

# خاتمة

## مستدرك الوعد

تأليف

للحاج آية الله العظمى

الميرزا الشيخ حسين التوري الطبرسي

المرقبة سنة ١٣٢٠ هـ

الجزء الثاني

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث







## الفائدة الخامسة



[٢٣٢] رلب - وإلى عمّار بن مروان الكلبي: محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب الخزاز، عنه (١).

أبو أيوب هو إبراهيم بن عثمان أو عيسى ثقة، فالسند صحيح مضافاً إلى كون ابن محبوب في السند.

وكذا عمّار ثقة لا مغمز فيه.

ويروي عنه ابن أبي عمير (٢)، وابن فضال (٣)، وجعفر بن بشير (٤)، وأبو العباس (٥)، وعلي بن رثاب (٦)، وعمرو بن ميمون (٧)، وهشام بن سالم (٨)، وعلي بن النعمان (٩)، وغيرهم فهو معدود من الأجلّاء.

[٢٣٣] رلج - وإلى عمّار بن موسى الساباطي: أبوه، ومحمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن الحسين بن علي بن فضال، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن مصدق بن صدقة، عنه (١٠). أحمد ومصدق من العلماء الرواة، والفقهاء الثقات مع كونهما فطحين.

---

(١) الفقيه ٤: ٩٨، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٥٩ / ٤٥٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٩١ / ٤١٢.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢٢٨ / ٤.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٨٨ / ١٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٨ / ١٠٦٢.

(٧) أصول الكافي ١: ٣٦٤ / ٢.

(٨) الكافي ٧: ٣٩٣ / ٢.

(٩) أصول الكافي ٢: ٨٩ / ٢.

(١٠) الفقيه ٤: ٤، من المشيخة.

والمدائني ثقة اختلفوا في فطحيته، وقال الأردبيلي في مجمع الفائدة: عمرو ابن سعيد المدائني قيل أنه فطحي، إلا أن الأرجح أنه ثقة وليس بفطحي<sup>(١)</sup> انتهى، والظاهر أن المشهور على فطحيته.

وأما عمار فقد كثر الكلام فيه من جهة فطحيته المعلومة بنقل الثقات، ولذا قال صاحب التكملة - رحمته - في آخر ترجمته: فالمسألة تبنى على أن الموثق حجة أم لا<sup>(٢)</sup>، انتهى. والحق ان اخباره معتمدة لا بد من العمل بها، وإن قلنا بعدم حجية الموثق مطلقا، أو عند وجود معارض صحيح، وذلك لوجود الدليل الخاص على حجيتها، ويستكشف ذلك من مواضع :-

أ - كلام المفيد في الرسالة العددية من أن رواية الحديث - بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوما، ويكون ثلاثين يوما - فقهاء، أصحاب أبي جعفر عليه السلام. إلى أن قال: والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة، والمصنفات المشهورة. إلى أن قال: ممن روى عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام - أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان - أبو جعفر محمد بن مسلم. إلى أن قال: وروى مصدق بن صدقة، عن عمار بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال: « يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان، يكون ثلاثين يوما ويكون تسعة وعشرين يوما »<sup>(٣)</sup>.

(١) مجمع الفائدة والبرهان ١: ٣٥٣.

(٢) تكملة الكاظمي ٢: ٢١٧.

(٣) الرسالة العددية: ١٤ و ١٥ و ١٧.

ب - وما تقدم في (رز) <sup>(١)</sup> في ترجمة علي بن أبي حمزة، وهو قول المحقق في «أسار المعتبر»، من أنّ الأصحاب عملوا برواية هؤلاء - يعني عليّ وعمّار - كما عملوا هناك. ولو قيل: قد ردّوا رواية كلّ واحد منهما في بعض المواضع. قلنا كما ردّوا رواية الثقة في بعض المواضع متعلّلين بأنه خبر واحد، وإلّا فاعتبر كتب الأصحاب فإنّك تراها مملوءة من رواية علي وعمّار <sup>(٢)</sup>.

وقال أيضا في أحكام البئر، فيما ينزح للعصفور وشبهه: لنا: ما رواه عمّار الساباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «وأقلّه العصفور ينزح منها دلو واحدة»، وقد قلنا أنّ عمّار مشهود له بالثقة في النقل، منضمّا إلى قبول الأصحاب لرواية هذه، ومع القبول لا يقدح اختلاف العقيدة <sup>(٣)</sup>.

وقال في المسألة الاولى من المسائل الغريبة: قال شيخنا أبو جعفر في مواضع من كتبه أنّ الإماميّة مجمعة على العمل بما يرويه السكوني وعمّار ومن مائلهما من الثقات لم يقدح المذهب بالرواية مع اشتهار الصدق. إلى آخره.

ج - ما في الفهرست: عمّار بن موسى الساباطي له كتاب كبير جيّد معتمد وكان فطحيا <sup>(٤)</sup>. وفي التهذيب - بعد حكاية تضعيفه عن جماعة - انه وان كان فطحيا فهو

(١) تقدم برقم: ٢٠٧.

(٢) المعتبر ١: ٩٤.

(٣) المعتبر ١: ٧٣.

(٤) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥١٥.

ثقة في النقل لا يطعن عليه <sup>(١)</sup> والظاهر بل المقطوع انه داخل في العموم الذي ادّعاه في عدّته في قوله فالأجل ما قلناه عملت الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد الله بن بكير وغيره واخبار الواقفة. إلى آخره <sup>(٢)</sup>.

ولذا قال المحقق في المعبر في مسألة التراوح: والاولى وان ضعف سندها فان الاختبار يؤيدها من وجهين أحدهما عمل الأصحاب على رواية عمّار لثقتة، حتى ان الشيخ في العدة ادّعى إجماع الإماميّة على العمل بروايته <sup>(٣)</sup>.

وقال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله بعد نقل هذه العبارة: ولم أجد في العدة تصريحاً بذكر عمّار، والذي وجدته فيه دعوى عمل الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد الله بن بكير وغيره، وشمول العموم له غير معلوم لأنّه فرع المماثلة في التوثيق ولم يظهر من العدة ذلك وكان المحقق أدخله في العموم لثبوتة من كلامه في التهذيب والفهرست، انتهى <sup>(٤)</sup>.

قلت: عمّار من الثقات المعروفين، وفي المعبر في مسألة الإنائين: وعمّار هذا وان كان فطحياً وسماعة وان كان واقفياً لا يوجب ردّ روايتهما هذه، أمّا أولاً فلشهادة أهل الحديث لهما بالثقة. إلى آخره <sup>(٥)</sup>.

وفي النجاشي: عمّار بن موسى الساباطي أبو الفضل مولى وأخواه قيس وصباح رووا عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام وكانوا ثقات في الرواية <sup>(٦)</sup>. إلى آخره، ومثله [في] الخلاصة <sup>(٧)</sup>، وتقدم كلام الشيخ في

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٠١ / ٤٣٥ (ذيل الحديث)

(٢) عدة الأصول ١: ٣٨١.

(٣) المعبر ١: ٦٠.

(٤) رجال السيد بحر العلوم ٣: ١٦٨.

(٥) المعبر ١: ١٠٤.

(٦) رجال النجاشي ٢٩٠ / ٧٧٩.

(٧) رجال العلامة ٢٤٣ / ٦.

التهذيب<sup>(١)</sup>، وفي الكشي: قال محمد بن مسعود: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير، وابن فضال يعني الحسن بن عليّ، وعمّار الساباطي، وعلي بن أسباط، وبنو الحسن بن علي بن فضال عليّ وأخواه، ويونس بن يعقوب، ومعاوية بن حكيم، وعدّ عدّة من اجلّة الفقهاء العلماء<sup>(٢)</sup>، وانتهى.

فهو ان لم يكن أوثق من ابن بكير فهو مثله قطعاً فهو داخل في العموم من غير تردّد.

د - ما رواه الكشي في ثلاثة مواضع كما هو الموجود في اختيار الشيخ، ففي موضع روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام انه قال: استوهبت عمّار من ربّي تعالى، فوهبه لي<sup>(٣)</sup>.

وفي موضع: عن علي بن محمد، عن محمد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفي، عن مروك، عن رجل<sup>(٤)</sup> قال: قال لي أبو الحسن الأول عليه السلام: اني استوهبت عمّار الساباطي من ربّي، فوهبه لي<sup>(٥)</sup>.

وفي موضع آخر: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله القمي، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفي، عن مروك بن عبيد، عن رجل، وذكر مثله<sup>(٦)</sup>.

والسند وان كان ضعيفاً، إلا أنّ في ذكر الخبر في ثلاثة مواضع، واختياره

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٠١ / ٤٣٥ (ذيل الحديث)

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٣٥ / ٦٣٩.

(٣) رجال الكشي ٢: ٥٢٤ / ٤٧١.

(٤) لم ترد في اسناد الرواية من المصدر، وانما وردت في اسناد آخر - سيأتي - للرواية نفسها من المصدر أيضاً، فلاحظ.

(٥) رجال الكشي ٢: ٧٠٧ / ٧٦٣.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٩٣ / ٩٦٧.

الشيخ كذلك، دلالة على قوّته واعتباره.

وقال ابن طاوس في رجاله كما في التحرير الطاووسي: ورأيت في بعض النسخ رواية مروك، عن أبي الحسن عليه السلام بلا واسطة <sup>(١)</sup>، وعليه فالخير قوي جدًّا وحيث ان الضعف الذي رمي به عمّار في بعض الكلمات منحصر سببه في فطحيتته والخير يدلّ على خروجه منهم حكما فلا نقص ينسب اليه من هذه الجهة، ولاتفاق الكلمة على فقهه وعدالته وعلمه ودرايته لا بدّ وان يعدّ من أجلاء أصحابنا.

قال الشيخ البهائي في شرح الفقيه: وعمّار الساباطي وان كان فطحياّ الاّ أنّه كان ثقة جليلا من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام وحديثه يجري مجرى الصحاح، وقد ذكر الشيخ في العدة: ان الطائفة لم تنزل تعمل بما يرويه عمّار، وقول الكاظم عليه السلام: ايّ استوهبت عمّارا من ربّي، فوهبه لي، مشهور. وسؤاله الصادق عليه السلام ان يعلمه الاسم الأعظم وقوله عليه السلام: أنّك لا تقوى على ذلك، وإظهار بعض علامات ذلك عليه يدلّ على كمال قربه واختصاصه، فقد ثبت بنقل الشيخ وتقرير هؤلاء الفضلاء له فيكون المخالف مسبوقا بالإجماع <sup>(٢)</sup>، انتهى.

وأغرب صاحب التكملة حيث قال - بعد نقل هذا الكلام -: وأما ما ذكر من اقترانه بالقرائن كخبر الكشي عن الكاظم عليه السلام، فانا في عجب من ذلك، فإنّك تحققت انه فطحي الى ان مات، فكيف يستوهبه الكاظم عليه السلام من الله، ويوهبه له، وهو فطحي ملعون من الكلاب الممطورة؟!، ولو كان من الصادق عليه السلام لكان له وجه، فالأولى

(١) التحرير الطاووسي: ١٩٠ / ٢٦٩.

(٢) شرح الفقيه للبهائي: لم يقع بأيدينا.

الطرح لذلك ولضعف السند أو حمل عمّار على غير الساباطي، وان كان نقل المصنف لفظ الساباطي<sup>(١)</sup>، انتهى.

قلت: اعلم أولاً ان الفطحيّة أقرب المذاهب الباطلة إلى مذهب الإمامية وليس فيهم معاندة وإنكار للحق وتكذيب لأحد من الأئمة الاثني عشر عليهم السلام بل لا فرق بينهم وبين الإمامية أصولاً وفروعاً أصلاً، إلا في اعتقادهم امامة امام بين الصادق والكاظم عليهما السلام في سبعين يوماً، لم تكن له راية فيحضروا تحتها، ولا بيعة لزمهم الوفاء بها، ولا أحكام في حلال وحرام، وتكاليف في فرائض وسنن وآداب كانوا يتلقونها، ولا غير ذلك من اللوازم الباطلة، والآثار الفاسدة الخارجية المريبة غالباً على امامة الأئمة الذين يدعون الى النار، سوى الاعتقاد المحض الخالي عن الآثار، الناشئ عن شبهة حصلت لهم عن بعض الاخبار، وأما كان مدار مذهبهم على ما أخذوه من الأئمة السابقة واللاحقة صلوات الله عليهم كالإمامية.

ومن هنا تعرف وجه عدم ورود لعن وذمّ فيهم، وعدم أمرهم عليهم السلام بمجانبتهم كما ورد ذمّ الزيدية والواقفة وأمثالهما ولعنهم، بل في الكشي أخبار كثيرة، وفيها أنّهم والنصّاب عندهم عليهم السلام بمنزلة سواء، وأنّ الواقف عاند عن الحقّ ومقيم السيئة، وأن الواقفة كفّار زنادقة مشركون، ونحو عليهم السلام عن مجالستهم وأنهم داخلون في قوله تعالى (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَاً مِثْلُهُمْ)<sup>(٢)</sup> قال: يعني الآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقفة وآل أمرهم الى ان أذنوا عليهم السلام في الدعاء عليهم في القنوت، ولشدّة عنادهم وتعصّبهم لقبوا بالكلاب الممطورة، والممطورة كما مرّ

(١) التكملة ٢: ٢١٥ / ٢١٦.

(٢) النساء ٤: ١٤٠.

في (قمد) <sup>(١)</sup> في ترجمة سماعة.

هذا ولم نعثر الى الآن على ورود ذمّ في الفطحيّة، بل كانت معاملتهم عليه السلام معهم في الظاهر كمعاملتهم مع الإماميّة، وقد أمروا بأخذ ما رووه بنو فضّال وهم عمدهم، ورواياتهم لا تحصى كثرة.

وروى الصدوق في العيون، والعلل، ومعاني الاخبار، عن محمّد بن إبراهيم الطالقاني، عن احمد بن زياد الهمداني <sup>(٢)</sup>، عن علي بن الحسن بن فضّال، عن أبيه قال: سألت الرضا عليه السلام فقلت له: لم كني النبي صلى الله عليه وآله بابي القاسم؟ فقال: لأنّه كان له ابن يقال له: قاسم، فكّني به، قال: فقلت: يا ابن رسول الله، فهل تراني أهلا للزيادة؟ فقال: نعم، اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: انا وعليّ أبوا هذه الأمة؟ قلت: بلى، قال: اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله أب لجميع أمته، وعليّ عليه السلام منهم؟ قلت: نعم، قال: اما علمت أن عليا عليه السلام قاسم الجنّة والنار؟ قلت: بلى، قال: فقيل له: أبو القاسم، لانه أبو قاسم الجنّة والنار، الخبر <sup>(٣)</sup>.

وامّا سند ما ادّعناه ففي الكشي: الفطحيّة هم القائلون بإمامة عبد الله ابن جعفر بن محمّد عليه السلام وسمّوا بذلك، لانه قيل: انه كان افطح الرأس، وقال بعضهم: كان افطح الرجلين، وقال بعضهم: أنّهم نسبوا الى

---

(١) تقدم برقم: ١٤٤.

(٢) في العيون، والعلل: احمد بن محمد بن سعيد الكوفي وفي معاني الأخبار: أحمد بن محمد بن يوسف بن سعيد الكوفي بدل الهمداني المذكور.

والصواب ما في العيون والعلل بقرينة ما موجود في ترجمته في سائر كتب الرجال، وهو ابن عقدة الحافظ الجارودي المشهور.

(٣) انظر: عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ٨٥ / ٢٩ وعلل الشرائع ١٢٧ / ٢ ومعاني الاخبار ٥٢ / ٣، وفيها اختلاف يسير مع الأصل.

رئيس من أهل الكوفة، يقال له: عبد الله بن فطيح، والذين قالوا بإمامته عامّة مشايخ العصاة وفقهائها، مالوا الى هذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة لما روي عنهم عليه السلام، أنّهم قالوا: الإمامة في الأكبر من ولد الإمام إذا مضى.

ثمّ منهم من رجع عن القول بإمامته لما امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده فيها جواب، ولما ظهر منه من الأشياء التي لا ينبغي ان تظهر من الامام <sup>(١)</sup>.

ثم ان عبد الله مات بعد أبيه بسبعين يوماً، فرجع الباقون إلاّ شذاذ منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبي الحسن موسى عليه السلام ورجعوا الى الخبر الذي روي: أن الإمامة لا تكون في الأخوين بعد الحسن والحسين عليه السلام وبقي شذاذ منهم على القول بإمامته، وبعد ان مات، قالوا بإمامة أبي الحسن موسى عليه السلام.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال لموسى عليه السلام: يا بنيّ انّ أحاك يجلس مجلسي ويدعي الإمامة بعدي فلا تنازعه بكلمة فإنه أول أهلي لحوقا بي <sup>(٢)</sup>، انتهى.

وقال الشيخ الجليل الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختي في كتاب فرق المذاهب، في ذكر فرق الشيعة بعد أبي عبد الله عليه السلام: والفرقة الخامسة منهم قالت: الإمامة بعد جعفر عليه السلام في ابنه عبد الله ابن جعفر عليه السلام <sup>(٣)</sup> وذلك انه كان - عند مضي جعفر عليه السلام - أكبر ولده سنّاً، وجلس مجلس أبيه، وادّعى الإمامة ووصيّة أبيه.

---

(١) رجال الكشي ٢: ٥٢٤ / ٤٧٢.

(٢) انظر رجال الكشي ٢: ٥٢٥ / ٤٧٢.

(٣) في المصدر: الانطح بدل عليه السلام.

واعتلّوا بحديث يروونه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام انه قال: الإمامة في الأكبر من ولد الامام.

فمال الى عبد الله والقول بإمامته جلّ من قال بامامة جعفر بن محمد عليه السلام أبيه <sup>(١)</sup> غير نفر يسير عرفوا الحقّ، فامتحنوا عبد الله بمسائل في الحلال والحرام من الصلاة والزكاة وغير ذلك، فلم يجدوا عنده علما، وهذه الفرقة القائلة بامامة عبد الله بن جعفر عليه السلام هي الفطحيّة.

وسمّوا بذلك لان عبد الله كان افطح الرأس، وقال بعضهم: كان افطح الرجلين، وقال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له عبد الله بن فطيح <sup>(٢)</sup>.

ومال الى هذه الفرقة جلّ مشايخ الشيعة وفقهائها، ولم يشكّوا [في] أنّ الإمامة في عبد الله بن جعفر [و] في ولده من بعده، فمات عبد الله ولم يخلف ذكرا، فرجع [عامّة] الفطحيّة عن القول بإمامته - سوى قليل منهم - الى القول بامامة موسى بن جعفر (عليهما السلام).

وقد كان رجوع جماعة منهم في حياة عبد الله الى موسى بن جعفر عليه السلام ثم رجع عامتهم بعد وفاته عن القول به، وبقي بعضهم على القول بإمامته ثم امامة موسى بن جعفر عليه السلام من بعده <sup>(٣)</sup>، انتهى.

فانقدح من كلام هذين الشيخين الجليلين ما ادّعيناه من عدم الفرق بين الإماميّة والفطحيّة إلّا في اعتقادهم امامة عبد الله في سبعين يوما لمجرّد الشبهة لا للعناد وجلب الخصام وإنكار الحقّ وتكذيبه.

(١) موقع (أبيه) في المصدر بعد قوله: (بامامة) وهو الأصوب.

(٢) في هامش المصدر - وهو من تعليق السيد محمد صادق بحر العلوم - ما صورته: عبد الله بن افطح - خ ل - . فلاحظ.

(٣) فرق الشيعة: ٧٧ - ٧٨ وما بين المعقوفات منه.

إذا عرفت ذلك: فاعلم ثانيا ان الزائد فيهم عليه السلام كالناقص منهم عليه السلام واحدا في أصل ثبوت الكفر الحقيقي الباطني، واشترك كل من كان على خلاف الحق في الضلالة والبطلان، ولكن المتأمل في آيات كثيرة والاختبار المتظافرة، يجد أنّ العذاب الموعود، والعقاب المعهود، لمن أنكر وجحد، وتولّى وعند، وكذب وأصرّ، وأدبر واستكبر، وان من عرفهم عليه السلام وأقرّ بهم وصدّقهم، أو جهلهم أو بعضهم، من غير إنكار وتكذيب وعداوة يرجى له الرحمة والمغفرة وان تولى غير مواليه. وفي تفسير علي بن إبراهيم في الصحيح: عن ضريس الكناسي عن أبي جعفر عليه السلام قال، قلت: جعلت فداك، ما حال الموحدين المقرّين بنبوّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من المسلمين المذنبين الذين يموتون وليس لهم امام ولا يعرفون ولا يتكلم؟ فقال عليه السلام: أمّا هؤلاء فإنّهم في حفرهم لا يخرجون منها، فمن كان له عمل صالح لم تظهر منه عداوة فإنه يحدّ له خدّا إلى الجنّة التي خلقها الله تعالى بالمغرب فيدخل عليه الروح في حفرته الى يوم القيامة حتى يلقى الله فيحاسبه بحسناته وسيّآته، فإنّما الى الجنّة واما الى النار، فهؤلاء من الموقوفين لا مر الله.

قال عليه السلام: وكذلك يفعل بالمستضعفين، والبله، والأطفال، وأولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم، وأمّا النصاب من أهل القبلة، فإنّهم يحدّ لهم خدّا الى النار التي خلقها الله بالمشرق تدخل عليهم منها اللهب، والشرر، والدخان، وفورة الجحيم الى يوم القيامة، ثم بعد ذلك مصيرهم الى الجحيم، ( ... ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ. ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ. مِنْ دُونِ اللَّهِ ... )<sup>(١)</sup> اي اين إمامكم الذي اتخذتموه دون الإمام الذي جعله الله

---

(١) غافر ٤٠: ٧٢ - ٧٤.

للناس اماما (١).

وإذا كان هذا حال من لا يعرفهم ولا يعاديهم، فمن عرفهم وتولاهم، ولكن تولّى وليجة دونهم من غير تكذيب لهم، فهو أقرب الى العفو والرحمة.

ومن هنا يعلم: ان الذين قتلوا مع أمير المؤمنين عليه السلام في الحروب الثلاثة كانوا شهداء وفيهم كثير ممن كانوا يتولونهما (٢).

ثم نقول ثالثاً: أن الذي يظهر من مطاوي الأخبار، أنّ الجنة محرمة على المشركين والكفار الجاحدين، واما من هو في حكمهم في بعض الآثار، فلا يظهر من تلك الاخبار شمولها له مع أنّ عدم الدخول في الجنة المعهودة غير مستلزم للدخول في النار، فان الله تعالى ان يعفو عن بعضهم ويخلق لهم ما يتنعمون فيه غير الجنة.

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام: أن مؤمناً كان في مملكة جبار فولع به، فهرب منه الى دار الشرك، فنزل برجل من أهل الشرك فأظلمه، وأرفقه، وأضافه، فلما حضره الموت اوحى الله عزّ وجلّ اليه: (وعزّي وجلالي لو كان لك في جنّي مسكن لأسكنتك فيها ولكنّها محرمة على من مات بي مشركاً، ولكن: يا نار هديبه (٣) ولا تؤذيه) ويؤتي برزقه طرقي النهار، قلت: من الجنة، قال: من حيث يشاء الله عزّ وجلّ (٤).

وفي ثواب الأعمال بإسناده عن علي بن يقطين، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: انه كان في بني إسرائيل رجل مؤمن، وكان له جار كافر، وكان يرفق بالمؤمن ويؤليه المعروف في الدنيا، فلما أن مات الكافر،

(١) تفسير القمي ٢: ٢٦٠.

(٢) أي: ممن كانوا يتولون الخليفتين: الأول، والثاني كما يظهر من السياق المتقدم.

(٣) يقال: هاده، أي: اقلقه وأزعجه، وهديبه هنا. بمعنى: «ازعجيه وخوفيه، ولا تؤذيه بحرق».

(٤) أصول الكافي ٢: ١٥١ / ٣.

بني الله له بيتا في النار من طين فكان يقيه حرّها ويأتيه الرزق من غيرها، وقيل له: هذا ما كنت تدخل على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق وتولّيه المعروف في الدنيا<sup>(١)</sup>.

وفي آخر كتاب أبي جعفر محمد بن المثنى أبي القاسم الحضرمي: ممّا رواه الشيخ أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري، والحقه به عن ابن همام، عن حميد بن زياد ومحمد بن جعفر الرزاز القرشي، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن هارون الحرار<sup>(٢)</sup> عن محمد بن علي الصيرفي، عن محمد بن سنان، عن مفضل بن عمر، عن جابر الجعفي، عن رجل، عن جابر بن عبد الله، قال: كان لأمير المؤمنين عليه السلام صاحب يهودي، قال: وكان كثيرا ما يألفه، وان كانت له حاجة اسعفه فيها، فمات اليهودي فحزن عليه واستبدت وحشة له، قال: فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ضاحك، فقال له: يا با الحسن، ما فعل صاحبك اليهودي؟ قال: قلت: مات، قال: اغتممت به واستبدت وحشتك عليه؟ قال: نعم يا رسول الله، قال: فتحب ان تراه محبورا؟ قال: قلت: نعم، بأبي أنت وأمي، قال: ارفع رأسك، وكشط له عن السماء الرابعة فإذا هو بقبة من زبرجد خضراء معلقة بالقدرة.

فقال له: يا با الحسن، هذا لمن يحبك من أهل الذمّة من اليهود والنصارى والمجوس، وشيعتك المؤمنون معي ومعك غدا في الجنة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ثواب الاعمال ٢٠٢ - ٢٠٣ / ١.

(٢) لم نقف على لقبه هذا في كتب التراجم، وفيها: محمد بن أحمد - أو محمد - بن الحسين بن هارون الكندي الكوفي، كما في رجال الشيخ ٥٠٨ / ٩٣ وجامع الرواة ٢: ٥٩ / ٤٥٦ وتنقيح المقال ٢: ٦٩ / ١٠٣٠٩، ٣: ١٧٩ / ١١٣٢٥، فلاحظ.

(٣) الأصول الستة عشر، أصل الحضرمي: ٩٥ - ٩٦.

وهذا باب واسع لو أردنا استقصاء الكلام فيه لخرجنا عن وضع الكتاب، وفيما ذكرناه كفاية في تبين فساد ما في التكملة من جهات عديدة:

الأولى: قوله: كيف يستوهبه الكاظم عليه السلام؟

قلت: يستوهب مواليا له ولآبائه ولأبنائه الغر عليهم السلام وهو معتقد لامامتهم وناشر لمآثرهم مخطئ في اعتقاد امامة رجل ما رتب عليه أثرا، كما استوهبوا جعفر الكذاب الجاحد المعاند المنكر المدعي الإمامة لنفسه المرتكب لموبقات كثيرة، أعظمها إيذاء آل الله بالضرب والسعي والحبس ونهب المال، فأيهما أحق بالأمن والأمان والشفاعة عند المالك الديان؟! الثانية: قوله: ويوهبه له.

قلت: يهب رب رحيم غفور تنزه عن عقوبة الضعفاء بشفاعة وليه عبدا مطيعا مواليا لأوليائه معاديا لأعدائهم لزلّة صدرت منه بشبهة في فهم بعض الاخبار من غير فساد وعلوّ واستكبار، ليت شعري أيّ قبح تصوّر في هذا العفو فاستعجب من طلبه؟! فيه ظلم عليه أو على احد، أو حيف أو خلف لوعده، أو غير ذلك ممّا يجب تنزيه فعله تعالى عنه؟! وفي الاحتجاج عن الصادق، عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال في حديث: والذي بعث محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بالحق نبيا لو شفع أبي في كلّ مذب على وجه الأرض لشفّعه الله فيهم <sup>(١)</sup>، الخبر، تأمل فيه يفتح لك أبوابا.

الثالثة: قوله: من الكلاب الممطورة.

اشتباه لا ينبغي صدوره من مثله فان البقر تشابه عليه، والكلاب الممطورة: من ألقاب الواقعة الجاحدين المكذّبين لا الفطحيّة، وبينهما بعد

---

(١) الاحتجاج ١: ١٣٠.

المشرقين.

الرابعة: قوله: ولو كان من الصادق عليه السلام. إلى آخره.

فان مورد هذا الكلام في متعارف التحاور في مقام [صدرت منه] <sup>(١)</sup> من أحد زلّة عظيمة قلبية أو جوارحية استحق بها الشفاعة من شافع جليل، ولم يكن عمّار في عصره عليه السلام الأكسائر الإمامية، ولم يعهد منه ارتكاب بعض المآثم كشرب النبيذ وأمثاله، كما قد ينقل عن بعض الرواة، مما دعاه عليه السلام إلى الاستيهاب ثم الاخبار عنه واختصاصه به.

الخامسة: احتمال كون عمّار المذكور غير الساباطي.

وهو عجيب، فإن الأصل هو الكشي ذكره في ثلاثة مواضع، والعنوان في الأول في: عمّار بن موسى الساباطي من أصحاب الكاظم عليه السلام <sup>(٢)</sup>، وفي الأخيرين في: عمّار الساباطي <sup>(٣)</sup>، ثم ان الساباطي موجود في متن الخبر أيضا في الأخيرين، فلاحظ.

هـ - من القرائن الواضحة والشواهد الجلية كون ما في كتاب عمّار بل مطلق رواياته داخلا في عموم قولهم عليه السلام في بني فضّال: خذوا ما رووا، فان طرق المشايخ الى عمّار وكتابه تنتهي الى احد بني فضّال، ثم اليه.

أما الصدوق فقد عرفت أنه يرويه بإسناده عن احمد بن الحسن بن علي ابن فضّال بإسناده عنه <sup>(٤)</sup>، والشيخ في الفهرست يرويه بإسناده عن سعد والحميري، عن احمد بن الحسن. إلى آخره <sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: صدر، وما أثبتناه بين معقوفين هو الأنسب للسياق.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥٢١ / ٤٧١.

(٣) رجال الكشي ٢: ٧٠٧ / ٧٦٣، ٢: ٦٣٥ / ٦٣٩.

(٤) الفقيه ٤: ٤، من المشيخة.

(٥) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥١٥.

وفي النجاشي: له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا محمد بن جعفر قال: حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال قال: حدثنا عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة، عنه (١) ولا يضمر ذلك وجود طرق آخر لهم إليه من غير ان تمرّ ببني فضال كما يظهر من بعض أسانيد الكافي والتهديب كما هو واضح.

ومن جميع ما ذكرناه ظهر أن عمّار ثقة فطحيّ، لكنه في حكم الإمامي، بل في شرح الوافي للسيد صاحب مفتاح الكرامة: ويحتمل قويًا ان يكون إماميًا، انتهى (٢).

ويؤيده ان النجاشي - كما تقدم - ذكره وأخويه ووثقهم ولم يشر الى مذهبه، وعادته الذّكر لو كان غير امامي، ولذا قال العلامة الطباطبائي في رجاله - بعد نقل كلامه وكلام المفيد في الرسالة -: وظاهرهما أنّه مع التوثيق صحيح المذهب، ويشهد له ما رواه الكشي، وذكر خبر مروك (٣).

هذا ويروي عن عمّار: حمّاد بن عثمان (٤)، وعبد الله بن مسكان (٥)، والحسن بن علي بن فضال (٦)، وهشام بن سالم (٧)، وثعلبة بن ميمون (٨)، ومعاذ بن مسلم (٩)، ومصدق بن صدقة (١٠)، والحكم بن

---

(١) رجال النجاشي ٢٩٠ / ٧٧٩.

(٢) شرح الوافي للسيد محمد جواد الحسيني العاملي - صاحب مفتاح الكرامة -: لم يقع بأيدينا.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٣: ١٦٤.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٩ / ١٤٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٩ / ١١٢٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٩١ / ٤١٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٥ / ١٣٠٤.

(٨) الكافي ٨: ٢٧٣ / ٤٠٧، من الروضة.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٣ / ٧٦٢.

(١٠) رجال النجاشي ٢٩٠ / ٧٧٩.

مسكين<sup>(١)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(٢)</sup>، ومروان بن مسلم<sup>(٣)</sup> وغيرهم.

[٢٣٤] رلد - والى عمرو بن أبي المقدم: محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار والحسن بن متيل جميعا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، قال: حدثني عمرو بن أبي المقدم، واسم أبي المقدم، ثابت بن هرمز الحداد، السند صحيح على الأصح كما مر<sup>(٤)</sup>.

وأما عمرو فيمكن استظهار وثاقته من مجموع أمور:

أولها: ما رواه الكشي عن حمدويه بن نصير قال: حدثني محمد بن الحسين، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن أبي<sup>(٥)</sup> العرنس الكندي، عن رجل من قريش قال: كنا بفناء الكعبة وأبو عبد الله عليه السلام قاعد فقيل له: ما أكثر الحاج! فقال: ما أقل الحاج! فمرّ عمرو بن أبي المقدم، فقال: هذا من الحاج<sup>(٦)</sup>.

وضعف السند لا ينافي حصول الظن خصوصا إذا رواه أربعة من الأجلاء وفيهم الميثمي الذي قالوا فيه: صحيح الحديث، وقد أوضحنا في الفائدة السابقة دلالة هذه الكلمة على وثاقة من بعده من الرجال<sup>(٧)</sup>.

ثانيها: رواية جعفر بن بشير عنه كما في الكافي في باب الأكل والشرب

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٢ / ٧٢٧.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٦٦ / ١.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٧ / ١٠٢٢.

(٤) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

(٥) في الأصل: ابن العرنس، وما أثبتناه فمن المصدر، وظاهر امره امامي مجهول، لم تذكره كتب الرجال قاطبة سوى ما في معجم رجال الحديث ٢١: ٢٣٨ / ١٤٥٣٦ نقلا عن المصدر المذكور.

(٦) رجال الكشي ٢: ٦٩٠ / ٧٣٨.

(٧) تقدم في الفائدة الرابعة، صحيفة: ٥٣٤.

من آنية الذهب والفضة<sup>(١)</sup>، وفي التهذيب في باب الذبائح والأطعمة<sup>(٢)</sup>، وجعفر هو الذي روى عن الثقات ورووا عنه.

ثالثها: رواية ابن أبي عمير الذي لا يروي إلا عن ثقة عنه، كما في روضة الكافي بعد حديث الصحيحة<sup>(٣)</sup>.

رابعها: رواية جماعة من أصحاب الإجماع عنه غير ابن أبي عمير، وهم: الحسن بن محبوب كما في الكافي في باب من ادّعى الإمامة وليس لها بأهل<sup>(٤)</sup>، وفي التهذيب في باب شرح زيارة قبورهم، وفي باب آداب الحكماء<sup>(٥)</sup>.

وصفوان بن يحيى في التهذيب<sup>(٦)</sup> في باب صفة التيمم، وكذا في الاستبصار<sup>(٧)</sup>، وهو أيضا ممن لا يروي إلا عن ثقة نصّا منهم، وعبد الله بن المغيرة في الكافي في باب الرفق<sup>(٨)</sup>، وفي باب شرب الماء من قيام<sup>(٩)</sup>، وفي التهذيب في باب أحكام الطلاق<sup>(١٠)</sup>، واحمد بن محمد بن أبي نصر كما صرح به السيد المحقق القزويني في جامع الشرائع<sup>(١١)</sup>.

وخامسها: رواية الأجلّاء عنه غير هؤلاء الأعظم مثل: يحيى

---

(١) الكافي ٦: ٢٦٧ / ٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٩١ / ٣٨٨.

(٣) الكافي ٨: ٢١٢ / ٢٥٩. من الروضة.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٠٥ / ١١.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٥ / ١٨٣، ٦: ٢٢٥ / ٥٤١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢١٢ / ٦١٤.

(٧) الاستبصار ١: ١٧١ / ٥٩٤.

(٨) أصول الكافي ٢: ٩٧ / ٧.

(٩) الكافي ٦: ٣٨٣ / ٥.

(١٠) تهذيب الأحكام ٨: ٣٤ / ١٠٦.

(١١) جامع الشرائع للقزويني: غير موجود لدينا.

الحلي<sup>(١)</sup>، وعلي بن إسماعيل<sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن حمّاد<sup>(٣)</sup>، وخلف بن حمّاد<sup>(٤)</sup>، والحكم بن مسكين<sup>(٥)</sup>، والنضر بن سويد<sup>(٦)</sup>، وعبادة بن زياد الأسدي<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن الوليد<sup>(٨)</sup>، وابن سنان<sup>(٩)</sup>، وأحمد بن النضر<sup>(١٠)</sup>، ونصر بن مزاحم<sup>(١١)</sup>.

وسادسها: ما نقله [في] الخلاصة عن الغضائري، قال: قال: عمرو بن أبي المقدم ثابت العجلي مولاهم الكوفي، طعنوا عليه من جهة، وليس عندي كما زعموا، وهو ثقة<sup>(١٢)</sup>. وربما أورد على هذا الوجه بوجهين:

الأول: معارضته بكلامه الآخر الذي نقله عنه [في] الخلاصة قال: عمر بن ثابت بالثناء أولاً، ابن هرمز<sup>(١٣)</sup> أبو المقدم الحدّاد مولى بني عجلان كوفي، روى عن علي بن الحسين، وأبي جعفر، وأبي عبد الله عليه السلام ضعيف جداً قاله الغضائري<sup>(١٤)</sup>، وقال في كتابه الآخر، ثم نقل ما مرّ.

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧٢ / ١٨٩٤.

(٢) الكافي ٥: ٥٢٧ / ٤.

(٣) أصول الكافي ٢: ١٨٥ / ٢٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٠ / ١٠٣٤.

(٥) الفقيه ٤: ٩٦ - ٩٧، من المشيخة.

(٦) الكافي ٤: ٤٦٦ / ١٠.

(٧) الكافي ٥: ٣٣٧ / ٧.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ١١٥ / ٤٥٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٧٢ / ١٣٧.

(١٠) الكافي ٦: ٣٨٥ / ٢.

(١١) فهرست الشيخ ٧٢ / ٣٠١، في ترجمة زيد بن وهب.

(١٢) رجال العلامة ٢٤١ / ١٠.

(١٣) في المصدر: هرم، وما في الأصل هو الصحيح لموافقته سائر كتب الرجال.

(١٤) رجال العلامة ٢٤١ / ١٠.

الثاني: ان ما نقله عنه [في] الخلاصة في عمر لا أخيه عمرو<sup>(١)</sup> والغرض توثيقه.  
والجواب عن الأول: انّ كلامه الأوّل مؤيّد بالوجوه السابقة فلا بدّ من الأخذ به، وكلامه الآخر  
موهون جدًّا بعدم طعن احد من المشايخ الذين تقدّموا عليه أو تأخروا عنه عليه، فان الصدوق  
جعل كتابه من الكتب المعتمدة<sup>(٢)</sup>.

والكشي ذكره ومدحه بذكر الخبر السابق في ترجمته، ولم ينقل عن احد طعنا فيه<sup>(٣)</sup>، وقال  
النجاشي: عمرو بن أبي المقدم ثابت بن هرمز الحدّاد مولى بني عجل، روى عن علي بن الحسين  
وأبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام له كتاب لطيف<sup>(٤)</sup> ثم ذكر طريقه اليه.  
وذكر الشيخ في أصحاب الصادق<sup>(٥)</sup> [عليه السلام] وكذا في الفهرست، وذكر له كتاب حديث  
الشورى، وكتاب المسائل التي أخبر بها أمير المؤمنين عليه السلام اليهودي، وذكر طريقه إليهما من غير  
طعن أو نقله فيه<sup>(٦)</sup>.

وقد أكثر ثقة الإسلام وغيره من نقل رواياته والاعتماد عليه، وفي الفقيه:

---

(١) أقول: لم يرد لعمرو بن أبي المقدم أخ باسم (عمر) لدى النجاشي والكشي والطوسي وابن داود، ولم يصرح به  
العلامة وان أوردته في القسم الأول من رجاله باسم (عمرو) وفي القسم الثاني باسم (عمر) فكان ذلك منه مدعاة  
لاحتمال البعض الاخوة بينهما، وما عليه أكثر أهل الفن بأنه اشتباه منه عليه السلام ولمزيد الفائدة راجع تنقيح المقال ٢:  
٨٦٤٣ / ٣٢٣.

(٢) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٩٠ / ٧٣٨.

(٤) رجال النجاشي ٢٩٠ / ٧٧٧.

(٥) رجال الشيخ ٢٤٧ / ٣٨٠.

(٦) فهرست الشيخ ١١١ / ٤٨١.

وقال الصادق عليه السلام: من تعدّى في وضوءه كان كناقصه.

وفي ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبي المقدام قال: حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: أتى لا عجب ممن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اثنتين اثنتين، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يجدد الوضوء لكل فريضة.

فمعنى هذا الحديث هو: أتى لأعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله وسلم (١). إلى آخر ما قال، ويظهر منه كما في التعليقة انه معتمد مقبول القول (٢).

فتضعيفه ضعيف جدا ولا قوّة له للمعارضة.

وعن الثاني: أن الظاهر من الخلاصة وجمع آخر اتحادهما وعدم وجود عمر في الرواة، ولم ينقل في الكتب الأربعة عنه خبر واحد، مع أنّ ظاهر الغضائري كونه كثير الرواية.

ويؤيده ان ما ذكره [في] الخلاصة (٣) عن الغضائري في عمر بن ثابت، هو بعينه ما في النجاشي (٤) في عمرو الأتضعيف، وفي الخلاصة: ولعلّ الذي وثقه الغضائري ونقل عن أصحابنا تضعيفه هو هذا، يعني عمرو (٥).

وبالجملة لا مجال لتوهم المعارضة فتبقى أمارات الوثاقة سليمة.

وفي كشف الغمّة: من كتاب الحافظ أبي نعيم عن عمرو بن أبي المقدام قال: كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد عليه السلام علمت أنّه من سلالة

(١) الفقيه ١: ٢٥ / ٦ - ٧.

(٢) تعليقة البهبهاني على منهج المقال: ٢٤٤.

(٣) رجال العلامة ٢٤١ / ١٠.

(٤) رجال النجاشي ٢٩٠ / ٧٧٧.

(٥) رجال العلامة ١٢٠ / ٢.

النيبين (١).

ومن جميع ذلك ظهر فساد ما في التكملة، قال: قوله. عمرو بن أبي المقدم. إلى آخره، هذا ضعفه الغضائري تارة، ووثقه تارة أخرى، ونقل من الأصحاب تضعيفه، فيرجع هذا إلى الخلاف فيه، ولا اعتبار هنا بتضعيف الغضائري ولا بتوثيقه لتعارضهما فينسند الطريق إلى معرفة حاله فيكون مجهولا، وأما الرواية التي رواها الكشي فضعيفة السند بالإرسال مع اضطرابها، وشكّ العلامة في تعيين الرجل (٢)، انتهى.

ووجوه الفساد ظاهرة لمن تأمل في مطاوي كلماتنا، وأما نسبة الاضطراب فهي منه عجيب، فان نسخ الكشي متفقة على ما نقلناه، وفي الخلاصة عنه أنّ الصادق عليه السلام قال: هذا أمير الحاج (٣)، وهذا من أوهام الخلاصة لا من اضطراب الخبر، وليس التحريف في نقل الخبر سببا لاضطرابه، فلاحظ.

[٢٣٥] رله - وإلى عمرو بن جميع: أبوه، عن احمد بن إدريس، عن محمد بن احمد، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن معاذ الجوهرى، عنه (٤).

محمد بن احمد هو ابن يحيى الأشعري المعروف صاحب نواذر الحكمة، ثقة جليل، لم يذكر فيه طعن في نفسه وان قيل انه يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل.  
واللؤلؤي ثقة كثير الرواية، كذا في النجاشي (٥) والخلاصة (٦)، ويروي عنه

(١) كشف الغمة ٢: ١٦٢.

(٢) التكملة للكاظمي ٢: ٢١٨ - ٢١٩.

(٣) رجال العلامة ١٢٠ / ٢.

(٤) الفقيه ٤: ٧٦، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي ٤٠ / ٨٣.

(٦) رجال العلامة ٤٠ / ١١.

أجلاء من في طبقة محمد بن احمد، مثل: سعد بن عبد الله<sup>(١)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(٢)</sup>، وموسى بن القاسم<sup>(٣)</sup>، والحجال<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب<sup>(٥)</sup>، واحمد بن أبي عبد الله<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن الحسن الصفار<sup>(٧)</sup>، وموسى بن جعفر البغدادي<sup>(٨)</sup>، وموسى بن الحسن بن عامر<sup>(٩)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(١٠)</sup>، واحمد بن أبي زاهر<sup>(١١)</sup>، واحمد بن الحسين<sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن عمران<sup>(١٣)</sup>، وسهل بن زياد<sup>(١٤)</sup>، وعلي بن محمد<sup>(١٥)</sup>، وإبراهيم بن سليمان<sup>(١٦)</sup>، وغيرهم، فلا مجال للتأمل في وثاقته.

نعم في النجاشي في ترجمة محمد بن احمد بن يحيى: وكان محمد بن الحسن بن الوليد يستثنى من رواية محمد بن احمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني، وما رواه عن رجل، أو يقول: بعض [أصحابنا]<sup>(١٧)</sup> أو عن

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٥ / ٣٥٦.
  - (٢) أصول الكافي ١: ٢٤٩ / ٥.
  - (٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٦٣ / ٨٩٤.
  - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٥ / ٢٥٠.
  - (٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٤ / ٥٩٣.
  - (٦) الكافي ٤: ٢٨٧ / ٧.
  - (٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٤ / ١١.
  - (٨) تهذيب الأحكام ١: ١٤١ / ٣٩٩.
  - (٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢ / ٦٣.
  - (١٠) الكافي ٥: ٣٠٩ / ٢٥.
  - (١١) فهرست الشيخ ٢٣ / ٦٩، في ترجمة اللؤلؤي.
  - (١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٧٢.
  - (١٣) كامل الزيارات ١٣٧ / ٣.
  - (١٤) الكافي ٤: ٢٦٦ / ٩.
  - (١٥) أصول الكافي ١: ٤٢٩ / ٢٤.
  - (١٦) فهرست الشيخ ٥١ / ١٩٠.
  - (١٧) ما بين معقوفتين من المصدر.

محمد بن يحيى المعاذي - الى ان قال - أو ما يتفرّد به الحسن بن الحسين اللؤلؤي، الى آخره، ونقل عن أبي العباس بن نوح أنّ الصدوق تبعه في ذلك، وقرره عليه ابن نوح إلا في محمد بن عيسى، فرمّا جعل هذا الاستثناء طعنا وقدحا فيه <sup>(١)</sup>.

وفيه: أولا: أن مجرد الاستثناء لا يستلزمه، لذا وثقه النجاشي مع نقله الاستثناء. وثانيا: أن ابن الوليد خصّه من بين شركائه بقوله: أو ما يتفرّد به، فلعلّ عدم القبول لعدم الضبط التام الغير المنافي للعدالة، أو لما ذكره النجاشي من ان له كتاب مجموع نوادر <sup>(٢)</sup>، فان النوادر ما ليس لها باب يجمعها وما كان كذلك يكثر في نوعه المخالفة للأصول، فظاهر العبارة ليس فيه طعن على اللؤلؤي بوجه، لأنّ عدم قبول المتفرّدات لكونها متفرّدات لا لشيء في اللؤلؤي والّا لعمّ الاستثناء ولم يخصّه من بينهم بما ذكره، ومنه يعلم ما في قول الشيخ في من لم يرو عنهم [بإيضا] في ترجمة اللؤلؤي: ضعفه ابن بابويه <sup>(٣)</sup>، فإنه تبع شيخه في عدم قبول متفرّداته وهو غير التضعيف.

وثالثا: أنه معارض برواية الجماعة عنه وهم عيون الطائفة، ولا جرح هنا حتى يحتمل تقديمه، ولو كان لما كان قابلا للمعارضة.

وأما رابعا: فيما قال التقي المجلسي في الشرح: ويظهر من النجاشي ان اللؤلؤي اثنان ويمكن التمييز من الرجال والطبقات، فان المذكور هنا الثقة يروي عنه الصفار وأمثاله، والمجهول في مرتبة بعده بمرتبتين، فان الثقة يروي عن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن أبيه فهو في طبقة صفوان وحمّاد

---

(١) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٩.

(٢) رجال النجاشي ٤٠ / ٨٣.

(٣) رجال الشيخ ٤٦٩ / ٤٥.

مع قلّة روايته، بل لا يظهر كونه راويا وان توهمه جماعة.

ففي النجاشي: أحمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، له كتاب يعرف باللؤلؤة، وليس هو الحسن بن الحسين اللؤلؤي، روى عنه الحسن بن الحسين اللؤلؤي<sup>(١)</sup>، وفي الفهرست والخلاصة: ثقة، وليس بابن المعروف بالحسن بن الحسين اللؤلؤي [كوفي]<sup>(٢)</sup> له كتاب اللؤلؤة، أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن أحمد بن جعفر، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن أبي زاهر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن أحمد بن الحسن<sup>(٣)</sup>، وظاهر أنّ الضمائر راجعة إلى أحمد - وله كتاب اللؤلؤة - لا الحسن، فتدبر، فلا يقع الاشتباه، ولهذا لم يذكر أصحاب الرجال نفسه وأما ذكروا ابنه أحمد<sup>(٤)</sup>، انتهى.

والحسن بن علي هو المعروف بابن بقاح، ثقة مشهور صحيح الحديث كما في النجاشي<sup>(٥)</sup> والخلاصة<sup>(٦)</sup>.

ومعاذ الجوهرى ذكره الشيخ في الفهرست<sup>(٧)</sup> وذكر له كتابا وذكر طريقه اليه ولم يطعن عليه، وفي التعليقة: يروي عنه ابن أبي عمير<sup>(٨)</sup>، وهي من أمارات الوثاقة، ويروي عنه ابن بقاح كثيرا وهو صحيح الحديث، وقد مرّ انه أيضا من أمارات الوثاقة<sup>(٩)</sup>.

---

(١) النجاشي ٧٨ / ١٨٥.

(٢) ما أثبتناه بين معقوفين فمن فهرست الشيخ، ورجال العلامة.

(٣) انظر فهرست الشيخ ٢٣ / ٥٩ ورجال العلامة ١٥ / ١٠.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٠٧.

(٥) رجال النجاشي ٤٠ / ٨٢.

(٦) رجال العلامة ٤١ / ١٨.

(٧) فهرست الشيخ ١٧٠ / ٧٣٥.

(٨) تعليقة الوحيد البهبهاني (ضمن منهج المقال): ٣٣٤.

(٩) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٥٣٤.

وقال الشهيد في مجموعته - مختار من كتاب معاذ بن ثابت بن الحسن الجوهري -: روى عمرو بن جميع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام قال: إيتاكم وكثرة المزاح، الخبر. وساق بعض الاخبار منه ومن كتب اخرى من الأصول وقال في آخره: وأكثر هذه مقروءة على الشيخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام، والظاهر اعتبار كتابه عنده، فالسند صحيح على الأصح <sup>(١)</sup>. وأما عمرو بن جميع الأزدي البصري قاضي الريّ، ففي الكشي، وأصحاب الباقر عليه السلام: بتريّ <sup>(٢)</sup>، وفي أصحاب الصادق عليه السلام: ضعيف الحديث <sup>(٣)</sup>، وفي النجاشي: ضعيف <sup>(٤)</sup>. والظاهر أنّ مراده من الضعف، ضعفه في المذهب كما في الأولين أو الحديث كما في الأخير، ولا ينافي ذلك وثاقته في نفسه.

أما الأول فواضح، وأما الأخير فإنّه أعمّ، إذ من أسبابه عندهم الرواية عن الضعفاء، ورواية بعض عجائب حالاتهم عليهم السلام وغرائب أفعالهم عليهم السلام وغيرها، وأما استظهار وثاقته فلروايته يونس بن عبد الرحمن، عنه كما في الفهرست <sup>(٥)</sup>، وفي الكافي في باب العبادة من كتاب الكفر والايمان <sup>(٦)</sup>.

(١) مجموعة الشهيد: مخطوط، ولم نظفر بهذا الكلام فيه.

(٢) انظر رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣٣ ورجال الشيخ - باب أصحاب الباقر عليه السلام - ١٣١ / ٦٧.

(٣) رجال الشيخ ٢٤٩ / ٤٢٦.

(٤) رجال النجاشي ٢٨٨ / ٧٦٩.

(٥) فهرست الشيخ ١١١ / ٤٧٧.

(٦) أصول الكافي ٢: ٦٨ / ٣.

وعثمان بن عيسى فيه في باب النوادر آخر كتاب النكاح<sup>(١)</sup>، وهما من أصحاب الإجماع، ومَرَّ مرارا أنَّه من أمارات الوثيقة<sup>(٢)</sup> وفاقا للعلامة الطباطبائي<sup>(٣)</sup>، ورواية ابن بقاح عنه بلا واسطة فيه أيضا في باب ما يسقط من الخوان من كتاب الأطعمة<sup>(٤)</sup> وقد عرفت مَن قالوا فيه أنه صحيح الحديث، فيكون عمرو ثقة بما مرَّ في الفائدة السابقة<sup>(٥)</sup>.

واعلم أنَّ في النجاشي بعد الترجمة والتضعيف: له نسخة يرويها<sup>(٦)</sup>، ثم ذكر طريقه إليها، وفي الشرح: والظاهر أن النسخة كانت تصنيف أبي عبد الله عليه السلام ويمكن ان يكون الأصحاب سمع منه بأنَّ نسخته عنده ولهذا اعتمد الأصحاب عليه، وكثيرا ما يروون الاخبار عنه، وحكم الصدوقان بصحته، والظاهر ان الضعف باعتبار القضاء من جهة العامة ويمكن ان يكون للتقية ولسهولة نشر اخبار أهل البيت عليهم السلام كما فعله جماعة من أصحابنا، منهم القاضي ابن البراج، انتهى<sup>(٧)</sup>.  
فقوله (ره) في آخر كلامه: فالخبر قوي كالصحيح<sup>(٨)</sup>، قوي صحيح.

[٢٣٦] رلو - والى عمرو بن خالد: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن

الحسين بن علوان، عنه<sup>(٩)</sup>.

---

(١) الكافي ٥: ٥٦٩ / ٥٩.

(٢) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٥٨١.

(٣) لم نعثر عليه.

(٤) الكافي ٦: ٢٩٧ / ٤.

(٥) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٥٣٤.

(٦) رجال النجاشي ٢٨٨ / ٧٦٩.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٢٠٧.

(٨) روضة المتقين ١٤: ٢٠٨.

(٩) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة.

استظهرنا وثيقة الهيثم في (ند) <sup>(١)</sup>.

ووثيقة الحسين - ولو في الحديث - في (قكح) <sup>(٢)</sup>، وكذا عمرو بن خالد فيه، فالخير صحيح عند القدماء، موثق عند المتأخرين.

[٢٣٧] رلز - والى عمرو بن سعيد [السبابي] <sup>(٣)</sup>: أحمد بن محمد ابن يحيى العطار، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال، عنه <sup>(٤)</sup>.  
مر وثيقة العطار في (قسط) <sup>(٥)</sup>.

وابن فضال وان كان فطحياً إلا انه ثقة جليل روى عنه اخوه، وغيره من الكوفيين والقميين، ومنهم محمد بن احمد بن يحيى <sup>(٦)</sup>، وسعد بن عبد الله <sup>(٧)</sup>، ومحمد بن موسى <sup>(٨)</sup>، والحسين بن بندار <sup>(٩)</sup>، ومحمد بن يحيى <sup>(١٠)</sup>، والحميري <sup>(١١)</sup>، وابن عقدة <sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن الحسين <sup>(١٣)</sup>

---

(١) تقدم برقم: ٥٤.

(٢) تقدم برقم: ١٢٨.

(٣) ما بين معقوفين من المصدر وروضة المتقين ١٤ : ٢٠٩.

(٤) الفقيه ٤ : ١٢٠، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ١٦٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٣ : ٤٢ / ١٤٦.

(٧) تهذيب الأحكام ١ : ٣٢٠ / ٩٣١.

(٨) تهذيب الأحكام ٦ : ٢٤٣ / ٦٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ١ : ٣٧١ / ١١٣٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥ : ٤٤ / ١٣٣.

(١١) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥٢٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢ : ٢١٩ / ٨٦٢، وفيه: « وروى احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن أحمد بن محمد بن الحسن قال:.. ».

(١٣) أصول الكافي ١ : ٣١٧ / ١.

وعمران بن موسى <sup>(١)</sup> ومحمد بن علي بن محبوب <sup>(٢)</sup>، والصقار <sup>(٣)</sup>، وغيرهم، مضافا الى دخوله في زمرة من أمرنا بالأخذ برواياتهم، فالسند موثق كالصحيح.

وأما عمرو بن سعيد فتقفة في النجاشي <sup>(٤)</sup> والخلصة <sup>(٥)</sup>، ونقل في الكشي عن نصر فطحته <sup>(٦)</sup>، وردّه [في] الخلاصة بعلو نصر فلا يقبل قوله، وفيه نظر، إلا أنّ عدم تعرّض النجاشي له ممّا يوهنه، ومع القبول فلا وحشة لما مرّ في عمّار <sup>(٧)</sup>، مضافا الى وجود ابن فضال فيؤخذ بما رواه على كلّ حال.

[٢٣٨] ربح - وإلى عمرو بن شمر: محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن احمد بن النضر <sup>(٨)</sup> الخزاز، عنه <sup>(٩)</sup>. استظهرنا وثيقة علي في (يه) <sup>(١٠)</sup>.

والخزاز ثقة في النجاشي <sup>(١١)</sup> والخلصة <sup>(١٢)</sup>، ويروي عنه الأعظم: كأحمد

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢٥ / ٨٨٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٠ / ٩٦٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٠ / ١١١٢.

(٤) رجال النجاشي ٢٨٧ / ٧٦٧.

(٥) رجال العلامة ١٢٠ / ٣.

(٦) رجال الكشي ٢: ٨٦٩ / ١١٣٧.

(٧) تقدم برقم: ٢٣٣ ورمز: ربح، وذلك في ترجمة: عمار بن موسى الساباطي.

(٨) في المصدر: ابن النصر (بالصاد المهملة)، وفي روضة المتقين ١٤: ٢١٠ بالصاد المعجمة كما في الأصل، وهو الصواب لموافقته رجال النجاشي ٩٨ / ٢٤٤ وفهرست الشيخ ٣٤ / ١٠١ ورجال العلامة ٢٠ / ٤٩ وابن داود ٤٦ / ١٤٢ ومعالم العلماء ٢١ / ٩١، فلاحظ.

(٩) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(١٠) تقدم برقم: ١٥.

(١١) رجال النجاشي ٩٨ / ٢٤٤.

(١٢) رجال العلامة ٢٠ / ٤٩.

بن محمد بن عيسى<sup>(١)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(٢)</sup>، إبراهيم بن هاشم<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(٤)</sup>، وعلي بن إسماعيل<sup>(٥)</sup>، ومروك بن عبيد<sup>(٦)</sup>، وغيرهم، فالسند صحيح. وأما عمرو فضعيف في المشهور، ونحن بينا وثاقته - بحمد الله تعالى - في (نز)<sup>(٧)</sup>، فالخير صحيح على الأصح.

[٢٣٩] رلط - وإلى عمر<sup>(٨)</sup> بن أبي زياد: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عنه<sup>(٩)</sup>.

الحكم ثقة في (مب)<sup>(١٠)</sup> والباقي من الأجلاء، فالسند صحيح. وابن أبي زياد ثقة في النجاشي<sup>(١١)</sup> والخالصة<sup>(١٢)</sup>، ويروي عنه أيضا جعفر ابن بشير كما في الكافي في باب الإجمال في طلب الرزق<sup>(١٣)</sup>، فالخير صحيح عندنا، حسن بالحكم في المشهور.

---

(١) فهرست الشيخ ٣٥ / ١٠١، وفيه: توسط محمد بن خالد البرقي بين احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن النضر الخزاز، فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٣ / ٥٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٥ / ٥٦٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٥ / ١٠١٢.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٣١٤ / ١١٦٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٤٦ / ١٦٠.

(٧) تقدم برقم: ٥٧.

(٨) في الأصل: عمرو - بالواو - وهو اشتباه، والصواب ما أثبتناه لوروده في المصدر، وروضة المتقين ١٤: ٢١٠ وهو موافق لرجال النجاشي ٢٨٤ / ٧٥٥ وفهرست الشيخ ١١٦ / ٥١٤ ورجالهم ٢٥٣ / ٤٩١ ورجال العلامة ١١٩ / ٤ وابن داود ١٤٤ / ١١٠٧ ومعالم العلماء ٨٦ / ٥٨٩، فلاحظ.

(٩) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

(١٠) تقدم برقم: ٤٢.

(١١) رجال النجاشي ٢٨٤ / ٧٥٥.

(١٢) رجال العلامة ١١٩ / ٤.

(١٣) الكافي ٥: ٨١ / ٥.

[٢٤٠] رم - والى عمر<sup>(١)</sup> بن أبي شعبة: محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عنه<sup>(٢)</sup>.  
رجال السند ثقات وجلهم من الأعاظم.

وأما ابن أبي شعبة ففي النجاشي في ترجمة ابن أخيه علي: كان يتجر هو وأبوه وإخوته الى حلب فغلب عليهم النسبة إلى حلب، وآل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، وروى جدّهم أبو شعبة عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعا الى ما يقولون<sup>(٣)</sup>. إلى آخره.

واستظهر جماعة توثيقه من هذه العبارة، وأنّ ضمير (كانوا) يرجع الى آل أبي شعبة ويحتمل الرجوع الى (هو وإخوته) وهو بعيد، ويؤيد الأول ما في النجاشي أيضا في ترجمة ابنه احمد بن عمر<sup>(٤)</sup> بن أبي شعبة الحلبي: ثقة، روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، وعن أبيه من قبل، وهو ابن عمّ عبید الله وعبد الأعلى [وعمران]<sup>(٥)</sup> ومحمد الحلبيين، روى أبوهم عن أبي عبد الله عليه السلام وكانوا ثقات<sup>(٦)</sup>، وان احتمل هنا أيضا رجوع الضمير الى الذين روى أبوهم<sup>(٧)</sup> عن أبي عبد الله عليه السلام وهو أيضا كسابقه.

---

(١) في الأصل: عمرو - بالواو - وهو اشتباه، وما أثبتناه فمن المصدر وروضة المتقين ١٤: ٢١٠ ورجال النجاشي ٦١٢ / ٢٣٠.

(٢) الفقيه ٤: ١١٢.

(٣) رجال النجاشي ٦١٢ / ٢٣٠، واسم ابن أخيه: عبید الله بن علي بن أبي شعبة.

(٤) في الأصل: عمران وهو اشتباه، وما أثبتناه فمن المصدر وهو موافق للكشي ٢: ٨٥٩ / ١١١٦ وجامع الرواة ١:

٥٦ / ٣٥٢، اما احمد بن عمران فهو ابن ابن عم احمد بن عمر وكلاهما حلبيان، فتنبه.

(٥) ما بين معقوفين من المصدر.

(٦) رجال النجاشي ٩٨ / ٢٤٥.

(٧) أي احتمال رجوع الضمير إلى أبناء عمه، لا اليه وإخوته.

ورواية حمّاد عنه أيضا تشير الى وثاقته، وكذا رواية ابن بكير عنه كما في التهذيب في باب أحكام الجماعة، وهما أيضا من أصحاب الإجماع فالخير صحيح أو في حكمه <sup>(١)</sup>.

[٢٤١] رما - والى عمر بن أذينة: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير، عنه <sup>(٢)</sup>.

رجال السند كلّهم من عيون الطائفة.

وابن أذينة ثقة بالاتفاق، ووجه الشيعة بالبصرة، وله مجلس طريف مع بعض رؤساء المخالفين ذكرناه في الفائدة الثانية في شرح حال كتاب دعائم الإسلام <sup>(٣)</sup>.

[٢٤٢] رما - والى عمر بن حنظلة: الحسين بن احمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عنه <sup>(٤)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (لا) <sup>(٥)</sup> في ترجمة ابن عيسى، وفي (قط) في ترجمة داود <sup>(٦)</sup>.

وأما عمر بن حنظلة فيدل على وثاقته أمور:

أ - رواية صفوان عنه كما في التهذيب في باب أوقات الصلاة <sup>(٧)</sup>، وفي

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٣٨ / ١٣٤.

(٢) الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.

(٣) تقدم في الفائدة الثانية، صحيفة ٣١٣ - ٣٢١.

(٤) الفقيه ٤: ٣٥، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٣١ في ترجمة إسماعيل بن جابر.

(٦) تقدم برقم: ١٠٩ في ترجمة داود بن الحصين.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢ / ٦٣.

الفقيه في باب المتعة<sup>(١)</sup>.

ب - رواية الأجلّة عنه، وفيهم جماعة من أصحاب الإجماع، مثل: زرارة في التهذيب في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من أبواب الزيادات<sup>(٢)</sup>.

وعبد الله بن مسكان<sup>(٣)</sup> - وهو ممن أكثر من الرواية عنه - وعبد الله بن بكير<sup>(٤)</sup>، وأبو أيوب الخزاز<sup>(٥)</sup>، وعلي بن رئاب<sup>(٦)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٧)</sup>، ومنصور بن حازم<sup>(٨)</sup>، وهشام بن سالم<sup>(٩)</sup>، وإسماعيل بن جابر الجعفي<sup>(١٠)</sup>، وموسى بن بكير<sup>(١١)</sup>، وعلي بن سيف بن عميرة<sup>(١٢)</sup>، والحارث بن المغيرة<sup>(١٣)</sup>، وأبو المعزى حميد بن المثني<sup>(١٤)</sup>، وداود بن الحصين<sup>(١٥)</sup>، وأحمد بن عائذ<sup>(١٦)</sup>، وعبد

---

(١) الفقيه ٣: ٢٩٤ / ١٣٩٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٥ / ٦٦٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٧ / ٤٧.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٧ / ٣٨.

(٥) الكافي ٨: ٣١٠ / ٤٨٣، من الروضة.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٦ / ١١٤٦.

(٧) الكافي ٨: ٣٣٤ / ٥٢٢، من الروضة.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٥٢ / ١٦٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٦ / ١٧.

(١٠) تهذيب الأحكام ٣: ١٦ / ٥٧.

(١١) في الأصل: بكير - بالياء - وفي المصدر ٧: ٤٧٠ / ١٨٨٣ بكر بدون ياء، وما أثبتناه منه لموافقته كتب الرجال

كفهرست الشيخ ١٦٢ / ٧١٥ ورجال ابن داود ١٩٣ / ١٦١١ ومعالم العلماء ١٢٠ / ٧٩٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢١ / ٥٧ وفيه: (عن علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه، عن عمر بن حنظلة)

(١٣) الاستبصار ١: ٣٥ / ٨٩٨ وفيه عطف عمر بن حنظلة على الحارث بدل العنينة.

(١٤) تهذيب الأحكام ٩: ١١٢ / ٤٨٥.

(١٥) الفقيه ٤: ٣٥، من المشيخة.

(١٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٩ / ١٢٥٣.

الكريم بن عمرو (١).

ج - ما رواه في التهذيب في باب أوقات الصلاة: بإسناده عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت فقال [أبو عبد الله عليه السلام] (٢): اذن لا يكذب علينا، قلت: قال: وقت المغرب إذا غاب القرص، إلا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جدَّ به السير أحرَّ المغرب، ويجمع بينها وبين العشاء، فقال: صدق، وقال: وقت العشاء الآخرة حين يغيب الشفق الى ثلث الليل، ووقت الفجر حين يبدو حتى يضيء (٣).

أما السند فصحيح، أو في حكمه، وقد مرَّ توثيق محمد بن عيسى (٤)، ويونس من أصحاب الإجماع، وقد أكثر من الرواية عنه، فيزيد ثقة، أو لا يحتاج الى النظر اليه مع انه يروي عن يزيد صفوان بن يحيى في الكافي في باب كفارة الصوم وفديته (٥)، وفي باب الورع (٦)، وفي كتاب الجنائز (٧)، وفي التهذيب مرتين في باب الغرر والمجازفة (٨)، وفي الفقيه في باب نوادر

(١) أصول الكافي ٢: ١٧١ / ٣.

(٢) ما أثبتناه بين معقوفين فمن المصدر.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣١ / ٩٥، وانظر الكافي ٣: ٢٧٩ / ٦، وقد ورد صدر الحديث بالإسناد المذكور نفسه في

الكافي ٣: ٢٧٥ / ١، والتهذيب ٢: ٢٠ / ٥٦ والاستبصار ١: ٢٦٠ / ٩٣٢ فراجع.

(٤) تقدم برقم: ٣١.

(٥) الكافي ٤: ١٤٤ / ٦.

(٦) أصول الكافي ٢: ٦٢ / ٣.

(٧) أصول الكافي ٣: ٢٥١ / ٨.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٧ / ٦٠٩ - ٦١٠.

الطواف<sup>(١)</sup>، ولا يروي إلا عن ثقة، ويروي عنه عبد الله بن مسكان<sup>(٢)</sup>، وعاصم ابن حميد<sup>(٣)</sup>، وأبو المعزى<sup>(٤)</sup> فرمي السند بالضعف كما في المنتقى<sup>(٥)</sup> ضعيف جدا، مع أنه غير مضر لعدم منعه عن حصول الظن بوثاقته أو صدقه أو بالخبر الصادر عنه، وهو كاف، نعم على مذاق صاحبه من كون التزكية من باب الشهادة فلا ينفع في المقام.

وأما الدلالة فهي ظاهرة، فإن مرجع قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: إذا. إلى انه إذا كان الآتي بالوقت عمر بن حنظلة فلا يكذب علينا بالجهول، اي: لا مجال لنقل الكذب علينا فيه مع كونه الناقل عتًا، وهذا يدل على علو مقامه وجلالة قدره ووثاقته ومقبولية اخباره عند الأصحاب بحيث يتبين من روايته كذب ما روي على خلافه.

ولعله لهذا فهم الشهيد الثاني من الخبر وثاقته<sup>(٦)</sup>، وكذا المحقق ولده الآ أنه ناقش في السند<sup>(٧)</sup>، وكذا المدقق ولده الشيخ محمد في شرح الاستبصار.

وأما على القراءة بالمعلوم فرمًا نوقش فيها بأنه قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: لا يكذب علينا. لا مطلقًا، وبأن عدم الكذب أخص من الكف عن المعاصي بل وجود الملكة المانعة، ولأنه كان متهمًا عند السائل فسأل الإمام عتًا رواه، ولو كان الوثوق به حاصلًا لما كان الى السؤال حاجة، لأن قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لا

(١) الفقيه ٢: ٢٥٥ / ١٢٣٥.

(٢) الكافي ٤: ٢٣٦ / ٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣٣ / ١٠٤٣.

(٤) الكافي ٢: ٢٢٢ / ٣.

(٥) منتقى الجمال ١: ١٩.

(٦) الدراية: ٤٤.

(٧) منتقى الجمال: ١ / ٩١.

يكذب علينا، بمعنى: لا ينبغي وقوع ذلك منه، مثل قولك: فلان لا يخوننا ولا يؤذينا، يقال في مقام دفع شرّه ونحو ذلك.

قال السيد المحقق صدر الدين العاملي - بعد نقل هذه الوجوه -: وفي نظري أنّ هذه كلّها كلمات ضعيفة، انتهى، وفي التعليقة: مع ان دلالة الحديث على الذم أظهر<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو علي - بعد نقله -: والأمر كذلك بناء على بناء الفعل للفاعل<sup>(٢)</sup>، ولعلّ وجهه بعض الوجوه المتقدمة، أو ما أشار إليه في التكملة: بان التنوين في « إذا » للتعويض كما اتفق عليه النحاة، مثل: حينئذ، أي: لا يكذب في ذلك الذي رواه لكم، فلا يدلّ على انتفاء أصل المكذب عنه، وانه لا يكذب أصلا.

ولعل لهذا قال الصالح<sup>(٣)</sup> ما يدلّ على مدحه، فان المدح في الجملة ولو كان بالنسبة إلى خصوص تلك الواقعة حاصل قطعاً، وفيه نظر، فان نفي الفعل المتعدي يفيد العموم كما حقّق الأصوليون ولا يخصّصه المورد فالرواية من جهة المتن دالّة، انتهى<sup>(٤)</sup>.  
ويؤيّد أن الكلام لا يحتمل الاختصاص فإنّ قول الراوي: أتانا عنك بوقت. في الإجمال بمنزلة قوله: أتانا عنك بخبر، ولم ينقل عنه شيئاً يحتمل الصدق والكذب فلا محلّ للاختصاص، نعم لو كان هذا الكلام بعد ذكره تفصيل وقت المغرب والعشاء لكان لاحتمال الاختصاص مجال.

---

(١) تعليقة البهبهاني ضمن (منهج المقال): ٢٤٩.

(٢) رجال أبي علي: ٢٣٧.

(٣) علّم في حاشية الأصل بأنه: المولى محمد صالح المازندراني.

(٤) التكملة للكاظمي ٢: ٢٣١.

د - توثيق الشهيد إياه<sup>(١)</sup>. ويشكل بأنه وثقه من الخبر المذكور كما صرح به ولده صاحب المعالم<sup>(٢)</sup>.

وقال المحقق البحراني في حاشية البلغة: قال السند المسند السيد محمد<sup>(٣)</sup>: أنه - يعني الشهيد - قال في فوائده على الخلاصة: عمر بن حنظلة غير مذكور بجرح ولا تعديل ولكن الأقوى عندي أنه ثقة لقول الصادق<sup>(٤)</sup> في حديث الوقت: إذا لا يكذب علينا، انتهى<sup>(٥)</sup>.

فإذا ضعف المستند سندا أو دلالة فلا يحتج بكلامه، وهذا كلام متين، إلا أن في التعليقة نقلا عن سبطه المحقق الشيخ محمد قال: وجدت له في الروضة حاشية على عمر بن حنظلة حاصلها أن التوثيق من الخبر، ثم ضرب<sup>(٦)</sup> على ذلك وجعل عوضها: من محل آخر، انتهى<sup>(٧)</sup> وحيث فلا مانع من الأخذ بقوله.

هـ - ما أشار إليه في التكملة بقوله: وبكثرة رواياته لاجبار الأئمة<sup>(٨)</sup> فإن هذا دال على علو المرتبة والمنزلة عندهم<sup>(٩)</sup> لقول الصادق<sup>(١٠)</sup> في المستفيض: اعرفوا منازل الرجال منّا بقدر رواياتهم<sup>(١١)</sup>.

وما فيها أيضا قال: وبقبول الأصحاب رواياته على كثرتها، فإنه لم يرد

(١) الدراية: ٤٤.

(٢) منتقى الجمال ١: ١٩.

(٣) حاشية البلغة: لم تقع بأيدينا.

(٤) للضرب أنواع، أجودها أن يمد الضارب خطأ واضحا فوق الكلام الذي يريد إبطاله بحيث لا يخفي حروفه بل يكون ما تحته واضحا ممكن القراءة. انظر: مقباس الهداية ٣: ٢١٥.

(٥) تعليقة البهبهاني ضمن (منهج المقال): ٢٤٩.

(٦) انظر أصول الكافي ١: ٤٠ / ١٣.

شيء من رواياته وبعدم القدح فيه مع أنه نصب أعينهم، انتهى<sup>(١)</sup>.  
وكفاه شاهدا الخبر الشريف المنعوت بمقبولة عمر بن حنظلة الذي رواه المشايخ الثلاثة<sup>(٢)</sup> وصار  
أصلا عند الأصحاب في كثير من أحكام الاجتهاد، وكون المجتهد العارف بالأحكام منصوبا من  
قبلهم عليه السلام وجملة من مسائل القضاء وكثير من المطالب المتعلقة بباب التعادل من الأصول، ومنه  
يعلم أيضا علو مقامه في العلم وحسن نظره وتعمقه في المسائل الدينية.  
ز - جملة من الروايات: ففي بصائر الصفار عنه قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أظن أنّ لي  
عندك منزلة، قال: أجل، قلت: فإنّ لي إليك حاجة، قال: وما هي؟ قلت: تعلّمني الاسم  
الأعظم، قال: أتطبيقه؟ قلت: نعم، قال: فادخل البيت.  
قال: فدخلت<sup>(٣)</sup> فوضع أبو جعفر عليه السلام يده على الأرض فأظلم البيت فارتعدت فرائض عمر،  
فقال: ما تقول، أعلمك؟ قال: فقلت: لا، فرجع يده فرجع البيت كما كان<sup>(٤)</sup>.  
قال في التكملة: هذا خبر محفوف بقرائن الصدق فيكون حجة، فان الخبر المحفوف بالقرائن  
وان ضعف يكون حجة بالاتفاق، بل أقوى من الصحيح الخالي عن القرائن، انتهى<sup>(٥)</sup>.  
وقد تلقاه أرباب المؤلفات بالقبول، وذكره في أبواب المعاجز والفضائل

(١) التكملة للكاظمي ٢: ٢٣١.

(٢) يريد به الخبر المشهور الذي رواه عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام بشأن عدم جواز الترافع الى حكام الجور.  
انظر أصول الكافي ١: ٥٤ / ١٠.

(٣) في المصدر: فدخل البيت، وما في الأصل لا يغير المعنى.

(٤) بصائر الدرجات ٢٣٠ / ١، باختلاف يسير.

(٥) التكملة للكاظمي ٢: ٢٣٢.

من غير تكبير.

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يا عمر، لا تحملوا على شيعتنا وارفقوا بهم فإنّ الناس لا يحملون ما تحملون <sup>(١)</sup>.

وفيه أيضا دلالة على جلالته، ووجود الخبر في الكافي كاف في صحته واعتباره كما مرّ <sup>(٢)</sup>. وفي العوالم، نقلا عن اعلام الدين للدليمي: من كتاب الحسين بن سعيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لعمر بن حنظلة: يا أبا صخر، أنتم والله على ديني ودين آبائي، وقال: والله لنشفعن <sup>(٣)</sup> ثلاث مرات حتى يقول عدونا: (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ. وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

وفي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبان، عن إسماعيل الجعفي، عن عمر بن حنظلة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: القنوت يوم الجمعة؟ فقال: أنت رسولي إليهم في هذا، الخبر <sup>(٦)</sup>.

ووجود يونس في السند يمنع من ضرر كونه شهادة لنفسه، مضافا الى وجوده في الكافي، فانقدح بحمد الله تعالى أنّ عمر ثقة جليل، والخبر صحيح.

(١) الكافي ٨: ٣٣٤ / ٥٢٢.

(٢) هذا الكلام - منه عليه السلام - مبني على أساس الاعتقاد بقطعية صدور احاديث الكافي عنهم عليهم السلام، فلاحظ.

(٣) في الأصل والمصدر: لتشفعن، بالتاء، وما أثبتناه هو الأنسب للسياق.

(٤) الشعراء ٢٦: ١٠١ - ١٠٢.

(٥) اعلام الدين: ٤٤٩، ولم يقع بأيدينا كتاب العوالم.

(٦) الكافي ٣: ٤٢٧ / ٣.

[٢٤٣] رمج - وإلى عمر<sup>(١)</sup> بن القيس الماصر: أبوه ومحمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان وغيره، عنه<sup>(٢)</sup>.

السند صحيح عندنا كما مرّ ولكن عمر بتريّ لعين، ليس فيه ما يورث الوثوق بخبره غير عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة<sup>(٣)</sup>.

[٢٤٤] رمد - وإلى عمر بن يزيد: أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عنه.

وأبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الحميد، عن محمد بن عمر بن يزيد، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه عمر بن يزيد.

وأبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن عباس، عنه<sup>(٤)</sup>.

رجال السند الأول من عيون الطائفة.

وأما الثاني فابن عبد الحميد هو ابن سالم العطار، ثقة في النجاشي على الأصح<sup>(٥)</sup>، ويروي عنه: الصفار<sup>(٦)</sup>، والحميري<sup>(٧)</sup>، وسعد بن عبد الله<sup>(٨)</sup>،

---

(١) ذكره الشيخ في رجاله ١٣١ / ٦٨ باسم (عمرو) بالواو، وجمع العلامة في رجاله ٢٤٠ / ١ وكذا ابن داود ٢٦٤ / ٣٧٣ بين الاسمين - بالواو، وعدمه - وفي المصدر كالأصل، فلاحظ.

(٢) الفقيه ٤: ١١٣، من المشيخة.

(٣) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٤) الفقيه ٤: ٨ - ٩، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي ٣٣٩ / ٩٠٦.

(٦) فهرست الشيخ ١٤٠ / ٥٩٦.

(٧) رجال النجاشي ٣٣٩ / ٩٠٦.

(٨) كامل الزيارات ٥٩ / ٢.

ومحمد بن احمد بن يحيى<sup>(١)</sup>، ولم يستثن من نوادره، ومحمد بن علي بن محبوب<sup>(٢)</sup>، وموسى بن الحسن بن عامر الأشعري<sup>(٣)</sup>، وعلي بن الحسن بن فضال<sup>(٤)</sup>، وسهل بن زياد<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن جعفر الكوفي<sup>(٦)</sup>، وعلي بن محمد<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب<sup>(٨)</sup>، وعبد الله بن محمد بن عيسى الأشعري<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن خالد البرقي<sup>(١٠)</sup>، وابنه احمد<sup>(١١)</sup>، وعلي بن مهزيار<sup>(١٢)</sup>، وابن أبي عمير - كما في التهذيب في باب مستحق الفطرة<sup>(١٣)</sup> - وعمران ابن موسى<sup>(١٤)</sup>، ومحمد بن عيسى<sup>(١٥)</sup>.

فظهر أنّ محمد بن عبد الحميد من الأجلء الإثبات وأعظم الثقات.  
ومحمد بن عمر بن يزيد بياع السابري روى عن أبي الحسن عليه السلام له كتاب، روى عنه محمد بن عبد الحميد، كذا في النجاشي<sup>(١٦)</sup>، وقريب منه ما

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٣ / ٩٦١.  
(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٨ / ٧٦٥.  
(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٥٢ / ١٨١.  
(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧١ / ٨١٧.  
(٥) الكافي ٨: ٢٢١ / ٢٧٨ - ٢٨١، من الروضة.  
(٦) الكافي ٧: ٢٢٩ / ٦ والاستبصار ٤: ٢٤٥ / ٩٢٩ وتهذيب الأحكام ١٠: ٤٦٠ / ١١٦.  
(٧) الكافي ٥: ٣٣٦ / ٢.  
(٨) الكافي ٧: ٢٦٠ / ٢.  
(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٨ / ٨٩٩.  
(١٠) أصول الكافي ١: ٣٢٢ / ٥.  
(١١) فهرست الشيخ ١٥٣ / ٦٧٥.  
(١٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥ / ٨٨.  
(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٨٧ / ٢٥٣.  
(١٤) تهذيب الأحكام ٥: ٢٣١ / ٧٨٢.  
(١٥) تهذيب الأحكام ٥: ٩٤ / ٣١١.  
(١٦) رجال النجاشي ٣٦٤ / ٩٨١.

في فهرست<sup>(١)</sup>، وهذا المقدار يكفي في حسن حاله.  
مضافا الى رواية الجليل موسى بن القاسم عنه<sup>(٢)</sup>، وابن أخيه الثقة أحمد ابن الحسين بن عمر<sup>(٣)</sup>، والجليل يعقوب بن يزيد<sup>(٤)</sup>، والجليل محمد بن عبد الجبار<sup>(٥)</sup> فلو ظنّ احد بوثاقته لرواية هؤلاء عنه لم يكن مجازفا.  
واخوه الحسين ثقة في رجال الشيخ<sup>(٦)</sup> والخلاصة<sup>(٧)</sup>، ويروي عنه يونس ابن عبد الرحمن في الكافي في باب النرد والشطرنج<sup>(٨)</sup> بعد كتاب الأشربة، والحسن بن محبوب فيه في باب اتخاذ الإبل<sup>(٩)</sup> من كتاب الدواجن، ومحمد بن أحمد بن يحيى ولم يستثن<sup>(١٠)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(١١)</sup>، والقاسم بن محمد<sup>(١٢)</sup>، وسعد ابن عبد الله كما في التهذيب في باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات<sup>(١٣)</sup>، واستشكله في الجامع وهو في محله فالسند صحيح أو حسن في حكمه<sup>(١٤)</sup>.  
وأما الثالث فمحمد بن إسماعيل، هو ابن بزيع الثقة الجليل المعروف.

- 
- (١) فهرست الشيخ ١٤٠ / ٦٠٦.  
(٢) تهذيب الأحكام ٥ : ٩٥ / ٣١٢.  
(٣) الكافي ٦ : ٣٧٨ / ٣.  
(٤) الكافي ٢ : ٣١ / ٩٤.  
(٥) التهذيب ٢ : ٣١ / ٩٤.  
(٦) رجال الشيخ ٣٧٣ / ٢١.  
(٧) رجال العلامة ٤٩ / ٥.  
(٨) الكافي ٦ : ٤٣٦ / ١٠.  
(٩) الكافي ٦ : ٥٤٣ / ٧.  
(١٠) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٩.  
(١١) أصول الكافي ١ : ٢٨٧ / ١٠.  
(١٢) الكافي ٦ : ٤٨٣ / ٧.  
(١٣) تهذيب الأحكام ٢ : ٢٨٥ / ١١٣٨.  
(١٤) جامع الرواة ١ : ٢٥٠.

ومحمد بن عباس، هو ابن عيسى أبو عبد الله كما صرح به في الجامع<sup>(١)</sup> ثقة في النجاشي<sup>(٢)</sup> والخلاصة<sup>(٣)</sup>، ويروي عنه الأجلاء، وروى عنه حميد أصولاً كثيرة كما في المعالم<sup>(٤)</sup>.  
ومن الغريب ما في شرح التقي - رحمته الله - حيث جعله ممن لم يذكر<sup>(٥)</sup>، مع أنه مذكور في أكثر الكتب، فالسند صحيح.

وأما عمر، فهو أبو الأسود عمر بن محمد بن يزيد، وربما ينسب إلى جدّه فيقال: عمر بن يزيد بياع السابري مولى ثقيف ثقة في أصحاب الكاظم عليه السلام<sup>(٦)</sup> والفهرست<sup>(٧)</sup>، وفي النجاشي: كوفي ثقة جليل، احد من كان يفد [في] كل سنة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام<sup>(٨)</sup>.  
قال الشارح: والمراد بالوفود، أنّ أهل الكوفة لما لم يمكنهم ملازمة المعصومين عليهم السلام كانوا يرسلون إلى خدمتهم عليهم السلام جماعة لأخذ المسائل، ويرسلون المكاتيب المشتملة على المسائل ويحييون عليهم السلام مسائلهم، ولبعث الخمس والزكاة وأمثالهما، ومنهم عمر بن يزيد، وهذا مدح عظيم مشتمل على اعتماد المعصومين عليهم السلام واعتماد

(١) جامع الرواة ٢: ١٣٤.

(٢) رجال النجاشي ٣٤١ / ٩١٦.

(٣) رجال العلامة ١٥٥ / ٩٠.

(٤) معالم العلماء، لم نظفر على شيء فيه، والصواب: الإشارة إلى (لم) - فزيدت ب (معا) سهواً - وهو باب من لم يرو عنهم عليهم السلام في رجال الشيخ ٤٩٩ / ٥١٠، فلاحظ.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢١٣.

(٦) رجال الشيخ ٣٥٣ / ٧.

(٧) فهرست الشيخ ١١٣ / ٤٩١.

(٨) رجال النجاشي ٢٨٣ / ٧٥١، وما بين معقوفتين منه.

الأصحاب بثقتهم (١).

وفي الكشي: « ما روي في عمر بن يزيد بياع السابري مولى ثقيف ».

حدثني جعفر بن معروف قال: حدثني يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا بن يزيد، أنت والله متأهل البيت، قلت له: جعلت فداك، من آل محمد عليهم السلام؟! قال: أي والله من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟! قال أي والله من أنفسهم يا عمر، أما تقرأ كتاب الله عز وجل: (إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَرَبِّينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ) (٢) (٣)؟

والاشكال بأنه الراوي فلا ينفعه ما تضمنه الخبر، قد مر جوابه غير مرة.

نعم، قد أشكل فيه بعض المحققين بما رواه في الكافي بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أي والله ما ادري كان أبي عقق عني أو لا، قال: فأمرني أبو عبد الله فعمقت عن نفسي وانا شيخ (٤).

قال: وعبارة: يا بني، في عبارة الكشي لا تلائم: وانا شيخ، لان الشيخ لا يقال له: يا بني، ويمكن ان يقال أنّ مدّة امامة الصادق عليه السلام اربع وثلاثون سنة، فلعلّ ما في الكشي صدر في ابتداء إمامته وما في الكافي في آخرها، فنفرض أنّ عمره في الرواية الأولى ثلاثون ثم مضى ثلاثون، لكن ولد الصادق عليه السلام سنة ٨٣ ومنها الى مائة وأربعة عشر (٥): احدى وثلاثون

(١) روضة المتقين ١٤: ٢١٣.

(٢) آل عمران ٣: ٦٨.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٢٣ / ٦٠٥.

(٤) الكافي ٦: ٢٥ / ٣.

(٥) وهي سنة استشهاد الامام الباقر، وتولى ابنه الصادق - عليه السلام - أمر الإمامة.

فتدبر، انتهى.

قلت: في نسختي من الكشي وهي بخط المولى عناية الله صاحب كتاب مجمع الرجال: يا ابن يزيد، وكذا في نسخة السيد مصطفى كما يظهر من نقده<sup>(١)</sup>، وكذا في نسخة السيد الأجلّ الباهر السيد محمد باقر - عليه السلام تعالى - كما يظهر من رسالته.

وروى الشيخ الطوسي في أماليه عن المفيد، عن أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن المغيرة، عن حيدر بن محمد السمرقندي، عن محمد بن عمرو الكشي، عن محمد بن مسعود العياشي، عن جعفر بن معروف، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا ابن يزيد، أنت والله من أهل البيت. الى آخره<sup>(٢)</sup>.

فظهر ان كلمة: يا بني، من تصحيف النساخ فسقط الاشكال من أصله، ومع الغضّ للإمام بمنزلة الوالد - وان كان صغير السن - لجميع أتباعه وان كانوا شيوخا، فلو خاطبهم بالبنة لما خرج من حدود البلاغة.

وفي تفسير عليّ مسندا، وفي تفسير العياشي بإسنادهما: عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أنتم والله من آل محمد عليهم السلام<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

وساق مثله بزيادة قائلها ثلاثا بعد قوله: نعم والله من أنفسهم.  
وهذا أظهر بالسياق والاستشهاد بالآية الشريفة.

---

(١) نقد الرجال ٢٥٦ / ٦٧.

(٢) أمالي الشيخ الطوسي ١: ٤٤.

(٣) تفسير القمي ١: ١٠٥.

(٤) تفسير العياشي ١: ١٧٧ / ٦١.

وفي الكافي والتهذيب بإسنادهما<sup>(١)</sup>: إلى حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يشهدني على الشهادة فاعرف خطي وخاتي ولا اذكر من الباقي قليلا ولا كثيرا؟ قال: فقال لي: إذا كان صاحبك ثقة ومعك رجل ثقة فاشهد له<sup>(٢)</sup>.

وفيه دلالة على كونه ثقة عنده عليه السلام لوضوح اعتبار العدالة في كل من الشاهدين، ولهذا ذهب بعض الأصحاب إلى جواز التعويل على شهادة عدل تكون شهادته مستندة إلى خطه إذا كان معه عدل ويكون المدعي أيضا عادلا، كذا قيل.

وفي الثاني بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أكون مع هؤلاء وأنصرف من عندهم عند المغرب فأمرّ بالمساجد فأقيمت الصلاة فإن أنا نزلت معهم لم أتمكن من الأذان والإقامة وافتتاح الصلاة؟ فقال: ائت منزلك وانزع ثيابك فإن أردت أن تتوضأ فتوضأ وصل فإنك في وقت إلى ربيع الليل<sup>(٣)</sup>.

وفيه دليل على مواظبته على السنن، وكونه راويا لمدحه غير مضرّ بعد تلقي الأصحاب ما رواه وضبطه وجمعه وتدوينه، وكون الراوي عنه مثل عبد الله الثبت الثقة.

ويروي عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبي عمير<sup>(٤)</sup>، وحماد بن عثمان<sup>(٥)</sup>،

---

(١) إلى: ورودها في هذا الموضوع صحيحا، وان كان الأولى ان يقول: عن، تمشيا مع الاصطلاح المتعارف عليه بخصوص ألفاظ السند.

(٢) الكافي ٧: ٣٨٢ / ١، تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٦ / ٢٨١.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠ / ٩١.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٠٤ / ٨٤٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٢١ / ٣٢٠.

وحماد بن عيسى<sup>(١)</sup>، وصفوان بن يحيى<sup>(٢)</sup>، وأبان بن عثمان<sup>(٣)</sup>، والحسن بن محبوب<sup>(٤)</sup>.  
ومن أضرابهم من الأعاضم والثقات: معاوية بن عمّار<sup>(٥)</sup>، ومعاوية بن وهب<sup>(٦)</sup>، وعمر بن أذينة<sup>(٧)</sup>،  
وحريز<sup>(٨)</sup>، وهشام<sup>(٩)</sup>، والحسن بن السريّ<sup>(١٠)</sup>، ومحمد بن يونس<sup>(١١)</sup>، ومحمد بن عبد الحميد<sup>(١٢)</sup>،  
ودرست<sup>(١٣)</sup>، وربيعي<sup>(١٤)</sup>، وابن أخيه أحمد بن الحسين<sup>(١٥)</sup>، ومحمد بن عذافر<sup>(١٦)</sup>، والحسن بن  
عطية<sup>(١٧)</sup>، وإبراهيم بن أبي البلاد<sup>(١٨)</sup>، وجميل بن صالح<sup>(١٩)</sup>، وابنه الحسين<sup>(٢٠)</sup> وغيرهم.

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٣ / ٤٢٠.  
(٢) الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.  
(٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٠ / ٣٥٩.  
(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٠ / ٨٨٢.  
(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٧ / ٢١.  
(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢ / ٦٣.  
(٧) تهذيب الأحكام ٣: ١١٧ / ٤٤١.  
(٨) تهذيب الأحكام ٤: ٤٣ / ١١٠.  
(٩) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٧ / ١٥٣٣.  
(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٧١ / ٢٦٢.  
(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٣١ / ٩٢.  
(١٢) رجال النجاشي ٢٨٣ / ٧٥١.  
(١٣) الكافي ٣: ٥١٩ / ٣.  
(١٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٥ / ٤٤٣.  
(١٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٤١ / ١٠٥١.  
(١٦) رجال النجاشي ٢٨٣ / ٧٥١.  
(١٧) تهذيب الأحكام ٧: ٦٠ / ٢٥٩.  
(١٨) تهذيب الأحكام ٨: ٢٣٨ / ٨٦٢.  
(١٩) تهذيب الأحكام ١: ١٢٣ / ٣٣٠.  
(٢٠) فهرست الشيخ ١١٣ / ٤٩١.

ثم لا يخفى ان عمر بن يزيد وان كان مشتركا بين السابري المذكور وبين عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل لا غير - كما فصل في محله - الا ان المراد به هنا هو السابري كما صرح به جماعة لرواية صفوان<sup>(١)</sup>، وابنه الحسين<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن عباس<sup>(٣)</sup>، عنه.

مع ان ابن ذبيان أيضا ثقة عندنا لرواية محمد بن زياد، وهو ابن أبي عمير عنه، كما في النجاشي<sup>(٤)</sup>، ولا يروي إلا عن ثقة، والحسن بن محبوب<sup>(٥)</sup>، بل ذكر في جامع الرواة<sup>(٦)</sup> رواية عبد الله بن بكير عنه<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٨)</sup>، وعبد الله بن مسكان<sup>(٩)</sup>، وأبان بن عثمان<sup>(١٠)</sup> من أصحاب الإجماع.

ومن شاكلهم من الأجلة: هشام بن الحكم<sup>(١١)</sup>، وعبد الله بن سنان<sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن يونس<sup>(١٣)</sup>، وإسحاق بن عمار<sup>(١٤)</sup>، ومعاوية بن عمار<sup>(١٥)</sup>، ومعاوية بن

---

(١) الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ ١١٣ / ٤٩١.

(٣) الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي ٢٨٦ / ٧٦٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٢١ / ٣٢١.

(٦) جامع الرواة ١: ٦٣٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٦ / ٤٧٣.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٥ / ٦٧٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٩.

(١٠) تهذيب الأحكام ٣: ٦١٠.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٧ / ١٥٣٣.

(١٢) الفقيه ٤: ١٧٢ / ٦٠١.

(١٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣١ / ٩٢.

(١٤) الاستبصار ٢: ٣١٤ / ١١١٣.

(١٥) الاستبصار ١: ٤١٥ / ١٥٨٨.

وهب<sup>(١)</sup>، وجعفر بن بشير<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن الوليد<sup>(٣)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي نجران<sup>(٤)</sup>، وجماعة أخرى لم تظهر لنا قرينة على التعيين وهو اعرف بما قال.

[٢٤٥] روه - وإلى عمران الحلبي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن عمران الحلبي<sup>(٥)</sup>، وكنيته: أبو الفضل. رجال السند من الأجلاء

وعمران من ثقات آل أبي شعبة، فالخير في أعلى درجة الصحة.

[٢٤٦] روه - وإلى عيسى بن أبي منصور: محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حماد بن عثمان، عن عيسى بن أبي منصور، وكنيته: أبو صالح، وهو كوفي مولى.

وحدثنا محمد بن الحسن عليه السلام، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد الله بن سنان، عن ابن أبي يعفور، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ أقبل عيسى بن أبي منصور فقال لي: إذا أردت أن تنظر خيارا في الدنيا وخيارا في الآخرة فانظر إليه<sup>(٦)</sup>.

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢ / ٦٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٥١ / ١٦٩.

(٣) الاستبصار ٢: ٢٢٠ / ٧٥٨.

(٤) الكافي ٢: ٢٧٨ / ٣.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ٨٦، من المشيخة.

السند صحيح بالاتفاق.

وعيسى ثقة في النجاشي<sup>(١)</sup>، وروى في الكشي الخبر المذكور عن الفضل ابن شاذان مكاتبة، عن ابن أبي عمير. إلى آخره، وفيه: إذا أردت أن تنظر إلى خيار في الدنيا وخيار في الآخرة. إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضا: عن محمد بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن علي، قال: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا رأى عيسى بن أبي منصور قال: من أحب ابن يرى رجلا من أهل الجنة فلينظر إلى هذا<sup>(٣)</sup>.

وفيه: سألت حمدويه بن نصير عن عيسى، قال: خير فاضل هو المعروف بشلقان، وهو ابن أبي منصور، واسم أبي منصور: صبيح<sup>(٤)</sup>.

وروى في التهذيب بإسناده: عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحجّاج بن خشاب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن امرأة أوصت إلى بمل ان يجعل في سبيل الله، فقيل لها: تحجّج به، فقالت: اجعله في سبيل الله، فقالوا لها: فيعطيه آل محمد عليهم السلام قالت: اجعله في سبيل الله، فقال أبو عبد الله عليه السلام: اجعله في سبيل الله كما أمرت، قلت: أمرني كيف اجعله؟ قال: اجعله كما أمرتك، ان الله تعالى يقول: (فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ)<sup>(٥)</sup>.

(١) رجال النجاشي ٢٩٧ / ٨٠٦.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٢١ / ٦٠٠.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٢١ / ٥٩٩.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٢٢ / ٦٠٠.

(٥) البقرة ٢: ١٨١.

أرأيت لو أمرتك ان تعطيه يهوديا كنت تعطيه نصرانيا؟! قال: فمكثت بعد ذلك ثلاث سنين ثم دخلت عليه فقلت له مثل الذي قلت أول مرة، فسكت هنيهة، ثم قال: هاأها، قلت: من أعطيها، قال: عيسى شلقان<sup>(١)</sup>.

والظاهر أنّ أمره عليه السلام بإعطائها عيسى على سبيل الودیعة لكونه وكيلا له عليه السلام لا لكونه من فقراء الشيعة كما في الوافي<sup>(٢)</sup>.

وربما يشير إلى الوكالة ما رواه في الكافي في باب الهجرة: عن مرزم بن الحكيم، قال: كان عند أبي عبد الله عليه السلام رجل من أصحابنا يلقب شلقان، وكان قد صيرّه في نفقته، وكان سيء الخلق فحجره، فقال يوما: يا مرزم تكلم عيسى؟ فقلت: نعم، فقال: أصبت، لا خير في المهاجرة<sup>(٣)</sup>.  
بناء على ان المراد من قوله: صيرّه. إلى آخره، اي جعله قيما عليها متصرفا فيها، ويحتمل ان يكون المراد تحمل نفقته وجعله في عياله، وفي آخر الخبر قرينة

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٣ / ٨١٠.

(٢) الوافي ٣: ٢١، وفي حاشية الأصل ما يأتي:

قال في الوافي: في سبيل الله - عند العامة - الجهاد، ولما لم يكن جهادهم مشروعا، جاز العدول عنه الى فقراء الشيعة، قاله بعض المحققين.

هذا مخالف لما صرحت به الاخبار من صرف ما أوصي به في سبيل الله الى الثغور، ولانه اجتهاد في مقابل النص. ولكون عيسى من الفقراء لم يتعين، بل يجوز كونه وكيلا للإمام عليه السلام، ثم ما يدرية ان المرأة الموصية كانت من العامة؟ والذي يظهر لي: ان مرادها - بسبيل الله - التخيير بين وجوه البر، بقرينة انها لم تنكر صرفه في الحج، ولا الى آل محمد عليهم السلام، وانما أنكرت التعيين، وأصرت الى ما سبقت إليه أولا من التخيير.

وامره عليه السلام بإعطائها عيسى يجوز ان يكون على سبيل الودیعة، انتهى. « منه فَيُؤْتِيَهُ ».

(٣) أصول الكافي ٢: ٢٥٨ / ٤.

واضحة على أنّ الضمير في هجره راجع الى مرآزم لا الى أبي عبد الله عليه السلام وهكذا فهمه المولى الصالح في الشرح <sup>(١)</sup>، والمولى الخليل في شرحه بالفارسية <sup>(٢)</sup>، فما في الوافي من عوده الى أبي عبد الله عليه السلام لعله اشتباه والله العالم.

ويروي عنه: الحسن بن محبوب <sup>(٣)</sup>، وحمّاد بن عثمان <sup>(٤)</sup>، وأبان بن عثمان <sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن مسكان <sup>(٦)</sup>، وعمر بن أبان <sup>(٧)</sup>، ويونس بن يعقوب <sup>(٨)</sup>.

[٢٤٧] رمز - وإلى عيسى بن أعين: أبوه، عن محمّد بن احمد بن علي ابن الصلت، عن أبي طالب عبد الله بن الصلت، عن عبد الله بن المغيرة، عنه <sup>(٩)</sup>.

اما محمّد، فقال الصدوق في كتاب كمال الدين: ورد إلينا من بخاري شيخ - من أهل الفضل والعلم والنباهة ببلد قم - طالما تمنّيت لقاه واشتقت الى مشاهدته، لدينه، وسديد رأيه، واستقامة طريقته، وهو الشيخ الدّين أبو سعيد محمّد بن الحسن بن علي بن محمّد بن أحمد بن علي بن الصلت ادام الله تعالى توفيقه، وكان أبي يروي عن جدّه محمّد بن احمد بن علي بن الصلت قدس الله روحه، ويصف علمه وفضله وزهده وعبادته، وكان احمد بن محمّد

---

(١) شرح الكافي للمولى محمد صالح المازندراني ٩: ٣٨٩، ذيل الحديث الرابع.

(٢) شرح الكافي للمولى خليل بن غازي القزويني، باللغة الفارسية غير متوفر لدينا.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ١١٦ / ٤٦٢.

(٤) الفقيه ٤: ٨٦، من المشيخة.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٢ / ٨٠١.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٥٧ / ٢٤٦.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٣٨ / ٩.

(٨) الكافي ٤: ٢٧٨ / ٣.

(٩) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

ابن عيسى في فضله وجلالته، يروي عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي رحمته الله ، وبقي حتى لقيه محمد بن الحسن الصفار وروى عنه. إلى آخره <sup>(١)</sup>.

وهذه الأوصاف تستلزم الوثاقة وفوقها مضافا الى كثرة رواية علي <sup>(٢)</sup> عنه، وهو المراد من محمد بن احمد بن علي بعد علي بن الحسين في طريق الشيخ إلى علي <sup>(٣)</sup> ورواياته عنه.

وبما ذكرنا ظهر ان كلام السيد المحقق الكاظمي في العدة حيث قال في الطريق المذكور: وهو مجهول بمحمد بن أحمد، فإنه مهمل في غير محله <sup>(٤)</sup> وأنه منه - مع طول باعه - عجيب، والظاهر أنه تبع في ذلك السيد الجليل في تلخيص الأقوال <sup>(٥)</sup> وغيره.

وأما أبو طالب القمي - عبد الله - فهو ثقة في أصحاب الرضا عليه السلام <sup>(٦)</sup>، والنجاشي <sup>(٧)</sup>، والخلاصة <sup>(٨)</sup>، ويروي عنه من الأجلاء: أحمد بن

---

(١) كمال الدين وإتمام النعمة ١: ٢ - ٣.

(٢) المراد به: علي بن الحسين بن بابويه القمي الذي روى عن محمد بن احمد بن علي بن الصلت، كما في التهذيب ١: ٣٣٨ / ٩٨٩ و ٣٠٧ / ٨٩١ و ٤٥٠ / ١٤٥٨، والاستبصار ١: ٢١٢ / ٧٤٩ و ١٩٥ / ٦٨٥ و ٢٠٠ / ٧٠٦.

(٣) المراد به: علي بن الصلت، لانه لا يمكن وقوع علي بن الصلت في طريق الشيخ الى علي بن الحسين بن بابويه قطعا، ولكن الشيخ لم يذكر في مشيختي التهذيب والاستبصار طريقا الى ابن الصلت، واما طريقه الى كتابه في الفهرست ٩٦ / ٤١٦ لم يذكر فيه علي بن بابويه، بل وفي جميع طرق الشيخ الى من سمي بعلي - حسب ما استقصيناه - لم نجد في أحدهما: علي بن الحسين، عن محمد بن احمد بن علي، الا ما رواه في التهذيب والاستبصار كما تقدم، فلاحظ.

(٤) العدة للكاظمي: ١٦١.

(٥) تلخيص الأقوال: هو الرجال الوسيط للسيد الأسترابادي: ورقة: ١٨٤ / ب.

(٦) رجال الشيخ ٢٨٠ / ١٣.

(٧) رجال النجاشي ٢١٧ / ٥٦٤.

(٨) رجال العلامة ١٠٥ / ١٧.

محمد بن عيسى<sup>(١)</sup>، وأحمد بن أبي عبد الله<sup>(٢)</sup>، والصفار<sup>(٣)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(٤)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(٥)</sup>، وعلي بن إسماعيل<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(٧)</sup>، وإبراهيم بن إسحاق<sup>(٨)</sup>، وحمدان النهدي<sup>(٩)</sup>، وغيرهم.

وفي الكشي: عن العياشي، عن حمدان النهدي، عن أبي طالب القمي، أنه كتب الى أبي جعفر بن الرضا عليه السلام يستأذن ان يرثي أبا الحسن عليه السلام فكتب إليه: اندبني واندب أبي. وعن علي بن محمد، عن محمد بن عبد الجبار، عن أبي طالب القمي، قال: كتبت الى أبي جعفر عليه السلام أبيات شعر وذكرت فيها أباه، وسألته أن يأذن لي في أن أقول فيه، فقطع الشعر وحبسه وكتب في صدر ما بقي من القرطاس: قد أحسنت فجزاك الله خيرا<sup>(١٠)</sup>. وابن المغيرة من الأجلة وأصحاب الإجماع، فالسند صحيح. وأما عيسى، فالظاهر - كما صرح به جماعة - أنه هو الجريري الثقة في

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥ / ٧٠.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٢ / ٨٢٧.

(٣) كمال الدين وإتمام النعمة: ٣، من المقدمة.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣٨١ / ١٥٤٠.

(٥) الاستبصار ٤: ١٢٩ / ٤٨٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٥ / ٣٤٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠ / ٩١.

(٨) الاستبصار ١: ٤٦٦ / ١٨٠٣.

(٩) رجال الكشي ٢: ٥٦٧ / ١٠٧٤.

(١٠) رجال الكشي ٢: ٥١٤ / ٨٣٨، مع اختلاف يسير.

النجاشي (١) والخالصة (٢)، وصاحب الكتاب في الفهرست (٣)، والنجاشي (٤)، ويروي عنه الحسن بن محمد بن سماعة (٥)، وعبد الله بن جبلة (٦)، وابن المغيرة (٧)، ويظهر من باب الغدو إلى عرفات من التهذيب رواية ابن أبي عمير عنه (٨).

وأما الشيباني أخو زرارة فلا كتاب له، بل ولا ذكرت له رواية في الكتب الأربعة فالخير صحيح. [٢٤٨] رمح - وإلى عيسى بن عبد الله الهاشمي: محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن أبي عبد الله، عن عيسى بن عبد الله بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

المحمدون الثلاثة من أجلاء الثقات وكذا الرابع - وهو محمد بن عبد الله ابن زرارة على الأصح - لوجه:

أ - قول علي بن الريان الثقة في حقه: كان والله محمد بن عبد الله أصدق عندي لهجة من أحمد بن الحسن بن فضال، فإنه رجل فاضل دين، كما هو

---

(١) رجال النجاشي ٢٩٦ / ٨٠٣.

(٢) رجال العلامة ١٢٣ / ٥، وفيه: الجزيري، بالزاء المعجمة، وهو اشتباه، والصواب: ضم الجيم والرئين المهملتين، كما في النجاشي ٢٩٦ / ٨٠٣ ورجال الشيخ ٢٥٨ / ٥٧١ ورجال ابن داود ١٤٨ / ١١٦٤، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ ١١٦ / ٥٠٩.

(٤) رجال النجاشي ٢٩٦ / ٨٠٣.

(٥) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥١٠.

(٦) رجال النجاشي ٢٩٦ / ٨٠٢.

(٧) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٥ / ٦١٦.

مذكور في ترجمة الحسن بن فضال، وقد مرّ وثيقة أحمد في (رلز) <sup>(١)</sup> فمحمّد أوثق منه.

ب - رواية البنزطي عنه كما في مشتركات الكاظمي قال: روي الشيخ في الصحيح عن البنزطي، عن محمد بن عبد الله، فقال ملا محمد تقوي - رحمته الله - في شرح الفقيه: وكأنّه ابن زرارة الثقة لكثرة رواية البنزطي عنه <sup>(٢)</sup>، انتهى.

وفيه نظر، إذ ليس في الكتب الأربعة رواية البنزطي عنه أصلاً، نعم في التهذيب في باب فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام رواية علي بن الحسن ابن علي بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن البنزطي.

وفي آخر الخبر: قال علي بن الحسن بن فضال: قال لي محمد بن عبد الله: لقد تردّدت إلى أحمد بن محمد انا وأبوك والحسن بن جهم أكثر من خمسين مرّة وسمعناه منه. وأما العكس فلم يوجد في خبر، كما يظهر من الجامع <sup>(٣)</sup>، فضلاً عن الكثرة.

ج - ترخّم الامام عليه السلام بعد موته، ففي التهذيب بإسناده عن علي بن الحسن بن فضال، قال: مات محمد بن عبد الله بن زرارة فأوصى إلى أخي أحمد، وكان خلف داراً، وكان أمره بجميع تركته أن تباع ويحمل ثمنها إلى أبي الحسن عليه السلام فباعها، فاعترض فيها ابن أخت له وابن عمّ له <sup>(٤)</sup>

(١) تقدم في الرقم: ٢٣٧.

(٢) مشتركات الكاظمي المسمى ب (هداية المحدثين): ٢٤٢.

(٣) جامع الرواة ١: ٦٠.

(٤) الاعتراض ظاهراً من ابن الأخت فقط، بلحاظ قوله: فأصلحنا أمره - وبقرينة قوله - الآتي -: وابن أخت له عرض فأصلحنا أمره، فلاحظ.

فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير، وكتب إليه أحمد بن الحسن، ودفع الشيء بحضرتي إلى أيوب بن نوح وأخبره أنه جميع ما خلف، وابن عم له، وابن أخت له عرض فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير (١) فكتب: قد وصل ذلك، وترحم على الميت، وقرأت الجواب (٢).

د - كثرة رواية الأجلاء عنه، وفيهم: علي بن الحسن بن فضال (٣) شيخ بني فضال ووجههم الذين أمروا عليه السلام بأخذ رواياتهم، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع (٤)، وعلي بن أسباط (٥)، ومحمد بن الحسين بن أبي

---

(١) في المصدر - وبكلا الموضوعين - : بثلاثة دنانير، ومثله ما في الاستبصار ٤: ١٢٣ / ٤٦٨، وهو الصحيح، فلاحظ.

وقد جاء في حاشية المتن من الأصل تعليقا على الخبر ما يأتي:

« قال بعض المحققين: وظني ان قيمة الدار كان ثلثها دنانير، والثلثان اما عروض أو دراهم، فلما اعترض الوارثان في الوصية وكان اعتراضهما في موضعه، لأنه أوصى بكل التركة وليس له أكثر من الثلث، أرضاهما الوصي وأصلحهما، وكتب بذلك اليه عليه السلام .

وأغرب صاحب الوافي في شرح الخبر، فقال بعد ذكر بيان اعتراضهما عبارته عن شهودهما [شهادتهما] بيع الدار وجهاز الميت وإعانتها الوصي في ذلك وإصلاح امره كناية عن تجهيزه، ويكون سكوتهما عن الدعوى مع إعانتها في أمر الوصية دليلا على تنفيذها الوصية للإمام عليه السلام .

وعليه: ينبغي ان يحمل صدر الحديث وذيله أيضا مع ان البقية في الذيل تحتمل كونها أقل من الثلث، ويحتمل الذيل أيضا فقد الوارث، انتهى.

ولا ربط لجميع ما ذكره بمن الخبر، والعجب انه قال - بعد ذلك - : ولا حاجة الى تأويلات التهذيبي مع كونهما في غاية البعد، انتهى.

والمقام لا يقتضي مزيد من ذلك « . » منه عليه السلام « . »

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٥ / ٧٨٥ .

(٣) الاستبصار ٣: ٢٧٤ / ٩٧٧ .

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٩ / ١٤٩٦ .

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ٢٣٠ / ٨٣١ .

الخطاب<sup>(١)</sup>، واحمد بن الحسن بن فضال كما في باب الخلع من التهذيب مرتين<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن أحمد الكوفي<sup>(٣)</sup> ولقبه حمدان.

هـ - ما نقله السيد المحقق في المنهج<sup>(٤)</sup> والتلخيص<sup>(٥)</sup> من ان العلامة وثق رواية هو في طريقها، وقال الشارح التقي: ووثقه بعض المعاصرين<sup>(٦)</sup>، وفي وجيزة ولده: ثقة<sup>(٧)</sup>.  
ومن جميع ذلك يظهر أنه لا مجال للتأمل في وثاقته، فالسند صحيح.

وامّا عيسى فاعلم أنه قد ورد في الأسانيد التعبير عنه بعناوين متعددة، ففي بعضها: عيسى بن عبد الله الهاشمي، وفي بعضها: عيسى بن عبد الله العمري، وفي بعضها: العلوي، وفي بعضها: القرشي، والظاهر أنّ الكلّ تعبير عن شخص واحد.

وفي النجاشي: عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا أبو الحسن بن الجندي، قال: حدثنا أبو علي بن همام، قال: حدثنا محمد بن احمد بن خاقان النهدي، قال: حدثنا أبو سمينة، عن عيسى بكتابه، وقد جمع أبو بكر محمد بن سالم الجعابي روايات عيسى عن آبائه، أخبرنا محمد بن عثمان، عنه<sup>(٨)</sup>.

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٥ / ١٢٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٠ / ٣٣٨ و ١٠٢ / ٣٤٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣١٨ / ٩٨٦.

(٤) منهج المقال للاسترابادي: ١٠٤ و ١٠٥، في ترجمة الحسن بن علي بن فضال، ولا تصريح في كلامه.

(٥) التلخيص للاسترابادي: ورقة: ٢٢٣ / آ.

(٦) روضة المتقين ١٤: ٢١٦.

(٧) الوجيزة للمجلسي: ٤٨.

(٨) رجال النجاشي ٢٩٥ / ٧٩٩.

وفي الفهرست: عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام له كتاب، أخبرنا به أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن سعد الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن النوفلي ومحمد بن علي الكوفي، عن عيسى بن عبد الله <sup>(١)</sup>.

وفيه - بفاصلة خمس تراجم - : عيسى بن عبد الله الهاشمي، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الحسن بن علي الزيتوني، عن أحمد ابن هلال، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي <sup>(٢)</sup>.

وهكذا فعل في رجاله، فقال في أصحاب الصادق عليه السلام: عيسى بن عبد الله ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام <sup>(٣)</sup> ثم بفاصلة بضع عشر أسامي: عيسى الهاشمي <sup>(٤)</sup>. وظاهر الكتابين تعددهما، ولكن صريح الميرزا <sup>(٥)</sup> وظاهر التفريشي اتحادهما <sup>(٦)</sup>، وبه جزم الفاضل الخبير في جامع الرواة <sup>(٧)</sup>، وهو الحق لعدم ذكر النجاشي <sup>(٨)</sup> غير واحد، ولو كان آخر وهو صاحب كتاب لذكره، ويشهد لذلك أن البرقي في رجاله <sup>(٩)</sup> لم يذكر في أصحاب أبي عبد الله عليه السلام غير واحد، وكذا ابن شهر آشوب في المعالم <sup>(١٠)</sup> - مع تبعيته للفهرست وبنائه على

(١) فهرست الشيخ ١١٦ / ٥١٧.

(٢) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥٢٣.

(٣) رجال الشيخ ٢٥٧ / ٥٥٤.

(٤) رجال الشيخ ٢٥٨ / ٥٧٢.

(٥) منهج المقال ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٦) نقد الرجال ٢٦٢ / ٣٢.

(٧) جامع الرواة ١: ٦٥٣.

(٨) رجال النجاشي ٢٩٥ / ٧٩٩ - وقد تقدم -.

(٩) رجال البرقي: ٣٠.

(١٠) معالم العلماء ٨٧ / ٥٩٨.

استدراك ما فات من الفهرست من المؤلفات - ما ذكر غير واحد.  
وحيث نقول: أنّ ما في النجاشي والفهرست من سلسلة النسب موجود في الاخبار المذكور في  
الأنساب.

ففي الكافي في باب إثبات الإمامة في الأعقاب: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن  
ابن أبي نجران، عن عيسى بن عبد الله بن عمر بن علي ابن أبي طالب عليه السلام عن أبي عبد الله  
عليه السلام قال: قلت له: إن كان كون - ولا أراي الله - فبمن ائتم؟ فأومى الى ابنه موسى، قال:  
قلت: فإن حدث بموسى عليه السلام حدث فبمن ائتم؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث  
وترك أحبا كبيرا أو ابنا صغيرا فبمن ائتم؟ قال: بولده، ثم واحدا فواحدا، وفي نسخة الصفواني:  
هكذا ابدا <sup>(١)</sup>.

وقد سقط محمد بعد عبد الله في السند من النسخ كما يظهر من باب الإشارة والنص على  
أبي الحسن موسى عليه السلام فإنه - عليه السلام - روى الخبر المذكور فيه هكذا: محمد بن يحيى، عن محمد بن  
الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي  
طالب عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام وساق الخبر على نسخة الصفواني، وزاد في آخره: قلت: فإن  
لم أعرفه ولم أعرف موضعه؟ قال: تقول: اللهم إني أتولّى من بقي من حججك من ولد الامام  
الماضي، فإن ذلك يجزيك ان شاء الله <sup>(٢)</sup>.

---

(١) أصول الكافي ١: ٣٠٩ / ٧، والصفواني: من تلاميذ ثقة الإسلام الكليني، وهو محمد بن احمد بن عبد الله بن  
قضاعه بن صفوان بن مهران الجمال يعرف بالصفواني، انظر رجال النجاشي ٣٩٣ / ١٠٥٠ والعبارة: وفي نسخة  
الصفواني. فهي ليست من أصل المصدر، وان وجدت فيه، والظاهر كونها من زيادات النسخ، فلاحظ.  
(٢) أصول الكافي ١: ٢٤٦ / ٧.

ومن هذا الخبر الشريف يظهر جلاله قدره، وتورعه، وشدة احتياظه في أمور الدين. ويقرب منه ما رواه الصفار في البصائر<sup>(١)</sup>، والشيخ المفيد في الاختصاص، واللفظ للثاني: عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الصخر أحمد بن عبد الرحيم، عن الحسن بن علي، قال: دخلت انا ورجل من أصحابنا على أبي طاهر عيسى بن عبد الله العلوي، قال أبو الصخر: وأظنه من ولد عمر بن علي عليه السلام وكان أبو طاهر نازلا في دار الصيدين فدخلنا عليه عند العصر وبين يديه ركوة من ماء وهو يتمسح، فسلمنا عليه فردّ علينا السلام، ثم ابتدأنا فقال: معكما احدا؟ فقلنا: لا - ثم التفت يمينا وشمالا هل يرى احدا - ثم قال: أخبرني أبي عن جدّي أنّه كان مع أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام بمنى وهو يرمي الجمرات، وأنّ أبا جعفر عليه السلام رمي الجمار فاستتمّها فبقي في يديه بقية، فعّد خمس حصيات فرمى ثنتين في ناحية وثلاثا في ناحية.

فقلت له: أخبرني جعلت فداك، ما هذا؟ فقد رأيتك صنعت شيئا ما صنعه احد قطّ، انا رأيتك رميت بحصاك ثم رميت بخمس بعد ذلك ثلاثا في ناحية وثلثتين في ناحية. قال: نعم، إنّّه إذا كان كلّ موسم أخرجنا الفاسقين غصّين طريّين فصلبا هاهنا لا يراها إلاّ إمام عدل، فرميت الأول بثلثتين والآخر بثلاث لان الآخر أخبث من الأول<sup>(٢)</sup>. ومنه يظهر أنّ أباه عبد الله وجدّه محمد أيضا كانا من الرواة أيضا، وتقدم

(١) بصائر الدرجات ٣٠٦ / ٨.

(٢) الاختصاص: ٢٧٧، باختلاف يسير.



ولده البيت والعدد فاعقب من أربعة رجال: احمد، ومحمد، وعيسى المبارك، ويحيى الصالح - الى ان قال - وأما عيسى المبارك بن عبد الله وكان سيّدا شريفا روى الحديث، انتهى <sup>(١)</sup>.

ولعيسى أخ اسمه احمد المذكور في الرواة، ففي أصحاب الصادق عليه السلام احمد ابن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام الهاشمي المدني، أسند عنه <sup>(٢)</sup>.

وله أيضا ابن اسمه محمد منهم، ففي الكافي في باب أن الأئمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئا ولا يفعلون الاّ بعهد من الله عزّ وجلّ: احمد بن محمد ومحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن احمد بن محمد، عن أبي الحسن الكناني، عن جعفر بن نجیح الكندي، عن محمد بن احمد بن عبد الله العمري، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله عزّ وجلّ أنزل على نبيّه كتابا قبل وفاته فقال: يا محمد، هذه وصيّتك الى النجبة من أهلك.

فقال: وما النجبة يا جبرئيل؟ فقال: علي بن أبي طالب وولده عليهم السلام وكان على الكتاب خواتيم من ذهب فدفعه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الى أمير المؤمنين عليه السلام وأمره أن يفكّ خاتما منه ويعمل بما فيه، ففكّ أمير المؤمنين عليه السلام خاتما وعمل بما فيه، ثم دفع الى ابنه الحسن عليه السلام ففكّ خاتما وعمل بما فيه.

ثم دفعه الى الحسين عليه السلام ففكّ خاتما فوجد فيه أن اخرج بقوم إلى الشهادة، فلا شهادة لهم الاّ معك، واشر نفسك لله عزّ وجلّ، ففعل.

---

(١) عمدة الطالب: ٣٦٢ - ٣٦٧.

(٢) رجال الشيخ ١٤٢ / ١.

ثم دفعه الى علي بن الحسين عليهما السلام فوجد فيه أن أطرق واصمت والزم منزلك وأعبد ربك حتى يأتيك اليقين، ففعل.

ثم دفعه الى محمد بن علي عليهما السلام ففكّ خاتما فوجد فيه: حدّث الناس وافتهم ولا تخافنّ إلا الله عزّ وجلّ فإنه لا سبيل لأحد عليك.

ثم دفعه الى ابنه جعفر عليه السلام ففكّ خاتما فوجد فيه: حدّث الناس وافتهم وانشر علوم أهل بيتك وصدق آبائك الصالحين، ولا تخافنّ إلا الله عزّ وجلّ وأنت في حرز وأمان.

ثم دفعه الى ابنه موسى عليه السلام وكذلك يدفعه موسى عليه السلام الى الذي بعده، ثم كذلك الى قيام المهدي عليه السلام <sup>(١)</sup>.

ومن جميع ما ذكرنا ظهر أنّ عيسى بن عبد الله الهاشمي هو من ولد عمر الاطرف ابن أمير المؤمنين عليه السلام وأنه أباه وجدته وأخاه وابن أخيه من عمد الرواة الذين اخرج رواياتهم نقاد الأحاديث مثل ثقة الإسلام وغيره، وأنهم من أهل الفضل والورع كما لا يخفى على من تأمل في رواياتهم وأسئلتهم.

وأبو طاهر عيسى المبارك عماد هذا البيت الرفيع، ويستظهر حسن حاله وعلوّ مقامه من أمور: أ - ذكره النجاشي <sup>(٢)</sup> مع كتابه في كتاب وضع لذكر مؤلّفي أصحابنا ومؤلّفاتهم كما مرّ في ترجمته.

ب - ذكره في الفهرست <sup>(٣)</sup> كذلك.

ج - الأخبار المذكورة فإنه يظهر منها علوّ مقامه وقربه منهم وكشفهم له أسرارهم.

(١) أصول الكافي ١: ٢٨٠ / ٢.

(٢) رجال النجاشي ٢٩٥ / ٧٩٩.

(٣) فهرست الشيخ ١١٧ / ٥١٣.

د - ما مرّ عن العمدة<sup>(١)</sup>.

هـ - رواية الأجلّاء عنه والثقات مثل: عبد الرحمن بن أبي نجران<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن عبد الله بن زرارة<sup>(٣)</sup>، والسكوني<sup>(٤)</sup>، والنوفلي<sup>(٥)</sup>، وأصرم بن خوشب<sup>(٦)</sup> وان كان عامياً. وعدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة<sup>(٧)</sup>، والعجب أنّ أبا علي لم يجعل له في كتابه المنتهى ترجمة، وعدّه من الجاهيل مع ذكره جماعة لم يذكر في حقّهم إلا قولهم: أسند عنه. هذا وأمّا النسب الذي ساقه الصدوق لعيسى<sup>(٨)</sup> فغير معهود في كتب الأنساب، فإنّهم لم يذكروا لعليّ بن عمر الأشرف ابن علي بن الحسين عليه السلام المعروف بعليّ الأصغر ابنا اسمه عبد الله، بل صرّحوا بأنه أعقب من ثلاثة رجال: القاسم، وعمر الشجري، وأبو محمد الحسن، ولم أقف في ولدهم من اسمه عيسى، ولم ير أيضا في أسانيد الأحاديث، ولا أشار إليه أيضا أحد من أئمة الرجال، فلا ريب انه من سهو القلم أو من زيادة النساخ. وفي شرح المشيخة بعد ذكر ما في النجاشي والفهرست: والظاهر أنّهما واحد وان ذكره الشيخ مرتين، وأنّ ذلك في كتابه لكثير، وفي النسب مخالفة مع

(١) عمدة الطالب ٣٦٧.

(٢) أصول الكافي ١: ٢٢٦ / ٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٥ / ٦٤.

(٤) ذكر روايته في جامع الرواة ١: ٦٥٣ نقلا عن الإستبصار إلا ان فيه ٣: ١٩١ / ١ باب تزويج المرأة في نفاسها رواية النوفلي عن اليعقوبي عن عيسى بن عبد الله الهاشمي فتأمل.

(٥) فهرست الشيخ ١١٦ / ٥٠٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٣ / ١٥٤٤.

(٧) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٨) الفقيه ٤: ٩٣، من المشيخة.

ما ذكره المصنّف فيمكن ان يكونا اثنين أو وقع السهو من أحدهما، انتهى<sup>(١)</sup>.  
واحتمال التعدّد فاسد جدّاً، والسهو من الصدوق قطعاً.  
[٢٤٩] رمط - وإلى عيسى بن يونس: احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رحمته الله، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عنه.  
السند صحيح بما مرّ في (يا)<sup>(٢)</sup> و(يد)<sup>(٣)</sup> و(كو)<sup>(٤)</sup> وحمّاد من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح موضوعاً أو حكماً.  
وعيسى صاحب كتاب في أصحاب الكاظم عليه السلام<sup>(٥)</sup> مذكور في أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٦)</sup> وقد مرّ غير مرّة أنّ ذكره فيه من أمارات الوثاقة فلاحظ.  
[٢٥٠] رن - وإلى العيص بن القاسم: محمد بن الحسن رحمته الله، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن قاسم<sup>(٧)</sup>.  
رجال السند من أجلاء الطائفة، والعيص من عيونهم، فالخبر صحيح بالاتفاق.  
[٢٥١] رنا - وإلى غياث بن إبراهيم: أبوه رحمته الله، عن سعد ابن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.

(١) روضة المتقين ١٤: ٢١٦.

(٢) تقدم برقم: ١١.

(٣) تقدم برقم: ١٤.

(٤) تقدم برقم: ٢٦.

(٥) رجال الشيخ ٣٥٥ / ٢٧.

(٦) رجال الشيخ ٢٥٨ / ٥٧٩.

(٧) الفقيه ٤: ٤٢، من المشيخة.

وعن محمد بن يحيى الخزاز جميعا، عنه <sup>(١)</sup>.

السند كسابقه في أعلى درجة الصحة، وأما غياث فالكلام فيه في موضعين:

الأول: في وثاقته، ويدلّ عليها أمور:

أ - تصريح النجاشي، قال: غياث بن إبراهيم التميمي الأسدي، بصري سكن الكوفة، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام له كتاب مبوب في الحلال والحرام يرويه جماعة <sup>(٢)</sup>، وتبعه [في الخلاصة <sup>(٣)</sup> في التوثيق].

ب - رواية ابن أبي عمير عنه، كما في التهذيب في باب ان مع الأبوين لا يرث الجدّ والجدّة <sup>(٤)</sup>، وفي باب ميراث من علا من الآباء <sup>(٥)</sup>، وفي معاني الاخبار كما يأتي <sup>(٦)</sup>.

ج - رواية جماعة من الأجلّاء وفيهم: بنو فضّال وأصحاب الإجماع وأضراهم مثل: الحسن بن علي بن فضّال <sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن المغيرة <sup>(٨)</sup>، ومحمد بن يحيى الخزاز <sup>(٩)</sup>، والحسن بن موسى الخشاب <sup>(١٠)</sup>، وعبد الله بن

---

(١) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٣٠٥ / ٨٣٣.

(٣) رجال العلامة ٢٤٥ / ١.

(٤) لم نجد في التهذيب بابا بهذا العنوان، ووجدناه في الاستبصار ٤: ١٦٣ / ٦٢٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣١٣ / ١١٢٦.

(٦) معاني الاخبار ٩٠ / ٤، وسيأتي في صحيفة: ٩٠٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٣ / ٤٠٦ الموجود في الفقيه في باب الظهار [٣: ٣٤٥ / ٢٦٥٥] وفي التهذيب في باب الزيادات في القضايا والأحكام [٦: ٢٩٣ / ٨١٤] وفي الاستبصار في باب فيمن يجير الرجل على نفقته [٣: ٤٤ / ١٤٧]: ابن فضال عن غياث، وحمله على علي غير بعيد. « منه عليه السلام ».

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٣ / ١٣٣٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٣٩٨ / ١٢٠٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٥ / ٥٥٩.

سنان <sup>(١)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب <sup>(٢)</sup>، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع <sup>(٣)</sup>، ومحمد بن يحيى الخثعمي <sup>(٤)</sup>، وابن بقاح <sup>(٥)</sup>، والحكم بن أيمن <sup>(٦)</sup>، ومحمد بن خالد <sup>(٧)</sup>، ومحمد بن عيسى الأشعري <sup>(٨)</sup> - والد احمد - والنوفلي <sup>(٩)</sup>.

د - قول الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام: غياث بن إبراهيم أبو محمد التميمي الأسدي، أسند عنه، وروى عن أبي الحسن موسى عليه السلام <sup>(١٠)</sup>.

بناء على قراءة الكلمة بالمعلوم ورجوع الضمير الى ابن عقدة فيكون الرجل ممن ذكره ابن عقدة في رجاله الموضوع لذكر ثقات أصحاب الصادق عليه السلام وهم أربعة آلاف، وله شواهد مذكورة في محله.

الثاني: في مذهبه، فاعلم أنّ النجاشي <sup>(١١)</sup> ذكره من غير تعرّض لمذهبه، وهو من الرواة المعروفين، ويعد عدم اطلاعه على انحرافه، والذي عليه المحققون وعرف من ديدنه أنّ عدم التعرض دليل على إماميته عنده، وكذا في الفهرست <sup>(١٢)</sup> ذكره وذكر كتابه والطريق اليه ولم يشر الى طعن فيه، وكذا في من

---

(١) أصول الكافي ٢: ١٥٠ / ٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٩ / ١١٨٦.

(٣) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٦ / ٦٧١.

(٥) الاستبصار ٣: ٢٥٧ / ٩٢١.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١٤٠ / ٦١٩.

(٧) الكافي ٦: ٧ / ٧.

(٨) لم نظفر بروايته عنه.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥ / ١٩٤.

(١٠) رجال الشيخ ٢٧٠ / ١٦.

(١١) رجال النجاشي ٣٠٥ / ٨٣٣.

(١٢) فهرست الشيخ ١٢٣ / ٥٤٩.

لم يرو عنهم عليه السلام من رجاله <sup>(١)</sup>.

وفي معالم ابن شهر آشوب: غياث بن إبراهيم له كتاب يسمّى الجامعة، ومقتل أمير المؤمنين عليه السلام <sup>(٢)</sup> وصریح النجاشي وأصحاب الصادق عليه السلام <sup>(٣)</sup> ومن لم يرو عنهم عليه السلام من رجال الشيخ <sup>(٤)</sup> انه تميمي من أصحاب الصادق والكاظم عليه السلام ولكن في أصحاب الباقر عليه السلام من رجال الشيخ: غياث بن إبراهيم بترى <sup>(٥)</sup>.

وظنّ العلامة وحدتهما فقال في الخلاصة في ترجمة التميمي: ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام وكان بترياً <sup>(٦)</sup>، ونقله عنه المحقق الشيخ محمد في شرح الاستبصار ثم قال: الظاهر أنّ الأصل في ذلك ما نقله الكشي عن حمدويه عن بعض أشياخه انه كان كذلك، والجرح غير معلوم، إلا ان الشيخ صرح بكونه بترياً، ويحتمل ان يكون قول الشيخ مستنده ما قال الكشي إلا ان الجرم به غير معلوم.

ثم قال: لم نقف على ما نقله شيخنا - يعني صاحب المدارك - عن الكشي، وشيخنا أيده الله - يعني الأميرزا محمد صاحب الرجال - لم ينقل ذلك عن الكشي في رجاله، وفي فوائده على الاستبصار ما يقتضي عدم وقوفه على ذلك، حيث قال: ورواية الكشي على ما نقله شيخنا - عليه السلام - انتهى <sup>(٧)</sup>.

(١) رجال الشيخ ٤٨٨ / ٢.

(٢) معالم العلماء ٨٩ / ٦٢٤.

(٣) رجال الشيخ ٢٧٠ / ١٦.

(٤) رجال الشيخ ٤٨٨ / ٢.

(٥) رجال الشيخ ١٣٢ / ١.

(٦) رجال العلامة ٢٤٥ / ١.

(٧) شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: مخطوط وهو قيد التحقيق في مؤسسة آل البيت

- عليه السلام - فرع مشهد.

وأيد بعضهم ما ذكره بما نقله الزمخشري في ربيع الأبرار<sup>(١)</sup>، وابن الأثير في جامع الأصول<sup>(٢)</sup>، والشهيد في شرح الدراية<sup>(٣)</sup>، من أنه وضع حديث الطائر للمهدي، وفي ما ذكره نظر من وجوه: الأول: ان البتري من أصحاب الباقر عليه السلام، والتميمي من أصحاب الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام ولم يذكره أحد في أصحاب الباقر عليه السلام ولم يرو رواية له عنه عليه السلام فهو غيره، وفي رجال البرقي: غياث بن إبراهيم النخعي عربي كوفي<sup>(٤)</sup>، والتميمي بصري.

الثاني: أن الصدوق روى في معاني الأخبار: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين عليه السلام قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إني مخلّف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، من العترة؟ قال: أنا والحسن والحسين والتسعة من ولد الحسين، تاسعهم مهديهم، لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتى يردوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حوضه<sup>(٥)</sup>.

ورواه أبو محمد الفضل بن شاذان في كتاب الغيبة فقال: حدثنا محمد ابن أبي عمير رضي الله عنه عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه

---

(١) ربيع الأبرار ٣: ٢٠٥.

(٢) جامع الأصول ١: ١٣٧.

(٣) الدراية للشهيد الثاني: ٥٦.

(٤) رجال البرقي: ٤٢.

(٥) معاني الأخبار ٩٠ / ٤.

السلام) <sup>(١)</sup>، وساق مثله.

وأنت خبير بان البترية من عمد فرق الزيدية الذين لا يعتقدون امامة الثمانية من التسعة، ولا ادري معتقدهم في التاسع، والخبر صحيح ولا يحتمل نقله من الزيدية.

الثالث: أنّ ما نقله صاحب المدارك <sup>(٢)</sup> عن الكشي اشتباه قطعاً، إذ ليس ما نقله موجوداً في النسخ، وصرّح جماعة بعدم عشورهم عليه فيه، واحتمال وجوده في أصل الكشي وعشوره على نسخته معلوم الفساد، أنه لم ينقل عنه احد قبله الى قريب من طبقة ابن شهرآشوب ولا بعده الى عصرنا، ولعلّ العبارة في ترجمة غير غياث.

وفي رجال أبي علي: وعن حاشية الشهيد على الخلاصة: نقل الكشي كونه بترياً بطريق مرسل، ولا يبعد ان يكون المصنّف أخذ ذلك عنه كما لا يخفى على المتأمل <sup>(٣)</sup>، انتهى.

قلت: قد رأيت تصريح الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام بكونه كذلك، على ان الرواية المرسلة على ما مرّ نقله عن الشيخ محمد ونقله الفاضل الشيخ عبد النبي أيضاً حمدويه عن بعض أشياخه والاعتماد على مثل ذلك غير عزيز، فقول الشيخ محمد: والجرح غير معلوم ليس بمكانه، إذ لا شكّ في كون بعض أشياخه من العلماء الإمامية والفقهاء الاثني عشرية، ولذا جزم المحقق في المعتمد على ما نقل عنه في بحث الجماعة بكونه بترياً <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>، انتهى.

---

(١) الغيبة للفضل بن شاذان: لم نعر عليه فيه.

(٢) مدارك الاحكام: ٣٦١.

(٣) شرح أبي علي على الخلاصة: غير موجود لدينا.

(٤) المعتمد ٢: ٤٢٢.

(٥) منتهى المقال: ٢٤٣.

وفيه أوّلاً: أنا لم نجد ذلك في حواشي الشهيد على الخلاصة، ولا نقله مع اعتناء ائمة هذا الفن بنقل تحقيقاته، فلم يتحقق أصله حتى يصير أصلاً لكلام غيره.

وثانياً: أن الشيخ ما ذكر ذلك في أصحاب الصادق عليه السلام ابدأ، وقد ذكر ذلك في أصحاب الباقر عليه السلام <sup>(١)</sup>، ولا قرينة للاتحاد إلا الاشتراك في الاسم والأب، ويفسده ما أوضحناه، فراجع.

وثالثاً: أن في قوله: والاعتماد. إلى آخره، من وجوه الفساد ما لا يخفى، وأي عالم كّفّر من ظاهره الإيمان بكلام غير معلوم النسبة إلى غير معلوم الحال، فإنّ ظاهر النجاشي <sup>(٢)</sup>، وخبر العيون <sup>(٣)</sup> إيمانه، والبتريّة: كفرة يجري عليهم بعض أحكام الإسلام.

ورابعاً: قوله: إذ لا شك. إلى آخره، فإن الكشي كثيراً ما يعوّل في الجرح والتعديل على غير الإماميّة، فلاحظ.

الرابع: أن نسبة حكاية وضع حديث الطير إليه معلوم الفساد.

أمّا أوّلاً: ففي التعليقة بعد ذكر الحكاية، أقول: وسيجيء في وهب بن وهب انه نقل خبراً للمنصور في جواز الرهن على الطير فلذا سمّوه كذاباً <sup>(٤)</sup>، والعجب أنّ أبا علي نقل في رجاله تمام عبارة التعليقة وأسقط هذا الكلام من آخره، ولعلّه لمنافاته لما رجّحه، ويظهر منه أنه وقع الاشتباه في الراوي والسامع، وتعدّد الوضع بعيد غايته.

---

(١) رجال الشيخ ١٣٢ / ١.

(٢) رجال النجاشي ٨٣٣ / ٣٠٥.

(٣) خبر العيون: اشتباه، والصواب: خبر المعاني، أي معاني الاخبار كما تقدم، فلاحظ.

(٤) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٢٥٦.

وأما ثانيًا: فالظاهر أن الشهيد أخذ القصة من كتبهم<sup>(١)</sup>، والموجود في جامع الأصول هكذا: ومن الواضعين جماعة وضعوا الحديث تقرّبًا الى الملوك، مثل: غياث بن إبراهيم، دخل على المهدي بن المنصور وكان تعجبه الحمامة الطيّارة الواردة من الأماكن البعيدة، فروى حديثًا عن النبي ﷺ أنه قال: لا سبق إلا في خفّ أو حافر أو نصل أو جناح، قال: فأمر له بعشرة آلاف درهم، فلمّا خرج قال المهدي: اشهد أنّ قفاه قفا كذاب على رسول الله، ما قال رسول الله ﷺ: جناح، ولكن هذا تقرّب إلينا، وأمر بذبحها، وقال: انا حملته على ذلك<sup>(٢)</sup>.

وكون غياث المذكور هو التميمي الأسدي مبني على الاتحاد، وفيه ما تقدم، فلعلّه النخعي، ومعه لا تأييد فيه، مضافًا الى معارضته لما ذكر الدميري في حياة الحيوان، قال: وذكر أنّ الرشيد كان يعجبه الحمام واللعب به فاهدى له حمام وعنده أبو البخترى وهب القاضي، فروى له بسنده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: لا سبق إلا في خفّ أو حافر أو جناح، فزاد: أو جناح، وهي لفظة وضعها للرشيد فأعطاه جائزة سنّية، فلمّا خرج قال الرشيد: تا الله لقد علمت انه كذب على رسول الله ﷺ وأمر بالحمام فذبح، فقيل له: وما ذنب الحمام؟ قال: من اجله كذب على رسول الله ﷺ فترك العلماء حديث أبي البخترى لذلك وغيره من موضوعاته، فلم يكتبوا حديثه الى ان نقل عن بعضهم أن الواضع غياث بن إبراهيم وضعه للمهدي لا للرشيد<sup>(٣)</sup>.

لكن في شرح التقي المجلسي في كتاب القضاء - بعد نقل الخبر الصادقي :-

(١) شرح الدراية للشهيد: ٥٦.

(٢) جامع الأصول ١: ١٣٧.

(٣) حياة الحيوان ١: ٢٦٠.

أن الملائكة تحضر الرهان في الخف والحافر والريش، والظاهر أن تغيير الأسلوب للتقيّة، كما ذكر في حياة الحيوان: أن وهب بن وهب القاضي ادخل الريش في الخبر عند المنصور وأعطاه مالا جليلا، ثم قال بعد ذهاب وهب: اشهد أنّ لحيته لحية كذاب، وما افترى هذا الخبر إلا لرضاي، ونقل عن حفص ابن غياث أيضا للمهدي، بمثل وهب<sup>(١)</sup>، انتهى.

ولم أجد ما نقله في الكتاب المذكور فلاحظ.

وأما ثالثا: فالأنّ البترية لا تنافي الوثيقة كأخواتها من المذاهب الباطلة، وأما الوضع والكذب خصوصا في أمور الدين لجلب الحطام فلا يجتمع معها، وقد عرفت نصّ النجاشي والخلاصة عليها، ورواية ابن أبي عمير، وابن فضال، وابن مغيرة، وغيرهم من الأجلة عنه، فلو كان هو الواضع خيرا لا يكاد يخفى على أهل عصره لكان روايتهم عنه وهنا فيهم وإزاء بهم، فالأمر دائر بين تكذيب أصل القصة لعدم ورودها من طريق الأصحاب، وكثرة وجودها في الكتب غير نافعة بعد انتهائها الى من لا اعتماد على منقولاته، أو كون الواضع وهب للمنصور أو للرشيد، أو كونه غياث النخعي.

فتلخص أنّه لا معارض لما في النجاشي وغيره ممّا تقدم لعدم صحّة ما نسب إلى الكشي، وعدم معلوميّة اتحاد ما في أصحاب الباقر عليه السلام لما في أصحاب الصادق عليه السلام بل الشواهد قائمة على عدمه، فالحقّ عدّ خبره من الصحاح وفاقا لصاحب المدارك، والشيخ البهائي كما نقله المحقق البحراني في حاشية البلغة<sup>(٢)</sup>.

---

(١) روضة المتقين ١٠: ١٦٥ وفيه:

وقال الصادق عليه السلام: ان الملائكة لتنفّر عن الرهان وتلعن صاحبه، ما خلا الحافر والخف والريش والنصل.

(٢) حاشية البلغة للبحراني: غير موجود لدينا.

وفي التعليقة: قال جدّي: احتمال بعض الأصحاب أن يكون متعددا ويكون الثقة غير بتريّ،  
والظاهر وحدّتهما، انتهى (١).

ولم يبيّن وجه الظهور، بل سامح في شرح المشيخة في النقل بما يقضي منه العجب، فإنه بعد ما  
نقل ما في النجاشي والفهرست قال: أبو محمّد أسند عنه، بتري من أصحاب الباقر والصادق ومن  
لم يرو عنهم عليه السلام من رجال الشيخ (٢) (٣).

وقد عرفت انه ليس في أصحاب الباقر عليه السلام: أبو محمّد أسند عنه، ولا في أصحاب الصادق  
ومن لم يرو عنهم عليه السلام بتريّ (٤) ولعلّه لفهم الاتحاد، وهذا غير جائز في أمثال هذا المقام والله  
العاصم.

[٢٥٢] رنب - وإلى فضالة بن أيوب: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى،  
عن الحسين بن سعيد، عنه.

وعن محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عنه (٥).  
السند الأول صحيح بالاتفاق.

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٢٥٦.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢١٧.

(٣) في المصدر: (والكاظم عليه السلام من رجال الشيخ) مكان: (ومن لم يرو عنهم من رجال الشيخ)، وما في الأصل:

موافق لرجال الشيخ لعدم ذكره في أصحاب الكاظم عليه السلام منه، وذكره في من لم يرو عنهم عليه السلام: ٤٨٨ / ٢.

(٤) أقول: وردت بتريته في رجال الشيخ في أصحاب الباقر عليه السلام وورد قوله: أبو محمد، أسند عنه في أصحاب الصادق  
عليه السلام وفي من لم يرو عنهم عليه السلام أيضا، فلاحظ.

(٥) الفقيه ٤: ١١٨، من المشيخة.

وكذا الثاني على الأصح بما مر في (يج) في ترجمة ابن ابان<sup>(١)</sup>.  
وفضالة من أجلاء الثقات ومن أصحاب الإجماع.  
[٢٥٣] رنج - وإلى الفضل بن أبي قرّة: أبوه ومحمد بن موسى بن المتوكل<sup>(٢)</sup>، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن شريف بن سابق التفليسي، عن الفضل بن أبي قرّة السمندي الكوفي<sup>(٣)</sup>.  
شريف ضعيف في النجاشي والغضائري<sup>(٤)</sup>، إلا أن في النجاشي: له كتاب يرويه جماعة<sup>(٥)</sup>، وفي فهرست من غير تضعيف: له كتاب أخبرنا به جماعة<sup>(٦)</sup>. إلى آخره.  
وظاهرها: اعتبار كتابه، بل الإمامية، والظاهر أن النجاشي تبع الغضائري، وسبب تضعيفه يؤول غالبا إلى الغلو والارتفاع، وضعفه ظاهر، فالسند لا يقصر عن الحسن.  
وأما الفضل ففي النجاشي: روي عن أبي عبد الله عليه السلام لم يكن بذاك، له كتاب يرويه جماعة<sup>(٧)</sup>. إلى آخره.  
قوله: لم يكن بذاك، أي في كمال الثقة، وفي رواية الجماعة كتابه إشارة إلى الوثاقة.

(١) تقدم برقم: ١٣.

(٢) إضافة: (ومحمد بن موسى بن المتوكل) غير موجودة في المطبوع من المصدر، ولعلها في بعض نسخه الخطية في عصر المصنف.

(٣) الفقيه ٤: ٨١، من المشيخة، ولم يرد فيه: الكوفي.

(٤) انظر مجمع الرجال ٣: ١٩٠، ولم نقف على نسبة التضعيف إلى الغضائري في رجال العلامة: ٢٢٩ / ٣، ولا في رجال ابن داود: ٣٤٩ / ٢٣٢.

(٥) رجال النجاشي ١٩٥ / ٥٢٢، من غير تضعيفه.

(٦) فهرست الشيخ ١٢٥ / ٥٥٦.

(٧) رجال النجاشي ٣٠٨ / ٨٤٢.

وفي الفهرست: له كتاب، أخبرنا جماعة<sup>(١)</sup>. إلى آخره، ولكن في الخلاصة: ضعيف لم يكن  
بذاك<sup>(٢)</sup>، وفي التعليقة<sup>(٣)</sup>: تضعيف الخلاصة من الغضائري، كما في النقد<sup>(٤)</sup>، وهو ضعيف.  
قلت: ويحتمل ان يكون من طغيان القلم فان الجمع بين الكلمتين يحتاج الى تكلف، ويظهر  
من الاخبار أيضا تشييعه، ففي باب المكاسب من الفقيه: عنه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت  
له: هؤلاء يقولون أن كسب المعلم سحت؟ فقال: كذبوا أعداء الله، أما أرادوا ان لا يعلموا  
أولادهم القرآن، لو أن رجلا أعطى المعلم دية ولده كان للمعلم مباحا حلالا<sup>(٥)</sup>.  
فالخبر قوي وفاقا للشارح مع ان ظاهر النجاشي والصدوق اعتبار كتابه.  
[٢٥٤] رند - وإلى الفضل بن شاذان، من العلل التي ذكرها عن الرضا عليه السلام: عبد الواحد بن  
محمد بن عبدوس النيسابوري العطار عليه السلام، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان  
النيسابوري، عن الرضا عليه السلام<sup>(٦)</sup>.  
أوضحنا وثيقة الأول في (قصح)<sup>(٧)</sup>، ووثيقة الثاني في (رج)<sup>(٨)</sup>، فالخبر صحيح على الأصح.  
ولما كان الكتاب المذكور كثير الحاجة في الفروع فلا بأس بذكر بعض

(١) فهرست الشيخ ١٢٥ / ٥٥٦.

(٢) رجال العلامة ٢٤٦ / ٢.

(٣) تعليقة البهبهاني: ٢٥٩.

(٤) نقد الرجال ٢٦٥ / ١.

(٥) الفقيه ٣: ٩٩ / ٣٨٤.

(٦) الفقيه ٤: ٥٣، من المشيخة.

(٧) تقدم برقم: ١٩٨.

(٨) تقدم برقم: ٢٠٣.

الشواهد لصحة الخبر المنقول عنه، فنقول: قال الصدوق في العلل (١) والعيون (٢): حدثني عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار بنيسابور في سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة، قال: حدثني أبو الحسن علي بن محمد ابن قتيبة النيسابوري، قال: قال أبو محمد الفضل بن شاذان. وحدثنا الحاكم أبو جعفر محمد بن نعيم بن شاذان رحمته الله، عن عمه أبي عبد الله محمد بن شاذان، قال: قال الفضل بن شاذان. إلى آخره.

وبين المذكور في العلل والعيون اختلاف كثير بالزيادة والنقصان.

وفي النجاشي بعد ذكر كتبه التي منها العلل: أخبرنا أبو العباس بن نوح، قال: حدثنا احمد بن جعفر، قال: حدثنا احمد بن إدريس بن احمد، قال: حدثنا علي بن احمد بن قتيبة النيسابوري عنه بكتبه (٣).

وفي الفهرست أيضا ذكر كتبه، وعدّها منها العلل، ثم قال: أخبرنا برواياته وبكتبه هذه المفيد أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن، عن احمد بن إدريس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل.

ورواها محمد بن علي بن الحسين، عن حمزة بن محمد العلوي، عن أبي نصر قنبر بن علي بن شاذان، عن أبيه، عن الفضل (٤).

فظهر انه يروي عن ابن قتيبة: عبد الواحد، واحمد بن إدريس، وتقدم أيضا أنه يروي عنه، أبو محمد الحسن بن حمزة العلوي المرعشي، وأبو عمرو الكشي، ويروي: عن الفضل ابن قتيبة، وعلي بن شاذان، وأبو عبد الله محمد

---

(١) علل الشرائع ٢٥١ / ٩.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ٩٩ / ١.

(٣) رجال النجاشي ٣٠٧ / ٨٤٠.

(٤) فهرست الشيخ ١٢٤ / ٥٥٢.

ابن شاذان وكيل الناحية كما صرح به السيد علي بن طاوس في ربيع الشيعة<sup>(١)</sup> والشيخ الطبرسي في إعلام الوري: ممن وقف على معجزات صاحب الزمان عليه السلام، وفيه التوقيع: وأما محمد بن شاذان بن نعيم فإنه رجل من شيعتنا أهل البيت<sup>(٢)</sup>.

ومحمد بن إسماعيل المردد بين النيسابوري - كما هو الأظهر عندنا - والبرمكي - كما عليه جماعة - وهو الواسطة بينه وبين ثقة الإسلام<sup>(٣)</sup>، والظاهر انه الواسطة في جميع [كتابه<sup>(٤)</sup> اليه<sup>(٥)</sup>] <sup>(٦)</sup>، وأما هي لعدم البناء على العلم بالوجادة على ما مرّ شرحه في أول الفائدة الثالثة<sup>(٧)</sup> مع ان الطريق في المشيخة والفهرست صحيح على المصطلح فلا مجال للوسوسة.

[٢٥٥] رنه - وإلى الفضل بن عبد الملك: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد ابن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك المعروف بابي العباس البقباق الكوفي<sup>(٨)</sup>.

رجال السند من شيوخ العصابة، وأبو العباس ثقة عدّ من عيونها، فالخبر صحيح بالاتفاق.

---

(١) ربيع الشيعة: غير موجود لدينا.

(٢) اعلام الوري: ٤٦٦.

(٣) أي: الواسطة بين الفضل بن شاذان والكليني هو محمد بن إسماعيل.

(٤) أي: كتاب الكليني المعروف بالكافي.

(٥) الضمير يعود للفضل بن شاذان.

(٦) العبارة في الأصل: (كتبه إليه إلى الواسطة)، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، وهو المقصود بعينه لرواية الكليني عن الفضل بتوسط محمد بن إسماعيل أكثر من سبعمائة وستين موردا في كتابه الكافي. انظر معجم رجال الحديث ١٥: ٨٩ / ١٠٢٣٨.

(٧) تقدم في الفائدة الثالثة، صحيفة: ٣٧٤.

(٨) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.

[٢٥٦] رنو - وإلى الفضيل بن عثمان الأعور: محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد عليه السلام، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان الأعور المرادي الكوفي <sup>(١)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (لا) <sup>(٢)</sup>، وابن عثمان هو أبو محمد الأعور الصائغ الأنباري ابن أخت علي بن ميمون المعروف بابي الأكراد، ولكن في النجاشي الفضل ثقة ثقة <sup>(٣)</sup>، وفي الاخبار أيضا كذلك، ولا ريب في الاتحاد وفاقا لأكثر من وقفنا على كلامهم.

ويروي عنه صفوان بن يحيى <sup>(٤)</sup>، وفضالة بن أيوب <sup>(٥)</sup>، وعلي بن النعمان <sup>(٦)</sup>، وسيف بن عميرة <sup>(٧)</sup>، والحسن بن محمد بن سماعة <sup>(٨)</sup>، ومحمد بن خالد الطيالسي <sup>(٩)</sup>، وعلي بن الحكم <sup>(١٠)</sup>، ومحمد بن عيسى <sup>(١١)</sup>، وغيرهم، فالخير صحيح.

[٢٥٧] رنز - وإلى الفضيل بن يسار: محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن ابن

(١) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٣١.

(٣) رجال النجاشي ٣٠٨ / ٨٤١.

(٤) فهرست الشيخ ١٢٦ / ٥٥٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٥٨ / ١٦٢.

(٦) الكافي ٤: ٧٧ / ٥ وفيه: الفضل بن عثمان.

(٧) لم نقف على روايته عنه.

(٨) فهرست الشيخ ١٢٦ / ٥٥٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ١١٥ / ٢٠٣.

(١٠) كامل الزيارات: ٣١ / ١٦.

(١١) لمن نقف على روايته عنه.

أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار.  
وهو كوفي مولى لابي نهد، انتقل من الكوفة إلى البصرة، وكان أبو جعفر عليه السلام إذا رآه قال: بشر  
المختبين.

وذكر ربي بن عبد الله عن غاسل الفضيل بن يسار انه قال: ابي لا غسل الفضيل وان يده  
لتسبقني الى عورته، قال: فخبرت بهذا أبا عبد الله عليه السلام فقال: رحم الله الفضيل بن يسار هو منّا  
أهل البيت <sup>(١)</sup>.

السند صحيح عندنا بما مرّ في <sup>(٢)</sup> (يه) و <sup>(٣)</sup> (لب) ، وعلى المشهور من ضعف السند بجهالة  
علي بن الحسين يمكن الحكم بصحّته أيضا بوجوه:

أ - أن الشيخ يروي عن الفضيل بن يسار بإسناده الصحيح عن احمد ابن محمد بن عيسى،  
عن حمّاد، عن حريز، عنه، كما في باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات <sup>(٤)</sup>.

وإسناده الصحيح عن الحسين بن سعيد، عن حريز بن عبد الله، عنه، كما في باب المواقيت  
منها <sup>(٥)</sup>، وفي باب وقت الزكاة وفيه: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، وهو  
الأصح <sup>(٦)</sup>.

وإسناده الصحيح عن علي بن مهزيار، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، في باب كيفة  
الصلاة منها <sup>(٧)</sup>، وباب ما يجوز الصلاة فيه من

---

(١) الفقيه ٤: ٣٢، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١٥.

(٣) تقدم برقم: ٣٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٠ / ٩٥١.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٥ / ١٠١٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٤١ / ١٠٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٢ / ١٣٧٠.

اللباس منها <sup>(١)</sup>، والطرق الى حمّاد كثيرة صحيحة كما مرّ <sup>(٢)</sup>.  
 وصرّح في النجاشي أنّ له كتابا يرو عنه حمّاد بن عيسى <sup>(٣)</sup>.  
 ب - أنّ طريق الصدوق الى ابن أبي عمير صحيح، فيكون الى الفضيل أيضا صحيحا.  
 ج - أنّ طرق الصدوق إلى أحمد كثيرة فيها صحيح وغيره، فلا يضّر جهالة السعدآبادي.  
 وأما الفضيل فهو من أصحاب الإجماع موصوف بالوثاقة والجلالة والعينيّة <sup>(٤)</sup>، وروى الكشي <sup>(٥)</sup>  
 الخبرين مسندا <sup>(٦)</sup> مع زيادة، وأحاديث أخرى في مدحه، وجلالة قدره، وأن الأرض تسكن اليه <sup>(٧)</sup>،  
 من غير ذكر معارض، وهو غريب.  
 [٢٥٨] رنج - وإلى القاسم بن بريد: محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين  
 السعدآبادي، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن القاسم بن بريد بن  
 معاوية العجلي <sup>(٨)</sup>.

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٩ / ١٥٧٩.

(٢) تقدم برقم: ٩٧.

(٣) انظر رجال النجاشي ٣٠٩ / ٨٤٦.

(٤) كما في رجال النجاشي - وقد تقدم - ورجال الشيخ: ١٣٢ / ١ ورجال ابن داود: ١٥٣ / ١٢٠٦ ورجال  
 العلامة: ١٣٢ / ١.

(٥) رجال الكشي ٢: ٤٧٢ / ٣٧٧، ٢: ٤٧٣ / ٣٨١.

(٦) الأول: ما قاله الامام الباقر عليه السلام في حقه، والثاني: ما قاله رعي بن عبد الله عن غاسل الفضيل، وقد تقدم عن  
 مشيخة الفقيه، فلاحظ.

(٧) رجال الكشي ٢: ٤٧٣ / ٣٧٨ و ٣٧٩ و ٣٨٠ و ٣٨٢.

(٨) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

السند صحيح عندنا بما مر، ضعيف عند جماعة بالثاني، أو مع الرابع أو مع الخامس أو بالتفريق، ويرفع مع ضعف أصله بأنّ النجاشي قال: القاسم ثقة روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب يرويه فضالة بن أيّوب <sup>(١)</sup>، انتهى.

وقد مر صحّة طريقه الى فضالة عند الكلّ فطريقه الى القاسم صحيح <sup>(٢)</sup>.

[٢٥٩] رنط - وإلى القاسم بن سليمان: محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار، عن

محمّد بن عيسى بن عبيد، عن النضر بن سويد، عنه <sup>(٣)</sup>.

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن عيسى كما مرّ.

وأما القاسم فلم يوثقه صريحاً، لكنّ الحق وثاقته لوجوه:

أ - أن النجاشي صرّح كما هنا أنّ له كتاباً رواه النضر بن سويد <sup>(٤)</sup>، والنضر من الذين قالوا في حقّهم: صحيح الحديث <sup>(٥)</sup>، وقد أوضحنا في الفائدة السابقة أنّ هذه الكلمة على الإطلاق

من غير اضافة الى كتاب أو احاديث معهودة دالة على وثاقته ووثاقة من يروي عنه <sup>(٦)</sup>.

وقال المدقق الشيخ محمّد في شرح الاستبصار بعد ذكر حديث سنده: محمّد بن احمد بن يحيى،

عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن النضر بن سويد،

---

(١) رجال النجاشي ٣١٣ / ٨٥٧.

(٢) تقدم برقم: ٢٥٢.

(٣) الفقيه ٤: ٧٩، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي ٣١٤ / ٨٥٨.

(٥) انظر رجال النجاشي ٤٢٧ / ١١٤٧.

(٦) تقدم في الفائدة الرابعة، صحيفة: ٥٣٤.

عن عمرو بن شمر، عن جابر، إلى آخره. وذكر حال رجاله إجمالاً قال: إلا أنّ ضعف الحديث بعمرو بن شمر يغني عن تحقيق الحال.

فان قلت: إذا قال النجاشي: أن النضر بن سويد صحيح الحديث<sup>(١)</sup>، وصحّ اليه الطريق - بناء على سلامة محمد بن عيسى - علم صحّة الحديث للعلم الشرعي بأنّه من حديثه، وذلك كاف في الصحّة.

قلت: الذي نفيناها الصحّة الاصطلاحية، وما ذكرته لا يخلو من وجه غير أنّ الرواية تحتمل أن تكون ليست من أحاديثه، بل من مروياته، وكونه صحيح الحديث محتمل لأن يراد به أحاديثه الخاصة بالأصول، وفي هذا نظر، لأن الظاهر خلاف ذلك،<sup>(٢)</sup> انتهى.

فإذا كان الظاهر خلافه فالمراد مطلق مروياته، والحكم بصحّتها مع عدم معلوميّتها وحصرها عند النجاشي قطعاً، فلا يمكن ان يكون وجه الصحّة القرائن الخارجية لأنّها تلاحظ بالنسبة إلى آحاد الأحاديث، وهو في المقام غير ممكن، فلا بدّ ان يكون الوجه الامارات الداخليّة، وهي الوثاقة والعدالة، فلولا وثاقة كلّ من يروي عنه وهكذا إلى آخر رجال السند لا يمكن الحكم بصحة أحاديثه، وهذا أمر ممكن ولو من جهة اخباره، ويأتي ان شاء الله تعالى في شرح حال أصحاب الإجماع ما ينبغي ان يلاحظ<sup>(٣)</sup>.

ب - رواية الأجلّاء عنه واكتثارهم ذلك وفيهم من أصحاب الإجماع حمّاد وهو ابن عثمان في التهذيب في باب البيّنات<sup>(٤)</sup>، وفي الكافي في باب شهادة

---

(١) رجال النجاشي ٤٢٧ / ١١٤٧.

(٢) شرح الاستبصار للشيخ محمد: مخطوط.

(٣) انظر: التفصيل في الفائدة السابعة.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٤٦ / ٦٢٠.

القاذف<sup>(١)</sup>، وفي الاستبصار في باب مقدار الدية<sup>(٢)</sup>، وغيره، ويونس بن عبد الرحمن في باب ميراث من علا من الآباء في موضعين<sup>(٣)</sup>، وفي الكافي في باب ابن أخ وجد<sup>(٤)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(٥)</sup>، والنضر بن سويد<sup>(٦)</sup>، ولم ينقل في الكتب الأربعة رواية أحد عنه غير هؤلاء.

ج - ما في شرح التقيّ أن له أصلاً<sup>(٧)</sup>، ونقله عن الفهرست<sup>(٨)</sup>، وعليه فيدخل في الجماعة الذين وصفهم المفيد بما فوق الوثيقة - كما مرّ غير مرّة - ولكي لم أجده في نسختين عندي، ولا نقله احد، وهو أعرف بما قال، ولعلّه من اختلاف النسخ، وكيف كان ففيما مرّ كفاية.

[٢٦٠] رس - وإلى القاسم بن عروة: أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم، عن سعدان بن مسلم، عنه<sup>(٩)</sup>.

في النجاشي<sup>(١٠)</sup> والخلاصة<sup>(١١)</sup>: هارون بن مسلم ثقة وجه، وصحّح في الخلاصة الطريق المذكور<sup>(١٢)</sup> والطريق إلى مسعدة بن زياد<sup>(١٣)</sup> وإلى مسعدة بن

(١) الكافي ٧: ٣٩٧ / ٢.

(٢) الاستبصار ٤: ٢٦١ / ٩٨١.

(٣) الاستبصار ٤: ١٦٠ / ٦٠٧.

(٤) الكافي ٧: ١١٣ / ٢.

(٥) فهرست الشيخ ١٧١ / ٧٥٠.

(٦) الكافي ٦: ٢٠٥ / ١٦.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٢٢٧.

(٨) فهرست الشيخ ١٢٧ / ٥٧٨، وفيه: له كتاب.

(٩) الفقيه ٤: ٨٥، من المشيخة.

(١٠) رجال النجاشي ٤٣٨ / ١١٨٠.

(١١) رجال العلامة ١٨٠ / ٥.

(١٢) رجال العلامة ٢٧٩، من الفائدة الثامنة.

(١٣) رجال العلامة ٢٨١، من الفائدة الثامنة.

صدقة<sup>(١)</sup> وهو فيهما<sup>(٢)</sup>.

ويروي عنه: سعد بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، والحميري<sup>(٤)</sup>، والحسن بن علي ابن فضال<sup>(٥)</sup>، وأبو عبد الله محمد بن أبي القاسم<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن احمد بن يحيى<sup>(٨)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(٩)</sup>، وعلي بن الحسن بن فضال<sup>(١٠)</sup>، واحمد بن الحسن بن فضال<sup>(١١)</sup>، وسهل بن زياد<sup>(١٢)</sup>، وعمران بن موسى<sup>(١٣)</sup>، واحمد بن يوسف<sup>(١٤)</sup>، وهؤلاء وجوه الطائفة في تلك الطبقة، فلا بد وأن يعدّ هارون من الأجلّاء، ومرّ في (ح) وثيقة سعدان<sup>(١٥)</sup>، فالسند صحيح. واما القاسم فمذكور في النجاشي<sup>(١٦)</sup> والفهرست<sup>(١٧)</sup> مع كتابه،

---

(١) رجال العلامة ٢٧٧، من الفائدة الثامنة.

(٢) انظر الفقيه ٤: ٣٠ و ١١١، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي ٤٣٨ / ١١٨٠.

(٤) فهرست الشيخ ١٧٦ / ٧٦٣.

(٥) الكافي ٨: ٧٩ / ٣٥، من الروضة.

(٦) فهرست الشيخ ١٧٦ / ٧٦٣.

(٧) الاستبصار ١: ٥١ / ١٤٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٤ / ٨١٣.

(٩) الاستبصار ٣: ١٩٤ / ٧٠٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٤١ / ١٠٤.

(١١) الاستبصار ٣: ٢٢٦ / ٨١٩.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٢ / ٤٦٣.

(١٣) أصول الكافي ١: ٣٣١ / ٢.

(١٤) تهذيب الأحكام ٦: ٧٩ / ١٥٦.

(١٥) تقدم برقم: ٨.

(١٦) رجال النجاشي ٣١٤ / ٨٦٠.

(١٧) فهرست الشيخ ١٢٧ / ٥٦٦.

والطريق اليه من غير توثيق، وتشهد لوثاقته أمارات:

أ - ما في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ: القاسم بن عروة أبو محمد مولى أبي أيوب المكي، وكان أبو أيوب من موالي المنصور، له كتاب <sup>(١)</sup>، فهو ممن ذكرهم ابن عقدة في كتابه الذي ذكر فيه أربعة آلاف من أصحابه عليهم السلام ووثقهم، ومرّ، ويأتي <sup>(٢)</sup> - ان شاء الله - شرحه.

ب - رواية ابن أبي عمير عنه، كما في الكافي في باب الرجل يجلّ جارته لأخيه <sup>(٣)</sup>، وفي باب شهادة المماليك <sup>(٤)</sup>، وفي الفقيه في باب ما يجب فيه الدية ونصف الدية <sup>(٥)</sup>، وفي التهذيب في باب الاثنتين إذا قتلا واحدا <sup>(٦)</sup>.

ج - رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عنه، كما في التهذيب في باب أوقات الصلاة <sup>(٧)</sup>.

وهما لا يرويان الآ عن ثقة.

د - رواية النضر بن سويد كما في النجاشي في طريقه الى كتابه <sup>(٨)</sup>، وقد مرّ أنّ روايته عن أحد من أمارات الوثيقة <sup>(٩)</sup>.

هـ - رواية الأجلّة عنه غير هؤلاء وهم: عبيد الله بن احمد بن نهيك <sup>(١٠)</sup>،

---

(١) رجال الشيخ ٢٧٦ / ٥١، وليس فيه: أبو محمد، وان كان كذلك.

(٢) تقدم في الفائدة، صحيفة: وسيأتي في الفائدة.

(٣) الكافي ٥: ٤٧٠ / ١٦.

(٤) الكافي ٧: ٣٩٠ / ٣.

(٥) الفقيه ٤: ٩٩ / ١٠.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٨ / ٨٥٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨ / ٧٨.

(٨) رجال النجاشي ٣١٥ / ٨٦٠.

(٩) تقدم في الرقم: ٢٥٩.

(١٠) رجال النجاشي ٣١٥ / ٨٦٠.

والحسين بن سعيد<sup>(١)</sup>، ومحمد بن خالد<sup>(٢)</sup>، وابنه احمد<sup>(٣)</sup>، والحسن بن فضال<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن عيسى<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن عبد الله بن زرارة<sup>(٦)</sup>، وعلي بن مهزيار<sup>(٧)</sup>.  
 و - حكم العلامة في الخلاصة بصحة هذا الطريق<sup>(٨)</sup>. [ومن] كل ذلك - مع عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة<sup>(٩)</sup> - فالأقوى كون الخبر صحيحا.  
 [٢٦١] رسا - وإلى القاسم بن يحيى: أبوه ومحمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله والحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم، جميعا عنه<sup>(١٠)</sup>.  
 السند المنشعب إلى ثمانية<sup>(١١)</sup> كلها صحيحة على الأصح من وثيقة ابن

(١) فهرست الشيخ ١٢٧ / ٥٦٦.

(٢) فهرست الشيخ ١٢٧ / ٥٦٦.

(٣) رجال الشيخ ٤٩٠ / ٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٧ / ١٠٢١.

(٥) الاستبصار ٣: ٢٥٣ / ٩٠٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٧ / ١٣١٣.

(٧) أصول الكافي ٢: ٢٠٩ / ٢٠.

(٨) رجال العلامة: ٢٧٩، من الفائدة الثامنة.

(٩) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(١٠) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(١١) هذا وانشعب السند كما يلي:

أ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه.

ب - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

ج - أبوه، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه.

د - أبوه، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

هـ - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه.

و - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

ز - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه.

ح - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

هاشم، ومر حسن حال القاسم القريب من الوثاقفة في (عج) <sup>(١)</sup>، فالخير صحيح، أو حسن كالصحيح.

[٢٦٢] رSB - والى كردويه الهمداني: أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه <sup>(٢)</sup>.

السند صحيح، وكردويه غير مذكور، ولكن تشهد لوثاقفته رواية ابن أبي عمير عنه، بل إكثاره منها كما يظهر من التهذيب في باب تطهير المياه <sup>(٣)</sup>، وباب كفيّة الصلاة <sup>(٤)</sup>، وباب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة <sup>(٥)</sup>، وباب وجوب الفصل بين ركعتي الشفع والوتر من الاستبصار <sup>(٦)</sup>، وباب كفيّة قضاء صلاة النوافل والوتر منه <sup>(٧)</sup>، وباب البئر تقع فيها العذرة اليابسة من التهذيب <sup>(٨)</sup>، فالخير صحيح على الأصح.

[٢٦٣] رSج - والى كليب الأسدي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى،

عن محمد بن خالد، عن فضالة بن أيوب، عن كليب بن معاوية الأسدي الصيداوي <sup>(٩)</sup>.

---

(١) تقدم برقم: ٧٣.

(٢) الفقيه ٤: ٧، من المشيخة.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٤١ / ٦٥٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٩ / ٤٩٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٦٥ / ٦٤٥.

(٦) الاستبصار ١: ٣٤٩ / ١٣١٧.

(٧) الاستبصار ١: ٢٩٣ / ١٠٧٩.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤١٣ / ١٣٠٠.

(٩) الفقيه ٤: ٥٢ و ١٢١، من المشيخة.

رجال السند من الأجلاء حتى محمد كما مرّ في (لب) (١).  
 وأما كليب فلم يوثقه صريحا، ولكن يدل على وثاقته أمور:  
 أ - رواية صفوان عنه كما في الفهرست (٢) ويأتي عن الكشي (٣).  
 ب - رواية ابن أبي عمير عنه، كما فيه أيضا، فإنه ذكر لكتابة طريقين ينتهيان إليهما (٤)،  
 فدلالته على الوثاقة أظهر، وفي الكافي في باب ان رسول الله ﷺ حرم كل مسكر (٥) روايتهما  
 عنه.

ج - ما ورد فيه من المدح، ففي الكشي: عن علي بن إسماعيل، عن حماد ابن عيسى، عن  
 الحسين بن المختار، عن أبي أسامة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن عندنا رجلا يسمى كليبيا  
 فلا يجيء عنكم شيء إلا قال: أنا أسلم، فسمّيناه كليبيا بتسليمه؟ فترحم عليه أبو عبد الله  
 عليه السلام، وقال: أتدرون ما التسليم؟ فسكتنا، فقال: هو والله الإخبارات قول الله عز وجل: (الَّذِينَ  
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ) (٦) (٧).

ورواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد،  
 عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن زيد الشحام، عنه عليه السلام، مثله (٨).  
 ورواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات (٩) كما في منتخب حسن بن

(١) تقدم برقم: ٣٢.

(٢) فهرست الشيخ ١٢٨ / ٥٧١.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٣٠ / ١٢٧.

(٤) فهرست الشيخ ١٢٨ / ٥٧١.

(٥) الكافي ٦: ٤١١ / ١٧.

(٦) هود ١١: ٢٣.

(٧) رجال الكشي ٢: ٦٣٠ / ٦٢٧.

(٨) أصول الكافي ١: ٣٢١ / ٣.

(٩) بصائر الدرجات: ٥٤٥ / ٢٨.

سليمان، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، الى آخر المتن والسند، وفيه: عن أبي أسامة زيد الشحام<sup>(١)</sup>.

ورواه العياشي في تفسيره عن أبي أسامة مثله<sup>(٢)</sup>.

وبعد وجود الخبر في هذه الكتب المعتمدة، ووجود حماد في السند، لا محلّ لقول العلامة في الخلاصة بعد ذكر الخبر: وفي الأول الحسين بن المختار وهو واقفي<sup>(٣)</sup>، مع أنّنا أوضحنا عدم وقفه في (ص)<sup>(٤)</sup> بما لا مزيد عليه.

وفي الكشي: عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن كليب بن معاوية الأسدي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: والله انكم لعلى دين الله ودين ملائكته، فأعينوني بورع واجتهاد، فو الله ما يتقبّل إلاّ لعلى دين الله ودين ملائكته، فأعينوني بورع واجتهاد، فو الله ما يتقبّل إلاّ منكم، فاتقوا الله وكفّوا ألسنتكم، وصلّوا في مساجدكم<sup>(٥)</sup>، فإذا تميّز القوم فتميّزوا<sup>(٦)</sup>.

ورواه عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: عن الحسن بن الحسين بن بابويه، عن أبي جعفر الطوسي، عن الشيخ المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن كليب الأسدي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اما والله، انكم لعلى دين الله ودين ملائكته، فأعينوني على ذلك بورع واجتهاد، عليكم بالصلاة والعبادة، عليكم بالورع<sup>(٧)</sup>.

(١) مختصر بصائر الدرجات: ٧٥.

(٢) تفسير العياشي ٢: ١٤٣ / ١٥.

(٣) رجال العلامة ١٣٥ / ٤.

(٤) تقدم برقم: ٩٠.

(٥) نسخة بدل: مساجدكم « منه عليه السلام ». »

(٦) رجال الكشي ٢: ٦٣١ / ٦٢٨.

(٧) بشارة المصطفى: ١٤٣، مع اختلاف يسير.

ورواه أيضا عنه، عن عمّه محمّد، عن أبيه الحسن، عن عمّه الصدوق، عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس بن عبد الرحمن، عنه، مثله (١).

وأنت خبير بأن صفوان ويونس من أصحاب الإجماع، والحكم بصحّة الخبر الذي صحّ صدوره عنهما، يقتضي الحكم بصحّة صدوره عن الامام عليّ (عليه السلام) ولو كان فيه ما ينفع الراوي، فقول العلامة في الخلاصة: والثاني شهادة لنفسه فنحن في تعديله من المتوقّفين (٢)، في غير محلّه، وظاهره تسليم دلالتها عليه.

وفي الكشي: روى عن محمّد بن المعلى التّيلي، عن حسين بن حمّاد الخزاز، عن كليب قال: قال رجل لأبي عبد الله (عليه السلام): يجب الرجل الرجل ولم يره؟ قال: ها هو ذا أنا أحبّ كليب الصيداوي ولم أره.

وهو كليب بن معاوية الصيداوي الأسدي والصّيّدا بطن من بني اسد (٣).  
والظاهر - كما صرّح به المولى عنایت الله - أنّ هذه الترجمة من الشيخ الطوسي - (عليه السلام) - (٤)، فتكون الأخبار الثلاثة مختارة له.

د - رواية جماعة من الأجلّة عنه، وفيهم من أصحاب الإجماع: يونس ابن عبد الرحمن كما عرفت، وفضالة وهو في الطريق، وفي التهذيب (٥) متفردا، ومع القاسم بن محمّد الجوهري في مواضع عديدة (٦)، والقاسم (٧)، ومحمّد بن

(١) بشارة المصطفى: ١٤٣.

(٢) رجال العلامة ١٣٥ / ٤.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٣١ / ٦٢٩.

(٤) مجمع الرجال ٥: ٧٢.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٥ / ٨٤٨.

(٦) الفقيه ٤: ٧٠ / ٢١٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤١ / ٨٧٠.

سنان (١) وعلي بن الحكم (٢)، واحمد بن عائد (٣).

فمن لم يطمئن من هذه الامارات بوثاقته - مع عدم وجود معارض لها أصلا - فلا بأس بعده من أهل الوسواس، مضافا الى عدّ الصدوق (٤) كتابه من الكتب المعتمدة، وقول النجاشي: له كتاب رواه جماعة (٥)، فالخير صحيح على الأصح، ومرّ لكتابة طريق آخر في (ففتح) (٦).

[٢٦٤] رسد - وإلى مالك الجهني: أبوه، عن علي بن موسى بن جعفر الكميذاني، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي محمد مالك بن أعين الجهني، وهو عربي كوفي، وليس هو من موالي سنسن (٧).

علي بن موسى داخل في العدة التي يروي عنهم ثقة الإسلام عن احمد ابن محمد بن عيسى (٨)، وكفى في جلالته مضافا الى كونه من مشايخ الإجازة رواية الكليني وعلي بن بابويه عنه، والجليل أبو جعفر بن أبي زاهر الأشعري القمي الذي كان محمد بن يحيى العطار من أخص أصحابه، كما في الكافي في باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام (٩).

---

(١) أصول الكافي ٢: ١٤٠ / ٢.

(٢) الكافي ٦: ٥٠ / ٨.

(٣) الكافي ٥: ٧٩ / ١١.

(٤) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٥) رجال النجاشي ٣١٨ / ٨٧١.

(٦) تقدم برقم: ١٨٨.

(٧) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٨) انظر رجال العلامة: ٢٧٢، من الفائدة الثالثة.

(٩) أصول الكافي ١: ٢٠٧ / ٢.

وأوضحنا وثيقة عمرو بن أبي المقدم في (رد) <sup>(١)</sup> مضافا الى وجود ابن محبوب في السند، فالخير صحيح.

وأما مالك فذكره الشيخ في أصحاب الباقر عليه السلام <sup>(٢)</sup>، وقال: مات في حياة أبي عبد الله عليه السلام، ثم في أصحاب الصادق عليه السلام <sup>(٣)</sup>، وذكره الكشي أيضا <sup>(٤)</sup>، ولم يوثقوه، ويمكن استظهار وثاقته من أمور:

- أ - رواية بن أبي عمير عنه، كما صرح به الأستاذ الأكبر في التعليقة <sup>(٥)</sup>.
- ب - رواية أصحاب الإجماع عنه كيونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب البداء <sup>(٦)</sup>، وبريد بن معاوية فيه في باب لباس المعصفر من كتاب الزي والتحمل <sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن مسكان فيه في باب البداء <sup>(٨)</sup>، وفي باب أبواب الدواب <sup>(٩)</sup>، وفي الروضة <sup>(١٠)</sup>، وفي التهذيب في باب صفة الوضوء <sup>(١١)</sup>، وفي باب تطهير الثياب من أبواب الزيادات <sup>(١٢)</sup>، وفي باب أحكام السهو في الصلاة <sup>(١٣)</sup>.
- ج - رواية جملة من شيوخ الطائفة عنه سوى المذكورين كالفقيه ثعلبة بن

(١) تقدم برقم: ٢٣٤.

(٢) رجال الشيخ: ١٣٥ / ١١.

(٣) رجال الشيخ ٣٠٨ / ٤٥٦.

(٤) رجال الكشي ٤٧٨ : ٢ / ٣٨٨.

(٥) تعليقة البهبهاني: ٢٧١، ولم نظفر بروايته عنه في الكتب الأربعة.

(٦) أصول الكافي ١ : ١١٥ / ١٢.

(٧) الكافي ٦ : ٤٤٧ / ٧.

(٨) أصول الكافي ١ : ١١٤ / ٥.

(٩) الكافي ٣ : ٥٨ / ٧.

(١٠) الكافي ٨ : ١٤٦ / ١٢٢، من الروضة.

(١١) تهذيب الأحكام ١ : ٧٨ / ١٩٨.

(١٢) تهذيب الأحكام ١ : ٤٢٠ / ١٣٢٨.

(١٣) تهذيب الأحكام ٢ : ٢٠١ / ٧٨٨.

ميمون<sup>(١)</sup>، وعمر بن أذينة<sup>(٢)</sup>، وعاصم بن حميد<sup>(٣)</sup>، وعلي بن رئاب<sup>(٤)</sup>، وهشام بن سالم<sup>(٥)</sup>، وعمرو بن أبي المقدام<sup>(٦)</sup>، والقاسم بن بريد بن معاوية<sup>(٧)</sup>.

د - رواية يحيى بن عمران الحلبي عنه كما في الكافي في باب المصافحة<sup>(٨)</sup>، وفي النجاشي<sup>(٩)</sup>، والخلاصة<sup>(١٠)</sup> في ترجمة يحيى: ثقة ثقة صحيح الحديث، وقد مرّ توضيح دلالة هذه الكلمة على وثاقة كل من يروي عنه<sup>(١١)</sup>.

هـ - ما رواه في الكافي في باب المصافحة: عن علي بن إبراهيم، عن محمد ابن عيسى، عن يونس، عن يحيى الحلبي، عن مالك الجهني، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: أنتم والله شيعتنا، ألا ترى أنك تفرط في أمرنا، إنّه لا يقدر على صفة الله، فكما لا يقدر على صفة الله كذلك لا يقدر على صفتنا [وكما لا يقدر على صفتنا]، كذلك لا يقدر على صفة المؤمن، إن المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه فلا يزال الله ينظر إليهما والذنوب تتحات عن وجوههما كما يتحات

---

(١) أصول الكافي ١: ٢٧٣ / ٧.

(٢) أصول الكافي ١: ٣٥١ / ٢١.

(٣) أصول الكافي ٢: ١٧٠ / ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ١٧٦ / ٥٠٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٨ / ١٣١٥.

(٦) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٨٧ / ٢٥٥.

(٨) أصول الكافي ٢: ١٤٤ / ٦.

(٩) رجال النجاشي ٤٤٤ / ١١٩٩.

(١٠) رجال العلامة ١٨٢ / ١٢.

(١١) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٥٣٤.

الورق حتى يفترقا، فكيف يقدر على صفة من هو كذلك؟! (١).

وفي الروضة: عن ابن مسكان، عنه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا مالك، أما ترضون ان تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتكفوا وتدخلوا الجنة، يا مالك؟ انه ليس من قوم ائتموا بإمام [في الدنيا] الاّ جاء يوم القيامة يلعنهم ويلعنونه الاّ أنتم، ومن كان على مثل حالكم [يا مالك]، إن الميت والله منكم على هذا الأمر لشهيد بمنزلة الضارب بسيفه في سبيل الله (٢).

وهو شريك علقمة بن محمد الحضرمي في رواية فضيلة زيارة عاشوراء عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، على رواية جعفر بن قولويه في كتاب كامل الزيارات (٣).  
ومن جميع ذلك يظهر قرينه منهم وعلوّ قدره عندهم عليه السلام.

وقال الشيخ المفيد في باب فضائل أبي جعفر الباقر عليه السلام: وقال مالك بن أعين الجهني فيه من قصيدة مدحه بما:

إذا طلب الناس علم القرآن      كانت قريش عليه عيالاً  
وان قيل ابن ابن بنت النبي      نلت بذاك فروعاً طوالاً  
نجوم تهلل للمدجلين      جبال تورث علماً جبالياً (٤)

وقال المحقق في الشرائع: لو خلف نصراني أولاد صغاراً وابن أخ وابن أخت مسلمين، كان لابن الأخ ثلثا التركة ولابن الأخت الثلث، وينفق الاثنان على الأولاد بنسبة حقهما، فإذا بلغ الأولاد مسلمين كانوا أحقّ بالتركة على رواية

(١) أصول الكافي ٢: ١٤٤ / ٦.

(٢) الكافي ٨: ١٤٦ / ١٢٢، من الروضة. وما أثبتناه بين الاقواس المعقوفة منه.

(٣) كامل الزيارات ١٧٤ / ٨.

(٤) الإرشاد: ٢٦٢.

مالك بن أعين (١).

وفي الجواهر « وصفها جماعة [من] المحققين كالعلامة والشهيد وغيرهما بالصحة، بل هي من المشاهير التي رواها الثلاثة في الثلاثة - ثم ذكر باقي المتن وشرحه وأطال الكلام فيما يرد على الرواية من الإشكال - الى ان قال: ومع ذلك كله فالرواية ضعيفة، والحكم بصحتها مع شهرته غير صحيح، فإنها في الكافي (٢) والتهديب (٣) مسندة إلى مالك بن أعين، وفي الفقيه (٤) اليه وإلى عبد الملك، ومالك مشترك بين أخي زرارة الضعيف والجهني الجهول، والظاهر بقريته الفقيه الأول، واحتمال الضعف فيه قائم بواسطة التردد بينه وبين عبد الملك.

وما في الوسائل (٥) من اسناد الصدوق إليهما جميعا خلاف الموجود في الفقيه، والمنقول عنه في الوافي (٦)، وغايته حسن هذا الطريق، فان عبد الملك ممدوح بغير التوثيق، والحسن غير الصحيح، والمحكوم عليه بالصحة في كلامهم غير هذا الطريق، والظاهر من الصحة خصوصا في المقام الحقيقي منها دون الإضافية.

وقد تحصل من ذلك كله ضعف الحديث « (٧)، انتهى.

وفيه مع مخالفته لطريقته في مواضع لا تخصى مواقع للنظر، والسند في الكافي هكذا: علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يحيى، عن احمد بن

(١) شرائع الإسلام ٤: ١٣.

(٢) الكافي ٧: ١٤٣ / ١.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٨ / ١٣١٥.

(٤) الفقيه ٤: ٢٤٥ / ٧٨٨.

(٥) وسائل الشيعة ١٧: ٣٧٩ / ١.

(٦) الوافي ٣: ٤٤٦ - باب ميراث أهل الملك -.

(٧) جواهر الكلام ٣٩: ٣٠.

محمد وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن مالك بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام <sup>(١)</sup>، وفي التهذيب بإسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب <sup>(٢)</sup> مثله.

وفي الفقيه: روى الحسن بن محبوب. إلى آخره <sup>(٣)</sup>.

وغير خفي على الناظر الناقد أن المشايخ اخرجوا الخبر من كتاب الحسن ابن محبوب الشيخ الجليل الذي هو أحد الأركان في عصره، وتعدّ كتبه في الأصول التي لا مسرح <sup>(٤)</sup> لأحد في الطعن في الخبر المودع فيها، مضافا الى كونه من أصحاب الإجماع الذين لا ينظر الى سند الخبر الذي صحّ صدوره عنهم، كما في المقام، مع تصريح العلامة في المختلف <sup>(٥)</sup> والشهيد في الدروس <sup>(٦)</sup> والشرح <sup>(٧)</sup> بصحته.

وفي الإرشاد: ولو خلف الكافر أولادا صغارا لا حظّ لهم في الإسلام <sup>(٨)</sup> وابن أخ وابن أخت مسلمين فالميراث لهما دون الأولاد، ولا إنفاق على رأي <sup>(٩)</sup>.

قال الشهيد في الشرح: « وما أفتي به هنا قول ابن إدريس رحمته الله »

---

(١) الكافي ٧: ١٤٣ / ١.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٨ / ١٣١٥.

(٣) الفقيه ٤: ٢٤٥ / ٧٨٨.

(٤) كذا، وفيه استظهار: لا مسرح، وقد تقدم ويأتي مثله.

(٥) مختلف الشيعة ٥: ١٨٨ - ١٨٩.

(٦) الدروس: ٢٥٤.

(٧) شرح الإرشاد للشهيد الأول: لم نحصل عليه، واسمه: غاية المراد في شرح نكت الإرشاد.

انظر الذريعة ١٦: ١٧.

(٨) قال الشهيد في غاية المراد: « قوله: لاحظ لهم في الإسلام، يريد انه ليس لهم أم مسلمة، إذ لو كانت لا تبعوها »

- عن هامش الإرشاد -.

(٩) إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان للعلامة الحلي ٢: ١٢٧.

والحقيق، وقال أكثر الأصحاب والصدوق والمفيد والشيخ والقاضي ونجيب الدين بخلاف ذلك، وبه قال أبو الصلاح وابن زهرة، وعمّموا الحكم في القرابة، والمستند: صحيحة مالك بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام. إلى آخره « (١).

وكيف يخفى عليه - عليه السلام - حال مالك الموجود في الكشي (٢) وأصحاب الباقر عليه السلام (٣)، المتكرّر في الأسانيد، الذي عدّ الصدوق (٤) كتابه من الكتب المعتمدة، الذي يروي عنه ابن أبي عمير (٥)، الذي ادّعى الشيخ (٦) الإجماع على أنه لا يروي ولا يرسل الآ عن ثقة، وكذا وجوه الطائفة، واخرج خبره المشايخ الثلاثة، ولا معارض له سوى بعض القواعد التي كثيرا ما يخصّصونها بأدون من هذا بمراتب عديدة، مع أنّ في الخبر وجهها لا يتم به القاعدة أشار إليه في النكت والشرح (٧)، وتمام الكلام في الفقه.

فمن العجب قوله - عليه السلام - والجهني المجهول، وقوله: وتحصل.

إلى آخره (٨)، والمقام لا يقتضي الزيادة على ذلك، والله العاصم.

[٢٦٥] رسه - وإلى مبارك العرقوفي: الحسين بن إبراهيم بن تاتانة عليه السلام، عن علي بن إبراهيم بن

هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه.

(١) شرح الإرشاد للشهيد الأول:

(٢) رجال الكشي ٢: ٤٧٨ / ٣٨٨.

(٣) رجال الطوسي ١٣٥ / ١١.

(٤) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٥) ذكر ذلك البهبهاني في تعليقه على منهج المقال: ٢٧١، ولم نظفر بها في الكتب الأربعة.

(٦) انظر عدة الأصول ١: ٣٨٦.

(٧) لم نحصل عليهما أو أحدهما، وسبقت الإشارة الى الثاني، والأول ذكر في الذريعة ٢٤: ٣٠٢.

(٨) جواهر الكلام ٣٩: ٣٠.

كذا في نسخ الوسائل<sup>(١)</sup>، والموجود في الفقيه<sup>(٢)</sup> وخاتمة الوافي<sup>(٣)</sup>: عن أبيه، عن محمد بن سنان، ويساعده الاعتبار لعدم رواية علي عن محمد ابدا وتأخر طبقته عن طبقته جدا<sup>(٤)</sup>، فلاحظ.

الحسين من مشايخ اجازة الصدوق الذي قد أكثر من الرواية عنه مترضيا<sup>(٥)</sup>، وفي شرح المشيخة. ولم يصحّ الحد، ولكن في الأمالي الذي عندنا وقد صححه جماعة من الفضلاء: من أولاد ابن بابويه، بالنون أولا وأخيرا والتاء المثناة [من] فوق في الوسط، ويمكن ان يكون من (ناتوان)<sup>(٦)</sup> اي الضعيف والله يعلم.

والسند صحيح بما مرّ في (كو)<sup>(٧)</sup>، ضعيف أو حسن عند الجماعة. واما مبارك ففي أصحاب الصادق عليه السلام أربعة: مبارك الأسدي الكوفي، والبصري والشيباني والمدائني<sup>(٨)</sup>، وليس فيه ولا في غيره ذكر للعرقوفي، وفي الكافي في باب فرض الزكاة: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن

(١) وسائل الشيعة ١٩: ٤٠٤.

(٢) الفقيه ٤: ٧٥، من المشيخة.

(٣) الوافي ٣: ١٤٨، من الخاتمة.

(٤) أقول: ان محمد بن سنان مات سنة عشرين ومائتين كما في النجاشي ٣٢٨ / ٨٨٨، وعلي بن إبراهيم كان حيا إلى سنة ثلاثمائة وسبعة كما في طبقات اعلام الشيعة - القرن الرابع: ١٦٧، وهذا الفاصل الزمني يقطع بصحة ما ذهب اليه المصنف عليه السلام.

(٥) انظر الفقيه ١: ٦١ / ٤ و ٥١ و ٧٥، من المشيخة، في طريقه الى العباس بن هلال والمبارك العرقوفي.

(٦) كلمة فارسية معناها: العاجز أو الضعيف كما قاله المصنف ١. روضة المتقين ١٤: ٢٣٠ - ٢٣١.

(٧) برقم: ٢٦.

(٨) رجال الشيخ ٣١٠ / ٤٩٢ - ٤٩٦، وفيه خمسة من أصحاب الصادق ٧ باسم: مبارك، ولم يلقب أحدهم بالبصري كما ورد في الأصل، أو العرقوفي كما نفاه في الأصل أيضا.

مزار، عن يونس، عن مبارك العقرقوفي، قال: قال أبو الحسن عليه السلام. الخبر <sup>(١)</sup>.  
ويونس بن عبد الرحمن من أصحاب الإجماع، وروايته عنه من أمارات الوثاقة، أو مدح عظيم،  
وفيه في باب فضل فقراء المسلمين: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان  
بن عيسى، عن مبارك غلام شعيب، قال: سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام، الخبر <sup>(٢)</sup>.  
قال في الجامع: لا يبعد اتحاده مع الأول بقريظة المروي عنه، واحتمال كون شعيب هو العقرقوفي  
يؤيده أيضا <sup>(٣)</sup>، انتهى.

ويؤيده ان هذا الخبر يناسب باب الزكاة والصدوق لم يخرج من كتابه الذي ذكر طريقه إلا في  
كتاب الزكاة <sup>(٤)</sup>، فالظاهر أنّ كتابه كتاب الزكاة، فيكون ممّن روى عنه عثمان بن عيسى، وهو من  
أصحاب الإجماع أيضا فالخبر حسن كالصحيح.

[٢٦٦] رسو - وإلى مثنى بن عبد السلام: محمّد بن الحسن عليه السلام، عن محمّد بن الحسن  
الصفار، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله ابن المغيرة <sup>(٥)</sup>، عنه.

في النجاشي: معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمّار الدهني، ثقة جليل في أصحاب الرضا  
عليه السلام، قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله: سمعت شيوخنا يقولون: روى معاوية بن حكيم أربعة  
وعشرين أصلا لم يرو

---

(١) الكافي ٣: ٤٩٨ / ٦.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢٠٤ / ٢٠.

(٣) جامع الرواة ٢: ٣٨.

(٤) الفقيه ٢: ٢ / ٢.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

غيرها (١).

وذكره الشيخ في أصحاب الجواد (٢) والهادي (٣) عليه السلام ، وفي الفهرست (٤) ، ولم يتعرض لمذهبه أيضا، بل في التهذيب في شرح قول المفيد: ومن طلق صبيبة لم تبلغ المحيض فعدتها ثلاثة أشهر - لا في باب عدّة اليائسة كما في رجال (٥) أبي علي - ما لفظه: « والذي ذكرناه هو (٦) مذهب معاوية بن حكيم من متقدمي فقهاء أصحابنا وجميع فقهاءنا المتأخرين » (٧) .

هذا ولكن في الكشي: فطحي، وهو عدل عالم، وقال أيضا: محمد بن الوليد الخزاز، ومعاوية بن حكيم، ومصداق بن صدقة، ومحمد بن سالم بن عبد الحميد، هؤلاء كلهم فطحية، وهم من اجلة العلماء والفقهاء والعدول ومنهم من أدرك الرضا عليه السلام ، وكلهم كوفيون (٨) .

وليس له في هذا القول ثان، حتى السروي في المعالم (٩) ذكره ولم يتعرض لمذهبه مع بناءه عليه، ومن هنا يتطرق الوهن في النسبة، وان كانت القاعدة تقتضي الجمع والحكم بكونه ثقة فطحيًا الآ انه حيث لا مرجح في البين كما صرحوا به.

---

(١) رجال النجاشي ٤١٢ / ١٠٩٨ .

(٢) رجال الشيخ ٤٠٦ / ١٩ .

(٣) رجال الشيخ ٤٢٤ / ٤٢ .

(٤) فهرست الشيخ ١٦٥ / ٧٢٤ .

(٥) منتهى المقال: ٣٠٣ .

(٦) هو: من زيادة الأصل على المصدر.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ١٣٨ / ٤٨١ .

(٨) رجال الكشي ٢: ٨٣٥ / ١٠٦٢ ، بتصرف.

(٩) معالم العلماء ١٢٢ / ٨١٤ .

ويروي عنه صفوان بن يحيى<sup>(١)</sup>، وعلي بن الحسن بن فضال<sup>(٢)</sup>، واحمد ابن محمد بن عيسى<sup>(٣)</sup>،  
والصفار<sup>(٤)</sup>، وسعد بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، واحمد بن أبي عبد الله<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب<sup>(٧)</sup>،  
ومحمد بن يحيى<sup>(٨)</sup>، وحمدان القلانسي<sup>(٩)</sup>، وابن بطة<sup>(١٠)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب<sup>(١١)</sup>،  
ومحمد بن احمد بن يحيى<sup>(١٢)</sup>، وموسى بن الحسن<sup>(١٣)</sup>، وموسى بن القاسم<sup>(١٤)</sup>، وسهل بن زياد<sup>(١٥)</sup>.  
وفي التهذيب في باب حكم الجناية: الحسن بن محبوب، عن معاوية بن حكيم، قال: سمعت  
أبا عبد الله عليه السلام<sup>(١٦)</sup>.

وحمله في الجامع على السهو لعدم العهد برواية الحسن بن

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣٩٩ / ١٣٨٧.

(٢) رجال النجاشي ٤١٢ / ١٠٩٨.

(٣) الاستبصار ٣: ٢٤٣ / ٨٧١.

(٤) فهرست الشيخ ١٦٥ / ٧٢٤.

(٥) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ ١٦٥ / ٧٢٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٨ / ٥٣٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٥ / ١٠٩٤.

(٩) فهرست الشيخ ١٦٦ / ٧٢٤.

(١٠) لم نظفر بروايته عنه الا بواسطتين كما في بعض الطرق إلى معاوية والظاهر انه من سهو القلم.

(١١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٩ / ٥٠.

(١٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٩ / ١٢٤٤.

(١٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٩٢ / ٦٣٨.

(١٤) الاستبصار ٢: ٢٥٧ / ٩٠٧.

(١٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨٧ / ٧٩٤.

(١٦) تهذيب الأحكام ١: ١٢٢ / ٣٢٤.

محبوب عنه، واحتمل كونه معاوية بن عمّار أو معاوية بن وهب لروايته عنهما<sup>(١)</sup>.  
وأما المثني ففي الكشي: قال أبو النضر محمّد بن مسعود: قال علي بن الحسن: سلام ومثني  
بن الوليد ومثني بن عبد السلام كلّهم حنّاطون كوفيّون لا بأس بهم<sup>(٢)</sup>.  
قال الشارح: اي ليس حديثهم في كمال الصحة، ولا بأس بأن يعمل به أو الأعمّ من الحديث  
والمذهب<sup>(٣)</sup>، انتهى.

قلت: مفاد هذا الوصف يختلف بحسب اختلاف الموصوف، فإن كان من العلماء ففي علمه،  
وأنته لا قصور فيه، وان كان من التجار نزل على حسن المعاملة، وكان نفي البأس والقصور عنها،  
وان كان من الرواة فنفي البأس عنه نفيه عن رواياته، وأنته لا علة فيها تسقطها عن الحجية، كما لو  
سئل عن امام قوم يريد ان يصلّي معه؟ فأجيب بأنه لا بأس به، يريد خلّوه عما يسقطه عن مقام  
الإمامة، فلا بدّ ان يكون جامعاً لشرائطها، وكتب الرجال وضعت لكشف حال الرواة من حيث  
روايتهم، فإذا قيل في حقّ احد: لا بأس به، أي من حيث روايته فلا بدّ وان تكون رواياته جامعة  
لأقلّ مراتب الحجية، فلو كان فيه ما يسقط خبره عن الحجية لا يصلح إطلاق نفي البأس عنه.  
نعم فيه إيماء إلى خلّوه عن بعض الأوصاف والفضائل التي لا يضرّ فقدانها بحجّية خبره، بل هي  
كمالات ومزايا قد تنفع في مقام التعارض، فان

---

(١) جامع الرواة ٢: ٢٣٨ / ١٧٢٩.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٢٩ / ٦٢٣.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٣١.

كان مراد الشارح من قوله كمال الصحة ما ذكرناه فهو حقّ، والآ فهو خلاف مفهوم الكلمة عرفاً، حتى انه - ﷺ - في قوله: ولا بأس بأن يعمل به، لم يرد الآ ما ذكرناه، فإنّ نفي البأس عن العمل بالخبر لا يكون الآ مع اجتماعه لشرائط الحجية، ومعه يجب العمل به إذا [كان] <sup>(١)</sup> العمل بالخبر دائراً بين وجوب الأخذ والحرمة ولا ثالث له، فظهر أنّ الحقّ دلالة الكلمة على التوثيق.

ويؤيده في المقام رواية أحمد بن محمد البنزطي عنه كثيراً، كما في الكافي في باب صيد الحرم <sup>(٢)</sup>، وفي التهذيب في باب ما يجوز للمحرم قتله <sup>(٣)</sup>، وفي باب الزيادات في فقه الحج <sup>(٤)</sup>، وفي الفقيه في باب ميراث الأجداد والجدّات <sup>(٥)</sup>، وفي الاستبصار في باب بيع الزرع والأخضر <sup>(٦)</sup>، وكذا صفوان بن يحيى في الكافي في باب صيد الحرم <sup>(٧)</sup>، ولا يرويان الآ عن ثقة. ويروي عنه من أصحاب الإجماع غيرهما: عبد الله بن المغيرة في الفقيه في طريقه <sup>(٨)</sup>، وفي طريقه إلى أبي حبيب ناجية <sup>(٩)</sup>، وفي التهذيب في باب تطهير

---

(١) في الأصل: مرّ، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى.

(٢) الكافي ٤: ٢٣٣ / ٣.

(٣) ليس في التهذيب باب بهذا العنوان، وإنما في الكافي ٤: ٣٦٤ / ٦ والظاهر وقوع الاشتباه، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٩ / ١٤٢٤.

(٥) الفقيه ٤: ٢٠٧ / ٧٠١.

(٦) الاستبصار ٣: ١١٣ / ٣٩٨.

(٧) الكافي ٤: ٢٣٣ / ٦.

(٨) الفقيه ٤: ١٢١، من المشيخة.

(٩) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

الثياب (١).

كل ذلك - مع عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب (٢) - فالخير صحيح أو موثق كالصحيح.

[٢٦٧] رَسَز - وإلى محمد بن أبي عمير: أبوه ومحمد بن الحسن عليه السلام، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعاً، عن أيوب بن نوح وإبراهيم بن هاشم ويعقوب بن يزيد ومحمد بن عبد الجبار جميعاً، عنه (٣).

السند المرتقي إلى ستة عشر (٤) كلّها صحيحة بناء على وثاقة ابن

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٥ / ٧٤١.

(٢) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٣) الفقيه ٤: ٥٦، من المشيخة.

(٤) هذا وانشعب السند كما يلي:

- ١ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عنه.
- ٢ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.
- ٣ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عنه.
- ٤ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الجبار، عنه.
- ٥ - أبوه، عن الحميري، عن أيوب بن نوح، عنه.
- ٦ - أبوه، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.
- ٧ - أبوه، عن الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عنه.
- ٨ - أبوه، عن الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عنه.
- ٩ - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عنه.
- ١٠ - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.
- ١١ - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عنه.
- ١٢ - محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الجبار، عنه.
- ١٣ - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن أيوب بن نوح، عنه.
- ١٤ - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

هاشم.

وأبو أحمد محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى الأزدي بغدادى الأصل والمقام، المعبر عنه تارة  
باين أبي عمير، واخرى بمحمد بن زياد، وثالثة بمحمد ابن أبي عمير، جليل القدر والمنزلة عندنا  
وعند المخالفين.

وفي الفهرست: وكان من أوثق الناس عند الخاصّة والعامّة، وانسكهم نسكا، وأورعهم  
واعبدهم، وقد ذكره الجاحظ في كتابه في (١) فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة التي وصفناه  
وذكر أنه كان [أوحد أهل] (٢) زمانه في الأشياء كلّها، قال - ﷺ -: وروى عنه أحمد بن محمد  
بن عيسى كتب مئة رجل من رجال أبي عبد الله عليه السلام (٣).

قلت: الذين عثرت على روايته عنهم: كردويه (٤)، ويحيى بن عمران (٥)، ومرارم (٦)، ووهب بن  
عبدربه (٧)، ومسمع (٨)، حماد بن عثمان (٩)، وحسين بن

١٥ - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عنه.

١٦ - محمد بن الحسن، عن الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عنه.

(١) في: من زيادات الأصل على المصدر.

(٢) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٢.

(٤) الاستبصار ١: ٤٣ / ١٢٠.

(٥) الفقيه ٣: ٣٠٣ / ١٤٥٠.

(٦) الفقيه ٤: ١٣٣ / ٤٧٧.

(٧) أصول الكافي ٢: ٢٤٨ / .

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٩ / ١٣٥٠.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٠ / ٩٦٢.

عثمان الأحمسي<sup>(١)</sup>، وأبو مسعود الطائي<sup>(٢)</sup>، وأبو أيوب الخزاز<sup>(٣)</sup>، وذريح بن محمد المحاربي<sup>(٤)</sup>،  
 وعبد الرحمن بن أبي عبد الله<sup>(٥)</sup>، ومعاوية ابن عمّار<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن سنان<sup>(٧)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(٨)</sup>،  
 وداود بن فرقد<sup>(٩)</sup>، وعلي بن يقطين<sup>(١٠)</sup>، وجميل بن درّاج<sup>(١١)</sup>، وإسحاق بن عبد الله الأشعري<sup>(١٢)</sup>،  
 ورفاعة بن موسى<sup>(١٣)</sup>، وحسن بن عطية<sup>(١٤)</sup>، وحفص بن البختري<sup>(١٥)</sup>، وعبد الرحمن بن  
 الحجاج<sup>(١٦)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(١٧)</sup>، وعبد الله ابن مسكان<sup>(١٨)</sup>، وشهاب بن عبدربه<sup>(١٩)</sup>،  
 وشعيب العقرقوفي<sup>(٢٠)</sup>،

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٦ / ٧٧٧.  
 (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٤ / ٤٦٩، وفيه: ابن مسعود.  
 (٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٧ / ٤٩٥.  
 (٤) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٩ / ٩٥٦.  
 (٥) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة. في طريقه الى عبد الرحمن بن أبي عبد الله.  
 (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٠ / ٩٦٤.  
 (٧) الكافي ٤: ٢٦٣ / ٤٥.  
 (٨) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٦ / ٨٩٥.  
 (٩) الكافي ٣: ١٠٦ / ٩.  
 (١٠) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٤ / ٥٦٤.  
 (١١) تهذيب الأحكام ٧: ٨٢ / ٣٥٣.  
 (١٢) تهذيب الأحكام ١: ٦ / ٥.  
 (١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢٧ / ١٠١٦.  
 (١٤) الفقيه ٣: ١٣٢ / ٥٧٥.  
 (١٥) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٦ / ٩٦٠.  
 (١٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٧ / ٨٢٩.  
 (١٧) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٣ / ٥٢١.  
 (١٨) تهذيب الأحكام ٧: ٢١٣ / ٩٣٦.  
 (١٩) فهرست الشيخ ٨٣ / ٣٤٥.  
 (٢٠) أصول الكافي ٢: ٢٧٠ / ٢.

وعلي بن رئاب<sup>(١)</sup>، ومحمد بن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، وحسين بن معاذ<sup>(٣)</sup>، ونصر بن كثير<sup>(٤)</sup>، ومنصور بن يونس<sup>(٥)</sup>، وداود بن زري<sup>(٦)</sup>، وحسين ابن موسى الأسدي<sup>(٧)</sup>، وربيعي بن عبد الله<sup>(٨)</sup>، وحسين بن أبي حمزة<sup>(٩)</sup>، وعبد الوهاب بن صباح<sup>(١٠)</sup>، وعلاء بن فضيل<sup>(١١)</sup>، وعبد الله بن لطيف التفليسي<sup>(١٢)</sup>، وعلي بن الحسن الصيرفي<sup>(١٣)</sup>، وعمرو بن أبي المقدم<sup>(١٤)</sup>، وعمر بن أذينة<sup>(١٥)</sup>، وعمر بن يزيد الثقفي<sup>(١٦)</sup>، وإبراهيم بن عبد الحميد<sup>(١٧)</sup>، وإبراهيم بن عثمان<sup>(١٨)</sup>، وإسحاق بن عمّار<sup>(١٩)</sup>، وإسحاق بن

(١) أصول الكافي ٢: ٨١ / ٢٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٨٠ / ٣٤٢.

(٣) رجال الكشي ١: ٢٥٣ / ٤٧٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢ / ٦٢، وفيه: نصير.

(٥) الكافي ٨: ٣١٣ / ٤٨٧، من الروضة.

(٦) الكافي ٥: ١٠٧ / ٩.

(٧) رجال النجاشي ٤٥ / ٩٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٨٥ / ٣٦٥.

(٩) الكافي ٨: ٢٧٧ / ٤١٨، من الروضة.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٤ / ١٥٤٧.

(١١) نقله الأسترآبادي في منهجه: ٢٢٢ عن نسخته من فهرست الشيخ، وفي النسخ المطبوعة منها والمتوفرة لدينا لا يوجد ذلك.

(١٢) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة. في طريقه الى عبد الرحمن بن أبي عبد الله.

(١٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣١ / ٩٢.

(١٤) الكافي ٨: ٢١٢ / ٢٥٩، من الروضة.

(١٥) تهذيب الأحكام ٢: ٨٩ / ٣٣٠.

(١٦) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٢ / ٥٢٥.

(١٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٥ / ٤٢٧.

(١٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٣ / ٨٨٨.

(١٩) الفقيه ٤: ٢٨٩ / ٨٦٨.

هلال<sup>(١)</sup>، ويشر بن مسلمة<sup>(٢)</sup>، وبكر بن جناح<sup>(٣)</sup>، وبكر بن محمد<sup>(٤)</sup>، وبكير بن أعين<sup>(٥)</sup>،  
ومعاوية بن وهب<sup>(٦)</sup>، وموسى بن بكر الواسطي<sup>(٧)</sup>، ومنصور بن حازم<sup>(٨)</sup>، ومهران [بن محمد] بن  
أبي نصر<sup>(٩)</sup>، والحسن بن محبوب<sup>(١٠)</sup>، ووليد بن علا<sup>(١١)</sup>، وهاشم بن حيان<sup>(١٢)</sup>، وهاشم بن المثنى<sup>(١٣)</sup>،  
وهشام بن سالم<sup>(١٤)</sup>، وهشام بن الحكم<sup>(١٥)</sup>، ويحيى بن عليم الكلبي<sup>(١٦)</sup>، ويعقوب بن سراج<sup>(١٧)</sup>

(١) الفقيه ٣: ٣٧٦ / ١٧٧٥.

(٢) فهرست الشيخ ٤٠ / ١٢٩.

(٣) رجال النجاشي ١٠٨ / ٢٧٤.

(٤) رجال الكشي ٢: ٥٩٢ / ١١٠٧.

(٥) الفقيه ٤: ١٤٧ / ٥٠٩.

(٦) الفقيه ٤: ٢٨٤ / ٨٤٨.

(٧) الفقيه ٤: ٢٩٨ / ٩٠٠.

(٨) أصول الكافي ٢: ٨٦ / ٧.

(٩) رجال النجاشي ٤٢٣ / ١١٣٤ وما أثبتناه بين معقوفتين منه، وهو موافق لرجال ابن داود ١٩٤ / ١٦٢٢، وقد  
ذكره البرقي بعنوان: مهران أبي نصر في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام: ٥١، ولم نقف على من خالف النجاشي - من  
المتأخرين - في ضبطه، فلاحظ.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٩ / ٩٧٦.

(١١) رجال النجاشي ٤٣٢ / ١١٦٢.

(١٢) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦٢ / ١٢٥٧، وفيه: عن أبي سعيد المكاربي، وهو نفسه هاشم بن حيان كما في رجال  
النجاشي ٤٣٦ / ١١٦٩، فلاحظ.

(١٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٣٩ / ٤٦٠.

(١٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٧ / ٧٨١.

(١٥) تهذيب الأحكام ٧: ٧٣ / ٣١٣.

(١٦) رجال النجاشي ٦٤١ / ١١٨٨.

(١٧) لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه مباشرة، بل بواسطة الحسن بن محبوب عنه كما في فهرست الشيخ ١٨٠ /  
٨٠٤.

ويعقوب بن شعيب<sup>(١)</sup>، ويعقوب بن عيثم<sup>(٢)</sup>، ويوسف بن أيوب<sup>(٣)</sup>، ويعقوب بن يقطين<sup>(٤)</sup>،  
ويونس بن يعقوب<sup>(٥)</sup>، ومحمد ابن عمران<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن حمران<sup>(٧)</sup>، وعلي بن أبي حمزة<sup>(٨)</sup>، وحكم  
بن حكيم<sup>(٩)</sup>، وحكم بن علباء الأسدي<sup>(١٠)</sup>، وحكم بن مسكين<sup>(١١)</sup>، وحماد السري<sup>(١٢)</sup>، وحنان  
بن سدير<sup>(١٣)</sup>، وحميد بن المثني<sup>(١٤)</sup>، وخلاد بن خالد<sup>(١٥)</sup>، وعمار بن مروان<sup>(١٦)</sup>، وحبیب الأحول<sup>(١٧)</sup>،

أقول: والسراج لقب ليعقوب لا لأبيه كما أثبتته المصنف - ؛ - والظاهر نقله عن رجال العلامة ١٨٦ / ٧ الذي  
انفرد بذلك، ولعله من اشتباه النساخ، فما في رجال البرقي: ٢٩، والنجاشي ٤٥١ / ١٢١٧، وفهرست الشيخ ١٨٠ /  
٨٠٤، وابن داود ٢٠٦ / ٧٣١، ومعالم العلماء ١٣١ / ٨٨٨: يعقوب السراج فلاحظ.

- (١) رجال النجاشي ٤٥٠ / ١٢١٦.
- (٢) الفقيه ٤: ٦، من المشيخة، في طريقه الى يعقوب بن عيثم.
- (٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٨ / ٤٦١.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٢١ / ٥٣.
- (٥) الفقيه ٣: ٣٠٨ / ١٤٨٤.
- (٦) الفقيه ٤: ٩٣، من المشيخة، في طريقه الى محمد بن عمران.
- (٧) الاستبصار ٣: ١٠٧ / ٣٨٠.
- (٨) تهذيب الأحكام ٥: ٤٦١ / ١٦٠٥.
- (٩) الفقيه ٤: ١٣ - ١٤، من المشيخة، في طريقه الى حكم بن حكيم.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٧ / ٣٨٥.
- (١١) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٦ / ٢٢٣.
- (١٢) لم نقف على مصدره الا ما ذكره الوحيد في تعليقه: ١٢٣.
- (١٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٨ / ١٠٢٢.
- (١٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤١ / ١٧٦١.
- (١٥) الفقيه ٢: ١٦٧ / ٧٣٢.
- (١٦) الفقيه ٤: ١٧٢ / ٦٠٤.
- (١٧) الفقيه ٣: ١٩٤ / ٨٨١.

وأبان بن تغلب<sup>(١)</sup>، وحسن بن زياد العطار<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن قيس البجلي<sup>(٣)</sup>، وزيد الزرّاد<sup>(٤)</sup>، وأبان بن عثمان<sup>(٥)</sup>، وعلي بن عطية<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن عطية<sup>(٧)</sup>، وداود بن النعمان<sup>(٨)</sup>، ودرست بن أبي منصور<sup>(٩)</sup>، وزياد بن أبي الحلال<sup>(١٠)</sup>، وزيد النرسي<sup>(١١)</sup>، وزكريا بن إدريس<sup>(١٢)</sup>، وزياد بن مروان<sup>(١٣)</sup>، وسعد بن بكير<sup>(١٤)</sup>، وسعد بن أبي عمر<sup>(١٥)</sup>

(١) رجال الكشي ١: ٣٣٠ / ٦٠٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٦ / ٤٥٧.

(٣) الكافي ٤: ٢٨٤ / ٤.

(٤) رجال النجاشي ١٧٥ / ٤٦١.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٦ / ٨٥١.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧ / ١١٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ١٠٢ / ٢٦٤.

(٨) الكافي ٣: ١٩٨ / ١.

(٩) أصول الكافي ٢: ١٢٥ / ٢٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ٣٣٠ / ١٠٣١.

(١١) أصول الكافي ٢: ١٤٨ / ٣.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٣ / ١١٢٧، وفيه: عن زكريا صاحب السيارى، والظاهر انه ابن إدريس، لكونه والسياري من طبقة واحدة، وعدم وجود التصريح بصحبة زكريا آخر للسياري في كتب الرجال.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٧١.

(١٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٠١ / ٣٧٦، وفيه: سعد بن بكر، وكذلك في الاستبصار بموضعين ١: ٣٤١ / ١٢٨٦، ١: ٣٤٤ / ١٢٩٤، والظاهر: انه في بعض نسخ التهذيب: سعد بن بكير كالذي ذكر في الأصل، ويؤيده ما في منتهى المقال: ١٤٧ أيضا.

وسعد هذا - سواء كان ابن بكر أم بكير - مجهول الحال لم تذكره كتب الرجال قاطبة بمدح أو قبح فضلا عن ترجمته الا ما في المنتهى على ما تقدم ومعجم السيد الخويي ٨: ٥٦ / ٥٠١٥ بعنوان سعد بن بكر، فلاحظ.

(١٥) لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه الا ما قاله الوحيد في التعليقة: ١٥٨، وفيه: سعد بن أبي

وسعيد بن غزوان<sup>(١)</sup>، وسلام مولى علي بن يقطين<sup>(٢)</sup>، وسيف بن سليمان<sup>(٣)</sup>، وشعيب بن أعين<sup>(٤)</sup>، وصفوان الجمال<sup>(٥)</sup>، وعباد بن صهيب<sup>(٦)</sup>، وعباس بن معروف<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٨)</sup>، وفضل بن غزوان<sup>(٩)</sup>، وإبراهيم بن محمد الأشعري<sup>(١٠)</sup>، وأخوه فضل<sup>(١١)</sup>، وعبد الحميد بن أبي العلاء<sup>(١٢)</sup>، وقاسم بن عبد الرحمن<sup>(١٣)</sup>، وعيص بن القاسم<sup>(١٤)</sup>، وغيث بن إبراهيم<sup>(١٥)</sup>، وفضل بن

عمرو أو عمر. ونقله عنه غيره وسنينه.

وهو في رجال الشيخ: سعد بن أبي عمرو الجلاب، من أصحاب الباقر والصادق صلوات الله عليهما: ١٢٥ / ١٩ و ٢٠٥ / ٣٨، ويظهر من بعض النسخ: (عمر) مكان (عمرو) كما مر في التعليقة وأيده في منتهى المقال: ١٤٦، وتنقيح المقال ٢: ١١ / ٤٦٥٤، ومعجم رجال الحديث ٨: ٥١ / ٥٠٠٧، ويظهر أيضا وقوع الاشتباه في إعادته بعنوان: سعيد بن أبي عمير - وسيأتي -، لعدم ذكر الأخير في جميع كتب الحديث والرجال - فيما استقصيناه - فلاحظ.

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٧٠.

(٢) الكافي ٨: ٣٨٣ / ٥٨٣.

(٣) التهذيب ١: ١٢ / ٣٢، والاستبصار ٢: ١٤٢ / ٤٦٤.

(٤) فهرست الشيخ ٨٢ / ٣٥٣.

(٥) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة، في طريقه الى صفوان بن مهران.

(٦) الفهرست: ١٢٠ / ٥٤١ وفيه بتوسط الحسن بن محبوب.

(٧) لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه، ووجدنا العكس كما في التهذيب ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢، والاستبصار ٢: ٣٠٥ / ١٠٩٠، فلاحظ.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٧٢ / ٤٩٣.

(٩) الكافي ٤: ٢٣٩ / ٣، والصحيح فضيل بقرينة وجوده في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

(١٠) رجال الكشي ٢: ٤١٥ / ٣١٥.

(١١) رجال الكشي ٢: ٤١٥ / ٣١٥.

(١٢) أصول الكافي ٢: ١٧٠ / ٦.

(١٣) لم نعثر عليه في سائر المصادر الرجالية والحديثية.

(١٤) فهرست الشيخ ١٢١ / ٥٤٧.

(١٥) الاستبصار ٤: ١٦٣ / ٦١٩.

عثمان<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن فضل الهاشمي<sup>(٢)</sup>، وكليب بن معاوية الأسدي<sup>(٣)</sup>، وحسن بن أخي فضيل<sup>(٤)</sup>، وسعيد بن أبي عمير<sup>(٥)</sup>.

هذا ما حضرني عاجلا، ولعلّ المتتبع في الطرق والأسانيد يقف على أزيد من هذا، ويعرف المائة المذكورة في الفهرست، ثم ان ما يجب التنبيه عليه في هذه الترجمة أمور:

الأول: قال الشيخ في العدة: وإذا كان احد الراويين مسندا والآخر مرسلا نظر في حال المرسل، فإن كان ممن يعلم أنه لا يرسل الا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبير غيره على خبره، ولأجل ذلك سوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى واحمد بن محمد بن أبي نصر، وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون الا ممن يوثق به، وبين ما يسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن رواية غيرهم<sup>(٦)</sup>.

وقال الآبي في كشف الرموز في رواية مرسله لابن أبي عمير: وهذه وان كانت مرسله لکن الأصحاب تعمل بمراسيل ابن أبي عمير، قالوا: لأنه لا ينقل الا معتمدا<sup>(٧)</sup>.

وقال السيد علي بن طاوس في فلاح السائل - بعد نقل حديث عن

---

(١) رجال النجاشي ٣٠٨ / ٨٤١.

(٢) رجال النجاشي ٢٢٣ / ٥٨٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ١١١ / ٤٨٣.

(٤) الكافي ٣: ٣٦ / ٥.

(٥) انظر تعليقتنا في الهامش / ٥ الخاص بسعد بن أبي عمير وقد تقدم قبل قليل.

(٦) عدة الأصول ١: ٣٨٦.

(٧) كشف الرموز ١: ٣٤٤.

الأمالى للصدوق (١) وسنده هكذا: حدثنا (٢) محمد بن موسى بن المتوكل - رحمته الله - قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير قال: حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما أحب الله من عصاه، الحديث.

قال - رحمته الله - : ورواة الحديث ثقات بالاتفاق، ومراسيل محمد بن أبي عمير كالمسانيد عند أهل الوفاق (٣).

وقال الشهيد - في الذكرى في أحكام أقسام الخبر - : والمتواتر قطعي القبول لوجوب العمل بالعلم، والواحد مقبول بشروطه المشهورة - إلى ان قال - أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، ولهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، واحمد بن أبي نصر البزنطي، لأنهم لا يرسلون إلا عن ثقة (٤).

وقال المحقق في المعبر في - بحث الكرّ - : الثالثة رواية محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكرّ ألف ومائتا رطل، وعلى هذه عمل الأصحاب، ولا طعن في هذه بطريق الإرسال لعمل الأصحاب بمراسيل ابن أبي عمير (٥)، وله في موضع آخر كلام يناقضه في

---

(١) أمالي الصدوق: ٣٩٦ / ٣.

(٢) في المصدر: حدثنا موسى بن المتوكل، وهو اشتباه أو من سهو النساخ لان الصدوق لا يروي عن موسى وإنما يروي عن ولده محمد، كما في مشيخة الفقيه ٤: ٥٠ في طريقه الى عبد الله بن فضالة، وما في الأصل هو الصحيح، فلاحظ.

(٣) فلاح السائل: ١٥٨.

(٤) ذكرى الشيعة: ٤.

(٥) المعبر ١: ١٠.

الجملة (١).

وقال الشيخ البهائي - رحمته الله - في شرح الفقيه: وقد جعل أصحابنا رضوان الله عليهم مراسيل ابن أبي عمير كمسانيده في الاعتماد عليهما، لما علموا من عاداته أنه لا يرسل الآ عن ثقة (٢).  
وقال ابن فهد في المهذب البارع في مسألة الوزن في الكثر - بعد نقل رواية ابن أبي عمير - :  
ولا يضعفها الإرسال لعملهم بمراسيل ابن أبي عمير (٣).

وبذلك صرح العلامة في النهاية قال: والوجه المنع إلا إذا عرف ان الراوي فيه لا يرسل الآ مع عدالة الواسطة كمراسيل ابن أبي عمير (٤).

وقال السيد عميد الدين في شرح التهذيب في بحث المرسل: واختيار المصنّف المنع من كونه حجة ما لم يعلم انه لا يرسل الآ عن عدل كمراسيل محمد ابن أبي عمير من الإمامية (٥).  
وقال المحقق الثاني في شرح القواعد: والروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبي عمير الملحقة بالمسانيد (٦).

وقال السيد الأجل بحر العلوم في شرح الوافي الذي جمعه تلميذه صاحب مفتاح الكرامة: السند صحيح - تقدّم الكلام في مثله - الآ أنّه مرسل، وقد وقع الاتفاق على قبول مراسيل ابن أبي عمير، الى غير ذلك من كلماتهم، الناصّة جملة منها في دعوى الإجماع على عمل الأصحاب بمراسيله، المعلّل في

---

(١) النظر المعتبر ١: ١٦٥.

(٢) شرح الفقيه للبهائي: غير موجود عندنا.

(٣) المهذب البارع ١: ٨١.

(٤) نهاية الوصول الى علم الأصول: ٢١٨.

(٥) شرح التهذيب للسيد عميد الدين: غير موجود عندنا.

(٦) شرح القواعد للمحقق الكركي المسمى ب (جامع المقاصد) ١: ١٥٩.

جملة منها بعدم روايته عن غير الثقة، وظاهر العدة والذكرى أن ذلك كان معلوما معروفا عندهم، وبعد بلوغ دعوى الإجماع إلى الاستفاضة وإمكان علمهم بذلك باخباره المحفوفة بالقرائن، وبتبعهم في حال مشايخه المحصورين أو بهما، لا ريب في حصول الوثوق والاطمئنان بذلك.

فان كانت الحجّة من الخبر ما وثق بصدوره، فلا ريب في استلزام الوثوق بالساقط - بنص هؤلاء - الوثوق بصدور الخبر، بل هو اولى من الخبر الذي وثق احاد رجال سنده واحدا واثنان، إذ الساقط في مرسل ابن أبي عمير كآته وثقه كل هؤلاء الذين نسب إليهم مستفيضا العمل به معللا بأنه ثقة.

وان كانت الحجّة الخبر الصحيح، وحيثذ فإن قلنا: أنّ وجه حجّة قول المزكى ما دلّ على حجّة قول العادل وتصديق خبره فلا إشكال أيضا، فإن الشيخ أخبر جازما بان مشايخ ابن أبي عمير ثقات عند الأصحاب، فيجب تصديقه والأخذ به، كما أخذوا بتوثيقه من كان قبله بأزيد من مائتي سنة.

قال بعض المحققين: لا يقال أنّ المراد ثقة عند ابن أبي عمير، لان الشيخ لم يوثق كل من روى عنه ابن عمير، وكونه ثقة عند ابن أبي عمير لا يعلم الا من قبله، لأنّه فعله، فقول الشيخ: لا يروي إلا عن ثقة خبرا مرسلا، وجوابه منع الحصر لجواز أن يعلم ذلك معاصروه من حاله ويبلغ ذلك حدّ الاستفاضة حتّى يحصل - لمثل الشيخ عليه السلام - به العلم، وقول الشيخ لا يروي إلا عن ثقة، خبر من قبل نفسه لم يسنده الى احد وظاهره العلم به.

واما قول العلامة: لا يرسل الا عن ثقة، فإن صحّ عنده ما صحّ عند الشيخ من أنّه لا يروي إلا عن ثقة فذلك مأخذ لكونه لا يرسل الا عن ثقة، وان لم يصح عنده فمن الجائز أن يكون الإرسال لا للجهل بالراوي مطلقا بل لعدم العلم به بالخصوص، وذلك بان يتردد بين ثقات يحتمل كون كل منهم

راويا، انتهى (١).

وقد عرفت أنّ من صرّح بما صرّح به الشيخ جماعة ولا ينحصر بالعلامة. وإن قلنا بأن وجه الحجية حصول الظنّ والاطمئنان من قوله بعدالة الراوي الذي وثقه، وقد قرّر في محله جهة الظنّ بالعدالة، وإذا بلغ حدّ الوثوق والاطمئنان فلا ريب في حصول الاطمئنان بالوثاقة بنص هؤلاء على وثاقة كلّ من روى عنه، وهذا أمر وجداني غير قابل للإنكار، وبعد التأمل فيما ذكرنا تعرف أن ما أورده في هذا المقام من الشبهات في غير محله.

ففي المعتبر في موضع آخر (٢): والجواب الطعن في السند لمكان الإرسال، ولو قال قائل: مراسيل ابن أبي عمير تعمل بما الأصحاب، منعنا ذلك لأنّ في رجاله من طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمال ان يكون الراوي أحدهم، انتهى (٣).

وفيه - مع عدم إمكان الجمع بينه وبين كلامه السابق وجزمه بعملهم - أن الطعن لم يعلم كونه من المجمعين، وبما ينافي الوثاقة، فإنّهم كثيرا ما يطعنون في الراوي بما لا ينافيها، بل يحكمون بضعفه، كالرواية عن الضعفاء، والاعتماد على المراسيل، وأمثال ذلك، مع ان خروج فرد أو فردين ينافي دعوى الجزم بالوثاقة لا الظنّ، بل الاطمئنان بالوثاقة أو الصدور كما لا يخفى على المصنف.

وقال الشهيد الثاني في الدراية وشرحها: والمرسل ليس بحجة مطلقا على الأصحّ، إلا ان يعلم تحرّز مرسله عن الرواية عن غير الثقة كابن أبي عمير من

---

(١) شرح الوافي للسيد بحر العلوم: غير موجود عندنا.

(٢) سبقت الإشارة إليه في صحيفة: ٩٢٠.

(٣) المعتبر ١ / ١٦٠.

أصحابنا - على ما ذكره كثير منهم - وسعيد بن المسيّب عند الشافعي فيقبل مرسله ويصير في قوّة المسند.

وفي تحقّق هذا المعنى وهو العلم بكون المرسل لا يروي إلّا عن ثقة نظر لان مستند العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقة فهذا في معنى الاسناد ولا بحث فيه، وان كان لحسن الظن به في أنّه لا يرسل إلّا عن ثقة فهو غير كاف شرعا في الاعتماد عليه، ومع ذلك غير مختص بمن يخصونه به، وان كان استناده إلى إخباره بأنه لا يرسل إلّا عن الثقة فمرجعه الى شهادته بعدالة الراوي المجهول - وسيأتي ما فيه -، وعلى تقدير قبوله فالاعتماد على التعديل.

وظاهر كلام الأصحاب في قبول مراسيل ابن أبي عمير هو المعنى الأول ودون إثباته خرط القتاد، وقد نازعهم صاحب البشري في ذلك ومنع تلك الدعوى، انتهى<sup>(١)</sup>.

ومال اليه تلميذه الأرشد الشيخ حسين في وصول الأخيار<sup>(٢)</sup>، وسبطه في المدارك ففيه: والرواية قاصرة السند بالإرسال وان كان المرسل لها ابن أبي عمير كما صرح به المصنّف وجدي، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وظاهر التكملة انحصار المخالف منهم<sup>(٤)</sup> والمعظم كما نصّ عليه [في] <sup>(٥)</sup> المفاتيح على الاعتبار ونسبه الى والده [صاحب] <sup>(٦)</sup> الرياض وجده الأستاذ

---

(١) الدراية للشهيد الثاني: ٤٨.

(٢) وصول الأخيار: ١٠٧.

(٣) مدارك الأحكام: ٦٠.

(٤) تكملة الكاظمي ٢: ٣٢٠.

(٥) في الأصل: سيد، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى وان دل الثاني عليه.

(٦) في الأصل: سيد، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى وان دل الثاني عليه أيضا.

الأكبر وفخر المحققين وغيرهم ممن أشرنا إليهم، قال - ﷺ - في المفاتيح: وهو المعتمد لوجهين: أحدهما دعوى جماعة من الأصحاب - كالشيخ في العدة<sup>(١)</sup> والنجاشي<sup>(٢)</sup> والشهيد في الذكرى<sup>(٣)</sup> وشرح الدراية<sup>(٤)</sup>، والمقدس الأردبيلي في مجمع الفائدة<sup>(٥)</sup>، والسيد الأستاذ - اتفاق الأصحاب على العمل بمراسيله. وفي الذخيرة: اشتهر بين الأصحاب العمل بها<sup>(٦)</sup>.

قال: وثانيهما تصريح الشيخ في العدة<sup>(٧)</sup>، والعلامة في النهاية<sup>(٨)</sup>، والشهيد في الذكرى<sup>(٩)</sup>، والسيد عميد الدين في المنية<sup>(١٠)</sup>، وفخر الإسلام في شرح قواعد أبيه<sup>(١١)</sup>، والفاضل البهائي في الوجيزة<sup>(١٢)</sup>: بأنه لا يرسل إلا عن ثقة، ويؤيده دعوى الكشي<sup>(١٣)</sup> إجماع العصاة على تصحيح ما يصح عنه، وإن كان

---

(١) عدة الأصول ١: ٣٨٦.

(٢) رجال النجاشي ٣٢٦ / ٨٨٧.

(٣) ذكرى الشيعة: ٤.

(٤) شرح الدراية: ٤٨.

(٥) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ٢٢.

(٦) الذخيرة: ٤٠ و ٤٨.

(٧) عدة الأصول ١: ٣٨٦.

(٨) نهاية الوصول الى علم الأصول: ٢١٨.

(٩) ذكرى الشيعة: ٤.

(١٠) منية اللبيب للسيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن علي بن الأعرج العميدي الحسيني الحلبي المتوفى سنة ٧٥٤ هـ، وهو في شرح كتاب التهذيب لحاله العلامة الحلبي في الأصول، وقد نسب هذا الكتاب في الذريعة ٢٣: ٢٠٧ الى أخي السيد عميد الدين وهو ضياء الدين عبد الله مشيرا إلى وجود كتاب آخر في شرح تهذيب العلامة للسيد عميد الدين، فلاحظ.

(١١) إيضاح الفوائد لفخر الدين أبي طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي، وهو في شرح قواعد الأحكام لأبيه العلامة: لم نعر عليه.

(١٢) الوجيزة: ٥.

(١٣) رجال الكشي: ٥٥٦ / ١٠٥٠.

المعتبر حصول الظن بعدالة الوسطة كما هو التحقيق، فلا إشكال في حصوله بما ذكره، وان كان  
المعتبر اخبار العدل أو شهادة العدلين لها فلا إشكال في تحقّقهما بما ذكر، انتهى <sup>(١)</sup>.  
والجواب، عن وجه النظر المذكور في شرح الدراية أن الشيخ والجماعة أخبروا جزماً بعمل  
الأصحاب بمراسيل يثبت به عملهم بها، ويدل عليه ما دلّ على حجّية خبر العادل، وحجّية  
البيّنة، وإذا كان مستند العمل والقول وثاقة الراوي الساقط فهو بمنزلة أن يوثقه جميعهم، ولا يسأل  
المزكي عن سبب علمه، ولا يفحص عن مستنده الى بعض الاحتمالات التي معها يتطرّق احتمال  
الخطأ في تزكيته والّا لا نسدّ <sup>(٢)</sup> باب التزكية.

فإن الاحتمال المذكور لو لم يكن مانعاً من الظن فلا يعتنى به، وان كان مانعاً لزم أن لا يحصل  
من خبر العدل الظن بالجرح والتعديل والمطالب اللغوية وغيرها في جميع الموارد لاحتمال الخطأ في  
مستند علمه بالمذكورات، ولو ذكر مستنده وأبرزه لكان غير تام عندنا وذلك باطل بالضرورة.  
مع ان المستند لو انحصر فيما ذكره فلا وجه للنظر أيضاً، فإن لنا ان نختار أوّلاً الشق الأول،  
ولكن مورد الاستقراء مشايخ ابن أبي عمير لا رواياته، واحصاؤهم ومعرفتهم والاطلاع على  
أحوالهم أمر ممكن سهل تناوله بالفحص اليسير وشهادة الخبر واخبار ابن أبي عمير كما أحصوا  
رواية ابن عيسى عنه كتب أصحاب الصادق عليه السلام [وهم مئة] <sup>(٣)</sup> وقالوا: معاوية بن حكيم روى

---

(١) المفاتيح: ٣٤٤.

(٢) في الأصل: لا ينسدا، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، ولعل ما ورد في الأصل من اشتباه الناسخ، فلاحظ.

(٣) في الأصل: وهو مائة، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، وموافق لما في فهرست الشيخ: ١٤٢ / ٦١٧ في ترجمة محمد  
بن أبي عمير، فراجع.

أربعة وعشرين أصلا لم يرو غيرها <sup>(١)</sup> بل أحصوا روايات جماعة فقالوا:  
أبان بن تغلب روى عن أبي عبد الله عليه السلام ثلاثين ألف حديث <sup>(٢)</sup>.  
ويعقوب بن شعيب روى عنه خمسة آلاف حديث <sup>(٣)</sup>، وحماد بن عيسى عشرين حديثا <sup>(٤)</sup>،  
وحريز حديثين <sup>(٥)</sup>، وعلي بن يقطين حديثا واحدا <sup>(٦)</sup>، وأديم بن الحرّ الجعفي الحداء نيف وأربعين  
حديثا <sup>(٧)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي عبد الله سبعمائة مسألة <sup>(٨)</sup> وهكذا.  
وهذا هو الظاهر من العدة والذكرى، فان قول الأول <sup>(٩)</sup>: الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا  
يرسلون الآمن يوثق به، وقول الثاني <sup>(١٠)</sup>: أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح لا  
تقع موقعه الآ بعد وقوف الأصحاب على حال مشايخه ومعرفتهم بوثاقتهم فيعرف بذلك، ثم  
[نختار] <sup>(١١)</sup> الشق الثاني فإن أخبر بأسامهم واشخاصهم المعروفين عند الأصحاب بالوثاقة فلا  
اشكال

(١) رجال النجاشي ٤١٢ / ١٠٩٨.

(٢) رجال النجاشي ١٢ / ٧.

(٣) رجال ابن داود: ٢١٢.

(٤) رجال النجاشي ١٤٢ / ٣٧٠.

(٥) رجال النجاشي ١٤٤ / ٣٧٥.

(٦) رجال النجاشي ٢٧٣ / ٧١٥.

(٧) الخلاصة: ٢٤ / ١٠.

(٨) الخلاصة: ١١٣ / ٣.

(٩) أي قول الشيخ في العدة ١: ٣٨٦، وقد مرّ قبل قليل في صحيفة: ١٢٠، فلاحظ.

(١٠) أي قول الشهيد في الذكرى: ٤، وقد مرّ قبل قليل في صحيفة: ١٢١ أيضا، فلاحظ.

(١١) في الأصل: ثم تختاروا - بالتاء المعجمة من فوق أولا، والواو أخيرا - وهو اشتباه من النسخ وما أثبتناه هو  
الصواب، وهو عطفا على قوله السابق: فان لنا ان نختار أولا الشق الأول، فلاحظ.

في وجوب تصديقه بأنهم مشايخه ويرجع التركيبة والتوثيق إلى الأصحاب ويهون الإشكال الذي ذكره الشهيد وولده المحقق في شرح الدراية والمعالم في القسم الثاني بأن أخير بوثاقة مشايخه دون أعيانهم بأن التعديل إنما يقبل مع انتفاء معارضة الجرح له، وأما يعلم الحال مع تعيين العدول وتسميته لينظر هل له جرح أولاً، ومع الإيهام لا يؤمن [عدم] وجوده، وأصالة عدم الجرح مع ظهور تركيبته غير كاف في هذا المقام إذ لا بد من البحث في حال الرواة على وجه يظهر به أحد الأمور الثلاثة من الجرح، أو التعديل، أو تعارضهما حيث يمكن، بل اضربه عن تسميته مريب في القلوب، والتمسك بالأصل غير موجه بعد العلم بوقوع الاختلاف في شأن كثير من الرواة. وبالجملة فلا بد للمجتهد البحث عن كل ما يحتمل ان يكون له معارض حتى يغلب على ظنه انتفاؤه كما نبهوا عليه في العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص، هذا غاية ما قالوا في وجه الاشكال.

والجواب، بعد تسليم جميع ما ذكر: أنّ محل فحص الجماعة في هذا المقام هو الكشي<sup>(١)</sup> والنجاشي<sup>(٢)</sup> ورجال الشيخ<sup>(٣)</sup> والفهرست<sup>(٤)</sup> والغضائري<sup>(٥)</sup>، الأصول الخمسة المعروفة لا غيرها، كما هو ظاهر لمن نظر الى عملهم، ونراهم يعملون بتوثيق أحدهم وان لم يذكره الآخرون أو ذكره ولم يوثقه، وهم متأخرون

---

(١) رجال الكشي ٢: ٨٥٤ / ١١٠٣.

(٢) رجال الكشي ٣٢٦ / ٨٨٧.

(٣) رجال الشيخ ٣٨٨ / ٢٦.

(٤) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

(٥) رجال الغضائري: من الكتب المفقودة التي لا وجود لها اليوم، ولكن في مجمع الرجال للقهبائي ما يشير الى وصول نسخة اليه من هذا الكتاب، للنقل الصريح عنه في كثير من اجزاء كتابه، فلاحظ.

عن طبقة ابن أبي عمير بقرون، فيكتفون في الفحص بمراجعتها وعدم وجدان المعارض فيها، والإجماعات المستفيضة السابقة كاشفة عن تصديق الأصحاب من معاصري ابن أبي عمير ومن تلاهم توثيقه مشايخه بناء على كون المستند اخباره.

فلو كان لتوثيقه معارض كانوا أحق وأولى بالوقوف عليه لقرهم ومخالطتهم ومخالطة من عاشرهم، فالظن بعدم وجود المعارض الحاصل من عملهم بمراسيله وتصديقهم وثاقه مشايخه أقوى مرتبة وأشدّ أساساً من الظن بعدمه بعد المراجعة إلى الكتب المذكورة التي ما بنى بعضها إلاّ لذكر المدح والقدح مع أنّ في الأصل الذي استساها نظر.

قال الأستاذ الأكبر في مقام ذكر الأمور المفيدة للتوثيق: ومنها أن يقول الثقة: حدّثني الثقة، وفي إفادته التوثيق المعتبر خلاف معروف وحصول الظن منه ظاهر، واحتمال كونه في الواقع مقدوحاً لا يمنع الظن فضلاً عن احتمال كونه ممّن ورد فيه قدح كما هو الحال في سائر التوثيقات. وربما يقال: الأصل تحصيل العلم ولما تعدّر يكفي الظن الأقرب وهو الحاصل بعد البحث، ويمكن ان يقال - مع تعدّر البحث - : يكفي الظن كما هو الحال في سائر التوثيقات وسائر الأدلّة والأمارات الاجتهادية، وما دلّ على ذلك دلّ على هذا، ومراتب الظن متفاوتة جداً، وكون المعتبر هو أقوى مراتبه لم يقل به احد مع أنّه على هذا لا يكاد يوجد حديث صحيح بل ولا يوجد، وتخصيص خصوص ما اعتبرت من الحدّ بأنّه الى هذا الحدّ معتبر دون ما هو أدون من ذلك إنّ لك بإثباته مع أنّه ربّما يكون الظن الحاصل في بعض التوثيقات بهذا الحدّ وأدون<sup>(١)</sup>، انتهى.

---

(١) الأستاذ الأكبر: هو الوحيد البهبهاني، انظر الفائدة الثالثة من فوائده المطبوعة في آخر كتاب رجال الخاقاني: ٥٤، والموجودة أيضاً ضمن فوائد منهج المقال: ١١.

وقال [السيد في] <sup>(١)</sup> المفاتيح: ان أرادوا ان هذا الظن ليس بحجة لأنه يشترط في حجية كل ظن حصول ظن آخر من جهة الفحص بعدم وجود معارض له فهو باطل، لان ذلك لو سلم فإتّما هو في صورة إمكان الفحص عن المعارض واما مع عدمه فلا يشترط كما هو الظاهر من سيرة العقلاء في موارد عملهم بالظن وكذلك من معظم الأصحاب، انتهى <sup>(٢)</sup>.

قلت: ولو فرض انه وجد معارض في كلام احد من هؤلاء الجماعة لكان الظن الحاصل من توثيق ابن أبي عمير شيخه المعاصر المخالط معه الآخذ عنه أقوى من تضعيف الشيخ إياه، مثلا بعد أزيد من مائتي سنة فلا فرق في العلم بشخصه أو الجهل به، كل ذلك مع كون مناط حجية قول المزكى هو الظن، ولو كانت أدلة حجية خبر العادل كما عليه جماعة فالإشكال ساقط من أصله.

الثاني: ظاهر جماعة وصريح آخرين ان مستند عمل الأصحاب بمراسيله كونه لا يروي ولا يرسل الآ عن ثقة، وهنا احتمالان آخران:

الأول: ما يظهر من الفاضل الكاظمي في تكملة الرجال من انّ المستند هو الإجماع المنقول المعروف على تصحيح ما يصحّ عن جماعة هو منهم <sup>(٣)</sup>، وبه صرح المحقق السيد صدر الدين في حواشيه على رجال أبي علي حيث قال: الظاهر أنه ليس العلة في قبول مراسيل ابن أبي عمير كونه لا يروي إلا عن ثقة ليقال انه ليس كونه ثقة عنده حجة على غيره، بل لكونه من أصحاب الإجماع، ولعلّ الأصحاب قد قابلوا اخبار هؤلاء فوجدوا كثيرا منها أو أكثرها على صفة يحصل العلم بكونه مطابقا للواقع أو الظن بذلك فاستدلّوا بذلك على

---

(١) في الأصل: سيد، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، وان دل ما في الأصل عليه، فلاحظ.

(٢) مفاتيح الأصول: ٣٧٣.

(٣) تكملة الرجال ٢: ٣١٥.

انّ ما لم يعلم كذلك، وهذا لا حاجة فيه الى كونه لا يرسل الآ عن ثقة، انتهى<sup>(١)</sup>.  
وفيه مواقع للنظر:

أما أولاً: فلان الناظر في كتب الرجال خصوصاً النجاشي وكتب الدراية والأصول في مقام ذكر حجّة المرسل والكتب الفقهية يعرف قطعاً ان لمراسيل ابن أبي عمر أو مع مسانيدده خصوصيّة عندهم ليس لغيره، سواء الذين تلقوا الإجماعات المنقولة المستفيضة بالقبول وأخذوا بها، وهم المعظم، أو لم يأخذوا بها كالشهيد وولده فإنّهما ما أنكرا أصل النسبة وأنما أنكرا الحجّة لشبهة تقدّمت، فلو كان المستند هو الإجماع لشاركه الجماعة فلا وجه للاختصاص الموجود في كلماتهم حتى صار مثلاً ومثالا للاستثناء من كليّة عدم حجّة المرسل وهذا واضح لمن رجع الى كلماتهم.  
واما ثانياً: [فالمشهور حملهم]<sup>(٢)</sup> الصحة في قاعدة الإجماع على مصطلح القدماء، وزعموا أنّ لها أسباباً عندهم غير وثاقة الراوي أيضاً، فالحكم بصحّة خبر أحدهم لا يلازم وثاقة شيخه، وروايته عنه لا تدلّ على وثاقته مع ان صريح العدة<sup>(٣)</sup> والذكرى<sup>(٤)</sup> وكشف الرموز<sup>(٥)</sup> ونهاية العلامة<sup>(٦)</sup> وشرح العميدي<sup>(٧)</sup>،

---

(١) حواشي السيد صدر الدين علي رجال أبي علي: غير موجود عندنا.

(٢) في الأصل: فلا المشهور حملوا، وما أثبتناه هو الأنسب للمعنى.

(٣) عدة الأصول ١: ٣٨٧.

(٤) ذكرى الشيعة: ١٤.

(٥) كشف الرموز ١: ٣٤٤.

(٦) نهاية الوصول الى علم الأصول: ٢١٨.

(٧) شرح العميدي: غير موجود لدينا، والعميدي: هو السيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد ابن علي الأعرج الحسيني الحلبي، ابن أخت العلامة الحلبي، صاحب منية الطالب في شرح تهذيب طريق الوصول إلى الأصول للعلامة، وهو من مشايخ الشهيد الأول ولد سنة ٦٨١ هـ وتوفي رحمته الله سنة ٧٥٤ هـ، كما في هدية الأحاب: ٢٠٤.

التعليق بروايته عن الثقة وتحزّزه عن المجروح فكيف يصير المستند الإجماع المذكور.  
وقال الأستاذ الأكبر في حاشية المدارك: ان المشهور على ان مراسيله كالمسانيد الصحيحة<sup>(١)</sup>.  
وأما ثالثا: فلان الشهيد الثاني ممّن أخذ بالإجماع المعروف ومع ذلك توقّف في الإجماع المذكور<sup>(٢)</sup>.

وأما رابعا: فقلوه: ولعلّ الأصحاب. إلى آخره، من الغرابة بمكان، ويأتي ان شاء الله تعالى في ذكر القاعدة ان هذا الاحتمال في حدود الامتناع مع ان أغلب الجماعة من أرباب الأصول، وعليها تعرض سائر الكتب، وبها تعرف اخبارها وتنكر، ولا طرف للأصول تقابل معه وتعرض عليه، والذي اعتقده بعد التأمل في عبارة العدة أن القضية بالعكس، وأن مستند الإجماع كون الجماعة لا يروون ولا يرسلون الآ عن ثقة، وسنوضح ذلك ان شاء الله تعالى في محله.  
الثاني: ما يظهر من النجاشي في ترجمته قال: وكان حبس في أيام الرشيد فقيلا: ليلى القضاء وقيل: انه ولي بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليه السلام، وروي أنه ضرب أسواطا بلغت منه فكاد ان يقرّر لعظيم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمن وهو يقول: اتق الله [يا محمد بن أبي عمير] فصبر ففرّج الله عنه.  
وروي أنه حبسه المأمون حتى ولاه قضاء بعض البلاد، وقيل: أنّ أخته دفنت كتبه في حال استتارها وكونه في الحبس اربع سنين فهلكت الكتب،

---

(١) حاشية المدارك، مخطوط.

(٢) الدراية للشهيد الثاني: ٤٩.

وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، ومّا كان سلف له في أيدي الناس، فلهذا [أصحابنا] يسكنون الى مراسيله، انتهى<sup>(١)</sup>.  
وظاهره أن مستند العمل عدم تمكّنه من ذكر شيوخ رواياته لتلف الكتب، وفي كلامه اشكال من جهتين أشار إليهما المحقق المذكور<sup>(٢)</sup>:

الاولى: قال: إن قيل: كيف صحّ كون السكون الى مراسيله معلولا للاملاء من الحظ ومّا في أيدي الناس؟ قلت: عدم السكون الى المراسيل، إما لأتّما مظنة عدم الضبط، أو أقرب الى التهمة، كما أنّ ذكر المروي عنه أبعد عنها، أو لكون الغالب في ترك ذكر المروي عنه كونه غير معروف فلا يكون لذكره فائدة وهذه الموانع منتفية بالنسبة الى مراسيل ابن أبي عمير إذ ليست هي الباعثة على الإرسال، بل أمر آخر.

وفيه: أنّ مجرّد ارتفاع المانع لا يكون سببا للقبول.

وجوابه: انه ليس المراد من السكون القبول، بل مجرّد عدم النفور منها وترك المبالاة بها، ولا ينافي ذلك ما سيجيء عن الذكرى من نقل الإجماع على القبول لا السكون، لأن المراد ههنا بيان إمكان القبول ببيان عدم المانع منه، واما وقوعه فلعلّة اخرى ككونه لا يروي إلاّ عن ثقة، انتهى.  
وهو كلام حسن غير أن كون المراد من السكوني ما ذكره بعيد، فان الظاهر أن المراد منه ما ذكره في بعض التراجم من قولهم: مسكون الى روايته، وفي النجاشي في ترجمة محمّد بن بكران: عين مسكون الى روايته<sup>(٣)</sup>، وصرّح

---

(١) رجال النجاشي ٣٢٦ / ٨٨٧، وما بين المعقوفات منه.

(٢) اي المحقق السيد صدر الدين في حواشيه على رجال أبي علي وقد تقدم قبل قليل.

(٣) رجال النجاشي ٣٩٤ / ١٠٥٢.

الشهيد في شرح درايته أن المسكون الى روايته قريب من صالح الحديث (١). وهو وان كان أعم من الصحيح والحسن والموثق كما في الشرح الآ أنه إذا نسب إلى الأصحاب فالقدر المشترك المتيقن هو الأول، فيدل على وثاقته وثاقه من يروي عنه الى الامام عليّ عليه السلام. الثانية: في قوله: ومما كان سلف له. إلى آخره، قال: فقد يقال: لا ينبغي ان يكون ذلك عذرا في الإرسال لأنه كما عرف الحديث في أيديهم يعرف صاحبه أيضا. والجواب من وجهين:

الأول: ان أحاديثهم عليهم السلام عليها مسحة نور فكيف تجهل، وأيضا فالعادة تقضى في متن الحديث بالذكر عند التذكر خصوصا من العالم العامل الذي يكثر الإفادة بخلاف السند. والثاني: أن يكون ما في أيدي الناس أخذوه منه على سبيل الفتوى فلم يضبطوا سنده. الثالث: قال الشيخ في الفهرست: وأدرك من الأئمة عليهم السلام ثلاثة: أبا إبراهيم موسى بن جعفر عليه السلام ولم يرو عنه وروى عن أبي الحسن الرضا والجواد عليهم السلام ، انتهى (٢). وصرح انه لم يدرك أبا عبد الله عليه السلام فضلا عن الرواية عنه، وانه أدرك الكاظم عليه السلام ولم يرو عنه وكلاهما محلّ نظر.

اما الأول: ففي الكافي في باب صلاة الجمعة: محمد بن يحيى، عن أحمد ابن محمد، عن محمد بن خالد، عن القاسم بن عروة، عن محمد بن أبي عمير

---

(١) الدراية للشهيد الثاني: ٧٨.

(٢) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام. الحديث (١).

وفي باب صلاة النوافل: محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن محمد ابن سنان، عن ابن مسكان، عن محمد بن أبي عمير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام (٢)، واستبعاد كون ابن مسكان هو عبد الله يرفع بجواز حمله على محمد.

وفي التهذيب في باب جواز الكلام في الأذان والإقامة: الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن ابن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام (٣). الحديث.

وفيه في باب الزيادات في فقه الحج: صفوان، عن حماد بن عثمان، عن محمد بن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام (٤). الحديث.

وفيه في باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس: منها (أي الزيادات) بإسناده عن احمد بن محمد، عن العباس بن معروف، عن صفوان، عن صالح النيلي، عن محمد بن أبي عمير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام (٥). الحديث.

ورواه في باب تطهير الثياب: عن الشيخ المفيد، عن احمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن صالح، عن السكوني، عن ابن أبي عمير (٦).

---

(١) الكافي ٣: ٤٢٠ / ٤.

(٢) الكافي ٣: ٤٤٣ / ٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٥٥ / ١٨٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٧٧ / ١٦٨٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٠ / ١٥٣٨.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٤ / ٨٠٦.

كذا في نسختي و [في] بعض النسخ: عن صالح السكوني. الى آخره.  
وفيه في باب المسنون من الصلاة: الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان،  
عن ابن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أفضل ما جرت [به] السنة من الصلاة؟  
قال: تمام الخمسين <sup>(١)</sup>.

وفي الكشي: حدثني أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الوراق، قال: حدثني علي بن محمد بن يزيد  
القمي، قال: حدثني بنان بن محمد بن عيسى [عن ابن أبي عمير] <sup>(٢)</sup> عن هشام بن سالم، عن  
محمد بن أبي عمير <sup>(٣)</sup> قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: كيف تركت زرارة؟ قال: تركته  
لا يصلّي العصر حتى تغيب الشمس، قال: فأنت رسولي إليه. إلى آخره <sup>(٤)</sup>.  
الى غير ذلك مما يجده المتتبع واختلفت انظار نقدة الفن.

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٥ / ٦.

(٢) ما أثبتناه من المصدر، وهو الصواب لان محمد بن عيسى لا يروي عن هشام بن سالم مباشرة، وواسطته اليه منصور  
بن حازم ويونس بن عبد الرحمن ومحمد بن أبي عمير كما في جامع الرواة ٢: ٣١٥ - ٣١٦ / ٢٢٤٣، فراجع.

(٣) هكذا ورد في الأصل والمصدر، والصحيح: محمد بن أبي عمير، وهو - في رجال الشيخ ٣٠٦ / ٤٢٣ - من  
أصحاب أبي عبد الله الصادق عليه السلام، ويؤيده ما في طبعه الجامعة لرجال الكشي: ١٤٣ ومعجم رجال الحديث للسيد  
الخويي ٧: ٢٢١، زيادة على وقوع محمد ابن أبي عمير في طريق الصدوق الى هشام بن سالم كما في مشيخة الفقيه ٤:  
٨، وروايته عن هشام بن سالم في التهذيب ٧: ٢٤٥ / ١٠٦٥، وفي الكشي كثيرا - وسيأتي -.

أقول: إذا لم يكن كذلك، فكيف جاز لمحمد بن أبي عمير ان يقول: تركته (أي زرارة) كما في الخبر، وزرارة مات سنة  
مائة وخمسين، ومحمد بن أبي عمير مات سنة سبع عشرة ومائتين كما في رجال النجاشي ١٧٥ / ٤٦٣ و ٣٢٧ /  
٨٨٧، وهذا لا يتم الا ان يكون محمد بن أبي عمير من المعمرين - كما احتمله المصنف فيما تقدم - ولم ينص احد  
عليه، فلاحظ.

(٤) رجال الكشي ١: ٣٥٥ / ٢٢٤.

فمنهم من أخذ بظاهر هذه الأسانيد وتلقّاه بالقبول، فقال الفاضل الخبير الأردبيلي في جامع الرواة: أقول: على ما رأيناه روايته عن أبي عبد الله عليه السلام كثيرا، ظهر أنه أدرك من الأئمة عليهم السلام أربعة، فإن قيل: بعيد أن يروي عن أبي عبد الله عليه السلام بلا واسطة لبعده زمانهما، قلنا: مضيّه عليه السلام على ما في الكافي سنة ثمان وأربعين ومائة، وموته عليه السلام على ما في النجاشي والخلاصة سنة سبع عشر ومائتين، فالفاصلة بين الموتين تسعة وستون وإذا كان عمره ثمانون سنة أو يزيد أو أقلّ بقليل يمكن أن يروي عنه عليه السلام.

ويؤيد ما نقلنا نقل الشيخ عليه السلام تعالى أن محمد بن أبي عمر من رجال الصادق عليه السلام، وهو وإن كان ابن أبي عمر مكبرا، لكن بينا في ترجمته قرائن أنه اشتباه والصواب مصغرا <sup>(١)</sup>. ويؤيده أيضا كون محمد بن نعيم الصحاف وصيه، لأنه روى عن أبي عبد الله عليه السلام على ما في ترجمة أخيه الحسين بن نعيم نقلا عن الخلاصة <sup>(٢)</sup> والنجاشي <sup>(٣)</sup> فإذا روى وصيه عن أبي عبد الله عليه السلام وبقي إلى بعد وفاته فرواياته عنه عليه السلام كانت بطريق أولى، انتهى <sup>(٤)</sup>. وهو كلام حسن إلا أن ظاهر خبر الكشي <sup>(٥)</sup> يقتضي أن يكون ابن أبي عمير في عهده عليه السلام رجلا قابلا لرسالته إلى مثل زرارة، ومعه يعدّ من

---

(١) الاشتباه المشار إليه يخص محمد بن أبي عمر، وفي بعض النسخ (عمرة) يباع السابري البزاز، لا محمد بن أبي عمر الطيب الكوفي، وكلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام كما في رجال الشيخ ٣٠٦ / ٤١١ و ٣٠٦ / ٤٢٣، فلاحظ.  
(٢) رجال العلامة ٥١ / ١٧.  
(٣) رجال النجاشي ٥٣ / ١٢٠.  
(٤) جامع الرواة ٢: ٥٦ / ٤٢٧ ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ١٤: ٢٨٦.  
(٥) رجال الكشي ١: ٣٥٥ / ٢٢٤.

المعمرين الذين بناؤهم على الإشارة إليه في ترجمة أمثاله من العاظم.  
ومنهم من أخذ بظاهر كلام الجماعة من أنه لم يدركه عليه السلام، وبني على تأويل ما عثر عليه من  
الاخبار المذكورة.

قال العالم الفاضل الكاظمي في تكملة الرجال: لم يذكر أحد من الرجاليين أن محمد بن أبي  
عمير من أصحاب الصادق عليه السلام، بل ظاهرهم انه لم يدركه، ولذا عدّه الشيخ الكشي في الطبقة  
الثالثة من أصحاب الإجماع.

إذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ الكليني روى في الكافي في باب أوقات صلاة الجمعة والعصر  
(١) - وساق الحديث الأوّل ثم قال - : والتفصيّي (٢) أمّا بالإرسال وهو واضح، أو بالقلب بأن  
يكون محمد هذا مقدّمًا والقاسم مؤخرًا، والأصل هكذا: محمد بن أبي عمير عن القاسم بن عروة  
قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، ويحقق هذا ما ذكرناه في ترجمة القاسم - هذا (٣) - انه يروي عنه  
محمد بن أبي عمير وأنه من أصحاب الصادق عليه السلام، إلا أنه يبقى الاشكال من حيث أنّهم ذكروا  
ان محمد بن خالد روى عن القاسم بن عروة ولم يذكروا أنّه روى عن ابن أبي عمير وان كانا  
متعاصرين.

وجوابه: أنه وان كانا متعاصرين فإنه ليس كلّ متعاصرين يلزم رواية كلّ منهما عن الآخر، فإن  
المدار على تحقق طرق التحمّل.

ويمكن دفعه بأنه إذا ورد في الأسانيد رواية رواها عن آخر وجاز اجتماع كلّ منهما في عصر  
واحد انتفى الإرسال عملاً بظاهر الحال من الاسناد مع عدم المعارض، والأصل عدم السهو  
والغلط والنسيان والتوهم والاشتباه، ولانه لو

(١) الكافي ٣: ٤٢٠ / ٤.

(٢) التفصيّي: يريد به إتياء الخبر على حقيقته، انظر لسان العرب: فمصص.

(٣) ترجم له في التكملة ٢: ٢٦٩.

فتح هذا الباب لا نخرم به ألف باب، وأما يعدل عن هذا القانون إذا عارضه ما هو أقوى منه، ويحتمل تبديل ابن بكير بمحمد بن أبي عمير بقرينة أنه قال في آخر الحديث: قال القاسم: وكان ابن بكير يصلّي الركعتين وهو شاك، الحديث، فتأمل، ورأيت في الاستبصار سندا آخر لم يحضرنى إلا أنّ فيه روايته عن أبي عبد الله عليه السلام فيكون مرسلا، انتهى <sup>(١)</sup>.

وفي كلامه مواقع للنظر خصوصا قوله: ولم يذكروا انه روى عن ابن أبي عمير، ففي الفقيه في باب سجدة الشكر: روى احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حريز، عن مرزم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سجدة الشكر واجبة على كل مسلم، الخبر <sup>(٢)</sup>.

وتقدّم في (رنز) <sup>(٣)</sup> في طريق أصحاب الصادق عليه السلام الى الفضيل بن يسار روايته عنه كتاب الفضيل، وكذا في (قعو) <sup>(٤)</sup> في طريقه الى عبد الله بن أبي يعفور، وكذا في (لج) <sup>(٥)</sup> في طريقه الى إسماعيل بن رباح، ويأتي أيضا في طريقه الى أبي بصير <sup>(٦)</sup> وطريقه الى أبي عبد الله الفراء <sup>(٧)</sup>.

وبعد الأحدث الموجودة في الكتب الخمسة يوجد رواية البرقي عنه، ويمكن ان تزيد على ألف، فكيف ينسب إليهم عدم الذكر؟!

ثم ان احتمال الإرسال بعيد غايته، وأما احتمال القلب فغير بعيد، فإنّ حماد بن عثمان وابن مسكان الظاهر في عبد الله وهشام بن سالم من الذين يروي

---

(١) تكملة الرجال ٢: ٣٠٩ (بتصرف)

(٢) الفقيه ١: ٢٢٠ / ٩٧٨.

(٣) تقدم برقم: ٢٥٧.

(٤) تقدم برقم: ١٧٦.

(٥) تقدم برقم: ٣٣.

(٦) سيأتي في هذه الفائدة برقم: ٣٥٧.

(٧) سيأتي في هذه الفائدة برقم: ٣٧١.

عنهم ابن أبي عمير كثيرا، بل الخبر الذي ذكره الشيخ في الزيادات في فقه الحج<sup>(١)</sup> ذكره سابقا في أوائل الحج هكذا:

وعنه - يعني محمد بن يعقوب - عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حماد بن عثمان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام<sup>(٢)</sup>. إلى آخره، كذا في نسختي وهي صحيحة جدا.

وبعض الأصحاب نقله هكذا: عن صفوان، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد. إلى آخره، وقال المحقق الشيخ حسن في المنتقى - بعد ذكر الخبر بالسند الأول -: لا وجه لذكر ابن أبي عمير، فقد مضى إيراد الحديث بطريق الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حماد بن عثمان<sup>(٣)</sup>. وبالجملة، الذي يختلج بالبال هو القلب أو الزيادة في هذه الأسانيد، خصوصا في خبر الكشي الدال على كونه في عهد الصادق عليه السلام من الرجال<sup>(٤)</sup> ولكن نسبة الاشتباه إلى الأعظم في جميع هذه الموارد جرأة عظيمة.

ومن هنا قال خريت صناعة الأسانيد، العالم النحرير، الشيخ حسن الدمستاني في كتابه الشريف الموسوم بانتخاب الجيد من تنبيهات السيد<sup>(٥)</sup> بعد ذكر سند التهذيب في باب تطهير الثياب:

أقول: أنكر بعض الأعلام رواية ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام ولا وجه، إذ لا مانع من جهة الطبقة، لأن ما بين وفاتيهما على ما في

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٧٨ / ١٦٨٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥ / ١٣٥.

(٣) منتقى الجمال ٣: ٢٨٥ - ٢٨٦.

(٤) رجال الكشي ١: ٣٥٢ / ٢٢٢.

(٥) يعني المحدث الجليل هاشم التوبلي رحمته الله « منه عليه السلام ». »

الكاظمي <sup>(١)</sup> والنجاشي <sup>(٢)</sup> تسع وستون سنة، مع أن شواهد صححتها في الإسناد بيّنة، ثم ذكر بعض الموارد المتقدمة وقال:

فإن قيل: ابن أبي عمير عن حمّاد، كما في باب الأحداث، وعن ابن مسكان كما في زيادات اللباس والمكان، وعن القاسم بن عروة كما في أول كتاب النكاح، فلو حمل ابن أبي عمير في هذه الشواهد على الرجل المشهور لزم أن يكون راويًا عمّن روى عنه، وهو في غاية الندور.

قلنا: وهو كذلك، ولا محذور، لأن التعارض في الرواية - وان ندر - فهو ثابت كما حَقَّق في الدراية، لا سيّما في حقّ ابن أبي عمير حيث هلكت كتبه أيام حبسه بـدفن أو مطر كما في النجاشي <sup>(٣)</sup>، فاحتاج إلى أن يروي عمّن روى عنه، وبالجملة فروايتُه عن الصادق عليه السلام صحيحة إلا أنّها نادرة بالنسبة إلى روايته عن الرضا عليه السلام، ولعلّه السبب في ترك التعرض لها في النجاشي والكشي، وقد أثبتتها ابن داود نقلًا عن رجال الشيخ فقال في كتابه: محمد بن أبي عمير البرّاز بياع السابري من أصحاب الرضا والصادق (عليهما السلام) من رجال الشيخ <sup>(٤)</sup>، والذي وجدناه في أصحاب الصادق عليه السلام كما في أصحاب الهادي عليه السلام بزيادة: عنه الحسن بن محمد بن سماعة، ونقصان الياء من عمير، ولا ريب أنه تصحيف لان ابن أبي عمير من أوصافه بياع السابري.

ففي كتاب الفرائض من الكافي: محمد بن نعيم الصحاف قال: مات محمد بن أبي عمير بياع السابري وأوصى إليّ <sup>(٥)</sup>، ومن ثمّ صحح صاحب كتاب

(١) تكملة الرجال ٢: ٣٠٩.

(٢) رجال النجاشي ٣٢٧ / ٨٨٧.

(٣) رجال النجاشي ٣٢٦ / ٨٨٧.

(٤) رجال ابن داود: ١٥٩ ولم يذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام ولعله كذلك في بعض النسخ.

(٥) الكافي ٧: ١٢٦ / ١.

الرجال توثيق محمد بن نعيم الصحاف بكونه وصيًا لابن أبي عمير، والحسن بن محمد بن سماعة، عن ابن أبي عمير، كما في باب أن صاحب المال أحق بماله في الوصية من الكافي (١). وفي أول باب من كتاب الطلاق من الكافي: الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد بن عيسى (٢) - هو ابن أبي عمير - ورواية الحسن عنه بهذا العنوان كثيرة، انتهى (٣). لقد أجاد فيما أفاد، ومع ذلك كله ففي النفس شيء، فأننا لم نقف على روايته عن الكاظم عليه السلام إلا قليلا مع أنه عد من أصحابه، وكانت مدة إمامته خمسا وثلاثين سنة فتأمل، والله العالم. وأما الثاني وهو دركه الكاظم عليه السلام وعدم روايته عنه، فيعارضه قول النجاشي: لقي أبا الحسن موسى عليه السلام وسمع منه أحاديث كثيرة كناه في بعضها [فقال]: يا أبا أحمد (٤). ودفع بعض المحققين التعارض بأنه يجوز أن يكون الشيخ نفي الرواية، أي النقل المغير، والنجاشي أثبت مجرد السماع، ولا يجب أن يكون ناقل السماع نفس ابن أبي عمير لينقض قول الشيخ في نفي الرواية، بل يجوز أن يكون ناقل السماع غير ابن أبي عمير، انتهى (٥). قلت: ولا بد من فرض وجود الناقل في مجلس السماع والآ فلا بد من استناده اليه فيعود المحذور.

(١) الكافي ٧: ٨ / ٧.

(٢) الكافي ٦: ٥٦ / ٤.

(٣) انتخاب الجيد للشيخ حسن الدمستاني: غير موجود عندنا.

(٤) رجال النجاشي ٣٢٦ / ٨٨٧، وما بين معقوفتين منه.

(٥) هذا من كلام بعض المحققين - كما صرح به المصنف - ولم نقف على صاحبه.

وقال التقي المجلسي عند قول الفهرست: ولم يرو عنه، اي كثيرا<sup>(١)</sup>. وفي التكملة بعد ذكر التناقض: وما عساه ان يقال أن السماع منه غير الرواية عنه، وأحدهما لا يستلزم الآخر، تعسف ظاهر، مع انه ينافيه قوله: كناه في بعضها، فإنه ظاهر في ان ما سمعه منه عليه السلام رواه، ولأنه إذا لم يروه فمن اين علم سماعه، فتأمل.

وكيف كان فالحق أنه روى عنه بدليل الوجدان في عدة أحاديث.

قال الشيخ الحر: وذكر العلامة رحمته الله (٢) أنه لقي الكاظم عليه السلام وسمع منه احاديث (٣). وهو الأصح، وبعض تلك الأحاديث موجود في كتاب كمال الدين وقام النعمة (٤)، انتهى (٥).

فالأولى ما في شرح التقي، ولقلته - حتى أنّا لم نعثر في الكتب الأربعة [على] روايته عنه عليه السلام - حكم الشيخ بالعدم، ولعله لم يعثر على تلك الأحاديث المعدودة التي منها ما في كتاب كمال الدين، قال: حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار - رحمته الله - قال: حدثنا علي بن محمد بن قتيبة النيشابوري، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن الحسين بن زيد، عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول لما ولد الرضا عليه السلام: ان ابني هذا ولد محتونا طاهرا مطهرا وليس من الأئمة عليهم السلام احد يولد [إلا] محتونا

(١) روضة المتقين ١٤ / ٢٣٢.

(٢) رجال العلامة: ١٤٠ / ١٧.

(٣) الوسائل ٢٠: ٣١٠ / ٩٥٩.

(٤) كمال الدين: ٤٣٣ / ١٥.

(٥) تكملة الرجال ٢ / ٣١٢.

طاهرا مطهرا ولكن سنمر موسى [عليه] لإصابة السنة واتباع الحنيفية (١).

وفي كتاب التوحيد: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير قال: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول: لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك (٢). الخبر، وفيه مواضع كناه فيه (٣) فقال: يا أبا أحمد.

وفيه: عن الشريف أبي علي محمد بن أحمد [بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام]، عن علي بن محمد بن قتيبة [النيسابوري]، عن الفضل بن شاذان، [عن محمد بن أبي عمير]، قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من سعد في بطن أمه. الخبر (٤).

وعن أبيه وعبد الواحد بن محمد بن عبدوس [العطار رحمهما الله]، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، عن محمد بن أبي عمير، قال: دخلت على سيدي موسى بن جعفر عليه السلام، فقلت: يا ابن رسول الله، علمني التوحيد، فقال: يا با أحمد، لا تتجاوز [في التوحيد] ما ذكره الله تعالى ذكره في كتابه، الخبر (٥).

---

(١) كمال الدين: ٤٣٣ / ١٥، وما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

(٢) التوحيد: ٤٠٧ / ٦.

(٣) الضمير في (فيه) يعود الى الخبر المذكور آنفا.

(٤) التوحيد: ٣٥٦ / ٣، وما بين المعقوفات منه.

(٥) التوحيد: ٧٦ / ٣٢.

الرابع: وحيث ذكرنا ما عثر عليه من مشايخه في صدر الترجمة فلنذكر العصاة الذين رووا عنه، فمن أصحاب الإجماع: جميل بن دراج على ما صرح به في جامع الشرائع<sup>(١)</sup>، والحسن بن محبوب<sup>(٢)</sup>، والحسن بن علي بن فضال<sup>(٣)</sup>، وحماد بن عثمان<sup>(٤)</sup>، وابن مسكان<sup>(٥)</sup> كما عرفت، واحمد بن محمد بن أبي نصر<sup>(٦)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن<sup>(٧)</sup>، وصفوان بن يحيى<sup>(٨)</sup>، وفضالة<sup>(٩)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(١٠)</sup>.

ومن أضرابهم ومن تابعهم عبد الله بن عامر<sup>(١١)</sup>، وعبد الله أو عبيد الله بن أحمد بن نهيك<sup>(١٢)</sup>، واحمد بن محمد بن عيسى<sup>(١٣)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(١٤)</sup>، ومحمد بن الحسين<sup>(١٥)</sup> وأيوب بن نوح<sup>(١٦)</sup>، ومحمد بن عيسى بن عبد الله

(١) جامع الشرائع للقزويني: غير موجود عندنا.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٦ / ٣٥٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٩٣ / ١٢٣١.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٧٧ / ١٦٨٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٥ / ٦.

(٦) الاستبصار ٤: ١٣٦ / ٥١١.

(٧) الكافي ٣: ٥٥٠ / ٤ وفيه: يونس من غير تقييد والظاهر هو.

(٨) الفقيه ٤: ٢٣٢ / ٧٤١.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٤٢٣ / ١٤٦٨.

(١٠) أصول الكافي ١: ٨٢ / ٦.

(١١) رجال النجاشي ٣٢٧ / ٨٨٧.

(١٢) فهرست الشيخ ١٤٣ / ٦٠٧.

(١٣) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

(١٤) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

(١٥) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

(١٦) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

الأشعري<sup>(١)</sup>، والعباس بن معروف<sup>(٢)</sup>، وعلي بن مهزيار<sup>(٣)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(٤)</sup>، ويعقوب بن يزيد<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن خالد البرقي<sup>(٦)</sup>، والحسن بن ظريف<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(٨)</sup>، وعلي بن السندي<sup>(٩)</sup>، وعبد الله بن محمد ابن عيسى<sup>(١٠)</sup>، وأبو طالب عبد الله بن الصلت<sup>(١١)</sup>، وأبو الحسين النخعي<sup>(١٢)</sup>، وعلي بن الحسن الطاطري<sup>(١٣)</sup>، ومحمد بن إسماعيل السماك<sup>(١٤)</sup>، وعلي بن أسباط<sup>(١٥)</sup>، وموسى بن الحسين<sup>(١٦)</sup>، والحسن بن علي<sup>(١٧)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب<sup>(١٨)</sup>، وهارون بن مسلم<sup>(١٩)</sup>، ومحمد بن عبد الله بن زرارة<sup>(٢٠)</sup>،

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٢ / ١١٩٤.  
(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢.  
(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٦ / ٤٣٣.  
(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٤ / ١٠٠.  
(٥) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.  
(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٠ / ٨٢٢.  
(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٣٨٤ / ١١٣٤.  
(٨) الفقيه ٤: ٥٧، من المشيخة، في طريقه الى محمد بن أبي عمير.  
(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٠ / ٨٧٥.  
(١٠) الاستبصار ٣: ٣٤٣ / ١٢٢٤.  
(١١) الاستبصار ١: ٢٠١ / ٧٠٦.  
(١٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٠ / ٤٩٢.  
(١٣) فهرست الشيخ ١٩٢ / ٨٧٢، في ترجمة أبي الصباح.  
(١٤) الظاهر انه محمد بن إسماعيل بن سماك، روى عن ابن أبي عمير في الفقيه ١: ٣٥٦ / ١٥٦٠.  
(١٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٧٦ / ٩٩٨.  
(١٦) الاستبصار ٢: ١٨٤ / ٦١٥.  
(١٧) تهذيب الأحكام ٥: ٣٠٨ / ١٠٥٢.  
(١٨) تهذيب الأحكام ١: ٤١٤ / ١٣٠٤.  
(١٩) تهذيب الأحكام ٤: ٢٢٢ / ٦٤٩.  
(٢٠) الاستبصار ٢: ١٥ / ٤٢.

وموسى بن القاسم<sup>(١)</sup>، والعباس بن موسى<sup>(٢)</sup>، ونوح بن شعيب<sup>(٣)</sup>، وبكر ابن صالح<sup>(٤)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي نجران<sup>(٥)</sup>، والفضل بن شاذان<sup>(٦)</sup>، ومعاوية بن حكيم<sup>(٧)</sup>، وعلي بن إسماعيل الميثمي<sup>(٨)</sup>، واحمد بن الفضل الخزاعي<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن عيسى بن عبيد<sup>(١٠)</sup>، ومحمد بن بشير<sup>(١١)</sup>، وموسى بن عمران<sup>(١٢)</sup>، واحمد بن الحسن بن علي بن فضال<sup>(١٣)</sup>، وموسى بن عمر<sup>(١٤)</sup>، وسندي بن الربيع<sup>(١٥)</sup>، وأبو أيوب المدني<sup>(١٦)</sup>، ومحمد بن علي ابن محبوب<sup>(١٧)</sup>، وصالح النيلي<sup>(١٨)</sup>، والقاسم بن عروة<sup>(١٩)</sup>، وعلي بن

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٨٢ / ٢٧٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٣٥٩ / ١٢٤٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٥ / ٢١٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩١ / ٨٠٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩١ / ٩٨٩.

(٦) التوحيد: ٧٦ / ٣٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٩ / ٤٩٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ١٣١ / ٥٣٥.

(٩) رجال الكشي ٤٤٩ / ٨٤٦.

(١٠) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦٠٧.

(١١) الاستبصار ١: ٧١ / ٢١٧.

(١٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٥٩ / ٧٥٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢١ / ١٣٢٥.

(١٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٣ / ١٥٠٦.

(١٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٩ / ٨٢٧.

(١٦) أصول الكافي ١: ٤٢ / ٨.

(١٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣١١ / ١٢٦٤.

(١٨) الاستبصار ١: ٣٩٣ / ١٥٠٠.

(١٩) الكافي ٣: ٤٢٠ / ٤ وقد علق المجلسي في مرآت العقول ١٥: ٣٥٣ على هذا الإسناد قائلا: وقال الفاضل

الأستربادي: (عن محمد بن أبي عمير) كأنه سهو من قلم النساخ، والأصل:

سليمان<sup>(١)</sup>، وعمرو بن عثمان<sup>(٢)</sup>، وموسى بن إسماعيل<sup>(٣)</sup>، وعلي بن حديد<sup>(٤)</sup>، وإبراهيم بن مهزيار<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن عبد الحميد<sup>(٦)</sup>، واحمد بن أبي عبد الله<sup>(٧)</sup>، وسهل بن زياد<sup>(٨)</sup>، وعلي بن أبي حمزة البطائني<sup>(٩)</sup>، وعبد العظيم بن عبد الله الحسيني<sup>(١٠)</sup>، ويحيى بن زكريا بن شيبان<sup>(١١)</sup>، وإسماعيل بن مهران<sup>(١٢)</sup>، واحمد بن هلال<sup>(١٣)</sup>، وأبو سمينة<sup>(١٤)</sup>، وعلي بن احمد بن أشيم<sup>(١٥)</sup>، وهشام

---

عن القاسم بن عروة، عن ابن بكير.

وتقدم في صحيفة: ١٣٩ رأي الكاظمي في التكملة من ان سند الحديث مقلوبا، والأصل فيه: محمد بن أبي عمير، عن القاسم بن عروة، كما احتمل - هناك - ما قد عرفت، فراجع.  
أقول: ورد في التهذيب ٧: ٢٤٤ / ١٠٦٣: (عن ابن أبي عمير، قال: أخبرني قاسم بن عروة، عن أبي العباس البقباق ..) وفيه ما يؤيد رأي الكاظمي، والله العالم بالحقائق.

(١) الكافي ٦: ٣١٢ / ٣.

(٢) لم نظفر به.

(٣) الكافي ٦: ٣٧٢ / ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٧٧ / ٦٩٤.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٤ / ١٤٧٩.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٧ / ١٥٣٣.

(٧) فهرست الشيخ ٩٧ / ٤٢٠، في طريقه الى علي بن عطية.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٧٢ / ٣٠٦.

(٩) لم نظفر بروايته عن ابن أبي عمير، ووجدنا العكس، كما في الفقيه ٤: ١١٨ / ٤١٠، فلاحظ.

(١٠) أصول الكافي ١: ١٦٩ / ١.

(١١) فهرست الشيخ ٦٦ / ٢٧١، في ترجمة خلاد السندي.

(١٢) تهذيب الأحكام ٩: ٨٧ / ٣٦٧.

(١٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٧ / ١٤٧٨.

(١٤) تهذيب الأحكام ٩: ٣١٣ / ١١٢٦.

(١٥) الكافي ٥: ١١٩ / ٢.

ابن سالم<sup>(١)</sup>، كما مرّ<sup>(٢)</sup>، وصالح السكوني كما تقدم عن التهذيب<sup>(٣)</sup>، ولعله النبلي<sup>(٤)</sup> المتقدم،  
والحسن بن سعيد<sup>(٥)</sup>.

وقال صاحب المعالم في المنتقى: اتفق في التهذيب حماد بن عثمان عن محمد بن أبي عمير وهو  
سهو، لأنّ ابن أبي عمير يروي عن حماد لا العكس<sup>(٦)</sup> واتفق رواية فضالة عن ابن أبي عمير عن  
رفاعة وهو أيضا سهو، فإن كلاً منهما يروي عن رفاعة، ولا يعرف لأحدهما رواية عن الآخر<sup>(٧)</sup>.  
وقال أيضا في سند فيه صفوان عن ابن أبي عمير في حج التهذيب: لا ريب ان فيه غلطا،  
والصواب اما عطف ابن أبي عمير عن صفوان أو وجه آخر غير رواية أحدهما عن الآخر، لأنّها  
غير معروفة<sup>(٨)</sup>.

وقال في سند آخر مثله: رواية صفوان عن ابن أبي عمير سهو، والصواب عطفه عليه لانه  
المعهود حتى في خصوص هذا السند، انتهى<sup>(٩)</sup>.

وعلى هذا البناء الذي أسسه يأتي الإشكال في رواية هشام بن سالم عنه، كما في الكشي<sup>(١٠)</sup>،  
وجميل واضرايه، مع أنّ رواية صفوان عنه كثيرة لا يجوز معها

---

(١) لم نظفر به، ووجدنا العكس كما في تهذيب الأحكام ٧: ٢٤٥ / ١٠٦٥. وانظر تعليقتنا في صحيفة: ٩٢٧  
هامش رقم / ١١.

(٢) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ١٣٧، عن الكشي ١: ٣٥٥ / ٢٢٤.

(٣) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ١٣٦، عن التهذيب ١: ٢٧٤ / ٨٠٦، وفيه: عن صالح، عن السكوني، فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٠ / ١٥٣٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤١ / ١٤١٣ و٣: ٢٧ / ٩٥.

(٦) منتقى الجمال ٣: ٢٨٦.

(٧) منتقى الجمال ٣: ٤٤٣.

(٨) منتقى الجمال ٣: ٢١٧.

(٩) منتقى الجمال ٣: ٢٤٤.

(١٠) رجال الكشي ١: ١٩٠ / ٧٩، ١: ٣٢٣ / ١٧١، ١: ٣٢٤ / ١٧٣، ١: ٣٣٥ / ١٩٠، ١:

الحمل على الخطأ.

ففي التهذيب في باب الكفارة عن خطأ المحرم: موسى بن القاسم، عن صفوان، عنه <sup>(١)</sup>، وفي باب بيع المضمون: محمد بن الحسين، عن صفوان، عنه <sup>(٢)</sup>، وفي باب السنة في عقد النكاح: محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عنه <sup>(٣)</sup>، وفي الفقيه في باب ميراث القاتل: روى صفوان بن يحيى، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن أحدهما عليهما السلام <sup>(٤)</sup>.

ومن هنا قال المحقق صدر الدين العاملي في مقام تنزيه شيخ الطائفة عن السهو الذي نسبه اليه المحقق صاحب المعالم في المقام وأمثاله ما لفظه: هنا قدر جامع لمنع القطع على السهو فيما يذكر الجماعة، وهو أنّ لم نجد قلم الشيخ ولا أحدا من هؤلاء سها إلى أمر غير ممكن، كان يوجد مثلاً: محمد بن يحيى العطار عن محمد بن مسلم، أو زرارة، مثلاً، والمفروض أن الشيخ ينقل الأسانيد نقلاً ويضيف إليها شيئاً يسيراً وهو ما بينه وبين الكتاب المنقول عنه، فليس ما يدعون عليه من السهو نوع غلط في الاجتهاد بل من سبق القلم إلى ما لا يريد الكاتب، والقلم قد يسبق إلى لفظ مهمل فضلاً عن المستعمل، فكيف اتفق

---

٣٤٥ / ٣٠٩، ٣٤٨ / ٢١٩، ٣٥٥ / ٢٢٤، ٣٦٨ / ٢٤٧، ٣٧٤ / ٢٥٨، ٣٩١ / ٢٨٠،  
٤٠٠ / ٢٩٠، ٤٧٣ / ٣٧٩، ٥٨٧ / ٥٢٦، وفيها جميعاً: محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم،  
وليس العكس، وقد سبق التنبيه عليه في الهامش ٢ و٣، صحيفة: ١٣٧، فراجع.

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧٤ / ١٣٠٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٣ / ١٨٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٤١٧ / ١٦٧٠، وفيه: عن أبي عميرة، وسند الرواية في الكافي ٥: ٥٠٤ / ٤، وفيه: ابن أبي عمير، ولمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث ٢١: ٢٦٦ / ١٤٦٤٥ ومرآة العقول ٢٠: ٣١٥.

(٤) الفقيه ٤: ٢٣٢ / ٧٤١.

أن ما سبق اليه قلم الشيخ ممّا له وجه وممّا لا رادّ له غير مخالفة العادة.  
ولكن صاحب المنتقى رحمته الله فتح للناس بابا فاتبعوه وزادوا، وممّا نقل في المنتقى انه وقف على  
نسخة التهذيب بخط الشيخ - رحمته الله - فوجده غير أسانيد كثيرة وفي كثير منها كتب (عن) بدل  
(الواو) وبالعكس، فلم أدر كيف قطع رفع الله درجته على أنّ هذا التغيير قد كان بقلم الشيخ  
قدس سرّه، ولعلّ آخر مثله من المجتهدين قطع على كون ذلك غلطا فغيره، بل يجوز ان يكون من  
بعض التلامذة سمع من أستاذه شيئا وقطع بأنه صواب فغيّر النسخة، انتهى <sup>(١)</sup>.  
وفي كلامه الأخير نظر، فإنه يمكن القطع من بعض القرائن بأن التغيير منه مع عدم معهوديّة  
تصحيح الغير نسخة الأصل فيما اعلم والله العالم.

[٢٦٨] رشح - وإلى محمّد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي  
الله عنهما، عن محمّد بن يحيى العطار واحمد ابن إدريس جميعا، عنه <sup>(٢)</sup>.  
السند صحيح بأربعة طرق، ومحمّد من الشيوخ الأجلّة وأعاضم الطائفة، وما عليه في نفسه  
طعن في شيء، وهو صاحب كتاب نواذر الحكمة، في النجاشي: هو كتاب حسن كبير يعرفه  
القميون بدبّة شبيب، قال: وشبيب فامي كان بقم له دبّة ذات بيوت يعطي منها ما يطلب منه  
من دهن فشبهوا هذا الكتاب بذلك <sup>(٣)</sup>.

قال - رحمته الله - : وكان محمّد بن الحسن يستثني من رواية محمّد بن أحمد

---

(١) مجال الرجال لصدر الدين العاملي: لم يقع بأيدينا.

(٢) الفقيه ٤: ٧٥، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٩.

ابن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني، أو ما رواه عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا، أو عن محمد بن يحيى المعاذي، أو عن أبي عبد الله الرازي الجاموراني، أو عن أبي عبد الله السيارى، أو عن يوسف بن السخت، أو عن وهب بن منبه، أو عن أبي علي النيشابوري، أو عن أبي يحيى الواسطي، أو عن محمد بن علي أبو سمينة، أو يقول: في حديث، أو كتاب ولم أروه، أو عن سهل ابن زياد الآدمي، أو محمد بن عيسى بن عبيد بإسناد منقطع، أو أحمد بن هلال، أو محمد بن علي الهمداني، أو عبد الله بن محمد الشامي، أو عبد الله بن أحمد الرازي، أو أحمد بن الحسين بن سعيد، أو أحمد بن بشير الرقي، أو عن محمد ابن هارون، أو عن ميمونة بن معروف، أو عن محمد بن عبد الله بن مهران، أو ما يتفرّد به الحسن بن الحسين اللؤلؤي وما يرويه عن جعفر بن محمد بن مالك، أو يوسف بن الحارث، أو عبد الله بن محمد الدمشقي.

قال أبو العباس بن نوح: وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن ابن الوليد في ذلك كلّ، وتبعه أبو جعفر بن بابويه على ذلك كلّ إلا في محمد ابن عيسى بن عبيد، فلا ادري ما رأيه فيه؟ لانه كان على ظاهر العدالة والثقة، انتهى<sup>(١)</sup>.

والشيخ في الفهرست - بعد ذكر كتاب نواذر الحكمة وما تضمّنه من الكتب وذكر الطريق اليه المنتهى الى الصدوق الراوي عنه بالسند المذكور قال - : قال محمد بن علي بن الحسين بن بابويه: إلا ما كان فيه من تخليط، وهو الذي يكون طريقه محمد بن موسى الهمداني<sup>(٢)</sup>، وذكر ما في النجاشي باختلاف يسير في الترتيب وغيره.

---

(١) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٩.

(٢) فهرست الشيخ ١٤٤ / ٦١٢.

والعجب نسبة الاستثناء في الكتابين الى الصدوق، وهو يقول في أول الفقيه: ولم اقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلى إيراد ما افتي به، واحكم بصحته، واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربّي تقدّس ذكره، وتعالّت قدرته، وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعوّل وإليها المرجع، مثل كتاب حريز. الى ان قال: ونوادير الحكمة تصنيف محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري. إلى آخره (١).

وفي المشيخة ذكر طريقه اليه ولم يشر في الموضوعين الى ما نسب اليه (٢).

وقد أخرج في الكافي والتهذيب بعض الاخبار عن محمّد بن أحمد بن يحيى عن بعض هؤلاء، بحيث يظهر منهم عدم الاعتناء بهذا الاستثناء:

ففي الكافي في باب من لا يجوز له صيام التطوع إلا بإذن غيره: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد، عن أحمد بن هلال، عن مروك بن عبيد. إلى آخره (٣).

وفي التهذيب في باب صلاة الغريق وأمثاله: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن هلال، عن ابن مسكان. إلى آخره (٤)، وفيه في باب أحكام السهو في الصلاة (٥)، وفي باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات (٦)، وفي باب الزيادات في كتاب الحدود كثيرا: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن يحيى المعاذي، عن الطيالسي (٧).

---

(١) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٢) الفقيه ٤: ٧٥، من المشيخة.

(٣) الكافي ٤: ١٥١ / ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٥ / ٣٨٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٣ / ٧٣٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٧ / ١٥٧٣.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٢ / ٦١٠.

وفيه في باب تلقين المحتضرين<sup>(١)</sup>، وفي باب الديون وأحكامها<sup>(٢)</sup>، وفي كتاب المكاسب<sup>(٣)</sup>،  
ومرتين في باب الأطفعة والأشربة: محمد بن احمد بن يحيى، عن أبي عبد الله الرازي وهو الجاموراني<sup>(٤)</sup>.

وفي الكافي في باب كراهية التوقيت<sup>(٥)</sup>، وفي التهذيب في باب الزيادات في القضايا والاحكام<sup>(٦)</sup>،  
وفي باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس<sup>(٧)</sup>، وفي باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات  
بإسنادهما عن محمد بن احمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن سيّار وهو أبو عبد الله السيارى<sup>(٨)</sup>.  
وفي الكافي في باب قضاء الدين من كتاب المعيشة مرتين<sup>(٩)</sup>، وفي باب الإبط بعد كتاب الزي  
والتحمل بإسناده عن محمد بن يحيى، عن يوسف بن السخت<sup>(١٠)</sup>.

وفي التهذيب في باب الذبائح والأطعمة: محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي يحيى الواسطي، عن  
حمّاد بن عثمان<sup>(١١)</sup>.

وفيه في باب حكم المسافر والمريض في الصيام<sup>(١٢)</sup>، وفي باب الذبائح

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٢١ / ٩٣٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٨ / ٤٤٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٣ / ٩٥٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١١٤ / ٤٩٧.

(٥) أصول الكافي ١: ٣٠١ / ٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٤ / ٨٢٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٣ / ١٥٥٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٨ / ٥٤٣.

(٩) الكافي ٥: ٩٦ - ٩٧ / ٦ - ٧.

(١٠) الكافي ٦: ٥٠٨ / ٥.

(١١) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٠ / ٥١٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٦ / ٦٢٦.

والأطعمة<sup>(١)</sup>، وفي باب حكم الظهر<sup>(٢)</sup>.  
وفي باب من أراد الاستنجاء وفي يده اليسرى خاتم: محمد بن أحمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، أو عن أبي سعيد الآدمي<sup>(٣)</sup>.  
وفيه في باب النذور<sup>(٤)</sup>، وفي باب الاشتراك في الجنائيات: محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله الرازي، عن محمد بن عبد الله بن هارون<sup>(٥)</sup>.  
وفي باب الذبائح والأطعمة<sup>(٦)</sup>، وفي باب الكفلات<sup>(٧)</sup>، وفي باب الإجازات: محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله - يعني البرقي - عن الحسن ابن الحسين اللؤلؤي<sup>(٨)</sup>.  
وفيه في باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات<sup>(٩)</sup> وفي باب أحكام فوائت الصلاة<sup>(١٠)</sup>، وفي باب الحدود في اللواط<sup>(١١)</sup>، وفي باب دية عين الأعور<sup>(١٢)</sup>، وفي الكافي في باب حدّ اللواط: محمد بن أحمد بن يحيى، عن يوسف بن الحارث<sup>(١٣)</sup>.

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٧٠ / ٢٩٩، ٩: ٧٢ / ٣٠٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٣ / ٤٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٢ / ٨٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٠ / ١١٥٠.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤١ / ٩٦٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١١٠ / ٤٧٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢١١ / ٤٩٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٢ / ٩٧٥.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٢ / ١٢٧٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٠ / ٣٤٤.

(١١) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٢ / ١٩٥.

(١٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٥ / ١٠٧٤.

(١٣) الكافي ٧: ١٩٩ / ٥.

هذا وأما روايتهما عن الجماعة بغير توسط محمد بن أحمد فأكثر من ان تحصى، وحينئذ ينقذ الإشكال في جعل مجرد الاستثناء من علائم الضعف وان كان فيهم بعض الضعفاء. قال في التعليقة: وربما يتأمل في إفادة هذا الاستثناء القدح في نفس الرجل المستثنى، ولا يبعد ان يكون التأمل في موضعه لما ذكرنا في الفائدة الثالثة<sup>(١)</sup>، وسيجيء في محمد بن عيسى ما يزيد التحقيق بل التأمل في نفس ما ارتكبهه أيضا، ويؤيده ان النجاشي<sup>(٢)</sup> وغيره وثقوا بعضا من هؤلاء مثل الحسن بن الحسين اللؤلؤي، انتهى<sup>(٣)</sup>.

فعلى هذا فالمراد من الاستثناء استثناء روايات هؤلاء الجماعة في كتاب نوار الحكمة الذي صرح الشيخ في الفهرست بان في رواياته تخليطا وهو الذي يكون طريقه محمد بن موسى. إلى آخره، لا استثناء اشخاص الجماعة حتى لو وجدوا في أسانيد غير كتاب النوادر، حكم بضعفها لضعفهم فلا تعرض فيه لحالهم، فيطلب من غيره فان وجد أحدهم موثقا أو ممدوحا فلا يجوز ان يعارض بالاستثناء المذكور.

ويؤيده قول ابن الوليد: وما رواه عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا أو يقول: في حديث، أو كتاب ولم أروه، أو يقول: وروي، إذ لو كان الغرض تضعيف السند لكان ذلك من توضيح الواضح، وكذا عدّ وهب العامي اليماني المقدم على محمد بن احمد بطبقات من دون الإشارة إلى ذكر الوسائط التي لا بدّ منها، إذ بدونها تعدّ رواياته من المراسيل، ومعها لا بدّ من النظر في حالهم فيعلم

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ١١، من الفائدة الثالثة.

(٢) رجال النجاشي ٤٠ / ٨٣.

(٣) تعليقة الوحيد: ٢٨١.

أن الغرض استثناء خصوص رواياته فيه.

وكذا قوله: أو عن محمد بن عيسى بإسناد منقطع، أي يكون في السند بعده إرسال، قال الصدوق في الفقيه في باب إحرام الحائض: وبهذا الحديث أفتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن إبراهيم بن إسحاق عمّن سأل أبا عبد الله عليه السلام - وذكر الحديث ثم قال - لأنّ هذا الحديث إسناده منقطع، والحديث الأول رخصة ورحمة وإسناده متصل <sup>(١)</sup>.

فيكون الحاصل استثناء مراسيل محمد بن عيسى في خصوص كتاب نوادر الحكمة لا مطلق رواياته فيه، فضلا عن غيره، فلا دلالة فيه على ضعف فيه أصلا، فلا موقع لكلام أبي العباس بن نوح الذي تلقاه بعده جملة بالقبول.

[٢٦٩] رسط - وإلى محمد بن أسلم الجبلي: محمد بن الحسن عليه السلام، عن الحسن بن متيل عن محمد بن حسان الرازي، عن محمد بن زيد الرزّامي خادم الرضا عليه السلام، عنه. وأبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه <sup>(٢)</sup>.

السند الثاني صحيح بالاتفاق، والأولان من الأول من الأجلّاء، واستظهرنا في (قفا) وثيقة الرازي من الامارات <sup>(٣)</sup>، والرّزّامي ذكره النجاشي وذكر الطريق اليه <sup>(٤)</sup>، ويروي عنه محمد بن إسماعيل بن بزيع في الكافي في باب النهي عن الصورة والجسم <sup>(٥)</sup> وفيهما وفي وصفه بخادم الرضا عليه السلام

(١) الفقيه ٢: ٢٤١ / ١٣ و ١٤.

(٢) الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة.

(٣) تقدم برقم: ١٨١.

(٤) رجال النجاشي ٣٦٨ / ١٠٠٠.

(٥) أصول الكافي ١: ٨١ / ٣.

دلالة على مدحه، فيعدّ خبره من الحسان.

وأما الجبلي فيروي عنه الأجلّاء مثل يعقوب بن يزيد في الكافي في باب الأسعار من كتاب المعيشة<sup>(١)</sup>، وعلي بن الحكم فيه في باب بيع المراجعة<sup>(٢)</sup>، ومعاوية بن حكيم في باب ما يجب من حقّ الامام على الرعية<sup>(٣)</sup>، وإسماعيل بن مهران في التهذيب في باب تفصيل أحكام النكاح<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن عبد الله بن زرارة فيه في باب المهور والأجور<sup>(٥)</sup>، وفي باب ميراث الموالي مع ذوي الرحم<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب<sup>(٧)</sup>، وأحمد بن محمد بن محمد بن خالد<sup>(٨)</sup>.

فما في النجاشي<sup>(٩)</sup> والخلاصة<sup>(١٠)</sup> يقال انه كان غالباً فاسد الحديث لا يعارض الامارة المذكورة لعدم ثبوته عندهما، والجهل بالقائل، وعدم معلومية المراد من الغلوّ، فلعلّه أراد ما لا يكفر به صاحبه، بل هو كذلك لمنافاة جملة من رواياته الغلوّ بالمعنى المعروف.

ففي الكافي بإسناده عن محمد بن أسلم، عن محمد بن سليمان، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام<sup>(١١)</sup> عن رجل حجّ حجّة الإسلام فدخل متمتعا

(١) الكافي ٥: ١٦٢ / ٢.

(٢) الكافي ٥: ١٩٧ / ١.

(٣) أصول الكافي ١: ٣٦٦ / ٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٨ / ١١٥٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٩ / ١٤٩٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٠ / ١١٩٠.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٣ / ١٤٣٠.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٢٢ / ٨٧٢.

(٩) رجال النجاشي ٣٦٨ / ٩٩٩.

(١٠) رجال العلامة ٢٥٥ / ٥١.

(١١) أي الإمام محمد الجواد عليه السلام.

بالعمرة إلى الحجّ، فأعانه الله على عمرته وحجّه، ثم اتى المدينة فسلمّ على النبيّ ﷺ، ثم أتاك عارفا بحقّك يعلم أنّك حجّة الله على خلقه وبابه الذي يؤتى منه فسلمّ عليك، ثم اتى أبا عبد الله [الحسين] عليّاً فسلمّ عليه، ثم اتى بغداد، وسلمّ على أبي الحسن موسى عليّاً، ثم انصرف الى بلاده، فلما كان في وقت الحجّ رزقه الله الحجّ، فأيهما أفضل هذا الذي قد حجّ حجّة الإسلام يرجع أيضا فيحجّ أو يخرج الى خراسان إلى أبيك علي بن موسى عليّاً فيسلم عليه؟ قال: لا بل يأتي خراسان فيسلم على أبي الحسن عليّاً أفضل، وليكن ذلك في رجب، الخبر (١).

ورواه ابن قولويه في كامل الزيارات مثله (٢) والصدوق في العيون رواه عنه مثله، وفي لفظه: ثم أتى المدينة فسلمّ على النبيّ ﷺ، ثم اتى أباك أمير المؤمنين عليّاً عارفا بحقّه يعلم أنّه حجّة الله على خلقه وبابه الذي يؤتى منه فسلمّ عليه، ثم اتى أبا عبد الله عليّاً. إلى آخره (٣).

وما ساقه أوفق بالمقام كما أشرنا إليه في أبواب المزار، وهذا الخبر كما ترى صريح في مذهب الإماميّة ومناف لطريقة الغلاة، فالخبر حسن كالصحيح.

[٢٧٠] ر ع - وإلى محمّد بن إسماعيل البرمكي: علي بن احمد بن موسى ومحمّد بن أحمد السناني والحسين بن إبراهيم [بن أحمد] بن هشام المكتب رحمته الله، عن محمّد بن أبي عبد الله الكوفي، عنه (٤).

(١) الكافي ٤: ٥٨٤ / ٢، وما بين معقوفين منه.

(٢) كامل الزيارات ٧ / ٣٠٥.

(٣) عيون اخبار الرضا عليّاً ٢: ٢٥٨ / ١٥.

(٤) الفقيه ٤: ١٢٤، من المشيخة، وما بين معقوفين منه.

تقدم حال السند في (لو) <sup>(١)</sup>، وفي الشرح محمد بن أحمد السناني بن محمد ابن سنان الزاهري  
يكتي أبا عيسى نزيل الري، يروي عن أبيه، عن جدّه محمد بن سنان، روى عنه ابن نوح وأبو  
المفضل في من لم يرو من رجال الشيخ <sup>(٢)</sup> والمكتب: المعلم.  
وهؤلاء الثلاثة من مشايخ الصدوق ولم يكن لهم كتاب ظاهرا، والمصنّف لا يذكرهم إلا مع  
الترضية، واجتماعهم لا يقصر عن ثقة، فالخير صحيح أو حسن كالصحيح، انتهى <sup>(٣)</sup>.  
وفي النجاشي طريق صحيح الى تمام كتب محمد بن أبي عبد الله <sup>(٤)</sup>.  
[٢٧١] رعا - وإلى محمد بن إسماعيل بن بزيع: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن  
الصفار، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه <sup>(٥)</sup>.  
وهؤلاء الأربعة من عيون الطائفة وشيوخها فالخير صحيح بالاتفاق.  
[٢٧٢] رعب - وإلى محمد بن بجيل - أخي علي بن بجيل -: أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله،  
عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن الحسن بن رباط، عن محمد  
بن بجيل أخي علي بن بجيل بن عقيل الكوفي <sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم برقم: ٣٦.

(٢) انظر رجال الشيخ ٥١٠ / ١٠٢.

(٣) روضة المتقين ١٤ / ٢٣٤.

(٤) انظر رجال النجاشي ٣٧٣ / ١٠٢٠.

(٥) الفقيه ٤: ٤٥، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

استظهرنا وثيقة الهيثم في (ند) <sup>(١)</sup>، وفي النجاشي <sup>(٢)</sup> والخلاصة: علي بن الحسن بن رباط أبو الحسن، ثقة كوفي معول عليه <sup>(٣)</sup>.

ويروي عنه ابن أبي عمير كما في الكافي في باب المتعة <sup>(٤)</sup>، والحسن بن محبوب كثيرا <sup>(٥)</sup>، والحسن بن محمد بن سماعة <sup>(٦)</sup>، ومعاوية بن حكيم <sup>(٧)</sup>، والحسن بن علي بن فضال <sup>(٨)</sup>، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب <sup>(٩)</sup>، ومحمد بن أحمد بن يحيى <sup>(١٠)</sup>، ومحمد بن أبي الصهبان <sup>(١١)</sup>، ومحمد بن سنان <sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن عمرو <sup>(١٣)</sup>، وعمرو بن عثمان <sup>(١٤)</sup>.

فالسند صحيح، ومحمد كاخيه غير مذكور إلا في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ <sup>(١٥)</sup> ولكن الظاهر من الصدوق كون كتابه من الكتب المعتمدة <sup>(١٦)</sup>.

(١) تقدم برقم: ٥٤.

(٢) رجال النجاشي ٢٥١ / ٦٥٩.

(٣) رجال العلامة ٩٩ / ٣٩.

(٤) الكافي ٥: ٤٤٩ / ٦.

(٥) الكافي ٦: ٥٠ / ١.

(٦) الكافي ٥: ٤٠١ / ١.

(٧) الكافي ٧: ١٢٩ / ١٠.

(٨) الكافي ٣: ٢٩٩ / ٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٤٦٩ / ١٨٨١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٩: ٣٩٧ / ١٤١٧.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٢ / ٥٠٦.

(١٢) الكافي ٥: ٥٥٤ / ٥.

(١٣) الكافي ٧: ٤٣١ / ١٦.

(١٤) الكافي ٧: ١٧٤ / ٤.

(١٥) رجال الشيخ ٢٨٣ / ٤٤.

(١٦) هذا الاستظهار في روضة المتقين ١٤: ٢٣٧، أخذه من الطريق، معتمدا في ذلك على ما قاله

[٢٧٣] رج - وإلى محمد بن جعفر الأسدي رحمته الله: علي ابن احمد بن موسى ومحمد بن أحمد السناني والحسين بن أحمد بن إبراهيم بن هشام المؤذن رحمته الله، عن أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي الكوفي <sup>(١)</sup>.

مرّ حال السنن والأسدي في (لو) <sup>(٢)</sup> و(رع) <sup>(٣)</sup> والظاهر اتحاد المؤذن والمكتب، فلاحظ.

[٢٧٤] رعد - وإلى محمد بن حسان: أبوه ومحمد بن الحسن والحسين ابن احمد بن إدريس رضي الله عنهم، عن أحمد بن إدريس <sup>(٤)</sup>، عنه.

السنن صحيح بالأولين اتفاقاً، وبالثلث أيضاً، كما مر في (ل) <sup>(٥)</sup>، واستظهرنا وثاقة محمد بن حسان في (قفا) <sup>(٦)</sup>، فالخبر صحيح أو حسن في حكمه.

[٢٧٥] رعه - وإلى محمد بن الحسن الصفار: محمد بن الحسن [بن احمد] بن الوليد، عنه <sup>(٧)</sup>.

---

الصدوق في مقدمة الفقيه ١: ٣ - بعد تعداد الكتب المعتمدة عنده -: وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رؤيتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم، فلاحظ.

(١) الفقيه ٤: ٧٦، من المشيخة.

وفيه: الحسين بن إبراهيم بن احمد بن هاشم المؤدب.

(٢) تقدم برقم: ٣٦.

(٣) تقدم برقم: ٢٧٠.

(٤) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٣٠.

(٦) تقدم برقم: ١٨١.

(٧) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة، وما أثبتناه بين معقوفتين منه.

[٢٧٦] رعو - وإلى محمد بن الحسين بن أبي الخطاب: أبوه ومحمد ابن الحسن عليه السلام، عن سعد بن عبد الله والحميري ومحمد بن يحيى واحمد بن إدريس جميعا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات، واسم أبي الخطاب زيد <sup>(١)</sup>.

كلهم من عيون الطائفة.

وفي النجاشي بعد الترجمة: أبو جعفر الزيات الهمداني، واسم أبي الخطاب زيد، جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف، انتهى <sup>(٢)</sup>.

ويروي عنه غير الجماعة الصفار <sup>(٣)</sup>، واحمد بن محمد بن عيسى <sup>(٤)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب <sup>(٥)</sup>، والحسن بن متيل <sup>(٦)</sup>، وموسى بن الحسن <sup>(٧)</sup>، وغيرهم من الأجلاء.

[٢٧٧] رعو - وإلى محمد بن حكيم: أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عنه.

وعن محمد بن الحسن عليه السلام، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد [عن محمد بن أبي عمير] عن محمد بن حكيم <sup>(٨)</sup>.

---

(١) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٣٣٤ / ٨٩٧.

(٣) رجال النجاشي ٣٣٤ / ٨٩٧.

(٤) التهذيب ٤: ٢٠٧ / ٦٠٠، والاستبصار ٢: ٩٦ / ٣١١.

(٥) التهذيب ٨: ٢٣ / ٧٣.

(٦) مشيخة الفقيه: ١٣١ في طريقه إلى عبد الصمد بن بشير.

(٧) التهذيب ٢: ١٩٥ / ٧٦٨.

(٨) الفقيه ٤: ٨٨ من المشيخة، وما بين المعقوفتين منه، و(البرقي) من زيادة الأصل على المصدر، وإن كان احمد بن أبي عبد الله هو البرقي بعينه، فلاحظ.

السندان صحيحان، وأما محمد بن حكيم فهو وإن كان مشتركا بين الخثعمي الذي ذكره النجاشي (١) ولم يذكر غيره، والشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام (٢)، وبين الساباطي الذي ذكره أيضا في أصحاب الصادق عليه السلام (٣) إلا أن الظاهر أن الموجود في الأسانيد هو الأول، والمطلق ينصرف إليه لقرائن. روايات قابلة لإدراجه في الكتاب.

ومنها أن الكشي قال في محمد بن حكيم: من أصحاب الكاظم عليه السلام، حدثني حمدويه، قال: حدثني يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حكيم، قال: ذكر لأبي الحسن عليه السلام أصحاب الكلام فقال: أما ابن حكيم فدعوه (٤).

حمدويه قال: حدثني محمد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بن عبد الرحمن، عن حماد، قال: كان أبو الحسن عليه السلام يأمر محمد بن حكيم أن يجالس أهل المدينة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان يكلمهم ويخاصمهم، حتى كلفهم في صاحب القبر، فكان إذا انصرف إليه، قال له: ما قلت لهم، وما قالوا لك؟ ويرضى بذلك منه (٥).

محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد بن يزيد القمي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن يحيى بن عمران

---

(١) رجال النجاشي ٣٥٧ / ٩٥٧.

(٢) رجال الشيخ ٢٨٥ / ٧٩.

(٣) رجال الشيخ ٢٨٥ / ٧٨.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٤٦ / ٨٤٣.

(٥) رجال الكشي ٢: ٧٤٦ / ٨٤٤.

الهمداني، عن يونس، عن محمد بن حكيم، وقد كان أبو الحسن عليه السلام وذكر مثله <sup>(١)</sup>، انتهى والمراد به الخثعمي.

قال في جامع الرواة: والظاهر أنّ ما ذكره الكشي: ومحمد بن حكيم الخثعمي متحدان على ما يظهر بأدنى تأمل <sup>(٢)</sup>، ففي عدم تقييده العنوان بالخثعمي دلالة واضحة على كون الآخر لحمله وندرة روايته غير مراد من الإطلاق.

ومثله ما في الفهرست ففيه: محمد بن حكيم له كتاب، رويناه بهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن حكيم <sup>(٣)</sup>.

والاسناد هو الذي ذكره قبله: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن محبوب <sup>(٤)</sup>.

ثم انه ذكر بعد ذلك بفاصلة تراجم: محمد بن مسعود، له كتاب <sup>(٥)</sup>، محمد بن حكيم له كتاب <sup>(٦)</sup>، محمد بن إسحاق بن عمار له كتاب، رويناهما بهذا الاسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عنهم <sup>(٧)</sup>.

والمراد بالإسناد المذكور قبله تراجم جماعة عن أبي المفضل، عن حميد <sup>(٨)</sup>،

---

(١) رجال الكشي ٤٤٩ / ٨٤٥.

(٢) جامع الرواة ٢: ١٠٤ / ٧٣٠.

(٣) فهرست الشيخ ١٤٩ / ٦٤٣.

(٤) فهرست الشيخ ١٤٨ / ٦٣٦، في ترجمة محمد بن حمران بن أعين، وفيه: (وابن أبي نجران) عطفاً على ابن أبي عمير، فلاحظ.

(٥) فهرست الشيخ ١٥٣ / ٦٧٥.

(٦) فهرست الشيخ ١٥٣ / ٦٧٦.

(٧) فهرست الشيخ ١٥٣ / ٦٧٧.

(٨) والإسناد في ترجمة محمد بن منصور بن يونس في الفهرست ١٥١ / ٦٦٠.

وقال في من لم يرو عنهم عليه السلام القاسم بن إسماعيل القرشي يكتى أبا محمد المنذر، روى عنه حميد [بن زياد] أصولا كثيرة <sup>(١)</sup>، انتهى.

فالظاهر ان الكتب الثلاثة من تلك الأصول، فيكون هو الخثعمي الذي هو صاحب الأصل، إذ في النجاشي: محمد بن حكيم الخثعمي روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، يكتى أبا جعفر، له كتاب <sup>(٢)</sup>.

وهذا دأبه في ترجمة صاحب الأصل كما علم بالتتبع والاستقراء، وصرح به شيخنا الأستاذ العلامة طاب ثراه <sup>(٣)</sup>، فيكون هو المذكور أولا، وأما كثره لتعدد الطريق ومشاركة غيره معه في أحدهما، أو سهوا <sup>(٤)</sup>.

وله نظائر كثيرة في كتابيه، ولو كان الساباطي صاحب أصل وكتاب لما خفي على النجاشي، وأما ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام بملاحظة أخيه الثقة المعروف مرزم بن حكيم <sup>(٥)</sup>. ومنها ان محمد بن حكيم من الذين يتكروون كثيرا في الأسانيد، ولم نجد موضعا قيّد بالخثعمي مع ان جلّ رواته من الأجلّاء النقدة، ولو كان مشتركا يوجب التحير لقيّده في بعض المواضع. ويؤيد ما ذكرنا ما قاله السيد في المدارك: وأما محمد بن حكيم فقد ذكره الشيخ والنجاشي وذكر أنّ له كتابا ولم يرو فيه قدحا، وبالجملة فالعمل

---

(١) رجال الشيخ ٤٩٠ / ٢، وما بين معقوفين منه.

(٢) رجال النجاشي ٣٥٧ / ٩٥٧.

(٣) وسائل الشيعة ١٩: ٤٠٩ / ٢٧٤.

(٤) اختلاف الطريقين اليه، وانضمام غيره إليه في اسناد آخر هو السبب في التكرار، لا السهو ظاهرا.

(٥) رجال الشيخ ٢٨٥ / ٧٨.

بمضمون هذه الرواية متّجه لاعتبار سندها، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولو لا فهمه اتحاد ما في النجاشي<sup>(٢)</sup> والفهرست في الموضوعين<sup>(٣)</sup> لأشار إلى الاشتراك، ولكن ما ذكره خلاف المعهود من طريقته من عدم الاكتفاء بهذا القدر كما صرّح به في التكملة<sup>(٤)</sup>. ويدلّ على وثاقته وجلالته مضافا إلى ما ذكره وإكثاره من الرواية السالمة من التخليط إكثار رواية الأجلّة عنه، وفيهم الثلاثة الذين لا يروون إلاّ عن ثقة، كابن أبي عمير في الكافي في باب الكفر<sup>(٥)</sup>، وفي باب المباهلة<sup>(٦)</sup>، وفي باب البدع والرأي<sup>(٧)</sup>، وفي باب الخير والشرّ<sup>(٨)</sup>، وفي باب البيان والتعريف<sup>(٩)</sup>، وفي باب عقد المرأة على نفسها النكاح<sup>(١٠)</sup>، وفي باب عدد النساء<sup>(١١)</sup>، وفي الاستبصار في باب وقت المغرب والعشاء<sup>(١٢)</sup>.

---

(١) نقله الكاظمي - عن المدارك - في تكملة ٢: ٣٨١ أيضا، وفي هامشه أرجعه إلى كتاب الحج مسألة من لم يقف بالمشعر، ولم نقف عليه في شرح المسألة المذكورة من المدارك: ٤٧١، بل وجدنا العكس حيث ضعف رواية محمد بن حكيم ومنع العمل بها. ولعل النص في موضع آخر منه ولكن لم نتمت إليه بعد البحث، فلاحظ.

(٢) رجال النجاشي ٣٥٧ / ٩٥٧.

(٣) فهرست الشيخ ١٤٩ / ٦٤٢ و ١٥٣ / ٦٧٦.

(٤) تكملة الرجال ٢: ٣٨١.

(٥) أصول الكافي ٢: ٢٨٥ / ٣.

(٦) أصول الكافي ٢: ٣٧٢ / ١.

(٧) أصول الكافي ١: ٤٥ / ٩.

(٨) أصول الكافي ١: ١١٩ / ٢.

(٩) أصول الكافي ١: ١٢٤ / ٢.

(١٠) الكافي ٥: ٣٩٥ / ٤، باب الرجل يريد ان يزوج ابنته، ويريد أبوه أن يزوجها رجلا آخر.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ١٣٠ / ٤٤٨.

(١٢) الاستبصار: ١: ٢٦٩ / ٣٢.

وصفوان بن يحيى في الكافي في باب أوقات الزكاة<sup>(١)</sup>، وفي باب الرجل يشتري المتاع في كتاب الزكاة<sup>(٢)</sup>، في التهذيب في باب عدد النساء<sup>(٣)</sup>، وفي باب أحكام الطلاق<sup>(٤)</sup>.  
 واحمد بن محمد بن أبي نصر في الكافي في باب النهي عن الجسم والصورة<sup>(٥)</sup>.  
 ومن أضرابهم من أصحاب الإجماع: يونس بن عبد الرحمن فيه<sup>(٦)</sup>، وفي باب ما عند الأئمة عليهم السلام من سلاح رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup>، وفي باب المسترابة بالحبل من كتاب الطلاق<sup>(٨)</sup>، وحماد بن عثمان في الكافي في باب الجمع بين الصلاتين<sup>(٩)</sup>، وفي باب من جهل ان يقف بالمشعر<sup>(١٠)</sup>، وفي التهذيب في باب المواقيت من أبواب الزيادات<sup>(١١)</sup>، وفي باب تفصيل فرائض الحج<sup>(١٢)</sup>، والحسن بن محبوب في الفقيه في باب النوادر في كتاب النكاح<sup>(١٣)</sup>، وأبان بن عثمان في التهذيب في باب لحوق الأولاد بالآباء<sup>(١٤)</sup>،

(١) الكافي ٣: ٥٢٢ / ١.

(٢) الكافي ٣: ٥٢٩ / ٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٢٩ / ٤٤٧.

(٤) تهذيب الأحكام: ٨: ٦٧ / ٢٢٠.

(٥) أصول الكافي ١: ٨١ / ٤.

(٦) أصول الكافي ١: ٨٢ / ٨.

(٧) أصول الكافي ١: ١٨٣ / ٦.

(٨) الكافي ٦: ١٠٢ / ٥.

(٩) الكافي ٣: ٢٨٧ / ٤.

(١٠) الكافي ٤: ٤٧٢ / ١.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥١ / ٩٩٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٣ / ٣٢.

(١٣) الفقيه ٣: ٣٠٢ / ٢٨.

(١٤) تهذيب الأحكام ٨: ١٧٣ / ٢٦.

وفي باب عدد النساء <sup>(١)</sup>، وفي الكافي في باب المسترابة بالحبل <sup>(٢)</sup>.  
ومما يليهم من الأعاضم: ابن أذينة <sup>(٣)</sup>، وحريز <sup>(٤)</sup>، ويعقوب بن يزيد <sup>(٥)</sup>، ومحمد بن سنان <sup>(٦)</sup>،  
وعلي بن إسماعيل الميثمي <sup>(٧)</sup>، واحمد بن عائذ <sup>(٨)</sup>، ومحمد ابن إسحاق بن عمّار <sup>(٩)</sup>، ومحمد بن أبي  
حمزة <sup>(١٠)</sup>.

هذا ومن لم يطمئن بوثاقته وحالاته بعد رواية هؤلاء عنه وهم شيوخ الطائفة وعيون العصابة  
فليطلب لمرض قلبه دواء.

وفي مشتركات المولى محمد أمين الكاظمي: ابن حكيم الذي ليس هو الساباطي، عنه جعفر  
بن محمد ابنه والحسن بن محبوب <sup>(١١)</sup>. إلى آخر ما قال.

وفي رجال أبي علي بعد نقله قوله: الذي ليس هو الساباطي: لعلّ الصواب ان يقول بدله  
الختعمي، انتهى <sup>(١٢)</sup>.

وقد ظهر ممّا مرّ أنّ ما ذكره هو الصواب فيما ليته اقتصر في كتابه على نقل الترجمة وما في  
تعليقه الأستاذ <sup>(١٣)</sup>: ويترك كلمات نفسه التي خطؤها أكثر من

---

(١) تهذيب الأحكام ٨: ١٢٩ / ٤٥.

(٢) الكافي ٦: ١٠١ / ٣.

(٣) أصول الكافي ١: ٩٠ / ٦.

(٤) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة، في طريقه الى محمد بن حكيم.

(٥) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة، في طريقه الى محمد بن حكيم.

(٦) أصول الكافي ٢: ٣٣٠ / ١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٤ / ١١٥٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٦٨ / ٢٢٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٤٨ / ١٠٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٨: ١٢٩ / ٤٤٥.

(١١) هداية المحدثين للكاظمي: ٢٣٥.

(١٢) منتهى المقال: ٢٧٤.

(١٣) أشار الوحيد في تعليقه على ترجمة محمد بن حكيم: ٢٩٤ الى ما سيحيء في ترجمة أخيه مرام

صوابها.

[٢٧٨] ربح - وإلى محمد الحلبي: أبوه ومحمد بن الحسن ومحمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد بن علي الحلبي<sup>(١)</sup>.

رجال السند كلهم من الأجلاء.

وفي النجاشي: محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي أبو جعفر، وجه أصحابنا وفقههم، والثقة الذي لا يطعن عليه، ... إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

فالخبر صحيح بالاتفاق.

[٢٧٩] رعبط - وإلى محمد بن حمران: أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي

عمير، عنه.

وعن محمد بن الحسن عليه السلام، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح وإبراهيم بن هاشم جميعا، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير جميعا، عنه<sup>(٣)</sup>.

السند الأول صحيح على الأصح والثاني بالاتفاق.

وفي الوسائل - بعد ذكر الطريقتين - أقول: وتقدم له طريق آخر مع جميل بن دراج، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وهو صريح في اتحاده مع ما تقدم في (سد)<sup>(٥)</sup> في الطريق إلى جميل ومحمد

---

بشأن الساباطي، ولكن تعليقه على ترجمة مرزم: ٣٣١ ممسوحة في نسختين بحوزة المؤسسة، ولعل ما ذكره المصنف -

عليه السلام - هو من ضمن المسوح.

(١) الفقيه ٤: ١٣، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٣٢٥ / ٨٨٥.

(٣) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.

(٤) وسائل الشيعة ١٩: ٤١٠ / ٢٧٤، وانظر الفقيه ٤: ١٧، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٦٤.

ابن حمران الذي استظهرنا وفاقا لجماعة انه النهدي الثقة، فيكون لهما كتاب مشترك، ولكل واحد منهما كتاب مفرد، فذكره أولا لا يدل على ان هذا غيره، ويحتمل كونه محمد بن حمران بن أعين ابن أخي زرارة.

قال السيد الكاظمي في العدة: واما ابن حمران فثلاثة: ابن أعين الشيباني ابن أخي زرارة، وأبو جعفر النهدي، وهما ثقتان لاندرج الأول في الجماعة الذين قيل فيهم: وهؤلاء كلهم ثقات، ونصهم بالتوثيق في خصوص الثاني، ولكل كتاب يروى عنه ويؤخذ منه، والثالث الفهري، وهذا لم يذكر بشيء لكن الظاهر ان المراد هنا أحد الأولين، فإن الظاهر من رواية العلماء الأجلاء انما هو الأخذ عن أهل الكتب، بل الظاهر هو الأول لوقوع ابن أبي عمير في الطرق الثلاثة، هو ممن يروي عن الأول، انتهى (١).

والفاضل التحرير صاحب جامع الرواة استظهر اتحاد النهدي والشيباني بعد نقل ما في النجاشي في ترجمة النهدي وقوله: له كتاب، أخبرنا أحمد بن محمد بن محمد قال: حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا علي بن الحسين (٢) قال: حدثنا علي بن أسباط بن سالم في دهليزه يوم الأربعاء لأربع ليال خلون من شعبان سنة ثلاثين ومائتين قال: حدثنا محمد بن حمران: ولهذا الكتاب رواية كثيرة (٣).

قال الشيخ: أقول: رواية علي بن أسباط الذي عدّوه من رواة محمد بن حمران النهدي عن زرارة، ورواية محمد بن زياد الذي هو ابن أبي عمير الذي

---

(١) عدة الكاظمي: ١٦٤.

(٢) الأصل موافق للمصدر، وفي رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٥: الحسن. ولعله هو الصحيح، والمراد به علي بن الحسن بن فضال الذي روى عن علي بن أسباط كثيرا وروى عنه احمد بن محمد بن سعيد أيضا. ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ٢: ٦٤٩ - ٦٥٠ و١١: ٥٠٣ - ٥٢٠.

(٣) رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٥.

عدّوه من رواة محمّد بن حمّان بن أعين عن زرارة كثيرا، والقرائن الآتية الذي تظهر بأدنى تأمل،  
وكون محمّد بن حمّان النهدي ومحمّد بن حمّان بن أعين كوفيين يشعر باتحادهما والله اعلم، انتهى  
(١).

قلت: ويشير الى الاتحاد أن النجاشي ذكر النهدي لا غير، والفهرست (٢) ابن أعين لا غير مع  
انه ممّن أكثروا من الرواية عنه، فان كان المتكرّر في الأسانيد الأول يستبعد من الشيخ عدم ذكره،  
وان كان الثاني يستبعد من النجاشي إهماله مع أنّه من بيت جليل معروف.

ومما يشير إليه أيضا عدم ذكر مميّز له في تلك الأسانيد الكثيرة مع ان جلّ من روى عنه من  
الأعاضم، فقد روى عنه: احمد بن محمّد بن أبي نصر في الكافي في باب النوادر بعد باب جوامع  
التوحيد (٣)، وفي الفقيه في باب غسل الجمعة (٤).

ويروي عنه أيضا بواسطة محمّد بن سماعة (٥)، وابن أبي عمير (٦)، وصفوان (٧) كما مرّ، وفي  
أسانيد كثيرة.

ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب أن النساء لا يرثن من العقار شيئا (٨)، وفي باب  
القود بين النساء والرجال (٩)، وفي باب البيئات (١٠) وغيرها.

---

(١) جامع الرواة ٢: ١٠٥ / ٧٣٨.

(٢) فهرست الشيخ ١٤٨ / ٦٢٦.

(٣) أصول الكافي ١: ١١٢ / ٧.

(٤) الفقيه ١: ٦٢ / ٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٣ / ٥٩٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٦٨ / ٢٨٩.

(٧) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة، وقد تقدم قبل قليل.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩٨ / ٢٦.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ١٩٧ / ٨١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥١ / ٥١.

وأبان بن عثمان <sup>(١)</sup>، وعلي بن أسباط <sup>(٢)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي نجران <sup>(٣)</sup>، واحمد بن محمد بن عيسى <sup>(٤)</sup>، والحسن بن علي بن الوشاء <sup>(٥)</sup>، والحسين بن سعيد <sup>(٦)</sup>، وسيف بن عميرة <sup>(٧)</sup>، وإبراهيم بن محمد <sup>(٨)</sup>، ومع ذلك كله ففي النفس شيء، فان ما في النجاشي <sup>(٩)</sup>: نخدي، وابن أعين شيباني، إلا ان يكون نهد شعبة من قبيلة شيبان أو نزل ابن أعين فيهم فنسب إليهم والله العالم.

[٢٨٠] رف - وإلى محمد بن خالد البرقي: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه <sup>(١٠)</sup>.

أثبتنا في (لب) <sup>(١١)</sup> وثيقة محمد بن خالد، فالخير صحيح.

[٢٨١] رفا - وإلى محمد بن خالد القسري: جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد

بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧ / ١٥٧.

(٢) رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٥.

(٣) فهرست الشيخ ١٤٨ / ٦٢٦.

(٤) أصول الكافي ١: ٦٦ / ١.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٣٩ / ٢٣٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٦ / ٧١١، وفيه: الحسين بن سعيد، عن جميل بن دراج وابن حمران، والظاهر: انه يروي عنه بالواسطة، لورود هذا السند في نسخة قديمة من التهذيب - كما في معجم رجال الحديث ٥: ٢٤٩ - هكذا: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج وابن حمران، وهو الصحيح لموافقته ما في الكافي ٧: ٣٩٠ / ١ والاستبصار ٣: ٢٦ / ٨٢، فلاحظ.

(٧) أصول الكافي ١: ٣٨٧ / ٦.

(٨) الكافي ٨: ٢٧٥ / ٤١٦، من الروضة.

(٩) رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٥.

(١٠) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.

(١١) تقدم برقم: ٣٢.

[حفصة] <sup>(١)</sup>، عن محمد بن خالد بن عبد الله البجلي القسري، وهو كوفي عربي <sup>(٢)</sup>.  
مر حال الثلاثة الأول في (له) <sup>(٣)</sup> و [حفصة] <sup>(٤)</sup> مجهول غير مذكور في رجال الخاصة وفيما  
عندنا من العامة.

ومحمد بن خالد مذكور في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ، وقال: أنه ولي المدينة  
<sup>(٥)</sup>، يروي عنه حماد بن عثمان كما في التهذيب في باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات <sup>(٦)</sup>،  
وفي باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من أبواب الزيادات <sup>(٧)</sup>.

وفي الكافي في باب حدّ الصبيان في السرقة: حميد بن زياد، عن عبيد الله ابن أحمد النهيكي،  
عن ابن أبي عمير، عن عدّة من أصحابنا، عن محمد بن خالد القسري قال: كنت على المدينة  
فأتيت بسلام قد سرق، فسألت أبا عبد الله عليه السلام عنه فقال: سله حيث سرق كان يعلم أنّ عليه  
في السرقة عقوبة؟ فإن قال: نعم، قيل له: أي شيء تلك العقوبة؟ فان لم يعلم أن عليه في السرقة  
قطعا فخلّ عنه، قال: فأخذت الغلام فسألته وقلت له: أكنت تعلم ان في السرقة عقوبة؟ قال:  
نعم، قلت: اي شيء هو؟ قال:

---

(١) في الأصل: خفقة، وما أثبتناه بين معقوفين من المصدر وروضة المتقين ١٤ : ٢٤٣ ومعجم رجال الحديث ٢٣ :

١٨٧ / ١٥٦١٠.

(٢) الفقيه ٤ : ٧٥، من المشيخة.

(٣) تقدم. برقم: ٣٥.

(٤) في الأصل: خفقة، ونهنا عليها آفأ، فلاحظ.

(٥) رجال الشيخ ٢٨٦ / ٩٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٢ : ٢٨٤ / ٣٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٣ : ٢٤٤ / ٤٣.

الضرب، فخلّيت عنه (١).

وفي الجعفریات (٢) ودعائم الإسلام واللفظ للأخير، بالإسناد عن جعفر ابن محمد عليه السلام : أنه حضر يوماً عند محمد بن خالد أمير المدينة فشكا إليه محمد وجعا يجده في جوفه، فقال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي عليه السلام أن رجلاً شكّا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعا يجده في جوفه، فقال: خذ شربة عسل والحق فيه ثلاث حبّات شونيز (٣) أو خمسا أو سبعا، فاشربه تبرأ باذن الله، ففعل فبرأ ذلك الرجل، فخذ ذلك أنت، فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضراً فقال: يا أبا عبد الله، قد بلغنا هذا وفعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد الله عليه السلام وقال: إنّما ينفع الله بهذا أهل الإيمان به والتصديق برسوله، ولا ينتفع به أهل النفاق ومن أخذه على غير تصديق منه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأطرق الرجل (٤).

وفي الكافي في الصحيح: عن مرّة مولى محمد بن خالد، قال: صاح أهل المدينة الى محمد بن خالد في الاستسقاء فقال لي: انطلق الى أبي عبد الله عليه السلام فسله: ما رأيك فإن هؤلاء قد صاحوا إليّ؟ فأتيته عليه السلام، فقلت له، فقال لي: قل له فليخرج، قلت: متى يخرج جعلت فداك؟ قال: يوم الاثنين، قلت: كيف يصنع؟ قال: يخرج المنبر ثم يخرج يمشي - الى ان قال - قال: ففعل، فلمّا رجعنا جاء المطر قالوا: هذا من تعليم جعفر.

(١) الكافي ٧: ٢٣٣ / ١١.

(٢) الجعفریات: ٢٤٤.

(٣) شونيز، وشينيز: أصله فارسي ويعني: الحبة السوداء، انظر لسان العرب: شنز.

(٤) دعائم الإسلام ٢: ١٣٥ / ٤٧٥.

وفي رواية يونس: فما رجعنا حتى أهممتنا (١) أنفسنا (٢).

وفي التهذيب في الصحيح: عن حماد السراج، قال: أرسلني محمد بن خالد الى أبي عبد الله عليه السلام أقول له: إن الناس قد أكثروا عليّ في الاستسقاء فما رأيت في الخروج غدا؟ فقلت ذلك لأبي عبد الله عليه السلام، فقال لي: قل له: ليس الاستسقاء هكذا، قل له يخرج فيخطب الناس ويأمرهم بالصيام اليوم وغدا، ويخرج بهم يوم الثالث وهم صيام، قال: فأتيت محمدا فأخبرته بمقالة أبي عبد الله عليه السلام، فجاء فخطب فأمرهم بالصيام كما قال أبو عبد الله عليه السلام، فلما كان في اليوم الثالث أرسل إليه: ما رأيك في الخروج؟

قال: وفي غير هذه الرواية أنه أمره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقي (٣).

ومن جميع ذلك يستكشف حال محمد وتشييعه، وانقطاعه اليه عليه السلام، وتسليمه له، وشفقته عليه، وعدم كتمه مسائل الدين منه، مضافا الى رواية حماد عنه، وابن أبي عمير، عن عدة من أصحابنا، وعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، ومن هنا قال الشارح: فالخير قوي (٤).

[٢٨٢] رقب - وإلى محمد بن سنان - فيما كتب من جواب مسأله في العلل -: علي بن احمد بن موسى الدقاق ومحمد بن أحمد السناني والحسين ابن محمد بن إبراهيم بن محمد بن هشام المكتب رضي الله عنهم، قالوا: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي، عن علي

---

(١) أهممتنا أنفسنا: قال في الوافي ٥: ١٣٥٠ / ٨٣٥٦: لعل المراد به، انه ما كان لنا هم الا هم أنفسنا أن تبتل ثيابنا بالمطر، فيكون كناية عن سرعة الأمطار.

(٢) الكافي ٣: ٤٦٢ / ١.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٣٤٨ / ٣٢٠.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٤٣.

ابن العباس، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الصّخّاف، عن محمّد بن سنان، عن الرضا عليه السلام <sup>(١)</sup>.  
مرّ ما يتعلق بالخمسة <sup>(٢)</sup> وصحة السند من جهتهم، وأمّا علي فضيف في النجاشي، وقال: لا  
يعبأ بما رواه <sup>(٣)</sup>، مع أنّه يروي عنه أبو عبد الله بن جعفر العلوي رأس المدوري - قال فيه  
النجاشي: كان وجهها في أصحابنا، وفقهها وأوثق الناس في حديثه <sup>(٤)</sup> - كما في الكافي والتهديب  
في باب فضل الجهاد <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>.

وعلي بن محمّد من مشايخ ثقة الإسلام، والبرمكي والقاسم.  
ضعفه العلامة بالغلوّ في الخلاصة <sup>(٧)</sup>، والظاهر كما في التعليقة <sup>(٨)</sup> أنه أخذ من الغضائري  
الذي لا اعتناء بتضعيفاته خصوصا إذا كان السبب هو الغلوّ، وهو احد رواة الرسالة الطويلة التي  
أخرجها ثقة الإسلام في أول الروضة لأبي عبد الله عليه السلام <sup>(٩)</sup>، وكان الأصحاب يضعونها في مساجد  
بيوتهم، وإذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها، ولا يروونها إلا السالم من الغلوّ والارتفاع، كما لا يخفى  
على من تأمل فيها.

وفي رسالة أبي غالب الزراري في ذكر فهرست كتبه، ورسالة صباح

- 
- (١) الفقيه ٤: ١٥، من المشيخة، وفيه: والحسين بن إبراهيم بن احمد بن هشام المكتّب، وهو الصحيح، وذكره في طريقه  
الى محمد بن جعفر الأسدي ٤: ٧٦، وفيه: المؤدب بدل المكتّب، ومر أيضا في هذه الفائدة، فراجع.
  - (٢) تقدم في الطريق رقم: ٣٦.
  - (٣) رجال النجاشي ٢٥٥ / ٦٦٨، وفيه التضعيف فقط دون العبارة المذكورة، فلاحظ.
  - (٤) رجال النجاشي ١٢٠ / ٣٠٦.
  - (٥) الكافي ٥: ٤ / ٦.
  - (٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٣ / ١١.
  - (٧) رجال العلامة ٢٤٨ / ٨.
  - (٨) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٢٦٣.
  - (٩) الكافي ٨: ٢ / ١.

المدائني حدثني بها أبو العباس الرزّاز، عن القاسم بن الربيع الصحاف، عن محمّد بن سنان، عن صباح المدائني<sup>(١)</sup>.

ويظهر منه اعتماده عليه، وكيف كان فيؤيّد هذا السند ويعضده وجوه:

أ - اعتماد الصدوق عليه في كتابه علل الشرائع وغيره<sup>(٢)</sup>.

ب - عدّه في المقام من الكتب المعتمدة<sup>(٣)</sup>.

ج - أنّ النجاشي يروي كتب محمّد بن سنان عن جماعة من شيوخنا، عن أبي غالب احمد بن محمّد - يعني الزراري - عن [عم]<sup>(٤)</sup> أبيه علي بن سليمان، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه<sup>(٥)</sup>.

والطريق صحيح، ويظهر هذا السند من رسالة أبي غالب أيضا<sup>(٦)</sup>.

د - ما في الفهرست: وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد على عددها، وله كتاب النوادر، وجميع ما رواه إلا ما كان فيها من تخليط أو غلوّ، أخبرنا جماعة، عن محمّد بن علي بن الحسين، عن أبيه ومحمّد بن الحسن جميعا، عن سعد بن

---

(١) تاريخ آل زرارة ٦٠ / ٣٨، وفي هامشه ترجيح كونه مباح المدائني، وهو الصحيح الموافق للنسخة المحققة بعنوان: رسالة أبي غالب الزراري ١٦٨ / ٤٢ والمطابق للنجاشي ٤٢٤ / ١١٤٠ وقد ضبطه العلامة في رجاله ٢٦١ / ١٤ وكذا ابن داود ٢٨٢ / ٥٣٠ (بالياء المنقطة تحتها نقطتين بعد الميم المفتوحة والهاء أخيرا)، فلاحظ.

(٢) علل الشرائع ٢٥٠ / ٧، ٥٠٩ / ١.

(٣) الظاهر: ان هذا استظهار منه <sup>بُيِّنَ</sup> لما ذكره الصدوق في مقدمة الفقيه ١: ٣ وان لم يصرح باسم الكتاب وصاحبه، وقد مر مثله وعلقنا عليه في هامشه هناك، فراجع.

(٤) ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، وهو الصحيح لموافقتة قول الزراري في رسالته ١٧٣ / ٧٠ - في بيان طريقه الى كتاب الزكاة لحماذ بن عيسى -: حدثني به عم أبي علي بن سليمان.

(٥) رجال النجاشي ٣٢٨ / ٨٨٨.

(٦) رسالة أبي غالب الزراري: ٦٧ - ٦٨، وفيها: حدثني به جدي أبو طاهر محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

عبد الله والحميري ومحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين واحمد بن محمد، عن محمد بن سنان (١). وهذا السند المنشعب الى أسانيد متعدّدة في أعلى درجة الصحّة وليس في كتاب علله غلوّ ولا تخليط.

ورواه أيضا عنه (٢)، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم عمه، عن محمد بن علي الصيرفي، عنه (٣).

فانقذ صحّة نسبة الكتاب الى محمد الذي أوضحنا وثاقته بل جلالته في (كو) (٤)، فالخبر صحيح.

[٢٨٣] رفع - وإلى محمد بن سنان: محمد بن علي ماجيلويه رحمته الله، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عنه.

وأبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (٥).

السند الثاني صحيح على الأصح فلا يضرّ ضعف الأول بمحمد بن علي مع أنّه قد علم من الفهرست ان له أسانيد صحيحة إليه (٦).

[٢٨٤] رقد - وإلى محمد بن سهل: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سهل بن اليسع الأشعري (٧).

---

(١) فهرست الشيخ ١٤٣ / ٦١٩.

(٢) الضمير في (عنه) يعود الى الشيخ الصدوق، كما صرح به في المصدر، فلاحظ.

(٣) فهرست الشيخ ١٤٢ / ٦١٩.

(٤) تقدم في هذه الفائدة برقم: ٢٦.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ ١٤٣ / ٦١٩.

(٧) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

السند صحيح، وفي النجاشي: محمد بن سهل بن اليسع بن عبد الله بن سعد بن مالك [بن الأحوص] الأشعري القمي، روى عن الرضا وأبي جعفر عليهما السلام، له كتاب يرويه جماعة <sup>(١)</sup>.  
وظاهره اعتبار كتابه، بل كونه من الأصول كما أشرنا إليه، وذكره في الفهرست أيضا مع كتابه وطريقه إليه <sup>(٢)</sup>.

ويشير الى وثاقته مضافا الى ما ذكر رواية الأجلّة عنه وفيهم: حمّاد بن عيسى من أصحاب الإجماع، كما في التهذيب في باب صفة الإحرام <sup>(٣)</sup>، واحمد ابن محمد بن عيسى كثيرا <sup>(٤)</sup>، وأبوه <sup>(٥)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب <sup>(٦)</sup>، وموسى ابن القاسم <sup>(٧)</sup>، فالخبر حسن كالصحيح.  
[٢٨٥] رفته - وإلى محمد بن عبد الجبار: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله والحميري ومحمد بن يحيى العطار واحمد ابن إدريس جميعا، عن محمد بن عبد الجبار - وهو محمد بن أبي الصهبان - <sup>(٨)</sup>.

رجال السند ومحمد كلّهم من أجلاء الثقات، فالخبر صحيح.  
[٢٨٦] رفو - وإلى محمد بن عبد الله بن مهران: محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه <sup>(٩)</sup>.

---

(١) رجال النجاشي ٣٦٧ / ٩٩٦، وما بين معقوفتين منه.

(٢) فهرست الشيخ ١٤٧ / ٦٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٩٢ / ١١٠.

(٤) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي ٣٦٧ / ٩٩٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢١١ / ٥١١.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤ / ٥.

(٨) الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة.

(٩) الفقيه ٤: ١٠٦، من المشيخة.

مرّ اعتبار السند غير مرّة الا أنّ محمّد ضعيف مذموم جدّاً، وفي النجاشي: له كتاب النوادر [وهو] أقرب كتبه إلى الحقّ<sup>(١)</sup>.

قال الشارح: والظاهر أنّ المصنّف وغيره يروون عنه هذا الكتاب لما كان موافقا للحقّ، انتهى<sup>(٢)</sup>.

[٢٨٧] رفر - وإلى محمّد بن عثمان العمري قدس الله روحه: أبوه ومحمّد بن الحسن ومحمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن عثمان العمري قدس الله روحه<sup>(٣)</sup>. وهو وكيل الناحية في خمسين سنة، الذي ظهر على يديه من طرف المأمول المنتظر صلوات الله عليه معاجز كثيرة ولما سأل أبو علي احمد بن إسحاق عن أبي محمّد عليه السلام فقال: من أعامل؟ وعمّن آخذ؟ وقول من اقبل؟ فقال عليه السلام: للعمري وابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عني فعني يؤديان، وما قالاً لك فعني يقولان، فاسمع لهما وأطعهما فإنّهما الثقتان المأمونان.

ومناقبه وفضائله أشهر من ان تذكر توفي آخر جمادى الأولى سنة ٣٠٥<sup>(٤)</sup>.

[٢٨٨] رفح - وإلى محمّد بن عذافر: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر الصيرفي<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رجال النجاشي ٣٥٠ / ٩٤٢، وما أثبتناه بين معقوفتين منه.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢٤٥.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٢، من المشيخة.

(٤) انظر كتاب الغيبة للشيخ: ٢١٨ وما بعدها، ورجال العلامة ١٤٩ / ٥٧.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٢، من المشيخة.

رجال السند كلّهم من الأجلّاء، وابن عذافر بالعين المهملة المضمومة والذال المعجمة والراء المهملة ابن عيسى بن أفلح الخزاعي الصيرفي المدايني، ثقة في النجاشي<sup>(١)</sup>، والخالصة<sup>(٢)</sup>، ورجال الشيخ في أصحاب الصادق والكاظم والرضا<sup>(٣)</sup> عليه السلام، وعمّر (٩٣)<sup>(٤)</sup>، وأبوه وعمّه عمر بن عيسى أيضا من الرواة، فالخير صحيح بالاتفاق.

[٢٨٩] رفق - وإلى محمّد بن علي بن محبوب: أبوه ومحمّد بن الحسن ومحمّد بن موسى بن المتوكل واحمد بن محمّد بن يحيى العطار ومحمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنهم، عن محمّد بن يحيى العطار، عنه.

وأبوه والحسين بن أحمد بن إدريس رضي الله عنهما، عن أحمد بن إدريس، عنه<sup>(٥)</sup>.  
السندان اللذان ينشعب عنهما أسانيد كثيرة صحيحان، وفي النجاشي: محمّد بن علي بن محبوب الأشعري القمي، أبو جعفر شيخ القميين في زمانه، ثقة عين، فقيه صحيح المذهب، انتهى<sup>(٦)</sup>.

ويروي عنه أيضا علي بن الحسن بن فضال كثيرا<sup>(٧)</sup> وابن بطّة<sup>(٨)</sup>.

---

(١) رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٦.

(٢) رجال العلامة ١٣٨ / ٩.

(٣) رجال الشيخ ٢٩٧ / ٢٧١ و ٣٥٩ / ١٤، ولم يرد ذكره في أصحاب الرضا عليه السلام، وكذا الحال في رجال البرقي: ٢٠ و ٤٩، ولكنه عمّر إلى أيامه عليه السلام كما في النجاشي ٣٦٠ / ٩٦٦، فلاحظ.

(٤) انظر رجال النجاشي ٣٥٩ / ٩٦٦.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي ٣٤٩ / ٩٤٠.

(٧) فهرست الشيخ ١٤٥ / ٦١٣.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٩١ / ١٢٠٤.

[٢٩٠] رص - وإلى محمد بن عمرو بن أبي المقدم: أحمد بن زياد ابن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه <sup>(١)</sup>.

السند صحيح على الأصح بما مرّ في (يا) <sup>(٢)</sup> و(يد) <sup>(٣)</sup> و(كو) <sup>(٤)</sup>، ولكن محمد بن عمرو غير المذكور في الرجال بل في أسانيد احاديث الكتب الأربعة على ما يظهر من الجامع <sup>(٥)</sup>، وحيث عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة <sup>(٦)</sup>، فالخبر قويّ وفاقا للشارح <sup>(٧)</sup>.

[٢٩١] رصا - وإلى محمد بن عمران العجلي: محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه <sup>(٨)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (لب) <sup>(٩)</sup> وغيره، ورواية ابن أبي عمير عن العجلي من أمارات وثاقته، فلا يضر عدم مذكوريته إلاّ في أصحاب الصادق <sup>(١٠)</sup> من رجال الشيخ <sup>(١٠)</sup>، فالخبر صحيح أو في حكمه.

[٢٩٢] رصب - وإلى محمد بن عيسى: أبوه، عن سعد بن عبد الله،

---

(١) الفقيه ٤: ١٠٤، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١١.

(٣) تقدم برقم: ١٤.

(٤) تقدم برقم: ٢٦.

(٥) جامع الرواة ٢: ١٦١.

(٦) الفقيه ١: ٣، من المقدمة، ولم يصرح به وإنما قاله إجمالاً، فلاحظ.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٢٤٨.

(٨) الفقيه ٤: ٩٣، من المشيخة.

(٩) تقدم برقم: ٣٢.

(١٠) رجال الشيخ ٣٢٢ / ٦٧٧.

عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني.

وعن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه <sup>(١)</sup>.

أوضحنا وثيقة ابن عيسى في (لا) <sup>(٢)</sup> فالخبر صحيح.

[٢٩٣] رصح - وإلى محمد بن الفيض التيمي: أبوه، عن احمد بن إدريس، عن أحمد بن أبي عبد

الله، عن داود بن إسحاق الحداء، عنه.

وجعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن

محمد بن أبي عمير، عنه <sup>(٣)</sup>.

السند الأول ضعيف بداود الغير المذكور الأ هنا، وفي جملة من الأسانيد، ويظهر منها أن كنيته

أبو سليمان، والسند الثاني صحيح بما مرّ في (له) <sup>(٤)</sup>.

واعلم أن الصدوق ذكر في أواسط المشيخة: وما كان فيه عن محمد بن الفيض التيمي فقد

رويته عن أبي <sup>(٥)</sup>، وذكر السند الأول.

وقال - في قريب من أواخره -: أو ما كان فيه عن محمد بن الفيض فقد رويته عن جعفر بن

محمد <sup>(٦)</sup>، وذكر السند الثاني.

فزعم صاحب الوسائل اتحادهما فذكر واحدا وجعل الطريقتين له <sup>(٧)</sup>، واتبعناه لأننا شرحنا

المشيخة على ترتيبه، وصاحب الوافي <sup>(٨)</sup> وجامع الرواة <sup>(٩)</sup>

---

(١) الفقيه ٤: ٩٢، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٣١.

(٣) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٣٥.

(٥) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٧، من المشيخة.

(٧) وسائل الشيعة ١٩: ٤١٤ / ٢٨٩.

(٨) الوافي ٣: ١٤٨، من الخاتمة.

(٩) جامع الرواة ٢: ١٧٥ - ١٧٦.

والعدة<sup>(١)</sup> زعموا أنّ الأخير غير الأول.

والشراح - بعد ذكر الأخير منفردا - قال: يمكن أن يكون ما تقدم ووقع التكرار سهواً، وأن يكون محمد بن الفيض المختار الكوفي الجعفي من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ<sup>(٢)</sup>، وإن يكون محمد بن الفيض بن مالك المدائني مولى عمر بن الخطاب، من أصحاب الرضا عليه السلام في رجال الشيخ<sup>(٣)</sup>، وإن كان بعيداً.

وعلى أي حال فهو مجهول لكن كتابه معتمد، ويمكن الحكم بصحته لصحته ظاهراً عن محمد بن أبي عمير<sup>(٤)</sup>، وإن يكون حسناً لجعفر بن محمد بن مسرور فإنه من مشايخ الصدوق ولا يذكره إلا مع قوله عليه السلام، وعلى المشهور قوي كالصحيح، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قلت: بل على المشهور في حكم الصحيح، والأصح وثاقته لرواية ابن أبي عمير عنه، ورواية داود عن الآخر.

[٢٩٤] رصد - وإلى محمد بن القاسم الأسترآبادي مشافهة من غير واسطة<sup>(٦)</sup>

وهو الراوي له التفسير المنسوب إلى الإمام أبي محمد العسكري عليه السلام، الذي أكثر من النقل عنه في أغلب كتبه الموجودة عندنا:

(١) العدة للكاظمي: ١٦٥.

(٢) رجال الشيخ ٣٢٢ / ٦٧١.

(٣) رجال الشيخ ٣٩٣ / ٨١.

(٤) أي: يمكن الحكم بصحته لاعتماد ابن أبي عمير عليه في روايته كما هو في طريق الصدوق إليه ظاهراً. أقول: لو كانت (عند) مكان (عن) لوضح المعنى.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

كالفقيه (١) والأماي (٢) والعلل (٣) وغيرها، واعتمد على ما فيه، كما لا يخفى على من راجع مؤلفاته، وتبعه على ذلك أساطين المذهب وسدنة الاخبار.

فمنهم أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب قال في أول كتابه الموسوم بالاحتجاج: ولا نأتي في أكثر ما نورده من الاخبار بإسناده، إمّا لوجود الإجماع عليه، أو موافقته لما دلّت العقول عليه، أو لاشتهاره في السير والكتب بين المخالف والمؤلف، إلا ما أوردته عن أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام، فإنه ليس في الاشتهار على حدّ ما سواه، وان كان مشتتلا على مثل ما قدّمناه، فلأجل ذلك ذكرت إسناده في أول جزء من ذلك دون غيره، لان جميع ما رويت عنه عليه السلام إمّا رويته بإسناد واحد من جملة الأخبار التي ذكرها عليه السلام في تفسيره (٤).

ومنهم قطب الدين سعيد بن هبة الله الراوندي، فإنه أخرج في خرائجه من التفسير المذكور جملة وافرة (٥).

ومنهم رشيد الدين محمد بن علي بن شهرآشوب، فإنه نسب التفسير المذكور اليه عليه السلام جزماً، ونقل عنه في مناقبه في مواضع عديدة: منها في باب معاجز النبي صلى الله عليه وآله في فصل فيه نطق الجمادات قال: تفسير الامام الحسن العسكري عليه السلام، في قوله تعالى: (ثُمَّ قَسَتْ فُلُوكُمْ) (٦) قالت اليهود، الى آخر ما في التفسير (٧).

(١) الفقيه ٢: ٢١١ / ٩٦٧.

(٢) أمالي الصدوق ٣٦٧ / ٣.

(٣) علل الشرائع: ٤١٦.

(٤) الاحتجاج ١: ١٦.

(٥) الخرائج والجرائح ٢: ٥١٩ / ٢٨.

(٦) البقرة: ٢: ٧٤.

(٧) المناقب ١: ٩٢.

بل قال في معالم العلماء: الحسن بن خالد البرقي أخو محمد بن خالد، من كتبه تفسير  
العسكري من إملاء الإمام عليّ عليه السلام مائة وعشرين مجلداً، انتهى (١).  
ويظهر منه أمران:

الأول: أنّ سند التفسير ليس منحصرًا في الأستربادي شيخ الصدوق، بل يرويه الحسن بن  
خالد الثقة في النجاشي (٢) والخالصة (٣)، صاحب الكتب في فهرست التي يرويها عنه ابن أخيه  
أحمد بن محمد البرقي، الذي للمشايع إليه طرق صحيحة (٤).  
الثاني: أنّ التفسير كبير تام غير مقصور على الموجود، الذي فيه تفسير سورة الفاتحة وبعض  
سورة البقرة.

ومنهم المحقق الثاني علي بن عبد العالي الكركي فإنه قال في إجازته لصفى الدين الحلبي - بعد  
ذكر جملة من طرقه وأسانيده العالية - ما لفظه: وأعلى من الجميع بالإسناد إلى العلامة جمال  
الدين أحمد بن فهد، عن السيد العالم النسابة تاج الدين محمد بن معية، عن السيد العالم علي بن  
عبد الحميد بن فخّار الحسيني، عن والده السيد عبد الحميد، عن السيد الفقيه مجد الدين أبي  
القاسم علي بن العريضي، عن الشيخ السعيد رشيد الدين أبي جعفر محمد بن شهر آشوب  
المازندراني، (عن) (٥) السيد العالم ذي الفقار محمد بن [معد] (٦).

(١) معالم العلماء ٣٤ / ١٨٩.

(٢) رجال النجاشي ٦١ / ١٣٩.

(٣) رجال العلامة ٤٣ / ٣٧.

(٤) انظر فهرست الشيخ ٤٩ / ١٦٧.

(٥) كذا: في الأصل والمصدر، وهو لا يتفق وقوله - الآتي - : كلاهما، فالعطف أولى ظاهراً.

(٦) في الأصل معبد - بالباء الموحدة - وهو اشتباه أو من سهو الناسخ، وما أثبتناه من المصدر وأمل الآمل ٢: ٣٠٧ / ٩٢٩ فلاحظ.

(العلوي) (١) الحسيني كلاهما، عن الشيخ الامام عماد الفرقة الناجية أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قال: أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله الغضائري، أخبرنا أبو جعفر محمد بن بابويه، حدثنا محمد بن القاسم المفسر الجرجاني، حدثنا يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سنان، عن أبيهما، عن مولانا ومولى كافة الأنام أبي محمد الحسن العسكري، عن أبيه، عن أبيه صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

قال: قال رسول الله ﷺ لبعض أصحابه ذات يوم: أحب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنه لا تنال ولاية الله إلا بذلك، ولا يجد رجل طعم الإيمان وان كثرت صلواته وصيامه حتى يكون كذلك، وقد صارت مؤاخاة الناس يومكم هذا [أكثرها] في الدنيا، عليها يتوآدون وعليها يتباغضون، وذلك لا يغني عنهم من الله شيئا، فقال الرجل: يا رسول الله، كيف لي اعلم أيّ واليت وعاديت في الله، فمن وليّ الله عزّ وجلّ حتى أواليه ومن عدوّه حتى أعاديته، فأشار له رسول الله ﷺ الى علي عليه السلام قال: ألا ترى هذا؟ قال: بلى، فقال: وليّ هذا وليّ الله فواله، وعدوّ هذا عدوّ الله فعاده، وال وليّ هذا ولو أنه قاتل أبيك وولدك، وعاد عدوّه ولو أنه أبوك وولدك، انتهى (٢).

ويظهر منه أنّ هذا التفسير عنده في غاية الاعتبار، ولاقتصاره في نقل الخبر المرسوم عندهم نقله في آخر كثير من الإجازات، كما يظهر منه أيضا أن

(١) من زيادة الأصل على المصدر وان كان كذلك.

(٢) بحار الأنوار ١٠٨: ٧٨ - ٧٩، باختلاف يسير. وما بين معقوفتين منه.

الشيخ والغضائري روياه عنه عليه السلام بالسند المذكور، فيكون معتبرا عندهما وإلا لاستثياه عن مروياتهما، كما لا يخفى على من عرف طريقة المشايخ.

ومنهم فخر الفقهاء الشهيد الثاني فإنه ينقل عنه معتمدا عليه قال في المنية: فصل: ومن تفسير العسكري عليه السلام في قوله تعالى: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ - الى قوله - **وَالْيَتَامَى**) <sup>(١)</sup> قال الامام عليه السلام: اما قوله (وَالْيَتَامَى)، ونقل عنه أوقا <sup>(٢)</sup>.

وقال في آخر أجازته الكبيرة للشيخ حسين بن عبد الصمد: ولو حاولنا ذكر طريق الى كل من بلغنا من المصنفين والمؤلفين لطال الخطب، والله تعالى وليّ التوفيق، ولنذكر طريقا واحدا هو أعلى ما اشتملت عليه هذه الطرق الى مولانا وسيدنا وسيد الكائنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم منه أيضا مفصّلا أعلى ما عندنا من السند الى كتب الحديث كالتهذيب والاستبصار والفقيه والمدينة والكافي وغيرهما، أخبرنا شيخنا - وساق أسانيد عالية إلى السيد فخر - عن شاذان بن جبرئيل، عن جعفر الدورستي، عن المفيد، عن الصدوق أبي جعفر محمد بن بابويه قال: حدثنا محمد بن القاسم الجرجاني، وساق مثل ما مرّ عن المحقق الكركي <sup>(٣)</sup>.

وقال التقي الشارح: وما كان عن محمد بن القاسم، وقيل: ابن أبي القاسم كما يذكره الصدوق هكذا: المفسّر الأسترآبادي، واعتمد عليه الصدوق وكان شيخه، وما ذكره الغضائري باطل وتوهم، أنّ مثل هذا التفسير لا يليق

---

(١) البقرة: ٢: ٨٣.

(٢) منية المريد: ١١٤.

(٣) بحار الأنوار ١٠٨: ١٦٩ - ١٧٠.

بالإمام ومن كان مرتبطاً بكلام الأئمة عليهم السلام يعلم انه كلامهم، واعتمد عليه شيخنا الشهيد الثاني ونقل عنه اخباراً كثيرة في كتبه، واعتماد التلميذ الذي كان مثل الصدوق، يكفي عفى الله عنا وعنهم <sup>(١)</sup>.

وقال ولده العلامة في البحار: كتاب تفسير الامام من الكتب المعروفة، واعتمد الصدوق عليه، وأخذ منه، وإن طعن فيه بعض المحدثين، ولكن الصدوق اعرف وأقرب عهداً ممن طعن فيه، وقد روى عنه أكثر العلماء من غير غمز فيه <sup>(٢)</sup>.

ثم قال في الفصل الخامس: ولنذكر ما وجدناه في مفتتح تفسير الإمام العسكري صلوات الله عليه، قال الشيخ أبو الفضل شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل القمي أدام الله تعالى تأييده: حدثنا السيد محمد بن سراهنك الحسيني الجرجاني <sup>(٣)</sup>، عن السيد أبي جعفر مهدي بن حارث الحسيني المرعشي، عن الشيخ الصدوق أبي عبد الله جعفر بن محمد الدوريسي، عن أبيه، عن الشيخ الفقيه أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي عليه السلام، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم الأسترآبادي <sup>(٤)</sup>.

وساق ما هو الموجود في صدر التفسير ثم قال: أقول: وفي بعض النسخ في أول السند هكذا: قال محمد بن علي بن محمد بن جعفر بن الدقاق: حدثني الشيخان الفقيهان أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان وأبو محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي رحمهما الله قالاً: حدثنا الشيخ الفقيه

---

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٥٠.

(٢) بحار الأنوار ١: ٢٨.

(٣) في المصدر: شراهنك الحسيني الجرجاني، وفي مقدمة التفسير: الحسيني، مكان الحسيني، فلاحظ.

(٤) بحار الأنوار ١: ٧٠ - ٧١.

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، الى آخر ما مرّ (١).  
قلت: كذا في نسختي، وفيها: أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم الأسترآبادي الخطيب.  
وفي العيون في موضع: حدثني محمد بن أبي القاسم المعروف بابي الحسن الجرجاني، وفي موضع  
آخر: محمد بن القاسم المعروف بابي الحسن الجرجاني، وتأتي الإشارة إلى أسامي جماعة أخرى من  
العلماء الاعلام شاركوهم في الاعتماد عليه (٢).

إذا عرفت ذلك فنقول: قال في الخلاصة: محمد بن القاسم أو أبي القاسم المفسر الأسترآبادي  
روى عنه أبو جعفر بن بابويه، ضعيف كذاب، روى عنه تفسيراً يرويه عن رجلين مجهولين، أحدهما  
يعرف بيوسف بن محمد ابن زياد، والآخر بعلي بن محمد بن يسار، عن أبيهما (٣)، عن أبي  
الحسن الثالث عليه السلام، والتفسير موضوع عن سهل الديباجي، عن أبيه، بأحاديث من هذه المناكير،  
انتهى (٤).

ولم يسبقه فيما بأيدينا من الكتب الرجالية والحديث احد سوى الغضائري (٥)، ولم يلحقه أيضا  
أحد سوى المحقق الداماد، فإنه قال في شارع النجاة في مبحث الختان:  
ودر أصول اخبار أهل البيت عليهم السلام وارد است كه در زمان حرب معاوية زمين نجو أمير  
المؤمنين عليه السلام را ابتلاع نموده است.

(١) بحار الأنوار ١: ٧٣.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٦٦ / ١.

(٣) في المصدر: عن أبيهما، وما أثبتته المصنف رحمته الله هو الصحيح لأنهما لم يكونا أخوين ظاهرا، فلاحظ.

(٤) رجال العلامة: ٢٥٦ / ٦٠.

(٥) مجمع الرجال ٦: ٢٥.

« ودر تفسیر مشهور عسکری علیه السلام - که بمولای ما صاحب العسکر منسوبست - حدیثی مطوّل مشتمل بر حکایت آن حال علی التفصیل مذکور شده، و من می گویم: صاحب آن تفسیر - چنانچه محمد بن علی بن شهر آشوب رضی الله عنه در معالم العلماء آورده و من در حواشی کتاب نجاشی و کتاب رجال الشیخ تحقیق کردم - حسن بن خالد برقی است برادر ابی عبد الله محمد ابن خالد برقی وعم أحمد ابن ابی عبد الله برقی و باتفاق علماء ثقة و مصنف کتب معتبره بوده است.

در معالم العلماء گفته: وهو أخو محمد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إملاء الإمام علیه السلام، واما تفسیر محمد بن القاسم، که از مشیخه روایت ابی جعفر بن بابویه است علماء رجال او را ضعیف الحدیث شمرده اند، تفسیریست که آن را از دو مرد مجهول الحال روایت کرده، و ایشان بآبی الحسن الثالث الهادی العسکری علیه السلام اسناد کرده اند و قاصران نا متهران اسناد را معتبر می پندارند و حقیقت حال آن که تفسیر موضوع، و بآبی محمد سهل بن أحمد الدیاجی مسند وبر مناکیب احادیث و اکاذیب اخبار محتوی و منطوی و اسناد آن بامام معصوم مختلق و مفتریست، انتهى <sup>(۱)</sup>.

---

(۱) شارع النجاة للمحقق الداماد: لم نظفر به، وفي الذريعة ۱۳: ۴ (شارع النجاة: رسالة فتاویة فارسیة، والظاهر ان هناك نسخة منها في مكتبة السيد جلال الدين المحدث بطهران).

اما ترجمة النص المذكور إلى العربية فهي:

« في تفسیر العسکری علیه السلام - المشهور والمنسوب الى مولانا صاحب العسکر - حدیث طویل مشتمل علی ذکر حاله بالتفصیل، وانا أقول: صاحب هذا التفسیر - كما أورده محمد بن علي بن شهر آشوب رضی الله عنه في معالم العلماء، وحققته أنا في حواشی کتاب النجاشی، و کتاب رجال الشیخ - هو الحسن بن خالد البرقی أخو أبي عبد الله محمد بن خالد البرقی وعم أحمد بن أبي عبد الله البرقی، وهو باتفاق العلماء ثقة، من مصنف الكتب المعترية.

قال في معالم العلماء: وهو أخو محمد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری، من إملاء الإمام علیه السلام، واما تفسیر محمد بن القاسم، من مشایخ روایة أبي جعفر بن بابویه، و علماء

ولم يزد على ما في الخلاصة <sup>(١)</sup> شيئاً، وما في الخلاصة مأخوذ بعينه من الغضائري كما يظهر من نقد الرجال <sup>(٢)</sup>.

وقد أكثر المحققون من الطعن فيه والإيراد عليه بوجوه نذكرها مع ما عندنا:  
الأول: ما قرّر في محله من ضعف تضعيفات الغضائري وعدم الاعتماد عليه.  
الثاني: أن الصدوق الآخذ عن محمد بن القاسم المصاحب له، الذي قد أكثر من النقل عنه من هذا الكتاب في أكثر كتبه، وما يذكره الآ ويعقبه بقوله: عنه، أو عنه، وقد يذكره مع كنيته، كيف خفي عليه ضعفه وكذبه، وعرفه الغضائري بعد قرون.

الثالث: كيف خفي كذبه وضعفه على الجماعة الذين رواوا هذا التفسير - الموضع بزعم الغضائري - عن الصدوق؟ وهم: محمد بن أحمد بن شاذان والد أحمد شيخ الكراجكي كما مر، وجعفر بن أحمد شيخ القميين في عصره، صاحب الكتب الكثيرة كما تقدم في الفائدة الثانية في حال كتبه الأربعة <sup>(٣)</sup>، وهو أيضاً شيخ الصدوق <sup>(٤)</sup> كما يأتي، والحسين بن عبيد الله الغضائري كما في إجازة الكركي، والجليل محمد بن أحمد الدوريسي كما مر، ونصّ عليه الطبرسي في

---

الرجال اعتبروه ضعيف الحديث، وهو تفسير رواه عن رجلين مجهولي الحال، وهو يسنده إلى أبي الحسن الثالث الهادي عليه السلام، والقصر غير المهرة يعتقدون أن إسناده معتبر، وحقيقة الحال انه تفسير موضوع، ومسنده إلى محمد سهل بن أحمد الدياجي، ويحتوي في طياته على مناكير الأحاديث وأكاذيب الاخبار، وإسناده بالإمام المعصوم مختلق ومفتري، انتهى

«.

(١) رجال العلامة ٢٥٦ / ٦٠.

(٢) نقد الرجال ٣٢٨ - ٣٢٩ / ٦٥٨.

(٣) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ١٠٧ - ١١٠.

(٤) انظر الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

الاحتجاج (١).

الرابع: أن التفسير منسوب إلى أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام لا والده أبي الحسن الثالث عليه السلام.

الخامس: أن سهل الديباجي وأباه غير داخلين في سند هذا التفسير، ولم يذكرهما احد فيه، فنسبة الوضع اليه كذب وافتراء، كلّ هذا يكشف عن الاختلاط المسقط للكلام عن الاعتبار.

السادس: أن الطبرسي نص في الاحتجاج أن الراويين من الشيعة الإمامية (٢)، فكيف يقول (٣):  
يرويه عن رجلين مجهولين؟

والعجب أن المحقق الداماد نسب الذين اعتبروا السند واعتمدوا على التفسير وهم: جده المحقق الثاني، والشهيد الثاني، والقطب الراوندي، وابن شهرآشوب، والطبرسي، وغيرهم الى القصور وعدم التمهّر (٤)، مع عدم تأمله في هذه الاشتباهات الواضحة في كلام الغضائري والخلاصة، فاقترح فيها من حيث لا يعلم بل زاد عليها.

السابع: نسبة التضعيف الى علماء الرجال مع انه ليس في الكشي والنجاشي والفهرست ورجال الشيخ ذكر له أصلا، وهذه الأصول الأربعة هي العمدة في هذا الفن، والمضعّف منحصر في الغضائري، واما الخلاصة فهو ناقل لكلامه وان ارتضاه، والناظر يتوهم في كلامه غير ما هو الواقع فلا يخلو من نوع تدليس.

الثامن: ظنّه أن التفسير الذي رواه الأسترآبادي غير التفسير الذي رواه

---

(١) الاحتجاج ١: ١٦.

(٢) الاحتجاج ١: ١٦.

(٣) اي: العلامة في رجاله، كما مر آنفا، فراجع.

(٤) عن شراخ النجاة، وقد مر آنفا.

الحسن البرقي، وهو توهم فاسد، فان ابن شهرآشوب الذي هو الأصل في نسبته إلى البرقي ينقل في مناقبه عن التفسير الموجود الذي رواه الأسترآبادي في مواضع - كما لا يخفى على من راجعها - مصدرًا بقوله: تفسير الإمام أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام <sup>(١)</sup>، فهو معتبر عنده معتمد عليه، فان كان هو غير ما رواه البرقي لزم أن يكون هناك تفسيران معتبران كلاهما من إمام عليه السلام، ولا أظن أحدا يلتزم به، فلا بد من الاتحاد وتعدد الراوي، فالحسن اما كان حاضرا في مجلس الإملاء أو رواه عن أحدهما أو كليهما، بل الجماعة الذين أشرنا إلى أساميهم كلهم ينقلون من الموجود الذي رواه الأسترآبادي.

التاسع: ان حديث النجو <sup>(٢)</sup> الذي أشار إليه موجود في هذا التفسير <sup>(٣)</sup> وذكر مختصره بعبارته ابن شهرآشوب في المناقب <sup>(٤)</sup> فراجع.

العاشر: الحكم بوجود المناكير والأكاذيب فيه تبعا للغضائري، فيا ليته أشار الى بعضها، نعم فيه بعض المعاجز الغريبة والقصص الطويلة التي لا توجد في غيره، وعدّها من المنكرات يوجب خروج جملة من الكتب المعتمدة عن حريم حدّ الاعتبار، وليس فيه شيء من اخبار الارتفاع والغلوّ ابدا.

فقول السيد الفاضل المعاصر أيده الله - في ضمن شرح حال الفقه الرضوي، وجرحه بعد الحكم بعدم كونه موضوعا، وعدم وجود اخبار الغلوّ فيه - ما لفظه: (بخلاف غيره ممّا نسب إلى الأئمة عليهم السلام، كمصباح الشريعة المنسوب الى مولانا الصادق عليه السلام، وتفسير الامام المنسوب

(١) انظر مناقب ابن شهرآشوب ١: ٦٨ و ٩٢، ٢: ٢٩٣.

(٢) النجو: الغائط، وفي الحديث: لم ير للنبي صلى الله عليه وآله وسلم نجو، اي: غائط، انظر مجمع البحرين ١: ٤٠٨، ولسان العرب: نجاء.

(٣) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ١٦٥.

(٤) مناقب ابن شهرآشوب ٢: ٣٢٩.

الى سيّدنا أبي محمّد العسكري عليه السلام، فان من أمعن النظر الى تضاعيفهما اطلع على أمور عظيمة مخالفة لأصول الدين والمذهب، مغايرة لطريقة الأئمة عليهم السلام، وسياق كلماتهم <sup>(١)</sup>.

شطط من القول، وجزاف من الكلام، كما لا يخفى على من راجع ما حقّقناه في الفائدة الثانية في حال مصباح الشريعة <sup>(٢)</sup>.

والتمسك بعدم صحّة الطريق اولى من التشبث بما يتشبّث به الغريق، وكيف يخفى على الصدوق - وهو رئيس المحدثين - مناكير هذا التفسير مع شدّة تجنّبه عنها، ومعرفته بها، وأنسه بكلامهم عليهم السلام، وقربه بعصرهم عليهم السلام، وعدّه من الكتب المعتمدة وولوعه في إخراج متون أحاديثه، وتفريقها في كتبه؟

وما أبعد ما بينه وبين ما تقدم عن التقي المجلسي في الشرح من قوله: ومن كان مرتبطا بكلام الأئمة عليهم السلام يعلم انه كلامهم <sup>(٣)</sup>.

نعم قصّة المختار مع الحجاج المذكورة فيه <sup>(٤)</sup> ممّا يخالفه تمام ما في السير والتواريخ، من أنّ المختار قتله مصعب الذي قتله عبد الملك، الذي ولّى الحجاج على العراق بعد ذلك، لكنّه لا يوجب عدم اعتبار التفسير، والألزم عدم اعتبار الكافي، فإنّ ثقة الإسلام روى فيه: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب، عن بريد بن معاوية قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ان يزيد بن معاوية دخل المدينة وهو يريد الحجّ، فبعث الى رجل من قريش فأتاه فقال له يزيد: أتقرّ لي أنّك عبد لي ان

(١) رسالة في شرح حال الفقه الرضوي للخونساري.

(٢) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ١٩٠.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٥٠.

(٤) التفسير المنسوب الى الامام العسكري عليه السلام: ٥٤٧ - ٥٥٥.

شئت بعتك وان شئت استرقتك؟ فقال له الرجل: والله ما أنت بأكرم مني في قريش حسباً، ولا كان أبوك أفضل من أبي في الجاهلية والإسلام، ولا أنت بأفضل مني في الدين، ولا بخير مني، فكيف أقرّ لك بما سألت؟! فقال له يزيد: ان لم تقرّ لي والله قتلتك، فقال له الرجل: ليس قتلك إيّاي بأعظم من قتلك الحسين بن علي ابن رسول الله ﷺ، فأمر به فقتل.

ثم أرسل الى علي بن الحسين عليه السلام، فقال له مثل مقالته للقرشي، فقال له علي بن الحسين عليه السلام: رأيت إن لم أقرّ لك أليس تقتلني كما قتلت الرجل بالأمس؟ فقال له يزيد لعنه الله: بلى، فقال له علي بن الحسين عليه السلام: قد أقررت لك بما سألت، أنا عبد مكره فإن شئت فأمسك وان شئت فبع، فقال له يزيد لعنه الله: اولى [لك]، حقنت دمك ولم ينقصك ذلك من شرفك.

وجعل - ﷺ - لهذا الخبر عنواناً في الروضة فقال: حديث علي بن الحسين عليه السلام مع يزيد لعنه الله <sup>(١)</sup>.

هذا واتفق أهل السير والتواريخ على خلافه، قال في البحار: واعلم ان في هذا الخبر اشكالا، وهو أنّ المعروف في السير أنّ هذا الملعون لم يأت المدينة بعد الخلافة، بل لم يخرج من الشام حتى مات ودخل النار.

فنقول مع عدم الاعتماد على السير، لا سيّما مع معارضة الخبر: يمكن ان يكون اشتبه على بعض الرواة، وكان في الخبر أنه جرى ذلك بينه عليه السلام وبين من أرسله الملعون لأخذ البيعة، وهو مسلم بن عقبة <sup>(٢)</sup>، ثم نقل

(١) الكافي ٨: ٢٣٤ - ٢٣٥ / ٣١٣، من الروضة، وما بين المعقوفتين منه.

(٢) بحار الأنوار ٤٦ / ١٣٨.

ما في كامل الجزري (١) ممّا وقع بينه وبين مسلم، وكلّمَا ذكره ﷺ يجري في الخبر المتقدم. وبالجملة: فالذي عليه المحققون كالأستاذ الأكبر في التعليقة (٢)، والمحقق البحراني الشيخ سليمان في الفوائد النجفية (٣)، والمجلسيين (٤)، والفاضل النحرير المولى محمّد جعفر بن محمّد طاهر الخراساني في اكليل الرجال فقال عند قول الخلاصة: والتفسير موضوع الى آخره، خرّج من هذا التفسير أصحابنا كابن بابويه وغيره ممّن التزم ان لا يذكر في كتابه إلا ما صحّ عن الأئمة عليهم السلام، انتهى (٥). والحر العاملي والمحدث الجزائري والمحدث التوبلي والعالم الجليل الحسن ابن سليمان الحلبي تلميذ الشهيد الأول قال في كتاب المحتضر: وممّا يدلّ على رؤية المحتضر النبيّ وعليها والأئمة عليهم السلام عند الموت ما قد جاء في تفسير الحسن بن علي العسكري عليهم السلام .

ثم نقل عنه الخبرين وقال: هذان الحديثان يصرّحان برؤية المحتضر محمّدا وعليها وغيرهما صلوات الله عليهما (٦)، ليس للشك فيها مجال، وكيف يقع الشك في مثل هذه الأحاديث المجمع عليها التي يروونها عن الأئمة عليهم السلام جماعة علماء الإمامية. الى آخره (٧).

وقال في موضع آخر: ومن كتاب التفسير المنقول برواية محمّد بن بابويه

(١) الكامل لابن الأثير ٤: ١١٢ - ١١٣.

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: ٣١٦.

(٣) الفوائد النجفية للمحقق الشيخ سليمان البحراني: غير موجود لدينا.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٥٠.

(٥) اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

(٦) في المصدر: محمدا وعليها عليهم السلام وغيرهما.

(٧) المحتضر: ٢٠ - ٢٣.

عن رجاله عن الامام الحسن العسكري عليه الصلاة والسلام قوله عزّ وجلّ: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ...) <sup>(١)</sup>، ونقل حديثا طويلا ثم قال: ومن التفسير الشريف قوله: (وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ...) <sup>(٢)</sup>، الى آخر ما في هذا الكتاب اللطيف ممّا يدل على غاية اعتماده على هذا التفسير الشريف <sup>(٣)</sup>.

والمولى الجليل الشيخ عبد علي الحويزاوي صاحب نور الثقلين.  
وخاتمة المحدثين والمحققين المولى أبو الحسن الشريف وغيرهم.  
فانقذ من جميع ما ذكرنا ان هذا التفسير داخل في جملة الكتب المعتمدة التي أشار إليها الصدوق في أول الفقيه <sup>(٤)</sup>، والله العالم.

[٢٩٥] رصه - وإلى محمد بن القاسم بن الفضيل البصري - صاحب الرضا (عليه السلام) -: الحسين بن إبراهيم عليه السلام، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عنه <sup>(٥)</sup>.  
الحسين من مشايخه الذين يروي عنهم مترضيا مترحما مع ان طريقه الى عليّ غير منحصر فيه.  
وفي النجاشي <sup>(٦)</sup> والخلاصة: عمرو بن عثمان الثقفي الخزاز، وقيل الأزدي أبو علي كوفي ثقة، روى عن أبيه، عن سعيد بن يسار، وله ابن اسمه محمد روى عنه ابن عقده، وكان عمرو بن عثمان نقي الحديث صحيح الحكايات <sup>(٧)</sup>.

(١) البقرة: ٢ / ٨.

(٢) البقرة: ٢ / ٧٦.

(٣) المختصر: ٦٤.

(٤) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٥) الفقيه ٤: ٩١، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي: ٣٢٣ / ٨٨١.

(٧) رجال العلامة: ١٢١ / ٦.

فالسند صحيح على الأصح مع انه يروي عن عمرو: أحمد البرقي<sup>(١)</sup>، والحسن بن علي بن فضال<sup>(٢)</sup>، وللمشايخ إليهما طرق صحيحة.  
وفي النجاشي<sup>(٣)</sup> والخلاصة: محمد بن القاسم بن الفضيل بالياء بعد الضاد ابن يسار النهدي ثقة هو وأبوه وعمّه العلاء وجدّه الفضيل<sup>(٤)</sup>.  
فالخبر صحيح.

[٢٩٦] رصو - وإلى محمد بن قيس: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عنه<sup>(٥)</sup>.  
السند صحيح على الأصح، ومحمد بن قيس هو أبو عبد الله البجلي الكوفي الثقة العين، صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين عليه السلام كما في النجاشي، وفيه وفي الفهرست: ان عاصم يرويه عنه<sup>(٦)</sup>.

فظهر انه المراد هنا لا غيره ممن شاركه في اسم الأب، فالخبر صحيح بالاتفاق لوجود الطريق الصحيح للشيخ الى الصدوق الى عاصم.

[٢٩٧] رصن - وإلى محمد بن مسعود العياشي: عن المظفر بن جعفر ابن المظفر العلوي العمري رحمته الله، عن جعفر بن محمد بن مسعود، عن أبيه أبي النضر محمد بن مسعود العياشي رحمته الله<sup>(٧)</sup>.

(١) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٧٨.

(٢) رجال النجاشي: ٢٨٧ / ٧٦٦.

(٣) رجال النجاشي: ٣٦٣ / ٩٧٣.

(٤) رجال العلامة: ١٥٩ / ١٢٧.

(٥) الفقيه ٤: ٨٥، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي: ٣٢٣ / ٨٨١، وفهرست الشيخ: ١٦٢ / ٧٠٢.

(٧) الفقيه ٤: ٩٢، من المشيخة.

قال الشيخ في من لم يرو عنهم عليه السلام: المظفر بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام، روى عنه التلعكبري اجازة كتب العياشي محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي، عن ابنه جعفر ابن محمد، عن أبيه أبي النضر يكنى أبا طالب <sup>(١)</sup>.

وبينه وبين ما في المشيخة مخالفة في والد جعفر الذي في من لم يرو عنهم عليه السلام.

[و] هو جعفر الملك الملتاني في عمدة الطالب <sup>(٢)</sup>، وأما جعفر (بن) <sup>(٣)</sup> الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الاطرف، وكان قد خاف بالحجاز فهرب في ثلاثة عشر رجلا من صلبه، فما استقرت به الدار حتى دخل الملتان فلما دخلها فزع اليه أهلها وكثير من أهل السواد وكان في جماعة قوي بهم على البلد حتى ملكه وخوطب بالملك وملك أولاده هناك، الى آخر ما قال <sup>(٤)</sup>، ومثله غيره.

فالظاهر وقوع التحريف في كلام الصدوق، والصحيح المظفر بن جعفر بن محمد.

ولكن في الأمالي للشيخ المفيد: أخبرني الشريف أبو عبد الله محمد بن الحسين الجواني، قال: أخبرني أبو طالب المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي العمري عن جعفر بن محمد بن مسعود <sup>(٥)</sup>. إلى آخره.

وكيف كان فهو من مشايخ الصدوق والشيخ العديم النظير التلعكبري

---

(١) رجال الشيخ: ٥٠٠ / ٥٨.

(٢) عمدة الطالب: ٣٦٥.

(٣) بن: من زيادة الأصل على المصدر.

(٤) عمدة الطالب: ٣٦٦.

(٥) أمالي المفيد: ٧٢ / ٦.

وبتوسطه يرويان كتب العياشي ويعتمدان عليه - وقد مرّ استفادة الوثيقة من ذلك - والشريف أبو عبد الله محمد شيخ المفيد.

أو نقول كتب العياشي الجليل المعروف ما كانت تحتاج في صحّة انتسابها إليه إلى الوساطة فهو شيخ اجازة للرواية، فلا يضر الجهل بحاله كما عليه جماعة.

مع ان الراوي عن العياشي غير منحصر في ابنه، والراوي عن ابنه غير منحصر في العلوي العمري، ففي النجاشي بعد ذكر كتبه: أخبرني أبو عبد الله ابن شاذان القزويني، قال: أخبرنا حيدر بن محمد بالسمرقندي، قال: حدثني محمد بن مسعود<sup>(١)</sup>.

وفي الفهرست - بعد ذكرها -: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي بجميع كتبه ورواياته<sup>(٢)</sup>.

وفي من لم يرو عنهم عليه السلام جعفر بن محمد بن مسعود العياشي فاضل روى عن أبيه جميع كتب أبيه، روى عنه أبو المفضل الشيباني<sup>(٣)</sup>، ثم

---

(١) رجال النجاشي: ٣٥٣ / ٩٤٤، وفيه: حدثنا، مكان (حدثني)، وكلاهما من ألفاظ تأدية الحديث، وقد جعلنا من مرتبة واحدة في أغلب كتب الدراية، والحق أن (حدثنا) أقل رتبة من (حدثني) لاحتمال تأويلها فيكون تدليسا، فقد عرف عن الحسن البصري انه كان يقول: حدثنا أبو هريرة، وهو لم يسمع منه، مؤولا قوله انه كان يحدث أهل المدينة والحسن في ذلك الحين فيها، ولو قال: حدثني أبو هريرة، لامتنع عليه تأويله.

انظر: الرعاية: ٢٣٥ ومقباس الهداية ٣: ٧٠ - ٧٢ والباعث الحثيث: ١٠٥.

أقول: الحديث الموجه للجمع - لا سيما إذا كان غفيرا - ليس كالموجه للفرد من حيث السماع والاستيعاب.

(٢) فهرست الشيخ: ١٣٩ / ١٤.

(٣) رجال الشيخ: ٤٥٩ / ١٠.

انهم صرّحوا ان الكشي من غلمان العياشي وأخذ عنه العلم<sup>(١)</sup>.  
وفي النجاشي في ترجمته: أخبرنا أحمد بن [علي]<sup>(٢)</sup> بن نوح وغيره، عن جعفر بن محمد، عنه<sup>(٣)</sup>، وفي الفهرست: أخبرنا جماعة، عن أبي محمد هارون ابن موسى، عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي<sup>(٤)</sup>.

فانقدح من جميع ذلك استفاضة الطرق الى كتبه وصحة بعضها، وأما العياشي فهو من عيون هذه الطائفة ورئيسها وكبيرها جليل القدر عظيم الشأن واسع الرواية ونقادها ونقاد الرجال.  
[٢٩٨] رصح - وإلى محمد بن مسلم الثقفي: علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه محمد بن خالد البرقي، عن العلاء بن رزين، عنه<sup>(٥)</sup>.

علي من مشايخه وهو وأبوه غير مذكورين، فالسند ضعيف على المشهور إلا أنه يمكن الحكم بصحة طريقه الى محمد بن مسلم من وجوه:

الأول: ان طريقه الى أحمد البرقي صحيح - كما مر<sup>(٦)</sup> - بل وله اليه طرق كثيرة كما يظهر من مطاوي أسانيد وأظنه - رحمته الله - يتفنن بذكر مشايخه.

الثاني: ان له طرقا صحيحة كثيرة الى العلاء - كما مر<sup>(٧)</sup> - فلا يضرب ضعفه بهذا السند.

الثالث: ان الشيخ وان لم يذكر محمد بن مسلم في الفهرست والمشيخة،

---

(١) رجال الشيخ: ٤٩٧ / ٣٨.

(٢) في الأصل: أحمد، والصحيح ما أثبتناه لموافقة المصدر وسائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٣) رجال النجاشي: ٣٧٢ / ١٠١٨.

(٤) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٦٠٤.

(٥) الفقيه ٤: ٦ - ٧، من المشيخة.

(٦) تقدم في الجزء الثاني، الطريق رقم: ١٥.

(٧) تقدم في الجزء الثاني، الطريق رقم: ٢٠٥.

الآ أنه يظهر من التهذيب في مواضع منها في باب كيفية الصلاة ان طريقه إليه:  
 بإسناده عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب الخزاز، عنه <sup>(١)</sup>.  
 وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عنه <sup>(٢)</sup>.  
 وعن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عنه <sup>(٣)</sup>.  
 وبإسناده عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن الحسين - يعني ابن سعيد -، عن صفوان بن يحيى، عن حريز، عنه <sup>(٤)</sup>. وهذه الطرق كلها صحيحة فلا محلّ للتشكيك في صحّة السند.

[٢٩٩] رصط - وإلى محمد بن منصور: محمد بن علي ماجيلويه رحمته الله، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن سنان، عنه <sup>(٥)</sup>.  
 السند صحيح على الأصح من وثاقة محمد بن سنان.  
 واما محمد بن منصور فمشارك بين جماعة الثقة منهم في النجاشي <sup>(٦)</sup> والخلاصة: محمد بن منصور بن يونس [بزرج] <sup>(٧)</sup> معرب [بزرک] <sup>(٨)</sup> وصرّح في

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٩٥ / ٣٥٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٣٤ / ٥٢٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٦٦ / ٢٤٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٦٨ / ٢٤٧.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٦، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي: ٣٦٦ / ٩٨٩.

(٧) رجال العلامة: ١٥٩ / ١٣٣، وفي الأصل: بزرج (الراء ثم الزاي)، وما أثبتناه هو الصحيح لموافقته المصدرين.

(٨) في الأصل: جرزك، والصحيح ما أثبتناه كما في روضة المتقين ١٤: ٤٩٦، والقاموس، ولغة نامه (معجم لغة: فارسي) لعلي أكبر دهخدا، مادة: بزرج، ومعناه: الكبير، فلاحظ.

العدّة (١) بأنه المراد، واستظهره الشارح وان احتتمل غيره من المجاهيل (٢)، والحق هو الأول إذ ليس لغيره كتاب فيذكر ليذكر الطريق اليه.

[٣٠٠] ش - وإلى محمّد بن النعمان: محمّد بن علي ماجيلويه رحمته الله، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير والحسن بن محبوب جميعا، عنه (٣).

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن هاشم.

وابن النعمان هو أبو جعفر الأحول الملقب بمؤمن الطاق الثقة الجليل كما صرح به في العدّة (٤)، والجامع (٥)، والخلاصة (٦)، واحتمل - ضعيفا - ان يكون احد المجهولين (٧)، المذكورين في أصحاب الصادق عليه السلام (٨): الأزدي الكوفي أو الحضرمي الكوفي، وعليه أيضا فالخير صحيح لرواية ابن أبي عمير عنه أو في حكمه لأنّه وابن محبوب من أصحاب الإجماع.

[٣٠١] شا - وإلى محمّد بن الوليد الكرمانني: أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عنه (٩).

---

(١) العدة للكاظمي: ١٦٦.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢٥٦.

(٣) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(٤) العدة للكاظمي: ١٦٦.

(٥) جامع الرواة ٢: ٢٠٨.

(٦) رجال العلامة: ١٣٨ / ١١.

(٧) صاحب الاحتمال هو المجلسي كما في روضة المتقين ١٤: ٢٥٧ وان لم يصرح به المصنف، فلاحظ.

(٨) رجال الشيخ: ٣٠٤ / ٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٥.

(٩) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.

السند صحيح بما مرّ في (يا) <sup>(١)</sup> و(يد) <sup>(٢)</sup>، ولكن الكرمانى مجهول غير مذكور إلا في أصحاب الجواد عليه السلام من رجال الشيخ <sup>(٣)</sup>، إلا انه يظهر من بعض القرائن أنه بعينه محمد بن الوليد أبو جعفر الخزاز الكوفي الذي في النجاشي: ثقة عين نقي الحديث وله كتاب <sup>(٤)</sup>، والكشي وان جعله فطحياً إلا انه قال انه من اجلة العلماء والفقهاء والعدول <sup>(٥)</sup>. وهي أمور:

أ - ان الصدوق لم يذكر في المشيخة غير واحد ومن البعيد غايته ان يترك الثقة الجليل الكثير الرواية ويذكر من لا ذكر له <sup>(٦)</sup>.

ب - ان الخزاز الكوفي صاحب كتاب معروف ذكره النجاشي <sup>(٧)</sup>، والفهرست <sup>(٨)</sup> وذكر الطريق اليه فهو اولى بالذكر والآخر لا كتاب له.

ج - ان الشيخ قال في رجاله: محمد بن الوليد الخزاز الكرمانى <sup>(٩)</sup>، ولم يذكر غيره ولا يمكن عادة ان يترك الثقة الجليل ويذكر مجهولاً لا ذكر له، فيعلم انه هو، والظاهر ان ما حققناه هو ما جزم به المحقق الميرزا في المنهج <sup>(١٠)</sup>، والتلخيص <sup>(١١)</sup>، والسيد في النقد <sup>(١٢)</sup>، فإتّهما لم يذكر غير الخزاز الكوفي، ولولا

---

(١) تقدم برقم: ١١.

(٢) تقدم برقم: ١٤.

(٣) رجال الشيخ: ٤٠٦ / ١٨.

(٤) رجال النجاشي: ٣٤٥ / ٩٣١.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٣٥ / ١٠٦٢.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ٣٤٥ / ٩٣١.

(٨) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٢٥، ١٥٤ / ٦٨٤.

(٩) رجال الشيخ: ٤٠٦ / ١٨.

(١٠) منهج المقال: ٣٢٧.

(١١) تلخيص المقال: ٢٤٠.

(١٢) نقد الرجال: ٣٣٧ / ٧٨٩.

حزمهما بالاتحاد لذكرا الكرماني أيضا لشدة حرصهما على ضبط ما في تلك الأصول، والشارح جعله محتملا، قال: وان أمكن ان يكون هذا - يعني الجليل الخزاز - موصوفا بالكرماني بان يكون سكن كرمان، ويؤيده وصفه الشيخ بالخرزاز، والطبقة واحدة لأن أحمد البرقي وإبراهيم بن هاشم في طبقة واحدة<sup>(١)</sup>.

قلت: ذكر النجاشي<sup>(٢)</sup>، والفهرست<sup>(٣)</sup> في موضع ان الراوي لكتاب الخزاز أحمد البرقي وفي موضع رواه بسنده الى الصفار عنه<sup>(٤)</sup>، ويظهر من الأسانيد انه يروي عن محمد بن الوليد: علي بن الحسن بن فضال<sup>(٥)</sup>، وسهل ابن زياد<sup>(٦)</sup>، وسعد بن عبد الله<sup>(٧)</sup>، والحميري<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن احمد بن يحيى<sup>(٩)</sup>، وعمران بن موسى<sup>(١٠)</sup> وكلهم في طبقة ابن هاشم، ثم قال الشارح: والظاهر ان العلامة أيضا هكذا فهم لوصفه حديثه بالصحة، وان احتمل ان يكون مراده الطريق فقط<sup>(١١)</sup>.

[٣٠٢] شب - وإلى محمد بن يحيى الخثعمي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن زكريا المؤمن، عنه<sup>(١٢)</sup>.

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٥٨.

(٢) رجال النجاشي: ٣٤٥ / ٩٣١.

(٣) فهرست الشيخ: ١٥٤ / ٦٨٤.

(٤) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٢٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣٣ / ١٠٤٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٠ / ٧٧٦.

(٧) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٥ / ٨٢٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٢٣٥ / ٨٤٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٤ / ٢٧٢.

(١١) روضة المتقين ١٤: ٢٥٨.

(١٢) الفقيه ٤: ٣٣، من المشيخة.

الذي يظهر من الشارح<sup>(١)</sup>، والكاظمي<sup>(٢)</sup> وغيرهما أنّ المراد بزكريا المؤمن هو الموحود في النجاشي<sup>(٣)</sup>، والخلاصة: زكريا بن محمد أبو عبد الله المؤمن روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن [موسى] عليه السلام ولقي الرضا عليه السلام وحكى عنه ما يدلّ على انه كان واقفياً وكان مختلط الأمر في حديثه<sup>(٤)</sup>.

وعليه: فالسند ضعيف وربما يستبعد ضعفه برواية ابن [بقاح]<sup>(٥)</sup> عنه كثيراً<sup>(٦)</sup>، وموسى بن القاسم البجلي<sup>(٧)</sup>، وحميد بن زياد<sup>(٨)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٩)</sup>، والحسن ابن محمد بن سماعة<sup>(١٠)</sup>، واحمد بن إسحاق<sup>(١١)</sup>، ومحمد بن بكر بن جناح<sup>(١٢)</sup>، وإبراهيم ابن أبي سمال<sup>(١٣)</sup>. وهؤلاء كلّهم ثقات إثبات وان كان بعضهم واقفياً، ويبعد ان يجتمعوا على الرواية عن غير الثقة الضابط، فالظاهر عدّ السند موثقاً.

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٥٨.

(٢) هداية المحدثين: ٢٥٨.

(٣) رجال النجاشي: ١٧٢ / ٤٥٣.

(٤) رجال العلامة: ٢٢٤ / ١، بتصرف يسير.

(٥) في الأصل: ابن بقاع (بالعين المهملة)، وهو اشتباه وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لكتب الرجال، فلاحظ.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١٧٥ / ٧١٢، وفيه: الحسن بن علي بن يوسف، وهو ابن بقاح كما يظهر من ترجمته في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٧ / ١٤١٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٣٩١ / ١٥٦٧.

(٩) أصول الكافي ٢: ١٠٧ / ١٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ١١٤ / ٤٩٦.

(١١) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٢ / ٥٢٧.

(١٢) أصول الكافي ٢: ٣١١ / ٥.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٨٠ / ٨٤٨.

ومن المحتمل ان يكون المراد من زكريا المؤمن هو زكريا بن آدم الثقة الجليل المعروف القمي، لا زكريا بن محمد، في آخر الجزء الخامس عشر من أمالي أبي علي الطوسي: عن والده، عن الغضائري، عن التلعكبري، عن ابن عقدة، قال: حدثنا محمد بن خالد البرقي، قال: حدثنا زكريا المؤمن - وهو ابن آدم القمي الأشعري -، عن إسحاق بن عبد الله بن سعيد بن مالك الأشعري، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول. الخبر (١).

ومنه يظهر ان هذا اللقب له حيث يطلق كما هنا، وفي التهذيب في باب عقد المرأة على نفسها النكاح (٢) وفي باب الزيادات في فقه النكاح (٣)، ويؤيده ان الغالب في الأسانيد التعبير عن الأول بزكريا بن محمد أو مع الأزدي أو أبي عبد الله المؤمن، والطبقة أيضا لا تنافي ذلك والله العالم.

وأما محمد بن يحيى ففي النجاشي (٤) والخلاصة: ثقة (٥)، ويروي عنه ابن أبي عمير (٦)، وابن سماعة (٧)، وعبد الله بن المغيرة (٨)، والحسين بن سعيد (٩)، واحمد بن محمد بن عيسى (١٠)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (١١)، والحسن

---

(١) أمالي الطوسي: ٢ / ٥٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٩١ / ١٥٦٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥١ / ١٨٠٧.

(٤) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٣.

(٥) رجال العلامة: ١٥٨ / ١١٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣ / ٢.

(٧) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٦٠٦.

(٨) أصول الكافي ٢: ١٩٨ / ١٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٤ / ٣٣٤.

(١٠) الكافي ٤: ٥٧ / ١.

(١١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٦ / ٦٧١.

ابن محبوب (١)، والقاسم بن محمد (٢)، والعباس بن عامر (٣)، وأبو إسماعيل السراج عبد الله بن عثمان (٤).

وبالجمله فذكره النجاشي، وفي أصحاب الصادق عليه السلام (٥)، والفهرست (٦)، والخلاصة ووثقوه ولم يتعرضوا لمذهبه، إلا أنّ في الاستبصار في باب من فاته الوقوف بالمشعر الحرام بعد ذكر روايتين: عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: فالوجه في هذين الخبرين وان كان أصلهما واحدا وهو محمد بن يحيى الخثعمي وهو عامي ومع ذلك. إلى آخره (٧).

وذكرهما أيضا في التهذيب وردّه بالاضطراب فإنه يرويه عنه عليه السلام في أحدهما بالواسطة وفي الآخر بدونها ثم أوّله كما في الاستبصار ولم يطعن عليه بالعامية (٨).

ويبعد عاميته - مضافا الى ما تقدم - ما رواه فيه بإسناده: عن الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: أتاني رجلان أظنهما من أهل الجبل فسألني أحدهما عن الذبيحة؟ فقلت في نفسي: والله لا برد لكما على ظهري (٩) لا تأكل، قال

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٧ / ١١٤٤.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٧٧ / ٥٠٧.

(٣) الكافي ٥: ٣٦٦ / ١.

(٤) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٣.

(٥) رجال الشيخ: ٣٠٤ / ٣٨٢.

(٦) فهرست الشيخ: ١٤١ / ٦٠٦.

(٧) الاستبصار ٢: ٣٠٥ / ١٠٩٠ و ١٠٩١.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢.

(٩) قال الفيض في الوافي ٣: ٣٧ (باب ذبائح أهل الكتاب والمشرّكين):

لعله أريد بالذبيحة، ذبيحة أهل الكتاب، وكان ذلك معهودا بينه وبينهما لأنهما كانا فيما بينهم، لا برد لكما على ظهري: اما من الإبراد بمعنى التهنئي وازالة التعب، يعني: لأتحمل

محمد: فسألته انا عن ذبيحة اليهودي والنصارى؟ فقال: لا تأكل منه <sup>(١)</sup>، وفيه من الدلالة على عدم عاميته ما لا يخفى، وبالجملة: فالخبر صحيح أو في حكمه.

[٣٠٣] شج - وإلى محمد بن يعقوب الكليني: محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن أحمد السناني رضي الله عنهم، عن محمد بن يعقوب الكليني، وكذلك جميع الكافي فقد رويته [عنهم، عنه] <sup>(٢)</sup>، عن رجاله <sup>(٣)</sup>.

الثلاثة من مشايخه الذين يذكرهم كثيرا مترضيا، ويروي الكافي عن مؤلفه جلّ من في هذه الطبقة من الأجلّاء، قد أشرنا إلى أساميهم في آخر ترجمته في الفائدة الثالثة <sup>(٤)</sup> فلا حاجة الى التطويل في الكلام.

[٣٠٤] شد - وإلى مازم بن حكيم: محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه <sup>(٥)</sup>.  
السند صحيح على الأصح.

---

لكما على ظهري المشقة وارفعها عنكما فأفتيكما بحر الحق من غير تقية. واما (لا) نافية، يعني: لا راحة لكما بإفتائي بالإباحة حاملا وزره على ظهري. إلى آخر كلامه.

وقال المجلسي في ملاذ الاخبار ١٤: ٢٥١ / ٢١: واعلم ان هذا الخبر من معضلات الاخبار، ويمكن ان يوجه بوجه لا يخلو حلها بل كلها من بعد وإجمال، ثم ذكر أربعة وجوه، فراجع.

(١) نسخة بدل: ذبيحته، (منه <sup>كَلْبُ</sup>) والخبر في تهذيب الأحكام ٩: ٦٧ / ٢٨٦.

(٢) في الأصل: عنه عنهم، وهو اشتباه بلا أدنى تأمل، وما أثبتناه موافق للمصدر وهو الصحيح كما لا يخفى.

(٣) الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة.

(٤) انظر: الجزء الثالث، العاشر من المشايخ العظام.

(٥) الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.

وأما مرزوم بن حكيم المدايني مولى الأزدي فثقة في النجاشي (١)، والخلاصة (٢)، وأصحاب الكاظم  
 عليه السلام (٣) وهو عمّ علي بن حديد، ويروي عنه: ابن أبي عمير (٤)، وجميل بن درّاج (٥)، وحماد بن  
 عثمان (٦)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر (٧)، وحريز (٨)، ويونس بن عبد الرحمن (٩)، وصفوان (١٠)،  
 وعلي بن حديد (١١)، والكااهلي (١٢) فهو معدود من الأجلاء.

وفي الكافي بإسناده عن محمد بن عمرو الكوفي - أخي يحيى -، عن مرزوم ابن حكيم، قال:  
 سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما تنبأ نبي قطّ حتى يقرّ الله بخمس: البداء، والمشية، والسجود،  
 والعبودية، والطاعة (١٣).

[٣٠٥] شه - وإلى مروان بن مسلم: أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن  
 يحيى، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسين، عن علي بن يعقوب الهاشمي، عنه (١٤).  
 السند صحيح الى سهل الذي صعب أمره على أئمة الجرح والتعديل

(١) رجال النجاشي: ٤٢٤ / ١١٣٨.

(٢) رجال العلامة: ١٧٠ / ٧.

(٣) رجال الشيخ: ٣٥٩ / ٦.

(٤) الكافي ٤: ٥٤٥ / ٢٧.

(٥) الكافي ٤: ٢٧ / ٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٣ / ١١٩٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٧١ / ٥٦٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١١٠ / ٤١٥.

(٩) الكافي ٦: ٣٢٤ / ١.

(١٠) الفقيه ٤: ١٣٨ / ٤٨١.

(١١) الكافي ٦: ٢٧٦ / ٤.

(١٢) الكافي ٦: ٣٠ / ٢.

(١٣) الكافي ١: ١١٥ / ١٣.

(١٤) الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة:

فضعّفه بعضهم وهو المشهور، وزكاه آخرون وهم جمع من المحققين، ويظهر بعد التأمل ان حاله كحال اخوانه الذين ابتلوا بما ابتلى به مثل جابر والمفضّل ومحمّد ابن سنان، والكلام فيه طويل وقد أفردته بالتأليف السيد المعظم صاحب مطالع الأنوار<sup>(١)</sup> طاب ثراه. ونحن نذكر خلاصة ما قيل أو يمكن ان يقال فيه مدحا وقدحا:

أما الأول: فهي أمور:

أ - قول الشيخ في أصحاب الهادي عليه السلام من رجاله: سهل الآدمي يكنى أبا سعيد ثقة رازي<sup>(٢)</sup>، وقد ألفه<sup>(٣)</sup> بعد تأليف الفهرست، لقوله في ترجمة الصدوق<sup>(٤)</sup> والكليني<sup>(٥)</sup> والعياشي<sup>(٦)</sup>: إني ذكرت كتبهم في الفهرست<sup>(٧)</sup>، ويعلم من التهذيب<sup>(٨)</sup> أيضا ان بناءه كان على ذلك<sup>(٩)</sup>. فإنه - رحمه الله - كما نصّ عليه الأستاذ الأكبر: كثيرا ما يتأمل في أحاديث جماعة بسببهم، ولم يتفق له في كتبه مرّة ذلك في حديث بسببه، بل وفي خصوص الحديث الذي هو واقع في سنده ربّما يطعن بل ويتكلف في الطعن من غير جهة ولا يتأمل فيه أصلا<sup>(١٠)</sup>. ومن هنا يظهر ضعف ما في تكملة الكاظمي من ان الشيخ ذكر في أول

---

(١) مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية للمحقق الشفقي الجيلاني: رسالة سهل بن زياد: ١٠٦.

(٢) رجال الشيخ: ٤١٦ / ٤.

(٣) اي: كتاب الرجال للشيخ الطوسي.

(٤) رجال الشيخ: ٤٩٥ / ٢٥، وفيه: له مصنفات كثيرة ذكرناها في الفهرست.

(٥) رجال الشيخ: ٤٩٦ / ٢٧، وفيه: وذكرنا كتبه في الفهرست.

(٦) رجال الشيخ: ٤٩٧ / ٣٢، وفيه: صنف أكثر من مائتي مصنف ذكرناها في الفهرست.

(٧) انظر فهرست الشيخ: ١٥٦ / ٧٠٥، ١٣٥ / ٦٠١، ١٣٦ / ٦٠٣.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٤، من المشيخة.

(٩) اي: على توثيقه.

(١٠) تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال للاسترآبادي: ١٧٦ - ١٧٧.

كتابه<sup>(١)</sup>: ان المنشأ في تصنيفهما هو اختلاف الاخبار، ورفع التناقض الظاهر بينهما، ومقتضى ذلك جمع جميع ما ورد عنهم من غير التفات إلى أنه معتمد وثقه، فروايته عن الرجل لا [تقتضي] (٢) الوثاقاة والاعتماد (٣). إلى آخره.

وجه الظهور: ان التمسك ليس بمجرد ذكره خبرا هو في سنده بل بعدم الطعن فيه في محل كان عليه الطعن على السند بسببه لو كان مطعونا، كما طعن في سند حديث العدد (٤) بمحمد بن سنان الموجود فيه، وبحديث من فاته الوقوف بالمشعر (٥) بوجود محمد بن يحيى الخثعمي في سنده وهو عامي وهكذا.

ب - انه ممن يروي [عن] (٦) ثلاثة من الأئمة عليهم السلام، وهم:

(١) اي: التهذيب والاستبصار.

انظر تهذيب الأحكام ١: ٣ - ٤، من المقدمة، والاستبصار ١: ٤ - ٥، من المقدمة أيضا.

(٢) في الأصل: لا يقتضي - بالياء المعجمة - وما أثبتناه هو الصحيح لغة، وموافقا للمصدر.

(٣) تكمل الرجال ١: ٤٨٧ - ٤٨٨.

(٤) رواه المفيد في الرسالة العددية: ٩ بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام وفيه محمد بن سنان، والحديث بخصوص عدد شهر رمضان، قال المفيد معقبا عليه: وهذا الحديث شاذ، نادر، غير معتمد عليه، في طريقه محمد بن سنان، وهو مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه، وما كان هذا سبيله لم يعمل عليه في الدين وقد ورد مثل هذا الكلام في حقه من قبل شيخ الطائفة في التهذيب ٧: ٣٦١ / ١٤٦٤، والاستبصار ٣: ٢٢٤ / ٨١٠ فراجع.

(٥) رواه الشيخ عن الخثعمي بطريقتين أحدهما مرسلا والآخر مسندا في التهذيب ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢، ٥: ٢٩٣ / ٩٩٣ والاستبصار ٢: ٣٠٥ / ١٠٩٠ و ١٠٩١، وكلاهما عن أبي عبد الله ٧، وفيهما: نفي البأس عن من لم يقف بالمزدلفة ولم يبيت بها حتى اتى منى. وظاهر العمل بخلافه.

قال الشهيد الأول: ولو ترك الوقوف بالمشعر جهلا بطل حجه عند الشيخ في التهذيب، ورواية محمد بن يحيى بخلافه، وتأولها الشيخ على تارك كمال الوقوف جهلا، وقد اتى باليسير منه. الدروس: ١٢٣.

وقال المجلسي في ملاذ الأخيار ٨: ١٧٤ / ٣٠: ان ظاهر الأصحاب ان من ترك الوقوف بالمشعر ليلا وقبل طلوع الشمس عامدا يفسد حجه سواء كان عالما أو جاهلا، فراجع.

(٦) في الأصل: من، وما أثبتناه هو الأنسب للمقام، والأقرب الى لغة تحمل الحديث وآداب نقله،

الجواد والهادي والعسكري عليه السلام كما يظهر من ذكره في رجال الشيخ في الأبواب الثلاثة <sup>(١)</sup>، وقال أبو عمرو الكشي في رجاله: في سهل بن زياد الآدمي أبي سعيد، قال نصر بن الصباح: سهل بن زياد الرازي أبو سعيد الآدمي يروي عن أبي جعفر وأبي الحسن وأبي محمد صلوات الله عليهم <sup>(٢)</sup>، ولم يذكر في ترجمته غير هذا.

ولا يخفى على من أنس بكلماتهم أنّهم يذكرون ذلك في مقام مدح الراوي وعلوّ مقامه، وإذا لوحظ مع ذلك انه لم يرد فيه طعن من أحدهم عليه السلام كما ورد منهم الطعن والذم واللعن في حق جماعة من الغلاة والكذابين في هذه الطبقة - مع انه كان معروفا مشهورا يروي عنهم عليه السلام - كانت دلالة على المدح القريب من الوثاقة ظاهرة.

ج - ما في النجاشي قال: وقد كاتب أبا محمد العسكري عليه السلام على يد محمد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين، ذكر ذلك [احمد بن علي] <sup>(٣)</sup> بن نوح واحمد بن الحسين رحمهما الله انتهى <sup>(٤)</sup>.

وهذه المكاتبة هي ما رواه الصدوق في الباب (٦) من كتاب التوحيد: عن احمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، انه قال: كتبت الى أبي محمد عليه السلام سنة خمس وخمسين ومائتين: قد اختلف يا سيدي أصحابنا في التوحيد منهم من يقول هو جسم ومنهم من يقول صورة،

فلاحظ.

(١) رجال الشيخ: ٤١٦ / ١، ٤١٦ / ٤، ٤٣١ / ٢.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٣٧ / ١٠٦٩.

(٣) في الأصل: علي بن احمد، وهو اشتباه، والصحيح ما أثبتناه لموافقتة ما في المصدر وسائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٤) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

فإن رأيت يا سيدي ان تعلمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه فكنت <sup>(١)</sup> متطوّلاً على عبدك؟  
فوقع عليه: سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول، الله واحد احد، صمد، لم يلد ولم يولد، ولم  
يكن له كفوا احد، خالق ليس بمخلوق، يخلق تبارك وتعالى ما يشاء من الأجسام وغير ذلك،  
ويصوّر ما يشاء، وليس بمصوّر، جلّ ثناؤه، وتقدست اسماءه، [و] <sup>(٢)</sup> تعالى عن ان يكون له  
[شبيه] <sup>(٣)</sup> هو لا غيره ليس كمثلته شيء، وهو السميع البصير <sup>(٤)</sup>.

ورواه الكليني في الكافي: عن علي بن محمّد ومحمّد بن الحسن، عن سهل مثله <sup>(٥)</sup>.  
قال السيد المعظم في الرسالة: ولا يخفى أنّ فيه دلالة على مدحه من وجوه: منها كونه ممّن  
كاتب أبا محمّد العسكري عليه لا سيّما على يد محمّد بن عبد الحميد الذي وثقه النجاشي <sup>(٦)</sup>،  
والعلامة <sup>(٧)</sup> فقالا: أنّه كان ثقة من أصحابنا الكوفيين. إلى آخره <sup>(٨)</sup>.

قلت: وجه الخصوصية، أن سند المكاتبة يصير حينئذ صحيحا فان كونه على يده لم يثبت من  
طرف سهل، بل لخبار الثقتين الجليلين كما في النجاشي <sup>(٩)</sup> ويخرج الخبر أيضا عن مناقشة كون  
سهل راوي مدحه، فمكاتبته إيّاه (عليه

(١) نسخة بدل: فعلت « منه فَيُؤَيَّرُ »، وفي المصدر كذلك.

(٢) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

(٣) في الأصل: شبه، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) التوحيد: ١٠١ / ١٤.

(٥) أصول الكافي ١: ٨٠ (من المتابعات) بعد الحديث التاسع.

(٦) رجال النجاشي: ٣٣٩ / ٩٠٦.

(٧) رجال العلامة: ١٥٤ / ٨٤.

(٨) مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفقي، رسالة سهل بن زياد: ١٠٧.

(٩) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

السلام)، وسؤاله عن مسائل التوحيد، واعتناؤه عليه السلام بجوابه بخطّه المبارك لا يجتمع قطعا مع ما نسب اليه من الغلو والكذب كما يأتي.

واعلم ان كلمة أئمة الرجال متفقة على ان أحمد بن محمد بن عيسى لقي الرضا <sup>(١)</sup>، والجواد <sup>(٢)</sup>، والهادي <sup>(٣)</sup> عليه السلام، ولم يذكره أحد في أصحاب أبي محمد العسكري عليه السلام، ووفاة الهادي عليه السلام كانت سنة أربع وخمسين بعد المائتين، فتكون وفاة احمد فيها أو قبلها <sup>(٤)</sup> فتكون المكاتبة بعد وفاة احمد الذي إليه ينتهي ما نسب الى سهل من أسباب الضعف، فلو سلم اصابته فيما فعل به وقال فيه لكانت المكاتبة ناسخة لهما، فكيف لو ظهر خطؤه فيهما كما ستعرف؟

وفي التهذيب في باب الوصية المبهمة، بإسناده إلى سهل بن زياد، قال: كتبت الى أبي محمد عليه السلام: رجل كان له ابنان فمات أحدهما - الى ان قال -: فوقع عليه السلام: ينفذون فيها وصية أبيهم على ما سمى، فان لم

---

(١) رجال الشيخ: ٣٦٦ / ٣.

(٢) رجال الشيخ: ٣٩٧ / ٦.

(٣) رجال الشيخ: ٤٠٩ / ٣.

(٤) أقول: ذكر العلامة في رجاله عند ترجمة احمد بن محمد بن خالد البرقي: ١٤ / ٧ عن الغضائري: أن أحمد بن محمد بن عيسى مشى في جنازة أحمد بن محمد بن خالد البرقي حافيا حاسرا ليرى نفسه مما قذفه به.

وقال النجاشي - في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد - وقال احمد بن الحسين عليه السلام في تاريخه: توفي احمد بن أبي عبد الله البرقي [وهو احمد بن محمد بن خالد] في سنة أربع وسبعين ومائتين، وقال علي بن محمد ماجيلويه: مات سنة أخرى، سنة ثمانين ومائتين. رجال النجاشي: ٧٧ / ١٨٢.

ويعتضى ذلك يكون الصحيح في وفاة أحمد بن محمد بن عيسى هو بعد السننتين المذكورتين، لا في سنة وفاة الامام الهادي عليه السلام، ولا قبلها، وسيأتي مثله في الهامش / ٢ من هذه الفائدة، صحيفة: ٢٣٠، فلاحظ.

يكن سَمَى [شيئاً] ردّوها الى كتاب الله عزّ وجلّ إن شاء الله (١)، وذكر طريقه إليه في المشيخة (٢) كما يأتي (٣).

د - رواية اجلّة هذه الطبقة عنه، مثل الشيخ الجليل الفضل بن شاذان كما يأتي (٤)، وشيخ الأشعريين محمد بن يحيى العطار (٥)، وشيخ أصحابنا ووجههم بقم الحسن بن مّتيل القمي كما في كامل الزيارات في باب فضل زيارة المؤمنين (٦)، وفي باب ان الحائر من المواضع التي يحبّ الله ان يدعى فيها (٧)، وفي باب فضل كربلاء (٨)، وفي باب الإتمام عند قبر الحسين عليّاه (٩). ومحمد بن الحسن الصفار كما في التهذيب في باب المسنون من الصلاة (١٠)، وفي الفقيه في باب الرجل يوصي وصيّته فينساها الوصي (١١).

وفي توحيد الصدوق عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن سهل بن زياد، عن حمزة بن محمد، قال: كتبت الى أبي الحسن عليّاه، الخبر (١٢).

---

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢١٤ / ٨٤٦، وما بين معقوفين منه.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٤ - ٥٥، من المشيخة.

(٣) سيأتي في الفائدة السادسة برقم: ٣٢٧.

(٤) سيأتي في هذه الفائدة، صحيفة: ٢٢٧، وانظر تعليقتنا هناك.

(٥) الكافي ٦: ٣٨٤ / ٢، وفيه: محمد بن يحيى من غير تقييد والظاهر هو العطار، فلاحظ.

(٦) كامل الزيارات: ٣٢١ / ٤ و ٨ و ١٥٠.

(٧) كامل الزيارات: ٢٧٣ / ١.

(٨) كامل الزيارات: ٢٧٠ / ١٢.

(٩) كامل الزيارات: ٢٤٨ / ١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٨ / ١٤.

(١١) الفقيه ٤: ١٦٢ / ٥٦٥.

(١٢) التوحيد: ٩٧ / ٣.

وبهذا الاسناد، عن سهل، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن زيد، قال: جئت الى  
الرضا عليه السلام اسأله عن التوحيد، الخبر <sup>(١)</sup>.

وعلى ما ذكره جماعة من كونه داخلا في عدّة ثقة الإسلام فروايته عنه لا تحصى ولكن عرفت  
ضعفه في الفائدة السابقة <sup>(٢)</sup>.

ومحمد بن علي بن محبوب في التهذيب في باب حكم الظهار <sup>(٣)</sup>.

وعلي بن إبراهيم في الكافي في باب الرجل يدخل يده في الإناء قبل ان يغسلها <sup>(٤)</sup>.

وأبو [الحسين] <sup>(٥)</sup> محمد بن جعفر الأسدي كثيرا <sup>(٦)</sup>، ومحمد بن قولويه <sup>(٧)</sup>، ومحمد بن الحسن  
بن الوليد أو ابن علي بن مهزيار <sup>(٨)</sup>.

---

(١) التوحيد: ٩٨ / ٥.

(٢) تقدم في الفائدة الرابعة.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٠ / ٢٩.

(٤) لم نقف على روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، والباب المشار اليه فيه: علي بن محمد عن سهل،  
انظر الكافي ٣: ١٢ / ٦، وعلي هذا هو علي بن محمد بن إبراهيم الملقب بعلان كما حققناه، فلاحظ.

(٥) في الأصل: أبو عبد الله، وما أثبتناه هو الصحيح لموافقه ما في المصدر وسائر كتب الرجال، ويقال له: محمد بن أبي  
عبد الله، انظر رجال النجاشي: ٣٧٣ / ١٠٢٠ ورجال الشيخ: ٤٩٦ / ٢٨ وفهرست الشيخ: ١٥١ / ٦٥٦، ورجال  
العلامة: ١٦٠ / ١٤٥ وابن داود: ١٦٨ / ١٣٣٧.

(٦) الفقيه ٢: ١٢٧ / ٥٤٦.

(٧) لم نقف على روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، والظاهر انه يروي عن سهل بأكثر من واسطة،  
ففي الإستبصار ٢: ٣٣٥ / ١١٩٣ روى عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن الحسن بن مّثيل، عن سهل بن زياد، فلاحظ.

(٨) التردد هو بين محمد بن الحسن بن الوليد، ومحمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، ولم نجد لأي منهما رواية عن سهل  
بن زياد، والظاهر وقوع الاشتباه، لان ابن الوليد يروي عن سهل بتوسط سعد بن عبد الله كما في فهرست الشيخ: ٨٠ /  
٣٣٩، وسعد هذا توفي سنة ٢٢٩ أو ٣٠١ هـ على ما في النجاشي: ١٧٨ / ٤٦٧، وابن الوليد متأخر عن ذلك  
بأكثر من أربعين

وأبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم الرازي المعروف بعلان<sup>(١)</sup>، بل وثقة الإسلام الكليني كما في التهذيب في باب الزيادات بعد باب الصلاة<sup>(٢)</sup>، وفي آخر باب الطواف أيضا<sup>(٣)</sup>، وفي الكافي في آخر باب الخواتيم: سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى<sup>(٤)</sup>، والسند الذي قبله: عدة من أصحابنا عن احمد ابن محمد بن خالد - الى آخره -، وهكذا الى ثلاثة أحاديث ليس في سندها سهل، فيظهر منه أنه رواه عنه بلا واسطة.

وفي باب حدّ حفر القبر واللحد والشق أوّله: سهل بن زياد، قال: روى أصحابنا ان حدّ القبر إلى الترقوة، وقال بعضهم: إلى الثدي، وقال بعضهم: قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من في القبر، وأما اللحد فيقدر ما يمكن الجلوس، قال: ولما حضر علي بن الحسين عليه السلام الوفاة، الخبر<sup>(٥)</sup>.

[وفيه]: سهل عن بعض أصحابه عن أبي همام. إلى آخره<sup>(٦)</sup>، ويظهر منه مضافا الى روايته عنه غاية اعتماده عليه، ولا يخفى أن الطبقة لا تنافي

---

عاما حيث توفي سنة ٣٤٣ هـ وهو من مشايخ الصدوق المتوفى سنة ٣٨٥ هـ، ومن البعيد ان يكون قد أدرك ممن ذكر في أصحاب الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام وهو سهل بن زياد.

أما رواية محمد بن الحسن مطلقا، عن سهل بن زياد كما في التهذيب ١: ٨٠ / ٢٠٦ والاستبصار ١: ٦٩ / ٢١١، والكافي ١: ٢٠ / ٢٦ و٣: ٢٧ / ٢٨، ٥ / ٥٠، ٣ / ٥٠ فالمقصود منه هو محمد بن الحسن الصفار شيخ ابن الوليد كما حققناه، فلاحظ.

(١) الكافي ٣: ٢٨ / ٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٦ / ٤٩١.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٣٤ / ٤٤٢.

(٤) الكافي ٦: ٤٧٠ / ١٧.

(٥) الكافي ٣: ١٦٥ / ١.

(٦) الكافي ٣: ١٦٦ / ٢.

ذلك كما لا تنافي بين روايته عنه بلا واسطة وبين روايته عنه في الغالب مع الواسطة، فقول صاحب الجامع: - بعد نقل ما في التهذيب - وهو مرسل، لانه كلما روى عن سهل روى بواسطة عدّة من أصحابنا، أو علي بن محمّد، أو محمّد بن أبي عبد الله، أو غيرهم<sup>(١)</sup>، في غير محلّه.

واحمد بن أبي عبد الله<sup>(٢)</sup>، ومحمّد بن احمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، وسعد بن عبد الله كما في الكشي في ترجمة القاسم اليقطيني<sup>(٤)</sup>، والحسين بن الحسن بن بندار القمي<sup>(٥)</sup> من مشايخ الكشي، ومحمّد بن عقيل الكليني<sup>(٦)</sup> من مشايخ ثقة الإسلام.

هـ - اعتماد المشايخ العظام عليه واكثرهم من الرواية عنه.

أما ثقة الإسلام فلا يخفى - على من راجع جامعه الكافي - كثرة اعتناؤه به وإكثاره من نقل الحديث بتوسطه وعدّه في عداد المشايخ الأجلّة حتى عدّ له عدّة، وهكذا الشيخ الصدوق في جميع كتبه التي بأيدينا.

وأما الشيخ أبو عبد الله المفيد ففي رسالته العددية في الردّ على الصدوق بعد ان ذكر حديث حذيفة بن منصور وفي سنده محمّد بن سنان وطعن عليه بسببه وذكر حديثاً سنده: محمّد بن يحيى، عن سهل بن زياد الآدمي، عن بعض

---

(١) جامع الرواة ١: ٣٩٣.

(٢) فهرست الشيخ: ٨٠ / ٣٣٩.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٠ / ٣٣٩.

(٤) رجال الكشي ٢: ٨٠٤ / ٩٩٦.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٠٧ / ١٠٠٦.

(٦) محمد بن عقيل الكليني هو من العدة التي روى عنها محمد بن يعقوب عن سهل في أكثر من تسعمائة مورد في الكافي.

انظر: الشيخ الكليني وكتابه الكافي « الفروع » رسالة ماجستير للسيد ثامر هاشم حبيب العميدي: ٤٠٣.

أصحابه، عن الصادق عليه السلام وطعن عليه بوجوه كثيرة ترجع إلى العلة في المتن والإرسال في السند ولم يصنع بسهل ما صنع قبيله بمحمد <sup>(١)</sup>.

وروى في كتاب الاختصاص، عن محمد بن الحسن بن الوليد، قال: حمل إلى محمد بن موسى بن المتوكل رقعة من أبي (الحسن) <sup>(٢)</sup> الأسدي، قال: حدثني سهل بن زياد الآدمي لما ان صنف عبد الله بن المغيرة كتابه وعد أصحابه ان يقرأ عليهم في زاوية من زوايا مسجد الكوفة - وكان له أخ مخالف - فلما ان حضروا لاستماع الكتاب جاء الأخ وقعد، قال: فقال لهم: انصرفوا اليوم، فقال الأخ: اين ينصرفون فائي أيضا جئت لما جاءوا؟ قال: فقال له: لما جاءوا؟ قال: يا أخي أريت فيما يرى النائم ان الملائكة تنزل من السماء، فقلت: لماذا ينزلون هؤلاء؟ فقال قائل: ينزلون يستمعون الكتاب الذي يخرجهم عبد الله بن المغيرة، فانا أيضا جئت لهذا وانا تائب إلى الله، قال: فسرّ عبد الله بن المغيرة بذلك <sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى ما في نقل هؤلاء الأجلة هذه الحكاية عنه من الدلالة على الاعتماد. وفي النجاشي في ترجمته: وله كتاب النوادر أخبرناه محمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب، قال: حدثنا علي بن محمد، عن سهل بن زياد، ورواه عنه جماعة <sup>(٤)</sup>، والمراد بمحمد بن محمد هو المفيد، وروايته الكتاب بتوسط المشايخ الأجلة لا تكون إلا مع اعتماده عليه.

وأما الشيخ فقد تقدم ما يدلّ على ذلك، وذكره أيضا في المشيخة في عداد

(١) الرسالة العددية: ٩ - ١٠.

(٢) كذا في الأصل والمصدر، والظاهر انه: أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدي، فلاحظ.

(٣) الاختصاص: ٨٥.

(٤) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

من نقل عن أصله أو كتابه، وقال: ما ذكرته عن سهل بن زياد فقد رويته بهذه الأسانيد: عن محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا - منهم علي بن محمد وغيره - عن سهل بن زياد <sup>(١)</sup>.  
 وكونه كثير الرواية جدًّا، وأكثرها سديدة مقبولة مفتى بها كما صرَّح في التعليقة <sup>(٢)</sup>، وقد ورد في النصوص ان منزلة الرجال على قدر روايتهم عنهم عليه السلام.  
 ففي أصل زيد الزرّاد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا بني اعرف منازل شيعة علي عليه السلام على قدر روايتهم ومعرفتهم <sup>(٣)</sup>.  
 وفي غيبة النعماني، عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال: اعرفوا منازل شيعتنا عندنا على حسب روايتهم وفهمهم عنّا، الخبر <sup>(٤)</sup>.  
 وفي لفظ الكشي: اعرفوا منازل الرجال منّا على قدر روايتهم عنّا <sup>(٥)</sup>، وفي لفظ آخر منازل الناس منّا. إلى آخره <sup>(٦)</sup>.

وظاهر الجميع كون كثرة الرواية عنهم عليهم السلام مع الوسطة أو بدونها مدحا عظيما كما عليه علماء الفن، فإنهم عدّوها من أسبابه، لكشفها غالبا عن اهتمامه بأمر الدين وسعيه في نشر آثار السادات الميامين، وهذه فضيلة عظيمة توصل صاحبها الى مقام عليّ يكشف عنه التوقيع المبارك المهدي (عليه)

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٤ - ٥٥، من المشيخة.

(٢) تعليقة الوحيد على منهج المقال: ١٧٤.

(٣) الأصول الستة عشر: ٣.

(٤) غيبة النعماني: ٢٢ وفيه: (.. قدر روايتهم عنّا وفهمهم منّا)

(٥) رجال الكشي ١: ٥ / ١.

(٦) رجال الكشي ١: ٦ / ٣.

السلام): واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة أحاديثنا. إلى آخره<sup>(١)</sup>.  
والصادق عليه السلام ما يمنعك عن محمد بن مسلم فإنه سمع من أبي وكان عنده وجيها<sup>(٢)</sup>، قال  
العلامة الطباطبائي في رجاله مضافا الى كثرة رواياته في الفروع والأصول وسلامتها عن وجوه الطعن  
والتضعيف خصوصا عمّا غمز به من الارتفاع والتخليط فإنّها خالية عنهما وهي أعدل شاهد على  
براءته عما قيل فيه، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ويأتي بعض مدائحه في الجواب عن أسباب قدحه التي:  
أولها: ما في النجاشي: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي، كان ضعيفا في الحديث، غير  
معتمد فيه، وكان احمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب، وقد كاتب أبا محمد  
العسكري عليه السلام<sup>(٤)</sup> الى آخر ما مرّ.

ثانيها: ما في الكشي: قال علي بن محمد القتيبي: سمعت الفضل بن شاذان يقول في أبي الخير  
وهو صالح بن سلمة أبو حماد الرازي: أبو الخير كما كني، وقال علي: كان أبو محمد الفضل  
يرتضيه ويمدحه ولا يرتضي أبا سعيد الآدمي، ويقول: هو أحق<sup>(٥)</sup>.

وثالثها: ما في الخلاصة<sup>(٦)</sup> ونقد التفريشي عن الغضائري في ترجمته: كان ضعيفا جدّا فاسد  
الرواية والمذهب، وكان احمد بن محمد بن عيسى الأشعري أخرجه من قم وأظهر البراءة منه ونهى  
الناس عن السماع منه والرواية

---

(١) إكمال الدين: ٤٨٤، وكتاب الغيبة للطوسي: ١٧٧، والاحتجاج: ٤٧٠.

(٢) رجال الكشي ١: ١٦٢ / ٢٧٣.

(٣) رجال السيد بحر العلوم: ٣ / ٢٤.

(٤) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٣٧ / ١٠٦٨.

(٦) رجال العلامة: ٢٢٨ / ٢.

عنه، وروى المراسيل ويعتمد المجاهيل <sup>(١)</sup>.

رابعها: ما في الفهرست: سهل بن زياد الآدمي الرازي يكنى أبا سعيد. ضعيف، له كتاب أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عنه.

ورواه محمد بن الحسن بن الوليد، عن سعد والحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه <sup>(٢)</sup>، هذا غاية ما يمكن ان يذكر من أسباب قدحه.

وأما ما في الرسالة <sup>(٣)</sup> وغيرها من نقل كلمات الفقهاء كالحقق والعلامة ومن تابعهما في الفروع وحكمهم بضعفه وردّ الخبر بسببه، فتطويل لا طائل فيه بعد العلم بكون مسندهم في التضعيف هذه الوجوه كلّها أو بعضها فان تمت وسلمت عن المعارض فلا حاجة في موافقتهم وان ضعفت وسقطت عن درجة الاعتبار بالمعارضة، فلا ضرر في [مخالفتهم] <sup>(٤)</sup> وليس مدحه أو قدحه من الأحكام الشرعية التي ينتفع فيها بالشهرة جبرا أو كسرا.

إذا عرفت ذلك فنقول:

أما الجواب عن الأول: أما ما يتعلّق بفعل احمد وقوله فيأتي الجواب عنه في الجواب عن كلام الغضائري، وأما قول النجاشي فلا ينافي الوثاقة ولا يعارض توثيق رجال الشيخ فان المراد من الضعف في الحديث الرواية عن الضعفاء والمجاهيل والاعتماد على المراسيل وهي غير قاذحة في العدالة كما فعل العلامة وجمهور الفقهاء في محمد بن خالد الذي وثّقه الشيخ.

---

(١) نقد الرجال: ١٦٥ / ٧.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٢٩ / ٨٠.

(٣) الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفيعي: رسالة سهل بن زياد: ١٠٦.

(٤) في الأصل: مخالفتهم - بالياء - وما أثبتناه هو المناسب للمقام بقرينة قوله السابق: فلا حاجة في موافقتهم، فلاحظ.

وقال [فيه] <sup>(١)</sup> النجاشي ما قال في سهل <sup>(٢)</sup> فحكموا بوثاقته <sup>(٣)</sup> مع بنائهم على تقديم الجراح خصوصا إذا كان مثل النجاشي وهكذا في غيره، ومرّ في (نه) <sup>(٤)</sup> في سلمة ما ينبغي ان يلاحظ. وعن الثاني: فقال في الرسالة: وأما الحكم بالاحمقّية فلان المعهود في إطلاق هذا اللفظ في مقام التنبيه على البلادة لا الفسق أو فساد العقيدة كما لا يخفى على ذي فطنة ودراية. انتهى <sup>(٥)</sup>.

قلت: قد روى هذا الفضل العظيم الشأن في كتابه في الغيبة: عن سهل ابن زياد الآدمي، عن عبد العظيم، قال: دخلت على سيدي علي بن محمد عليه السلام فلما بصري، قال لي: مرحبا بك يا أبا القاسم أنت وليّنا حقا، فقلت له: يا ابن رسول الله أيّ أريد ان اعرض عليك ديني فإن كان مرضيا ثبتّ عليه حتى القى الله عزّ وجلّ؟ فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت، اني أقول: ان الله تبارك وتعالى واحد، (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)، خارج عن الحدّين، حدّ الابطال وحدّ التشبيه، وانه ليس بجسم، ولا صورة، ولا عرض، ولا جوهر، بل هو مجسّم الأجسام، ومصوّر الصور، وخالق الاعراض والجواهر، وربّ كلّ شيء ومالكه وجاعله ومحدّثه، وان محمّدا عبده ورسوله خاتم النبيين فلا نبيّ بعده إلى يوم القيامة.

وأقول: ان الامام والخليفة وولي الأمر بعده أمير المؤمنين علي بن أبي

(١) في الأصل: في، وما أثبتناه لأجل استقامة المعنى، والضمير في [فيه] يعود الى محمد بن خالد البرقي، وهو مراد المصنف، فلاحظ.

(٢) انظر رجال النجاشي: ٣٣٥ / ٨٩٨ في ترجمة محمد بن خالد، و: ١٨٥ / ٤٩٠ في ترجمة سهل ابن زياد.

(٣) رجال العلامة: ١٣٩ / ١٤.

(٤) تقدم برقم: ٥٥.

(٥) الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفقي: رسالة سهل بن زياد: ١٠٩.

طالب، ثم من بعده ولده الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي الباقر، ثم جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم أنت يا مولاي، فقال عليه السلام: ومن بعدي الحسن ابني، فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: فكيف ذاك يا مولاي؟ قال: لانه لا يرى شخصه ولا يحلّ ذكره باسمه حتى يخرج فيملاً الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، قال: فقلت: أقررت.

وأقول: ان وليّهم ولي الله، وعدوّهم عدوّ الله، وطاعتهم طاعة الله، ومعصيتهم معصية الله. وأقول: ان المعراج حقّ، والمسائلة في القبر حقّ، وان الجنة حق، والنار حق، والصراف حق، والميزان حقّ، وان الساعة آتية لا ريب فيها، وان الله يبعث من في القبور. وأقول: أن الفرائض الواجبة بعد الولاية: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحجّ، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فقال علي بن محمد عليه السلام: يا أبا القاسم هذا والله دين الله الذي ارتضاه لعباده، فاثبت عليه، ثبتك الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة <sup>(١)</sup>.

---

(١) الغيبة للفضل بن شاذان: من المخطوطات النادرة، قال في الذريعة ١٦: ٧٨: وقال الحاج ميرزا إبراهيم أمين الواعظين الأصفهاني: أن نسخة منه موجودة عندي بأصفهان.

أقول: لم نقف على رواية الفضل عن سهل بن زياد ولم نجد من صرح بما الا ما سبق عن المصنف عليه السلام عن كتاب الغيبة المذكور، وهي محتملة في نفسها لكونهما من طبقة واحد حيث مات الفضل سنة ٢٦٠ هـ كما في أعيان الشيعة: ٥٣، أما سهل فقد بقي حياً إلى سنة ٢٥٥ هـ كما يظهر من ترجمته في النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠، ويدل عليه قوله في أصول الكافي ١: ٨٠ بعد الحديث التاسع، قال: كتبت الى أبي محمد عليه السلام سنة خمس وخمسين ومائتين. الى آخره. واما ما ورد عن الفضل في وصف سهل بالحمق فهو ليس دليلاً على فساد عقيدته - كما ذهب اليه المصنف - بل قد تكون له مسوغات لا تمنع من الرواية عنه، لا سيما بملاحظة رواية أعظم

وقد روى هذا الخبر الشريف عن عبد العظيم: احمد بن أبي عبد الله البرقي كما في كتاب كفاية الأثر للخزاز القمي<sup>(١)</sup>، وعبيد الله بن موسى أبو تراب الروياني كما يظهر من رسالة الصاحب في أحوال عبد العظيم<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية الفضل هذا الحديث عن سهل فوائد:  
منها: ان مراده من الأحمق مع فرض صحّة نسبته اليه لو كان ما ينافي الضبط والوثاقة لم يكن ليروي عنه.

ومنها: انه لو صحّ ما نسب اليه من الغلوّ والارتفاع عنده كيف يروي عنه ويتمسك بروايته.  
ومنها: ان من يروي مثل هذا الخبر - الجامع لجميع ما عليه الإماميّة - كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه؟ وكيف يروي الغالي ما يضاد تمام معتقداته؟ وهل هذا إلاّ تحافت من القول وتناقض في الكلام؟ فمن المحتمل صدور هذا القول من الفضل في محلّ نقل عن سهل قول أو كلام ينسبه الى البلاهة بسببه من لم يعرف وجهه، فقاله، فاشتهر لجلالته حتى دوّن وصار محلاًّ للابتلاء، والله العالم.

وعن الثالث: ففيه أولاً: انه لا اعتناء بتضعيفاته ولا اعتماد بجرحه<sup>(٣)</sup> عند

---

الثقات وأجلاء الطائفة عن سهل، فتدبر.

وأقول أيضاً: أن الرواية المذكورة وجدناها في كفاية الأثر ٢٨٦ - ٢٨٨ سواء بسواء وليس فيها الفضل، وفيها: (...)  
حدثنا أبو تراب عبد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني (وساق الخبر الى آخره.  
والظاهر: ان اسم أبو تراب هو عبيد الله بن موسى، ولقبه: الروياني، كما في تهذيب التهذيب ٧: ٤٨، فلاحظ.  
(١) كفاية الأثر: ٢٨٦ - ٢٨٨، وفيه: رواية عبد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، وليس فيه رواية البرقي عنه، فلاحظ.

(٢) رسالة الصاحب بن عباد: غير متوفرة لدينا.

(٣) ان سبب عدم اعتناء المحققين - لا سيما المتأخرين منهم - بتضعيفات الغضائري لا بسبب قلة

محققي أصحابنا كما مر مرارا.

وثانيا: ان إطلاق تضعيفه لا بدّ وان يقيّد بما في النجاشي المؤيّد بما في رجال الشيخ وهو الضعف في الحديث الغير المنافي للوثاقة.

وثالثا: ان الظاهر كما نصّ عليه جماعة: انّ منشأ تضعيفه ما نقله عن أحمد<sup>(١)</sup>، بل ومستند غيره، فإنه كان جليلا عظيما رئيسا في الشيعة، يحتج بقوله وفعله في أمثال هذا المقام، فالمهم لمن يريد تزكية سهل الجواب عن قدحه.

فنقول: مستعينا بالله تعالى انّ فيه:

أولا: ما تقدم من انّ أحمد لم يدرك أبا محمد العسكري عليه السلام<sup>(٢)</sup> وما فعل بسهل وقال فيه لا بدّ وان يكون قبله، ويدلّ عليه أيضا ان سهل كما عرفت يروي عن عبد العظيم الذي ورد الري مخفيا وسكن - كما في النجاشي - سرّيا في دار رجل من الشيعة في سكة الموالي، فكان يعبد الله في ذلك السرب ويصوم نهاره ويقوم ليله فكان يخرج مستترا. الى ان قال: فلم يزل يأوي الى ذلك السرب ويقع خبره الى الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمد عليهم السلام حتى عرفه أكثرهم - ثم ذكر قصّة - وفاته وكانت وفاته في عصر أبي الحسن

---

ضبطه أو درجة وثاقته، وهو من عرفت، وانما لاحتمال امتداد يد التحريف الى كتابه الذي لم يسلم من جرحه الا القليل، وقد سبقت الإشارة إليه في تعليقتنا في الفائدة الرابعة، صحيفة:

(١) اي: ما نقله النجاشي عن احمد بن محمد بن عيسى في ترجمة سهل بن زياد.

(٢) والصحيح أنه أدرك الإمام العسكري عليه السلام، كما سبقت الإشارة إليه في تعليقتنا في الهامش / ٤، صحيفة: ٢١٨ من هذه الفائدة، ولكنه لم يرو عنه عليه السلام، بل روى عن جماعة في حياته كما نص عليه الكشي في رجاله: ٧٩٩ / ٩٨٩، اما عدم روايته عنه لا تدل على عدم دركه له، ولعلها كانت بسبب اقامته في قم بعيدا عنه، مع قصر مدة امامة العسكري عليه السلام التي لم تتح لأحمد فرصة التشرف بصحبته، وهذا لا يعارض احتمال وقوع ما فعله احمد بسهل في حياة الهادي عليه السلام كما سيأتي، فلاحظ.

الهادي عليه السلام كما تقدّم في ترجمته (١).

وفي ثواب الأعمال أيضا في الصحيح عن محمد بن يحيى العطار، عمّن دخل على أبي الحسن الهادي عليه السلام من أهل الري، قال: فقال: اين كنت؟ قلت: زرت الحسين عليه السلام، قال: اما أنّك لو كنت زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين بن علي عليه السلام، فسهل لا بدّ وان يكون أحد الشيعة الذين أشار إليهم في النجاشي فيكون منفيًا وقتئذ (٢).

وقد عرفت نصّ النجاشي (٣) على انه كاتب أبا محمد عليه السلام، وعرفت صحّة سندها، ومكاتبة أخرى في التهذيب المرويّة عن طريق ثقة الإسلام في الوصايا المبهمة (٤)، ولا يجتمع عند الإمامية غلوّ شخص وكذبه الى حدّ يوجب نفيه وطرده والبراءة منه، واعتناء الامام عليه السلام به وجوابه عن مسألته بخطّه المبارك.

بل ولا يعقل غلوّه وسؤاله عن التوحيد والمسائل الفرعيّة، فإن الغلاة بمعزل عن هذه المطالب، فلا بدّ من الإغماض عن فعل احمد، فان لاحظنا جلالته، فنقول: كان شيء ثم زال، والأفما هو بأعظم ممّا صنع بنفسه من كتم الشهادة ونفي من لا شك في خطئه فيه، وبالجملة فنسبة الخطأ إليه أولى من نسبته إلى امامه.

وثانيا: ان أحمد لو كان مصيبا في قوله وفعله، وكان سهل غاليا كاذبا، كيف خفي حاله على أجلاء هذه الطبقة؟ ولم يقلّدوه في رأيه ولم يصوّبوه في

(١) رجال النجاشي: ٢٤٨ / ٦٥٣.

(٢) ثواب الاعمال: ١٢٤.

(٣) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٢١٤ / ٨٤٤ - ٨٤٦.

عمله؟ فتراهم يروون عنه بقم والري كما عرفت من روى عنه بلا واسطة، وروى عنه معها أيضا جماعة، وفي الفهرست: له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جئد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد بن يحيى، عنه.

ورواه محمد بن الحسن بن الوليد، عن سعد والحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه (١).  
ورواه في المشيخة بطريق آخر تقدّم (٢)، فيعلم من ذلك أنّ مشايخ هذه الطبقة واجلاءهم على خلاف معتقد احمد، والظاهر أنّ أبا الحسن علي بن محمد الرازي الذي جلت روايات الكليني عن سهل بتوسطه تحمّل عنه في الري في أيام نفيه، فان قلت: لعل ذلك لانه كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة.

قلت: قال في التعليقة هذا مع بعده في نفسه كما هو ظاهر فيه:  
أولا: ان كل واحد من الأعاضم ان جعله المشايخ من أمارات الوثاقة والاعتماد حسب ما ذكرنا.

وثانيا: بيّننا فساده في الفائدة الثالثة عند ذكر وجوه تصحيح روايات احمد ابن محمد بن يحيى ونظائره (٣).

وثالثا: أنّهم ربّما تأمّلوا في السند الذي هو فيه من غير جهته، ولم يتأمّلوا فيه قطّ كما أشرنا، ومنهم المفيد في رسالته في الرد على الصدوق ونقل عنه ما مرّ، ثمّ قال:  
ورابعا: ان شيوخية الإجازة دليل الوثاقة بل ربّما جعلوها في أعلى درجاتها

---

(١) فهرست الشيخ: ٨٠ / ٣٢٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٤، من المشيخة.

(٣) إشارة من الوحيد البهبهاني إلى القول السابق: فان قلت. الذي أورده كاملا في تعليقه، ولم ينسبه اليه المصنف، فلاحظ.

كما مرّ في الفائدة.

وخامسا: لو تمّ لزوم الحكم بصحّة احاديث مثل احمد بن محمد بن يحيى وأمثاله كما عليه خالي<sup>(١)</sup>، انتهى<sup>(٢)</sup>.

قلت: قد روى عنه العدّة، ومحمد بن يحيى مكاتباته، والفضل بن شاذان ما رواه عن عبد العظيم، ولا كتاب في هذه المواضع، ولا فرق في القلّة والكثرة بعد الأخذ والضبط والتمسك والجمع في الدفاتر.

وثالثا: أنّ الغلوّ الذي دعى أحمد إلى نفيه واليه يرجع الكذب فإن الغالي عندهم كاذب مطلقا ان كان هو الغلوّ المعروف الذي يكفر صاحبه ويخرج به عن ملّة الإسلام، وهو القول بالوهيّة أمير المؤمنين عليه السلام أو أحد من الأئمة عليهم السلام كما نصّ عليه في المسالك<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ الأعظم الأنصاري طاب ثراه: وأما الغلاة فلا إشكال في كفرهم بناء على تفسيرهم بمن يعتقد ربوبيّة أمير المؤمنين عليه السلام أو أحدا من الأئمة عليهم السلام لا ما اصطاح عليه بعضهم: من تجاوز الحدّ الذي هم عليه صلوات الله عليهم، ومن هذا القبيل ما يطعن القميون في الرجل كثيرا ويرمونّه بالغلوّ، ولذا حكى الصدوق عن شيخه ابن الوليد ان أول درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٤)</sup>، انتهى<sup>(٥)</sup>.

(١) يريد بخاله: المجلسي الثاني، قال في الكنى والألقاب ٢: ٩٧ في ترجمة الوحيد البهبائي: واه بنت الآقا نور الدين بن المولى محمد صالح المازندراني، وكانت أم الآقا نور الدين العاملة الفاضلة الجليلة آمنة بيكم بنت المجلسي الأول، ولهذا يعبر المحقق البهبائي عن المجلسي الأول بالجد، وعن الثاني بالخال، فلاحظ.

(٢) تعليقة الوحيد البهبائي، ضمن منهج المقال: ١٧٧، في ترجمة سهل بن زياد.

(٣) مسالك الافهام: ١ / ٩٥.

(٤) شرح عقائد الصدوق أو تصحيح الاعتقاد، ضمن كتاب أوائل المقالات: ٢٤١.

(٥) كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري: النظر السادس: ٣٥٧.

وقال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: الغلوّ في اللغة هو تجاوز الحدّ والخروج عن القصد، قال الله تعالى: **(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ)**. الآية (١).  
فنهى عن تجاوز الحدّ في المسيح، وحدّر من الخروج عن القصد في القول، وجعل ما ادّعتة النصارى فيه غلوّاً لتعديده الحدّ على ما بيّناه، والغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين والأئمة من ذريته ﷺ الى الإلهية والنبوة، ووصفوه من الفضل في الدين والدنيا الى ما تجاوزوا فيه الحدّ وخرجوا عن القصد، وهم ضالّال كفار - الى ان قال -: والمفوضة صنف من الغلاة، وقولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة: اعترافهم بحدوث الأئمة وخلقهم ونفي القدم عنهم، واطراف الخلق والرزق مع ذلك إليهم، ودعواهم ان الله سبحانه تفرّد بخلقهم خاصة، وأنهم فوّض إليهم خلق العالم بما فيه وجميع الافعال، والحلاجية ضرب من أصحاب التصوّف.

الى ان قال: وأما نصّ أبي جعفر - ﷺ - بالغلو على من نسب مشايخ القميين وعلماءهم الى التقصير فليس نسبة هؤلاء القوم الى التقصير علامة على غلوّ الناس، إذ في جملة المشار إليهم بالشيخوخة والعلم من كان مقصّراً، وأما يجب الحكم بالغلوّ على من نسب المحققين (٢) الى التقصير سواء كانوا من أهل قم أو من غيرها من البلاد وسائر الناس، وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد - ﷺ - لم نجد لها رافعا في التقصير، وهي ما حكى [عنه] انه قال: أوّل درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ والامام.

فإن صحّت هذه الحكاية عنه فهو مقصّر مع انه من علماء القميين

---

(١) النساء: ٤ / ١٧١.

(٢) في نسخة: المحققين، عن هامش المصدر.

ومشيختهم.

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيرا ظاهرا في الدين، وينزلون الأئمة عليهم السلام عن مراتبهم، ويزعمون أنهم كانوا لا يعرفون كثيرا من الأحكام الدينية حتى ينكت <sup>(١)</sup> في قلوبهم، ويقولون: أنهم ملتجئون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون، ويدعون أنهم من العلماء.

وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه، ويكفي في علامة الغلو نفي القائل عن الأئمة عليهم السلام سمات الحدوث، وحكمه لهم بالالهية والقدم وما يقتضي ذلك من خلق أعيان الأجسام واختراع الجواهر وما ليس بمقدور العباد من الاعراض <sup>(٢)</sup>، انتهى.

إذا عرفت ذلك، فنقول: الغلو بهذا المعنى الذي يوجب الكفر لم يكن في سهل قطعا وما كان معتقدا لالوهية أمير المؤمنين أو أحد من الأئمة عليهم السلام ونفي سمات الحدوث عنهم ويشهد لذلك أمور:

أ - ما في النجاشي ان: له كتاب التوحيد، رواه أبو [الحسن] العباس بن احمد بن الفضل بن محمد الهاشمي الصالح، عن أبيه، عن أبي سعيد الآدمي <sup>(٣)</sup>.

وظاهر لكل ذي درية <sup>(٤)</sup> انه وضع لذكر ما ورد لإثبات وجوده تعالى وصفاته وأفعاله وما يتعلق بذلك مما يذكر في أبواب التوحيد، ويظهر من كتاب

---

(١) ينكت في قلوبهم: اي يلقي في روعهم ويلهمون من قبل الله تعالى إلهاما، يقال: أتيته وهو ينكت، اي يفكر، كأنما يحدث نفسه.

انظر المعجم الوسيط ٢: ٩٥٠.

(٢) شرح عقائد الصدوق: ١٠٩ - ١١٤، باختلاف يسير، وما أثبتناه بين المعقوفين منه.

(٣) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠، وما أثبتناه بين معقوفين منه.

(٤) أي: التجربة، انظر لسان العرب: درب.

توحيد الكافي<sup>(١)</sup>، وكتاب التوحيد للصدوق<sup>(٢)</sup> جملة من اخبار كتابة الدالّة صريحا على كونه كسائر الموحدين المؤمنين، وبالجملة تأليف مثل هذا الكتاب لا يكون الا ممن يعتقد إلهائهم المسلمين<sup>(٣)</sup>.  
ب - انه كان في الري وقد روى عنه جماعة من أهلها وغيرها وفيهم حال الكليني ثقة الإسلام: أبو الحسن علي بن محمد<sup>(٤)</sup> المعروف بعلاء<sup>(٥)</sup>، الذي يروي الكليني بتوسطه عن سهل ما لا يحصى، ولا يعقل عادة ان يكون حاله

(١) أصول الكافي ١: ٧٩ / ٤ و ٥ و ٦ و ٧.

(٢) التوحيد: ١٠١، وفيه موارد جملة عن سهل كما في الكافي، فراجع.

(٣) انه سبحانه إله المسلمين وغيرهم وهو رب العالمين، وانما جاء التقييد بالمسلمين لكي يخرج منه ما يعتقده غيرهم خطأ وضلالة، فلاحظ.

(٤) أصول الكافي ١: ٨٩ / ٤.

(٥) فائدة: اختلف العلماء كثيرا في تعيين المراد من إطلاق لقب علاء، الا انهم حصروا ذلك في ثلاثة من الرواة وهم:

الأول: علي بن محمد بن إبراهيم، ذكره النجاشي: ٢٦٠ / ٦٨٢، وابن داود: ١٤٠ / ١٠٧٢ ولقباه بعلاء. وفي تنقيح المقال: ٢ / ٣٠٢ اعتبره من العدة التي يروي الكليني بتوسطها عن سهل بن زياد، وقال: ونقل غير واحد أنه أستاذ الكليني وخاله.

الثاني: محمد بن إبراهيم أبو علي المتقدم، ذكره الشيخ في رجاله: ٤٩٦ / ٢٩ والعلامة في رجاله: ٤٨ / ٤٩ وابن داود: ١٦٠ / ١٢٧٧، ولقبوه بعلاء أيضا.

الثالث: احمد بن إبراهيم وهو أخو محمد، وعم علي المتقدمين ذكره الشيخ في رجاله: ٤٣٨ / ١، والعلامة في رجاله: ١٨ / ٣١ وابن داود: ٣٥ / ٥٤، ولقبوه بعلاء أيضا.

وقد رجح السيد بحر العلوم في رجاله ٣: ٧٩ ان يكون علاء لقباً لهؤلاء الثلاثة جميعاً من الأجداد، يعرف به كل منهم وينسب اليه، فإذا ما أطلق توقف التعيين على القرينة. ثم قال: «وعلاء الذي هو حال محمد بن يعقوب، هو علي بن محمد الذي يروي عنه».

أقول: لم نجد من نص على هذا من القدامى، ولعل هذا استظهار منه ١ لإكتثار الكليني الرواية عنه في الكافي. وقد جمع المامقاني؛ في تنقيحه ١: ٤٨ عند ترجمة احمد بن إبراهيم المعروف بعلاء أقوال من سبقه بشأن إعلان الكليني، وتشخيص من هو حال محمد بن يعقوب بينهم، وقد نقلنا ذلك من كتاب: الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي (الفروع): ٦٠ - بتصرف -.

مستورة عنه، فلو عرف غلوّه هو أو غيره ما كانوا ليرووا عنه، وما كان الكليني ليروي عنه كغيره من الغلاة المعروفين في هذه الطبقة وقبلها، الذين لم يرووا عنهم أصحابنا خصوصا الأجلاء منهم حديثا واحدا، مثل: فارس بن حاتم، والقاسم اليقطيني، وعلي بن حسكة وأصراهم.

ج - انه كان في عصر ثلاثة من الأئمة عليهم السلام بل أدرك الغيبة كما يظهر من الحضيبي <sup>(١)</sup>، وقد ورد عنهم عليهم السلام في حقّ الغلاة المعروفين من اللعن والبراءة والأمر بهما أحاديث كثيرة، فلو كان سهل منهم - وهو من المعروفين المؤلفين وشيخ جماعة من أجلاء الرواة والمحدثين - لورد فيه ما ورد فيهم، ولأمروا بالبراءة منه واللعنة عليه.

د - ما تقدّم من المكاتبة الصحيحة سؤالاً وجواباً.

هـ - جملة ممّا رواه مما يدلّ على كونه من الموحدين الذين يعتقدون بإمامة الأئمة الطاهرين

عليهم السلام.

منها ما رواه الصدوق في التوحيد: عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) <sup>(٢)</sup> قال: من اتى الله بما امره به من طاعة محمد والأئمة من بعده صلوات الله عليهم أجمعين فهو الوجه الذي لا يهلك، ثم قرأ: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

وبهذا الاسناد، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: نحن وجه الله

(١) الهداية للحضيبي: ٣٥٣.

(٢) القصص: ٢٨ / ٨٨.

(٣) النساء: ٤ / ٨٠.

(٤) التوحيد: ١٤٩ / ٣.

الذي لا يهلك (١).

وعن احمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن سنان، عن أبي سلام، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: نحن المثاني التي أعطها الله نبيينا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم، ونحن وجه الله [ونتقلب] (٢) في الأرض بين أظهركم، عرفنا من عرف الله، ومن جهلنا فأمامه اليقين (٣).

وعن محمد بن محمد بن عصام الكليني رحمته الله، قال: حدثنا محمد ابن يعقوب الكليني، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد وغيره، عن محمد ابن سليمان، عن علي بن إبراهيم الجعفري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال: ان الله رفيع، عظيم، لا يقدر العباد على صفته، ولا يبلغون كنه عظمته، (لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (٤) ولا يوصف بكيف ولا اين ولا حيث، وكيف أصفه بكيف وهو الذي كيف كيف حتى صار كيفا، فعرفت كيف بما كيف لنا من الكيف، أم كيف أصفه باين وهو الذين اين الأين حتى صار أيننا، فعرفت الأين بما اين لنا من الأين، أم كيف أصفه بحيث وهو الذي حيث حيث حتى صار حيثنا، فعرفت حيث بما حيث لنا من حيث، فالله تبارك وتعالى داخل في كل مكان، وخارج من كل شيء، (لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ

(١) التوحيد: ١٥٠ / ٤.

(٢) في الأصل: منقلب، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر وأصول الكافي أيضا ١: ١١١ / ٣، فلاحظ.

(٣) قال في المرآة: اي الموت على التهديد، أو المراد انه يتيقن بعد الموت ورفع الشبهات، انظر أصول الكافي ١: ١١١ /

٣، وفيه: وامامة المتقين، وفي مرآت العقول ١: ١١٣ / ٣ استظهار صحة ما في نسخ التوحيد، فلاحظ.

(٤) الانعام: ٦ / ١٠٣.

الأَبْصَارَ) <sup>(١)</sup> لا إله إلا هو العلي العظيم (وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>.

ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن علي بن محمد. الى آخره <sup>(٤)</sup>.

وعن محمد بن أحمد الشيباني المكتب رحمته الله، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا [.] <sup>(٥)</sup> سهل بن زياد الأدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، عن الامام علي بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن موسى الرضا عليه السلام، قال: خرج أبو حنيفة ذات يوم من عند الصادق عليه السلام فاستقبله موسى بن جعفر عليه السلام فقال له: يا غلام ممن المعصية؟ قال: لا تخلو من ثلاث، أما ان تكون من الله عز وجلّ، وليست منه، فلا ينبغي للكريم ان يعذب عبده بما لا يكتسبه، وأما ان تكون من الله عز وجلّ ومن العبد، وليس كذلك، فلا ينبغي للشريك القوي أن يظلم الشريك الضعيف، وأما ان تكون من العبد وهي منه، فإن عاقبه الله فبذنبه، وان عفا عنه فبكرمه وجوده <sup>(٦)</sup>.

وعن علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رحمته الله، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثني محمد بن جعفر البغدادي، عن سهل

---

(١) الانعام: ٦ / ١٠٣.

(٢) الانعام: ٦ / ١٠٣.

(٣) التوحيد لله ١١٥ / ١٤.

(٤) أصول الكافي ١: ٨٠ / ١٢.

(٥) النقاط المحصورة بين المعقوفتين للدلالة على ما حذفناه من الأصل، وهو: محمد بن، وهو اشتباه، لعدم وجود ابن لسهل بن زياد باسم محمد في جميع كتب الرجال أولاً، وموافقة ما في المصدر لما حذفناه ثانياً، ومطابقتها مع طريق الصدوق الى عبد العظيم الحسيني كما في مشيخة الفقيه ٤: ٦٦ ثالثاً، فلاحظ.

(٦) التوحيد: ٩٦ / ٢.

ابن زياد، عن أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام ، انه قال: الهي تاهت أوهام المتوهمين، وقصر طرف الطرفين، وتلاشت أوصاف الواصفين، واضمحلت أقاويل المبطلين عن الدرك لعجيب شأنك، أو الوقوع بالبلوغ الى علوك، فأنت [في المكان] الذي لا تناهي، ولم تقع عليك عيون بإشارة ولا عبارة، هيهات ثم هيهات يا أوّليّ يا وحدانيّ يا فرديّ شمخت في العلوّ بعزّ الكبر، وارتفعت من وراء كل غورة ونهاية بجبروت الفخر <sup>(١)</sup>.

وروى الخزاز في كفاية الأثر: عن أبي عبد الله الخزاعي، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن سهل بن زياد الآدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، قال: قلت لمحمد بن علي بن موسى بن جعفر عليه السلام : أيّ لأرجو أن تكون القائم من أهل بيت محمد عليه السلام الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، فقال: يا با القاسم ما منّا إلّا قائم بأمر الله، وهاد الى دين الله، وليس القائم - الذي يطهر الله به الأرض من أهل الكفر والجحود، ويملاها عدلاً وقسطاً - الّا هو الذي يخفي على الناس ولادته، ويغيب عنهم شخصه، ويحرم عليهم تسميته، وهو سمي رسول الله صلى الله عليه وآله وكنيته، وهو الذي تطوى له الأرض، ويذلّ له كلّ صعب، يجتمع اليه من أصحابه عدد أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً من اقاصي الأرض، وذلك قول الله عزّ وجلّ: **(أَيّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)** <sup>(٢)</sup> فإذا اجتمعت له هذه العدة من أهل الأرض أظهر أمره، فإذا أكمل له العقد وهو عشرة آلاف رجل خرج باذن الله، فلا يزال يقتل أعداء الله حتى يرضى الله تبارك وتعالى.

(١) التوحيد: ٦٦ / ١٩، وما بين المعقوفين منه.

(٢) البقرة: ٢ / ١٤٨.

قال عبد العظيم: قلت له: يا سيدي كيف يعلم أنّ الله قد رضي.

قال: يلقي في قلبه الرحمة، الخبر<sup>(١)</sup>.

وفي الكافي في باب الاضطرار إلى الحجّة: عن علي بن محمّد، عن سهل مسندا، عن أمير المؤمنين عليه السلام، انه قال: اللهم أنّك لا تخلي أرضك من حجّة لك على خلقك<sup>(٢)</sup>.

وفي باب فرض طاعة الأئمة عليهم السلام: عن محمّد بن الحسن، عنه بإسناده، عن إسماعيل بن جابر، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: اعرض عليك ديني الذي أدين الله عزّ وجلّ به، قال: فقال: هات، قلت: اشهد ان لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وان محمّدا عبده ورسوله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وان عليّا كان اماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسن اماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسين اماما فرض الله طاعته، ثم انتهى الأمر إليه - ثم قلت: أنت يرحمك الله، قال: فقال: هذا دين الله ودين ملائكته<sup>(٣)</sup>.

وفي باب ان الأئمة عليهم السلام شهداء الله عزّ وجلّ: عن علي بن محمّد، عنه بإسناده، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا)<sup>(٤)</sup> قال: نزلت في امة محمّد صلى الله عليه وآله خاصّة في كلّ قرن منهم امام منّا شاهد عليهم، ومحمّد صلى الله عليه وآله شاهد علينا<sup>(٥)</sup>.

(١) كفاية الأثر: ٢٨١ - ٢٨٢، باختلاف يسير.

(٢) أصول الكافي ١: ١٣٧ / ٧.

(٣) أصول الكافي ١: ١٤٤ / ١٣.

(٤) النساء: ٤ / ٤١.

(٥) أصول الكافي ١: ١٤٦ / ١.

وفي باب ان الأئمة عليهم السلام ولاة أمر الله: عنه، عنه مسندا، عنه عليه السلام <sup>(١)</sup> قال: ان الله عزّ وجلّ خلقنا فأحسن خلقنا، وصوّرنا فأحسن صورنا، وجعلنا خزّانه في سمائه وأرضه، ولنا نطق الشجرة، وعبادتنا عبد الله عزّ وجلّ، ولولانا ما عبد الله <sup>(٢)</sup>.

وفي باب ان الأئمة عليهم السلام أركان الأرض: عن علي بن محمّد ومحمّد بن [الحسن] <sup>(٣)</sup>، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد شباب الصيرفي، قال: حدثني سعيد الأعرج، قال: دخلت انا وسليمان بن خالد على أبي عبد الله عليه السلام، فابتدأنا، فقال: يا سليمان ما جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام يؤخذ به، وما نحى عنه ينتهى عنه، جرى له من الفضل ما جرى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفضل على جميع من خلق الله، المعيب على أمير المؤمنين عليه السلام في شيء من احكامه كالمعيب على الله عزّ وجلّ وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والراد عليه في صغيرة أو كبيرة على حدّ الشرك بالله، كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه باب الله الذي لا يؤتى إلاّ منه، وسبيله الذي من سلك بغيره هلك، وبذلك جرت الأئمة عليهم السلام واحدا بعد واحد، جعلهم الله أركان الأرض ان تميد بهم، والحجّة البالغة على من فوق الأرض ومن تحت الثرى.  
وقال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: انا قسيم الله بين الجنة والنار،

---

(١) الإحالة في (عنه) الاولى والثانية والثالثة - من المصنف - الى السند السابق ظاهرا، وقد صرح بأسمائهم في الكافي وهنا استبدلوا بالضمير اختصارا، فلاحظ.

(٢) أصول الكافي ١: ١٤٩ / ٦.

(٣) في الأصل: الحسين، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر، والظاهر هو الصفار الذي روى عنه الكليني، عن سهل كثيرا، فلاحظ.

وانا الفاروق الأكبر، وانا صاحب العصا والميسم<sup>(١)</sup>، ولقد أقرت لي جميع الملائكة والروح بمثل ما أقرت لمحمد ﷺ، ولقد حملت علي مثل حمولة رسول الله ﷺ وهي حمولة الرب، وان محمدا ﷺ يدعى فيكسى ويستنطق، وادعى فأكسى واستنطق، فأنطق على حدّ منطقه، ولقد أعطيت خصالا لم يعطهن أحد قبلي، علمت علم المنايا، والبلايا، والأنساب، وفصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عني ما غاب عني، أبشّر بإذن الله، وأؤدّي عن الله عزّ وجلّ، كلّ ذلك مكّني الله فيه بإذنه<sup>(٢)</sup>.

الى غير ذلك ممّا يوجب نقله الخروج عن وضع الكتاب وكلّها دالّة على كونه كسائر الإماميّة العارفة بالله وبرسوله وبالحجج ﷺ كغيره من الأجلّاء، واليّ للغالي - بالمعنى المتقدم - رواية هذه الاخبار النافية لمعتقده المخالفة لرأيه ومذهبه.

وما رواه هو في ذم الغلاة وكفرهم:

ففي الكشي: بإسناده عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني سهل بن زياد الآدمي، عن محمد بن عيسى، قال: كتب اليّ أبو الحسن العسكري ﷺ ابتداء منه: لعن الله القاسم اليقطيني [ولعن]<sup>(٣)</sup> علي بن حسكة القمي، ان شيطاننا ترائي للقاسم فيوحي اليه زخرف القول غرورا<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الميسم: اسم للآلة التي يوسم بها، كالمكواة بحيث تكون من أثره علامة. والمراد هنا: ان بغضه ﷺ علامة للمنافق وحبّه علامة للمؤمن، روى ذلك أحمد في مسنده من طريق زر بن حبيش ١: ٨٤، وعن انس بن مالك: ما كنا نعرف الرجل لغير أبيه إلا بيغض علي بن أبي طالب، انظر الغدير ٤: ٣٢٢ / ٤.

(٢) أصول الكافي ١: ١٥٢ / ٢.

(٣) في الأصل: وآخر، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٨٠٤ / ٩٩٦.

وفي ترجمة علي بن حسكة: من الغلاة، حدثني الحسين بن الحسن بن بندار القمي، قال: حدثنا سهل بن زياد الآدمي، قال: كتب بعض أصحابنا الى أبي الحسن العسكري عليه السلام: جعلت فداك يا سيدي انّ علي بن حسكة يدعي انه من أوليائك، واتك أنت الأول القديم، وانه بابك ونيك، أمرته ان يدعو الى ذلك، ويزعم ان الصلاة والزكاة والحج والصوم كل ذلك بمعرفتك، ومعرفة من كان في مثل حال ابن حسكة فيما يدعي من النيابة والنبوة ومن عرف ذلك فهو مؤمن كامل سقط عنه الاستبعاد بالصوم والصلاة والحج وذكر جميع شرائع الدين، انّ معنى ذلك كلّ ما يثبت لك، ومال [الناس اليه كثيرا] <sup>(١)</sup> فإن رأيت ان تمن علي مواليك بجواب في ذلك تنجيهم من الهلكة؟

قال: فكتب عليه السلام وكذب ابن حسكة عليه لعنة الله، وبحسبك انّي لا أعرفه في موالي ماله لعنة الله، فو الله ما بعث الله محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ولا نبيا قبله الاّ بالحنيفيّة والصلاة والزكاة والحج والصيام والولاية، وما دعى محمد صلى الله عليه وآله وسلم الاّ الى الله وحده لا شريك له وكذلك نحن الأوصياء من وراه عبيد الله لا نشرك به شيئا ان أطعناه رحمنا وان عصيناه عدّنا ما لنا على الله من حجة بل الحجة لله عزّ وجلّ علينا وعلى جميع خلقه، أبرأ الى الله ممّن يقول ذلك وانتفى الى الله من هذا القول فاهجروهم لعنهم الله والجأؤهم إلى أضييق الطريق فان وجدت من احد منهم خلوة فاشدخ رأسه بالصخر <sup>(٢)</sup>.

فلينصف المنصف ان من يروي مثل هذا هل يمتثل في حقّه الغلوّ، واعتقاد ألوهيّة أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام، ويستحق البراءة والنفي من البلد؟! حاشا ثم حاشا.

(١) في الأصل: ومال اليه ناس كثير، والأنسب ما أثبتناه مع موافقته لما في المصدر، فلاحظ.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٠٤ / ٩٩٧.

ز - ان الذي يظهر من تتبع الاخبار خصوصا ما ورد في تراجم الغلاة، وما ذكره في مقالات أرباب المذاهب، وصريح التوقيع المتقدم: أن الغلاة لا يرون تكليفا، ولا يعتقدون عبادة، بل ولا حلالا، ولا حراما، وقد مرّ في ترجمة محمد بن سنان انه لما سأل الحسين بن احمد عن احمد بن هليل الكرخي، أخبرني عمّا يقال في محمد بن سنان من أمر الغلوّ، قال: معاذ الله، هو والله علّمني الطهور، وحبس العيال، وكان متقشفا متعبدا<sup>(١)</sup>.

فيظهر منه: انه لا يجتمع الغلوّ والعبادة وتعليمها، وإذا راجعت الكافي والتهديب تجد لسهل من أوّل كتاب الطهارة الى كتاب الديات في أكثر الأبواب خيرا أو أزيد فيما يتعلّق بأحكام الدين أكثرها سديدة مقبولة، وأخذها المشايخ عنه وضبطوها في الجوامع مثل الكافي الذي ذكر في أوّله ما ذكر<sup>(٢)</sup> ومع ذلك كلّ كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه.

ح - انّ حجّية قول أحمد<sup>(٣)</sup> في هذا المقام ان كان لحصول الظن به فيدخل في الظنون الرجالية التي بنوا على العمل بها، فهو موهون في المقام بما مرّ وبخطئه كثيرا في أمثال هذه الموارد، وبما صدر منه من التجسس المنهي، وكتمان الشهادة سيّما في أمر الإمامة من أهمّ أمور الدين لمجرّد العصبية، وهي عثرة لم يقدر العلماء إلى الان على جبرها<sup>(٤)</sup>، أو لم يكفه ما فعل ان نسكت عنه حتى نرمي الأعاضم بسهمه وهو مكسور، ونضربهم بسيفه وهو مكلول؟! ولعمري لو عدّ

(١) تقدم في الجزء الرابع ضمن الرمز: كو وبرقم: ٢٦ بعد قوله: ثالثا، فراجع.

(٢) اشارة منه الى ما جاء في مقدمة الكافي ١: ٧: ويأخذ منه - أي الكافي - من يريد علم الدين والعمل بالإشارة الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام . إلى آخره.

(٣) أي أحمد بن محمد بن عيسى كما تقدم وسيأتي أيضا.

(٤) أقول: أشار المصنف لهذه الهفوة بما تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٧٠٤ وقال هناك: الا انهم جبروها بما تقدم عليها وتأخر منهم. إلى آخره، وبينما ما يريد بالهفوة في الهامش / ٤ من الصحيفة المذكورة، وسيأتي ذكرها بعد قليل، فلاحظ.

ما فعل بسهل من مطاعنه اولى من ان يجعل سببا لطرح أزيد من ألف حديث ويطعن به على ثقة الإسلام الذي نقلها واعتمد عليها.

قال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: والأصل في تضعيفه كما يظهر من كلام القوم احمد بن محمد بن عيسى الأشعري، وحال القميين سيما ابن عيسى في التسرع الى الطعن والقده والإخراج من قم بالتهمة والريبة ظاهر لمن راجع الرجال، ولو كان [الأمر فيه] على ما بالغوا به من الضعف والغلو والكذب لورد عن الأئمة عليهم السلام ذمه، وقده، والنهي عن الأخذ عنه والرجوع اليه <sup>(١)</sup>، كما ورد في غيره من الضعفاء المشهورين بالضعف، فإنه كان في عصر الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، وروي عنهم عليهم السلام، ولم نجد له في الاخبار طعنا، ولا نقل ذلك عن احد من علماء الرجال، ولولا انه بمكان من العدالة والتوثيق لما سلم من ذلك، هذا كله بناء على كون المراد بالغلو المعنى المتقدم وان كان غيره فالحق ان فعل احمد يدل على جلالته قدره <sup>(٢)</sup>.

قال في التكملة في ترجمة ابن أورمة: أصل الغلو في كلامهم غير معلوم المراد، إذ يجوز ان يكون من قبيل قول ابن الوليد من الغلو: نفي السهو والنسيان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإنه بهذا المعنى عين الصواب بل هو المشهور بين الأصحاب <sup>(٣)</sup>، انتهى.

وقال الشارح التقي: واعلم ان الظاهر ان ابن عيسى أخرج جماعة من قم باعتبار روايتهم عن الضعفاء وإيراد المراسيل في كتبهم، وكان اجتهادا منه في ذلك، وكان الجماعة يروون للتأييد <sup>(٤)</sup> ولكونها في الكتب المعتمدة، والظاهر

---

(١) اي: وعن الرجوع اليه، وهو متعلق بالنهي السابق.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٤ - ٢٥، وما بين المعقوفتين منه.

(٣) تكملة الرجال: ٢: ٣٥١.

(٤) اي من باب المتابعات والشواهد لما ورد أولا، وهي طريقة مشهورة لدى المحدثين، واستخدمها المحدثون الثلاثة كثيرا.

خطأ ابن عيسى في اجتهاده، ولكن لما كان رئيس قم والناس مع المشهورين إلا من عصمه الله. ولو كنت تلاحظ ما رواه الكليني في أحمد بن محمد بن عيسى في باب النصّ على أبي الحسن الهادي عليه السلام<sup>(١)</sup>، وإنكاره النصّ لتعصب الجاهلية بأنه لم قدمتم عليّ في النص؟ وذكر هذا العذر بعد الاعتراف به، لما كنت تروي عنه شيئاً، ولكنه تاب، ونرجو ان يكون تاب الله عليه، لكن أكثر الناس تابعون للشهرة، وإذا كان رجل أخطأ في نقل الحديث، كيف يجوز إخراجه من البلد ومن مأواه، ثم الإرجاع والتوبة وإظهار الندامة؟ كما تقدم في أحمد بن محمد بن خالد<sup>(٢)</sup> - ثم ذكر بعض مدائح سهل - وقال: وأما الكتاب المنسوب اليه، ومسائله التي سألتها من الهادي والعسكري عليه السلام، فذكرها المشايخ سيّما الصدوقين وليس فيه شيء يدل على ضعف في النقل أو غلوّ في الاعتقاد مع أنّها قليلة، والغالب كونه من مشايخ الإجازة، وجميع هذه المفاسد نشأ من الاجتهاد والآراء، ونرجو من الله تعالى ان يعفو عنهم ولكن بعد ما عرفت حقيقة الحال يشكل العفو فان الله تعالى يغفر للجاهل سبعين ذنبا قبل ان يغفر للعالم ذنبا واحداً، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ومن جميع ذلك ظهر الجواب عن الرابع، وهو تضعيف الشيخ في الفهرست<sup>(٤)</sup> لوجوب تقييده بقاعدة الجمع بما في النجاشي<sup>(٥)</sup> الغير المنافي للوثاق مع رجوعه عنه في رجال الشيخ<sup>(٦)</sup> المتأخّر عن الفهرست، واحتمال التعارض في

(١) أصول الكافي ١: ٢٦٠ / ٢.

(٢) تقدم في هذه الفائدة الجزء الرابع برقم: ١٥ ورمز: به.

(٣) روضة المتقين ١٤ / ٢٦٢، باختلاف يسير.

(٤) فهرست الشيخ: ٢٥ / ٦٥.

(٥) رجال النجاشي: ٨١ / ١٩٨.

(٦) رجال الشيخ: ٣٦٦ / ٣ و ٣٩٧ / ٦ و ٤٠٩ / ٣.

كلاميه ثم التساقط فاسد بعد معلوميّة التأخر كما عليه عمل الأصحاب بالنسبة إلى فتاوي صاحب المؤلفات المتعدّدة المعلوم تأخر بعضها عن بعض، مضافا الى عدم مقاومته لجميع ما مرّ فلاحظ، وتأمل.

وأما علي بن يعقوب الهاشمي<sup>(١)</sup>، ففي الشرح: غير المذكور، فالخير قوي كالصحيح، أو صحيح لكونهم من مشايخ الإجازة كما ذكره بعض الأصحاب وشيخنا الأعظم عبد الله بن حسين التستري رحمته الله وأرضاه<sup>(٢)</sup>.

وفي عدّة الكاظمي: مهمل<sup>(٣)</sup>، قلت: يروي علي بن الحسن بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمي كما في التهذيب في باب قسمة الغنائم وغيره<sup>(٤)</sup>، والحسن بن علي بن فضال فيه في باب السنّة في عقود النكاح<sup>(٥)</sup>.

واحمد من بني فضال في تلخيص الميرزا في ترجمة علي: روي عنه احمد ابن الحسن بن علي بن فضال، واحمد بن هلال، ومحمد بن احمد بن الحسن القطواني نبه عليه في الكافي، انتهى<sup>(٦)</sup>. وفي الكافي في باب المستضعف من كتاب الكفر والايمان<sup>(٧)</sup>، وفي

---

(١) الوارد في طريق الصدوق الى مروان بن مسلم كما تقدم صحيفة: ٢١٣ من هذه الفائدة، فراجع.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢٦٣.

(٣) العدة للكاظمي: ١٦٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٨ / ٣٦٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٧ / ١٦٢٩.

(٦) تلخيص المقال (الوسيط): ١٧٢ / ب - مخطوط -.

(٧) أصول الكافي ٢: ٢٩٨ / ٩.

التهديب في باب أحكام الطلاق<sup>(١)</sup>، وباب عدد النساء<sup>(٢)</sup>، وباب حكم أمتعة التجارات في الزكاة: علي بن الحسن بن فضال، عن محمد واحمد ابني الحسن، عن علي بن يعقوب، عن مروان بن مسلم<sup>(٣)</sup>، فظهر انه يروي عن علي جميع المعروفين من بني فضال الذين أمرنا بأخذ ما رووا وهو من أوثق أمارات الوثاقة وبعضهم أيضا من أصحاب الإجماع.

ويروي عنه أيضا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن بكران<sup>(٥)</sup>.

ومروان بن مسلم<sup>(٦)</sup>: ثقة بالاتفاق فالخبر صحيح على الأصح، ويمكن الحكم بصحته على المشهور، ففي الفهرست في ترجمة [مروان]<sup>(٧)</sup>: له كتاب رواه محمد بن أبي حمزة، أخبرنا به جماعة، عن احمد بن [محمد بن الحسين]<sup>(٨)</sup>، عن أبيه، عن سعد والحميري، عن محمد بن الحسين، عن [الحسن بن علي]<sup>(٩)</sup> بن فضال، عن مروان بن مسلم<sup>(١٠)</sup>، وطريق الفهرست<sup>(١١)</sup> والنجاشي<sup>(١٢)</sup> الى محمد بن أبي حمزة صحيح فراجع.

---

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٨٨ / ٣٠٢ و ٤: ٢٧ / ٦٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٥٣ / ٥٣٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٧٠ / ١٩٠.

(٤) الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة، في طريقه الى مروان بن مسلم.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤ / ٦٧.

(٦) تقدم بيان طريق الصدوق إليه صحيفة: ٢١٣، من هذه الفائدة.

(٧) في الأصل: محمد، وما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما في المصدر.

(٨) في الأصل: الحسن بن الوليد، وما أثبتناه من المصدر.

(٩) في الأصل: علي بن الحسن، وما أثبتناه من المصدر.

(١٠) فهرست الشيخ ١٦٩ / ٧٤٠.

(١١) فهرست الشيخ: ١٤٨ / ٦٣٠.

(١٢) رجال النجاشي: ٣٥٨ / ٩٦١.

[٣٠٦] شو - وإلى مسعدة بن زياد: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله الحميري جميعاً، عن هارون بن مسلم، عنه <sup>(١)</sup>.

هارون بن مسلم ثقة وجه في النجاشي <sup>(٢)</sup> والخلاصة <sup>(٣)</sup>، يروي عنه الحسن بن علي بن فضال <sup>(٤)</sup>، ومحمد بن علي بن محبوب <sup>(٥)</sup>، وعلي بن إبراهيم <sup>(٦)</sup>، ومحمد بن أحمد بن يحيى <sup>(٧)</sup>، وإبراهيم بن هاشم <sup>(٨)</sup>، وعلي بن الحسن بن فضال <sup>(٩)</sup>، وأحمد بن الحسن بن فضال <sup>(١٠)</sup>، وعلي بن مهزيار <sup>(١١)</sup>، وعمران بن موسى <sup>(١٢)</sup>، والحميري <sup>(١٣)</sup>، وسعد <sup>(١٤)</sup>، ومحمد بن أبي القاسم <sup>(١٥)</sup>.

وصحح العلامة طريق الفقيه الى القاسم بن عروة ومسعدة بن زياد، ومسعدة بن صدقة وهو فيه <sup>(١٦)</sup>.

---

(١) الفقيه ٤: ١١١، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٤٣٨ / ١١٨٠.

(٣) رجال العلامة: ١٨٠ / ٥.

(٤) الكافي ٨: ٧٩ / ٣٥، من الروضة.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٩٨ / ٤٤٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٦ / ٩٨٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٤ / ٨١٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٣ / ١٢٩٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٢ / ١.

(١٠) الاستبصار ٣: ٢٢٦ / ٨١٩.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠١ / ٥٨١.

(١٢) أصول الكافي ١: ٣٣١ / ٢.

(١٣) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٦٣.

(١٤) رجال النجاشي: ٤٣٨ / ١١٨٠.

(١٥) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٦٣.

(١٦) انظر رجال العلامة، الفائدة الثامنة من الخاتمة: ٢٧٧ - ٢٨١.

ومن هنا يظهر أنّ قول النجاشي في ترجمته: له مذهب في الجبر والتشبيه<sup>(١)</sup>، ليس قدحا فيه بان يكون المراد كونه من المحيرة والمشبهة، فان الذهاب إليهما كيف يكون وجهها للإمامية؟ وفي الشرح يصدق على من يقول: « لا جبر ولا تفويض » ان له مذهباً في الجبر، وكذا إذا قال: انه جسم لا كالأجسام، ولا يعرف معنى الجسم، كما يقول: جوهر لا كالجواهر، وغرضه انه شيء لا كالأشياء يصدق عليه ان له مذهباً في التشبيه سيما بالنظر الى من لا يعرف اصطلاح الحكماء والمتكلمين<sup>(٢)</sup>، في كلام طويل لا حاجة الى نقله.

ومسعدة ثقة عين في النجاشي<sup>(٣)</sup> والخلاصة<sup>(٤)</sup>، فالخير صحيح.

[٣٠٧] شز - وإلى مسعدة بن صدقة: أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم،

عن مسعدة بن صدقة الربيعي<sup>(٥)</sup>.

مسعدة بترقي في الكشي<sup>(٦)</sup>، عامي في أصحاب الباقر عليه السلام<sup>(٧)</sup>، وفي النجاشي: مسعدة بن صدقة العبدي يكتي أباً محمّد، قاله ابن فضال، وقيل: يكتي أباً بشر، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن (عليهما السلام)، له كتب منها: كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام، أخبرنا ابن شاذان، قال: أخبرنا<sup>(٨)</sup> أحمد بن محمّد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا هارون

(١) رجال النجاشي: ٤٣٨ / ١١٨٠.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢٦٣ - بتصرف -.

(٣) رجال النجاشي: ٤١٥ / ١١٠٨.

(٤) رجال العلامة: ١٧٣ / ١٨.

(٥) الفقيه ٤: ٣٠، من المشيخة.

(٦) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣٣.

(٧) رجال الشيخ: ١٣٧ / ٤٠.

(٨) في الأصل: حدثنا. وكلاهما من ألفاظ تأدية الحديث الا ان (أخبرنا) أقل رتبة من (حدثنا)، وهذا اللفظ (أخبرنا) يستعمل في الإجازات والمكاتبات كثيرا، انظر: الرعاية: ٢٣٥، ومقباس الهداية ٣: ٧٢ والظاهر من أقوال علماء الدراية أن مراتب ألفاظ التأدية غير مسلم

ابن مسلم، عنه <sup>(١)</sup>.

وذكره في الفهرست مع كتابه والطريق ولم يتعرض لمذهبه <sup>(٢)</sup>.

قال الشارح: والذي يظهر من اخباره التي في الكتب انه ثقة، لأن جميع ما يرويه في غاية المتانة موافقة لما يرويه الثقات من الأصحاب، ولهذا عملت الطائفة بما رواه هو وأمثاله من العامة، بل لو تتبععت وجدت اخباره اسدّ وامتن من اخبار جميل بن درّاج، وحريز بن عبد الله، مع ان الأول من أهل الإجماع والثاني أيضا مثله في عمل الأصحاب - الى ان قال -: والحاصل ان مدار القدماء كان على الصدق لا على المذهب بخلاف المتأخرين فإنهم على العكس، انتهى <sup>(٣)</sup>.

وفي الكافي في باب حالات الأئمة عليهم السلام في السنن، مسندا عن مصعب، عن مسعدة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال أبو بصير: دخلت اليه ومعي غلام يقودني وهو خماسي لم يبلغ، فقال لي: كيف أنتم إذا احتج عليكم بمثل سنّه <sup>(٤)</sup>؟

وبعيد من البتري أو العامي ان يروي مثل هذا مع انّ بين المذهبين من التباين ما لا يخفى. ومن هنا ذكر الخلاصة طريق الصدوق اليه وصحّحه، فقال: وعن الفضيل بن عثمان الأعور المرادي الكوفي صحيح - الى ان قال -: وكذا عن مسعدة بن صدقة الربيعي <sup>(٥)</sup>، مع انه صرح في أوّل الفائدة الثامنة انه لا يذكر

---

بما عندهم، انظر الباعث الحثيث: ١٠٤.

(١) رجال النجاشي: ٤١٥ / ١١٠٨.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٧٤٢.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٤٤.

(٤) أصول الكافي ١: ٣١٤ / ٤.

(٥) رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ٢٧٧.

الطرق الى من تردّ روايته ويترك قوله <sup>(١)</sup>، وهو مؤيّد لما ذكره الشارح.

[٣٠٨] شح - وإلى مسمع بن مالك البصري: أبوه عليه السلام، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن أبان، عن مسمع بن مالك البصري، ويقال له: مسمع بن عبد الملك البصري، ولقبه كردين، وهو عربي من بني قيس بن ثعلبة، ويكنّى أبا سيّار، ويقال إنّ الصادق عليه السلام قال له أوّل ما رآه: ما اسمك؟ فقال: مسمع، فقال: ابن من؟ قال: ابن مالك، فقال: بل أنت مسمع ابن عبد الملك <sup>(٢)</sup>.

القاسم هو الجوهري، ذكره النجاشي <sup>(٣)</sup> والفهرست <sup>(٤)</sup> وذكر كتابه والطريق اليه ولم يتعرضا لمذهبه، ولكن في أصحاب الكاظم عليه السلام: واقفي <sup>(٥)</sup>، وفي الكشي: قالوا انه كان واقفيا <sup>(٦)</sup>. والمشهور: ضعّفوه، وضعّفوا الخبر الذي هو في سنده، وهذا منهم عجيب، فان مجرد الوقف ليس من أسباب الضعف مثل الكذب والغلوّ والفسق بل يجتمع مع المدح فيصير السند من جهته قويّاً، ومع الوثاقة فيصير موثقاً، وما في النجاشي والفهرست يدلّ على مدحه - كما مرّ غير مرّة - ويدلّ على مدحه بل على وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من

(١) رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ٢٧٥.

(٢) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ٣١٥ / ٨٦٢.

(٤) فهرست الشيخ الطوسي: ٥٦٣.

(٥) رجال الشيخ: ٣٥٨ / ١.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٤٨ / ٨٥٣.

أبواب الزيادات<sup>(١)</sup>، وفي باب أحكام الطلاق<sup>(٢)</sup>.

وفي الكافي في باب أحكام التعزية<sup>(٣)</sup>، وفي باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٤)</sup>، وصفوان بن يحيى في التهذيب في باب فضل المساجد<sup>(٥)</sup>، وحمّاد ابن عيسى<sup>(٦)</sup>، وابن فضال<sup>(٧)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(٨)</sup>، واحمد بن محمّد بن عيسى<sup>(٩)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(١٠)</sup>، ومحمّد بن خالد<sup>(١١)</sup>، والحسن بن سعيد<sup>(١٢)</sup>، وعلي بن محمّد القاساني<sup>(١٣)</sup>، والحسين ابن أبي العلاء<sup>(١٤)</sup>، وعلي بن مهزيار<sup>(١٥)</sup>، واخوه إبراهيم<sup>(١٦)</sup>، وأبو طالب عبد الله بن الصلت<sup>(١٧)</sup>، والحجال<sup>(١٨)</sup>،

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٣ / ١٥١٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٨٧ / ٢٩٧.

(٣) الكافي ٣: ٢٠٤ / ٥.

(٤) أصول الكافي ١: ٤٥٦ / ٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٧ / ٧١٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٥٩ / ٨٧٩.

(٧) الاستبصار ٣: ١٥١ / ٥٥٥.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٨٩ / ١١٢٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٩ / ١١٨٣.

(١٠) أصول الكافي ١: ٣٥٦ / ٨٧.

(١١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٥١ / ٩٩٦.

(١٢) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٧ / ١١٨٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٩٦ / ١١٩١.

(١٤) تهذيب الأحكام ٣: ١٦٨ / ٣٦٩، وفيه: القاسم بن محمّد عن الحسين بن أبي العلاء، انظر كذلك جامع الرواة ٢ / ٢٠.

(١٥) أصول الكافي ٢: ٧٩ / ١٥.

(١٦) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٧ / ١١٨٢، وفيه: إبراهيم بن مهزيار عن الحسن بن القاسم بن محمّد، انظر كذلك جامع الرواة ٢: ٢٠.

(١٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠ / ٩١.

(١٨) أصول الكافي ١: ٢١٢ / ١.

ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب <sup>(١)</sup>، ذكر ذلك كله في الجامع <sup>(٢)</sup>.

وفي رجال ابن داود في القسم الأول: القاسم بن محمد الجوهري من أصحاب الكاظم عليه السلام وفي الكشي: كوفي سكن بغداد، قال نصر بن الصباح: لم يلق أبا عبد الله عليه السلام، وقيل: كان واقفيا <sup>(٣)</sup>.

أقول: ان الشيخ ذكر القاسم بن محمد الجوهري في رجال الكاظم عليه السلام وقال: كان واقفيا <sup>(٤)</sup>، وذكر في باب من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام: القاسم بن محمد الجوهري روى عنه الحسين بن سعيد <sup>(٥)</sup>، فالظاهر انه غيره، والأخير ثقة <sup>(٦)</sup>.

وأورد عليه السيدان في النقد، والتلخيص، فقال الأول <sup>(٧)</sup>: وفيه نظر من وجهين، أما أولاً: فلأن الذي يظهر من كلام النجاشي مع ملاحظة كلام الشيخ في كتابيه يدل على انه رجل واحد. وذكر الشيخ إياه مرة في رجال الكاظم ومرة في باب من لم يرو عنهم لا يدل على تغييرهما لان مثل هذا كثير في كتابه مع قطعنا بالاتحاد - ثم ذكر بعض ما مرّ في الفائدة الثالثة <sup>(٨)</sup> - ثم قال: وأما ثانياً: فلأن قوله: والأخير ثقة، ليس بمستقيم، لأنني لم أجد في كتب الرجال توثيقه <sup>(٩)</sup>، وقال الثاني في الحاشية: والاتحاد عند التأمل أظهر، ولو

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٦١ / ١٦١١.

(٢) جامع الرواة: ٢: ٢٠.

(٣) رجال الكشي: ٢: ٧٤٨ / ٨٥٣.

(٤) رجال الشيخ: ٣٥٨ / ١.

(٥) رجال الشيخ: ٤٩٠ / ٥.

(٦) رجال ابن داود: ١٥٤ / ١٢١٩.

(٧) اي السيد التفريشي في نقد الرجال: ٢٧٢.

(٨) تقدم في الجزء الثالث صحيفة: ١٧٥.

(٩) نقد الرجال: ٢٧٢.

سلم، فتوثيق الأخير من اين؟ ولعلّه توهم من رواية الحسين عنه، انتهى (١).

قلت: أمّا الاتحاد فالحق معهما بل استظهر الفاضل الخبير المولى محمد جعفر بن محمد طاهر الخراساني في كتاب اكليل الرجال (٢): ان القاسم بن محمد الزيات، والقاسم بن محمد بن أيوب، والقاسم بن محمد الجوهرى، والقاسم ابن محمد الأصهباني، والقاسم بن محمد القمي المذكورون في الأسانيد كلّهم واحد.

وأما الإيراد على توثيقه والسؤال عن مأخذه ودعوى عدمه لعدم الوجدان في كتب الرجال ففي غير محلّه بعد جواز عثوره على وثاقته في بعض الكتب الفقهية أو الأحاديث أو الرجالية التي لم تصل إلينا كما وجدنا وثاقة كثير في خلال تلك الكتب ويمكن وجود الوثاقة في نسخته من الكتب المعروفة فإن اختلافها غير خفي على الخبير ولا زال يتمسكون الأصحاب بتوثيق المحقق في الاعتبار والعلامة من حكمه بتصحيح السند ولم يشترط احد وجوده فيها.

وبالجملة: أخبر عادل بوثاقة واحد (٣) لا معارض له ولا موهن سوى استبعاد عدم وجودها في بعض الكتب وهو غير قابل لمنعه عن الحجية خصوصا بعد تأييده برواية الأجلّة عنه وعدم [وجود] طعن عليه الا بالوقف الجامع معها لو صحّ، فمع التسليم، فالسند موثّق، وفي الشرح: لكن الأصحاب على طرح أخباره في كتب الرجال وأما في النقل والعمل فهم مطبقون عليهما فالخير قوي كالصحيح أو ضعيف على رأيهم (٤).

(١) تلخيص المقال (الوسيط): ١٩٠.

(٢) اكليل الرجال: غير موجود لدينا، وهو: اكليل المنهج جعله تكملة لمنهج المقال للاسترايادي وترجمه الشيخ عبد النبي القزويني في تميم أمل الآمل، انظر الذريعة ٢: ٢٨١ / ١١٤١.  
أقول: تميم أمل الآمل للمحقق عبد النبي القزويني حققه السيد أحمد الحسيني ولم نجد فيه أية إشارة للقاسم بن محمد الجوهرى.

(٣) إشارة منه لما استظهره ابن داود من وثاقة الجوهرى، فلاحظ.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٦٨.

وأبان من أصحاب الإجماع.

ومسمع ثقة في الكشي<sup>(١)</sup> نقلا عن علي بن فضال، وفي النجاشي: ابن عبد الملك بن مسمع بن مالك بن مسمع أبو سيّار كردين، شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهها وسيّد المسامعة، وكان أوجه من أخيه عامر بن عبد الملك وأبيه<sup>(٢)</sup>، روى عن أبي جعفر عليه السلام رواية يسيرة، وروى عن أبي عبد الله عليه السلام وأكثر، واختصّ به، وقال له أبو عبد الله عليه السلام: «إني لأعدك لأمر عظيم يا با السيار»<sup>(٣)</sup>.

ويروي عنه من الأجلّة غير أبان: صفوان بن يحيى<sup>(٤)</sup>، وعثمان بن عيسى<sup>(٥)</sup>، وعلي بن رثاب<sup>(٦)</sup>، وابن أبي عمير<sup>(٧)</sup>، وفضالة كما في بصائر الصفار<sup>(٨)</sup>، وحماد بن عيسى كما يأتي في الطريق إلى المعلّى<sup>(٩)</sup>، وحماد بن عثمان كما في الكشي في ترجمة المعلّى<sup>(١٠)</sup>.

(١) رجال الكشي ٢: ٥٩٨ / ٥٦٠.

(٢) في المصدر المطبوع، والنسخة المحققة من قبل الشيخ محمد جواد النائيني: وأبيه، وفي النسخة الحجرية: وابنه، فلاحظ.

(٣) رجال النجاشي: ٤٢٠ / ١١٢٤ - بتصرف -.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٧٩ / ٢٩٧.

(٥) الكافي ٤: ٣٠٩ / ٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٥٩ / ١٨٥.

(٧) الاستبصار ٤: ٢٩٧ / ١١١٦.

(٨) بصائر الدرجات: ٣٥٩ / ٧.

(٩) سيأتي في هذه الفائدة برقم: ٣١٧، صحيفة: ٢٨٩.

(١٠) رجال الكشي ٢: ٦٧٥ / ٧٠٨، وفيه: عن حماد الناب، عن المسمعي. وحماد الناب هو حماد ابن عثمان الثقة كما في فهرست الشيخ ٦٠ / ٢٤٠، ومن العلماء من قال باتحاده مع حماد بن عثمان بن خالد الفزاري، ولمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث للسيد الخوي ٦: ٢١٢ / ٣٩٥٧.

أما المسمعي، فالظاهر هو مسمع بن عبد الملك لأننا لم نجد من يطلق عليه ذلك غيره، فلاحظ.

وعبد الله بن سنان <sup>(١)</sup>، وعبد الله بن بكير <sup>(٢)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي نجران <sup>(٣)</sup> وغيرهم.

وفي كامل الزيارات بإسناده عن مسمع كردين، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا مسمع أنت من أهل العراق، أما تأتي قبر الحسين عليه السلام؟ قلت: لا، انا رجل مشهور من أهل البصرة، وعندنا من يتبع هوى هذا الخليفة، وأعداؤنا كثيرة من أهل القبائل من النصاب وغيرهم ولست آمنهم ان يرفعوا حالي عند ولد سليمان فيمثلون بي، قال لي: أفما تذكر ما صنع به؟ قلت: بلى، قال: فتجنع؟ قلت: اي والله، واستعبر لذلك حتى يرى أهلي أثر ذلك عليّ فامتنع من الطعام حتى يستبين ذلك في وجهي، قال: رحم الله دمعتك، أما انك من الذين يعدّون في أهل الجزع لنا، والذين يفرحون لفرحنا، ويحزنون لحزننا، ويخافون لخوفنا، ويأمنون إذا أمننا، أما أنك ستري عند موتك حضور آبائي لك، ووصيتهم ملك الموت بك، وما يلقونك به من البشارة (ما تقرّ به عينك قبل الموت فملك) <sup>(٤)</sup> الموت ارق عليك، وأشدّ رحمة لك من الامّ الشقيقة على ولدها، الخبر <sup>(٥)</sup>.

وفي الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، قال: رأيت مسمعا بالمدينة وقد كان حمل الى أبي عبد الله عليه السلام تلك السنة مالا، فرده أبو عبد الله عليه السلام عليه، فقلت [له] لم ردّ عليك أبو عبد الله عليه السلام المال الذي حملته [إليه]؟

(١) أصول الكافي ٢: ٣٢٣ / ١.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٨ / ١١٥٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٧٧ / ٢٨٦.

(٤) ما بين قوسين من المصنف وليس من المصدر، وهو صحيح منه عليه السلام لاستقامة المعنى، فلاحظ.

(٥) كامل الزيارات: ١٠١، وما بين المعقوفتين منه.

قال: فقال: ابني قلت له حين حملت اليه المال: ابني كنت وليت البحرين الغوص فأصبحت أربعمئة ألف درهم، وقد جئتك بخمسة ثمانين ألف درهم، وكرهت ان احبسها عنك، وان اعرض لها وهي حقتك الذي جعله الله تبارك وتعالى في أموالنا.

فقال: أو ما لنا من الأرض وما أخرج الله [منها] إلا الخمس؟ يا أبا سيّار إنّ الأرض كلّها لنا، فما أخرج الله منها من شيء فهو لنا، فقلت له: وانا أحمل إليك المال كلّ، فقال: يا أبا سيّار قد طيّبناه لك، وأحللناك منه، فضمّ إليك مالك، وكل ما في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محلّون - الى ان قال -:

قال عمر بن يزيد: فقال لي أبو سيّار: ما أرى أحدا من أصحاب الضياع، ولا ممّن يلي الأعمال، يأكل حلالا غيري، إلا من طيّبوا له ذلك <sup>(١)</sup>.

السند صحيح، قال بعض المحققين: فتراه عليه السلام كيف يكتبه ويطيب له الكلام وكيف تسليمه الأمر الى الامام عليه السلام وقوله: أحمل إليك المال كلّ، فأبيّ مدح أحسن من هذا المدح؟ انتهى <sup>(٢)</sup>. فتحصل أنّه يدلّ على وثاقته أمور:

أ - توثيق علي بن فضال بناء على حجّية خبر الموثق مطلقا، أو مع عدم وجود معارض صحيح ولا معارض هنا، فإنه لم يطعن عليه أحد بشيء، أو حجّية الخبر الموثوق بصدوره، أو حجّية الظن بالعدالة من اي سبب كان، كل ذلك لما قالوا في ترجمة عليّ: من انه كان فقيه أصحابنا بالكوفة، ووجههم، وثقتهم، وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله، سمع منه شيئا كثيرا، ولم يعثر له على زلّة فيه، ولا ما يشينه <sup>(٣)</sup>.

(١) أصول الكافي ١: ٣٣٧ / ٣، وما بين المعقوفات منه.

(٢) لم نعتد الى قائله.

(٣) رجال النحاشي: ٢٥٧ / ٦٧٦.

وفي التعليقة: وكثيرا ما يعتمدون على قوله في الرجال، ويستندون إليه في معرفة حالهم من الجرح والتعديل<sup>(١)</sup>، بل غير خفي انه اعرف بهم من غيره، بل وجميع علماء الرجال، فإنك إذا تتبعت وجدت المشايخ في الأكثر بل كاد ان يكون الكلّ يستندون الى قوله ويسألونه ويعتمدون عليه.

ب - رواية ابن أبي عمير عنه<sup>(٢)</sup>.

ج - رواية صفوان عنه<sup>(٣)</sup>.

د - رواية غيرهما من الأجلة وفيهم بعض أصحاب الإجماع<sup>(٤)</sup>.

هـ - الخبر الذي مرّ عن النجاشي ونسبته جزما الى الصادق عليه السلام، وقوله: واختص به<sup>(٥)</sup>.

و - قول العلامة في الإيضاح - بعد ذكر نسبه - عظيم المنزلة<sup>(٦)</sup>، وإطلاق هذه الكلمة على غير الثقة بل وفوقها بعيد، واحتمال إرادة الرئاسة الدنيوية أبعد، مؤيدا ذلك كله بقول النجاشي: وجههم وسيّد المسامعة<sup>(٧)</sup>.

فمن الغريب بعد ذلك ما في المعتمر: انه مجهول<sup>(٨)</sup>، وفي المدارك: انه غير موثق<sup>(٩)</sup>، وفي التنقيح:

انه ممدوح<sup>(١٠)</sup>، كل ذلك لعدم التتبع أو التعمق،

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: ٢٢٩.

(٢) الاستبصار ٤: ٢٩٧ / ١١١٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٧٩ / ٢٩٧.

(٤) تقدم في أول الحديث عنه، فراجع.

(٥) رجال النجاشي: ٤٢٠ / ١١٢٤.

(٦) إيضاح الاشتباه: ٩٥.

(٧) رجال النجاشي: ٤٢٠ / ١١٢٤.

(٨) المعتمر: ٩٥، في زيادات أحكام الأموات من كتاب الطهارة.

(٩) المدارك: ١٤.

(١٠) التنقيح الرائع ١: ٥٥٣ وفيه: اما رواية التحريم فرواها مسمع في الحسن عن الصادق عليه السلام.

لا لقصور في الأمارات.

[٣٠٩] شط - وإلى مصادف: محمد بن موسى بن المتوكل رحمته الله، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عنه <sup>(١)</sup>. رجال السنن عيون الطائفة.

ومصادف مولى أبي عبد الله عليه السلام يروي عنه ابن محبوب بلا واسطة أيضا في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس <sup>(٢)</sup>، وفي باب الزيادات في فقه الحج <sup>(٣)</sup>، وفي الاستبصار في باب جواز ان تحج المرأة عن الرجل <sup>(٤)</sup>، والثقة مرزم بن حكيم <sup>(٥)</sup>.

وفي الكشي: محمد بن مسعود، قال: حدثني أحمد بن منصور الخزاعي، قال: حدثني أحمد بن الفضل الخزاعي، عن ابن أبي عمير، عن علي بن عطية، عن مصادف، قال: اشترى أبو الحسن عليه السلام ضيعة بالمدينة، أو قال: قرب المدينة، قال: ثم قال لي: إنما اشتريتها للصبية، يعني ولد مصادف وذلك قبل ان يكون من أمر مصادف ما كان <sup>(٦)</sup>.

قال الشارح: والظاهر ان هذا من كلام علي بن عطية ويدل على انه

---

أقول: لم يرد في التنقيح لفظ (انه ممدوح) وانما قال بلازمه وهو: حسن حديثه، وقد عرّف الحديث الحسن: بأنه ما اتصل سنده الى المعصوم ٧ بامامي ممدوح مدحا مقبولا معتدا به غير معارض بدم من غير نص على عدالته، وبهذا يكون ممدوحا عنده، فلاحظ.

(١) الفقيه ٤: ٨٠، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٢ / ٩١٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤١٣ / ١٤٣٦.

(٤) الاستبصار ٢: ٣٢٢ / ١١٤٢.

(٥) الكافي ٣: ٥٤٥ / ٢٧.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٤٦ / ٨٤٦.

انحرف عنه عليه السلام ، انتهى <sup>(١)</sup> .

والظاهر ان غرضه، انه عليه السلام اشترى الضيعة لهم قبل موت مصادف أو قتله كما هو بياني اني رأيت في بعض المواضع ان هارون قتله، وان هذا كان اعجازا منه عليه السلام وشفقة له عليه .  
ويدل على مدحه أو وثاقته ما في الكافي: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن احمد بن النضر، عن أبي جعفر الفزاري، قال: دعا أبو عبد الله عليه السلام مولى له يقال له: مصادف فأعطاه ألف دينار، فقال له: تجهز إلى مصر، قال: فتجهز بمتاع فخرج مع التجار إلى مصر.

فلما دنوا مصر استقبلتهم قافلة خارجة من مصر فسألوهم عن المتاع الذي معهم ما حاله [في المدينة وكان متاع العامة]، فأخبروهم انه ليس بمصر شيء منه فتحالفوا على ان لا ينقصوا متاعهم من ربح الدينار دينارا فلما قضوا أموالهم وانصرفوا إلى المدينة، دخل مصادف على أبي عبد الله عليه السلام ومعه كيسان في كل واحد ألف دينار، فقال: جعلت فداك هذا رأس المال وهذا الآخر الربح.

فقال عليه السلام: هذا الربح كثير، ولكن ما صنعتم في المتاع؟ فحدثه كيف صنعوا وتحالفوا، فقال: سبحان الله تحلفون على قوم مسلمين الا تبيعوهم الا بربح الدينار دينارا ثم أخذ أحد الكيسين، فقال عليه السلام: هذا رأس مالي ولا حاجة لنا في هذا الربح، ثم قال: يا مصادف مجالدة السيوف أهون من طلب الحلال <sup>(٢)</sup> .

ورواه الشيخ في التهذيب <sup>(٣)</sup> بإسناده عن الكليني مثله.

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٦٨ .

(٢) الكافي ٥: ٦١ ، باختلاف يسير .

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٣ / ٥٨ .

قال صاحب التكملة: فهذا دال على انه وكله وائتمنه، فإن بنينا على انه يشترط في الوكيل العدالة كما هو مذهب بعض أصحابنا كانت مفيدة لها كما هو ظاهر الخبر، وتعارض مع تضعيف الغضائري<sup>(١)</sup>، والأفلا، كما هو مذهب المشهور، والصحيح فلا دلالة ولا تعارض، ولأننا وجدنا كثيرا من وكلائهم غير عدول كعلي بن أبي حمزة الواقفي واضرابه.

وقد يقال: إنما تبين فسق أولئك بعد الوكالة فإما في مدة الوكالة فلم يعلم فسقهم فجاز ان يكونوا عدولا في ذلك الحال، ولكن لا يبعد ان يقال: إذا كانت الوكالة على جلب الحقوق الواجبة كالزكوات والأخماس وغير ذلك كانت مفيدة للعدالة والوثاقة، بدليل قوله تعالى: **(وَمَا كُنْتُمْ تُخِذُ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا)**<sup>(٢)</sup>، وقوله: **(وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا)**<sup>(٣)</sup>، والفاسق ظالم لنفسه وهذا يقتضي عدالة العمّال والمتصدقين ونحوهما، وهذا التفصيل يحتمله بل يظهر من السبب، حيث قال: (وفي ثبوت التوثيق بالوكالة على الإطلاق نظر، وهو انّ الوكالة انما تثبت التوثيق فيما يتوقف على ذلك)<sup>(٤)</sup>، ولكن ان لم تكن الوكالة مفيدة للوثاقة فلا محالة انّها مفيدة للحسن، فتعارض الرواية أيضا تضعيف الغضائري، ويترجح قوله بضعف الرواية، لاشتمالها على أبي جعفر وهو مجهول، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وفي كلامه مواقع للنظر:

- 
- (١) ضعفه العلامة في رجاله: ٢٦١ / ١١، ولم ينقل التضعيف عن احد، وقال ابن داود في ترجمته: ٢٧٨ / ٥٠٠: ليس بشيء، نقلا عن الغضائري.
- (٢) الكهف: ١٨ / ٥١.
- (٣) هود: ١١ / ١١٣.
- (٤) استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: مخطوط، وقد بوشر في تحقيقه في مؤسسة آل البيت: فرع مشهد.
- (٥) تكملة الرجال ٢: ٥٠٩.

أما أولاً: فلأن استظهار الوثاقة والأمانة من توكيله عليه السلام لا يتوقف على ما ذكره من انه يشترط في الوكيل العدالة أولاً أو التفصيل المذكور، بل نستظهرها ولو قلنا بعدم الاشتراط مطلقاً، وذلك أنّهم عليهم السلام نهبوا عن استبضاع شارب الخمر وائتمانه في اخبار كثيرة <sup>(١)</sup>، فحكموا عليهم السلام بأنه سفيه، فيدخل في عموم قوله تعالى: **(وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ)** <sup>(٢)</sup>، الآية.

وفي الصادقي - المروي في العياشي - قول الله تعالى: **(وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ..)** الآية، قال: من لا يثق به <sup>(٣)</sup>، ويظهر منه: أنّ المانع في شارب الخمر هو عدم الوثوق به، فكلّ من لا وثاقة له لا يؤتمن على مال، ونهبوا عليهم السلام عن ائتمان الخائن، والمضيع وغير المؤمن في جملة من الأحاديث. وفي اختصاص المفيد - في الباقرى -: من عرف من عبد من عبيد الله كذباً إذا حدّث، وخلفاً إذا وعد، وخيانة إذا ائتمن، ثم ائتمنه على امانة، كان حقاً على الله ان يبتليه فيها، ثم لا يخلف عليه، ولا يأجره <sup>(٤)</sup>، ومع هذه النواهي الأكيدة كيف يجوز ان ينسب إليهم عليهم السلام دفع مالهم الى غير الثقة، واتكالم عليه في التجارة، وسكونهم عليهم السلام الى قوله وفعله؟! ولذا قال المحقق الكاظمي في العدة: وما كانوا عليهم السلام ليعتمدوا الآ على ثقة سالم العقيدة، وانّ يعتمدون على الفاسد ويميلون اليه وهم ممّا ينهون عنه وينأون؟! ومن ثم إذا ظهر الفساد من أحدهم عزلوه، وقد عدل بهذه الطريقة غير واحد من الأصحاب كالعلامة، وصاحب المنهج،

(١) راجع وسائل الشيعة ١٤: ٥٣ / ١ - ٥، من الباب التاسع والعشرين.

(٢) النساء: ٤ / ٥.

(٣) تفسير العياشي ١: ٢٢٠ / ٢٠.

(٤) الاختصاص: ٢٢٥.

والشيخ البهائي وغيرهم، ومن هنا تعرف مقام المفضّل بن عمر، ومحمد بن سنان وغيرهما وان غمز عليهم بارتفاع القول <sup>(١)</sup>.

وأما ثانياً: فلأن ما استدل به لاشتراط العدالة في التوكيل في الحقوق الواجبة من الآيتين يستدل به في المقام أيضاً، فإن كون متعلّق الوكالة من الحقوق أو غيرها لا ربط له بصدق الركون الى الظالم والاعتضاد بالمضلّ وعدمه، فان صدق في صورة الائتمان في الأول يصدق في الائتمان في أمور نفسه من البيع والشراء أيضاً خصوصاً بعد ملاحظة ما ورد في النهي عن إضاعة المال، وهذا واضح بحمد الله تعالى.

وأما ثالثاً: فقوله فتعارض الرواية. إلى آخره، من غرائب الكلام فإنه صرّح في ترجمة أحمد بن الحسين انه ابن الغضائري الذي يذكر في كتب الرجال في كلام طويل، ونقل عن جماعة كالسببط <sup>(٢)</sup>، والمجلسي <sup>(٣)</sup>، والتفريشي <sup>(٤)</sup> وغيرهم، أنّهم لم يقفوا على جرح فيه ولا تعديل، وان كلام العلامة في الاعتماد عليه وعدمه مضطرب، ثم ذكر انه من مشايخ النجاشي وترحم عليه في ديباجة الفهرست <sup>(٥)</sup> وقال في آخر كلامه: وبالجملة فلا يبعد الاكتفاء بذلك كلّ في حسن حاله فتأمل، انتهى <sup>(٦)</sup>.

ومجّرد حسن الحال لا يدخله في العدول فلا حجّية في قوله الآ من باب الظن الموهون في المقام بعدم تضعيفه غيره وبالخير السابق الذي ذكره مثل ثقة الإسلام، عن الجليل أبي علي، عن الجليل ابن عبد الجبار، عن الجليل أحمد

(١) العدة للكاظمي: ٢٣.

(٢) استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار: مخطوط.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٣٣٠.

(٤) نقد الرجال: ٢٠ / ٤٤.

(٥) فهرست الشيخ: ١.

(٦) تكملة الرجال ١: ١٢٦ - ١٣١.

ابن النضر<sup>(١)</sup>، مع شهادته بصحّته ولو على اصطلاح الأقدمين، وتلقّاه الأصحاب بالقبول، ومع هذا كيف لا يقاوم الظنّ الحاصل من هذه القرائن بصدور الخبر الظنّ الضعيف المذكور حتى يقدم عليه؟! ولعمري هذه مصيبة ينبغي الاسترجاع عندها.

مع ان الخبر يؤيّد أيضا بما رواه ثقة الإسلام في باب صدقات النبيّ ﷺ وفاطمة والأئمة عليهم السلام، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان.

ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان.

وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان.

ومحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج: ان أبا الحسن موسى عليه السلام بعث إليه بوصيّة أبيه وبصدقته، مع أبي إسماعيل مصادف، بسم الله الرحمن الرحيم. الخبر<sup>(٢)</sup>، وهو صحيح بطرق متعددة، وفيه دلالة على أمانته، وكونه من ثقاته عليه السلام، وفي تكنية عبد الرحمن الجليل دلالة على جلالة قدره أيضا.

وفيه في باب شراء السرقة والخيانة: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، قال: أرادوا بيع تمر عين ابن<sup>(٣)</sup> زياد، فأردت أن أشتريه، ثم قلت: حتى استأمر<sup>(٤)</sup> أبا عبد الله عليه السلام.

(١) الكافي ٥: ١٦١ / ١.

(٢) الكافي ٧: ٥٣ / ٨.

(٣) في حاشية الأصل: عين ابن زياد في حوالي المدينة كانت للصادق عليه السلام فغصبت « منه » ﷺ.

وفي الكافي ٥: ٢٩٩ / ٥: عين أبي زياد، وفي موضع آخر منه ٣: ٥٦٩ / ٢ باب النوادر: عين زياد، وفي

التهذيب: عين أبي زياد، فلاحظ.

(٤) استأمر: الأصل موافق لما في المصدر، وفي التهذيب: استأذن.

فأمرت مصادفا. كما في جملة من النسخ وفي التهذيب <sup>(١)</sup>، وفي بعضها: معاذا، ولعلّه تحريف، فسأله عليه السلام فقال: قل له: يشتريه، فإنه ان لم يشتريه اشتراه غيره <sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أنّ في اعتماد الجليل جميل عليه ورسالته بالجواب عنه دلالة على حسن حاله. وفي الروضة: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن محمد بن مرزم، عن أبيه، قال: خرجنا مع أبي عبد الله عليه السلام حيث خرج من عند أبي جعفر [المنصور] من الحيرة، فخرج ساعة اذن له وانتهى الى الساحل <sup>(٣)</sup> في أول الليل، فعرض له عاشر فقال له: لا أدعك أن تجوز، فألح عليه وطلب إليه فأبى إباء، وانا ومصادف معه، فقال له مصادف: جعلت فداك أنّما هذا كلب قد آذاك وأخاف ان يردك وما ادري ما يكون من أمر أبي جعفر، وانا ومرزم <sup>(٤)</sup> أتأذن لنا ان نضرب عنقه ثم نظرته في النهر؟ فأبى عليه السلام ولم يزل مصادف يلحّ عليه حتى مضى أكثر الليل، فاذن عليه السلام العاشر، فقال عليه السلام: يا مرزم هذا خير أم الذي قلتماه؟ <sup>(٥)</sup>.

وروى الكشي في ترجمة أبي الخطاب: عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن عبد الصمد بن بشير، عن مصادف، قال: لما اتى القوم الذين أوتوا بالكوفة، دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرته بذلك، فخر ساجدا والزق جوّجؤه بالأرض وبكى واقبل يلوذ بإصبعه ويقول: بل

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٣١ / ٥٧٥.

(٢) الكافي ٥: ٢٩٩ / ٥.

(٣) الساحل: قرية ببغداد، انظر معجم البلدان ٣: ١٧٢.

(٤) أي: انا ومرزم لا نفارقك وليصينا ما يصيبك.

(٥) الكافي ٨: ٨٧ / ٤٩ - باختلاف يسير -، وما بين المعقوفين منه.

عبد الله قن داخر<sup>(١)</sup> مرارا كثيرة، ثم رفع رأسه ودموعه تسيل على لحيته، فندمت على إخباري إياه، فقلت: جعلت فداك وما عليك أنت من ذا؟ فقال: يا مصادف ان عيسى لو سكت عما قالت النصرارى فيه لكان حقا على الله ان يصم سمعه ويعمي بصره، ولو سكت عما قال في أبو الخطاب لكان حقا على الله ان يصم سمعي ويعمي بصري<sup>(٢)</sup>.

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن مرزم، عن مصادف، قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام بين مكة والمدينة، فمرنا على رجل في أصل شجرة وقد القي بنفسه فقال: مل بنا الى هذا الرجل في أي أخاف ان يكون قد اصابه عطش، فملنا، فإذا رجل من الفراسين طويل الشعر، فسأله: أعطشان أنت؟ قال: نعم، فقال لي: انزل يا مصادف فاسقه، فنزلت وسقيته، ثم ركبت، فسرنا، فقلت: هذا نصراني، فتصدق على نصراني؟ فقال: نعم إذا كانوا في مثل هذا الحال<sup>(٣)</sup>.

[٣١٠] شيء - وإلى مصعب بن يزيد الأنصاري - عامل أمير المؤمنين عليه السلام - : أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد ابن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن إبراهيم ابن عمران الشيباني، عن يوسف<sup>(٤)</sup> بن إبراهيم، عن يحيى بن أبي الأشعث

(١) أي: صاغر، ذليل، يفعل ما يؤمر، انظر لسان العرب: دخر.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥٨٧ / ٥٣١.

(٣) الكافي ٤: ٥٧ / ٤.

(٤) في المصدر: يونس بن إبراهيم، وفي روضة المتقين ١٤: ٢٦٩، وملاذ الاخبار ٦: ٣٣٠ / ٣، وجامع الرواة ٢:

٣٢٣، يونس أيضا، وكذلك في التهذيب والاستبصار على ما سيأتي بعد هامشين.

ويوسف ويونس كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام، كما في رجال الشيخ: ٣٣٦ / ٥٧، ٣٣٧ / ٥٩، ولعل

الاشتباه الحاصل وقع من تقارب اسميهما في اللفظ مع اتحاد أبييهما في الاسم.

الكندي، عن مصعب بن يزيد الأنصاري، قال: استعملني أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام على أربعة رساتيق (١) المدائن (٢) وذكر الحديث (٣).

الخمسة الأولى من الأركان، والسادس غير المذكور في الرجال، والسابع أبو داود مذكور في أصحاب الصادق عليه السلام (٤).

ويروي صفوان عنه، عن أبي عبد الله عليه السلام في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس (٥)، وفي الكافي في باب اللباس من كتاب الزي والتجمل (٦)، والجليل عيص بن القاسم عنه، عنه عليه السلام (٧) فيه في باب لبس الخنز (٨).

وظاهر الموضوعين تشييعه، ففي الأول: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وعليّ جبة خنز وطيلسان خنز، فنظر إليّ، فقلت: جعلت فداك علي

---

(١) الرستاق أو الرزداق واحد، والجمع: رساتيق، وهو فارسي معرب ومعناه السواد، لسان العرب: رسق.

(٢) الفقيه ٤: ٨٠، من المشيخة.

(٣) رواه في الفقيه ٢: ٢٦ / ٩٥، والشيخ في التهذيب ٤: ١٢٠ / ٢٤٣، والاستبصار ٢: ٥٤ / ١٧٨، وفيهما:

يونس بن إبراهيم، عن يحيى بن الأشعث الكندي، لا ابن أبي الأشعث، ولا وجود ليحيى ابن الأشعث في كتب الرجال، والثاني وهو ابن أبي الأشعث ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام: ٣٣٤ / ٢٠ ولم يذكره غيره من القدامى وتابعه جميع من ترجم له من المتأخرين عن عصر ابن شهرآشوب، فراجع.

(٤) رجال الشيخ: ٣٣٦ / ٥٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٠٨ / ٨١٧.

(٦) الكافي ٦: ٤٤٢ / ٧.

(٧) أي: عن الامام الصادق عليه السلام.

(٨) الكافي ٦: ٤٥١ / ٥.

جبة خزّ وطيلسان خزّ هذا <sup>(١)</sup> فما تقول فيه؟ فقال: وما بأس بالخزّ، قلت: وسداه إبريسم؟ قال: وما بأس بإبريسم، فقد أصيب الحسين عليه السلام وعليه جبة خزّ، الخبز <sup>(٢)</sup>.

وفي الثاني: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وعليّ قباء خزّ وطيلسان خزّ مرتفع، فقلت: إنّ عليّ ثوبا أكره لبسه، فقال: وما هو؟ قلت: طيلساني هذا، فقال: وما بال الطيلسان؟ قلت: هو خزّ، قال: وما بال الخزّ؟ قلت: سداه إبريسم، قال: وما بال الإبريسم؟ قال: لا يكره ان يكون سدى الثوب إبريسم ولا زرّه ولا علمه، إنّما يكره المصمت من الإبريسم للرجال ولا يكره للنساء <sup>(٣)</sup>.

وظاهر السؤال على نحو الاستفتاء به، والجواب على نحو الإفتاء، والاستشهاد بفعل الحسين عليه السلام انه كان ممن يعتقد إمامته، والألّ لروى عليه السلام له حديثا في الجواب كما هو دأبهم في أمثال المقام بالنسبة إلى العامة، فقول الشارح: والثلاثة الأخيرة مجاهيل والظاهر أنّهم من العامة <sup>(٤)</sup>، حدس غير مصيب.

وفي أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ: يحيى بن أبي الأشعث الكندي البصري أسند عنه <sup>(٥)</sup>، فعلى القراءة بالمعلوم وعود الضمير الى ابن عقدة - كما لعلّه أظهر الاحتمالات - يكون يحيى من الأربعة الآلاف الذين ذكروهم ابن عقدة في رجال أصحاب الصادق عليه السلام ووثقهم.

---

(١) هذا: من زيادة الأصل على المصدر.

(٢) الكافي ٦: ٤٤٢ / ٥.

(٣) الكافي ٦: ٤٥١ / ٥.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٦٩.

(٥) رجال الشيخ: ٣٣٤ / ٢٠.

وأما مصعب فهو غير مصعب بن يزيد الموجود في النجاشي الذي قال فيه: ليس بذاك <sup>(١)</sup> لانه يروي عن أبي عبد الله عليه السلام فلا يمكن ان يكون عاملا لأمير المؤمنين عليه السلام، وليس للعامل ذكر في الرجال، ولم أجده في كتب العامة، والحديث الذي أشار إليه، رواه الشيخ في التهذيب، وفيه: يحيى بن الأشعث <sup>(٢)</sup>، ونقله في الوسائل في باب تقدير الجزية في كتاب الجهاد <sup>(٣)</sup>.  
[٣١١] شيئا - وإلى معاوية بن حكيم: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عنه.

وعن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه <sup>(٤)</sup>.  
السند صحيح، ومرر معاوية في (رسو) <sup>(٥)</sup> وهو ثقة بالاتفاق وان قيل انه فطحي.  
[٣١٢] شيب - وإلى معاوية بن شريح: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عنه <sup>(٦)</sup>.  
السند صحيح بما مرر في (قمد) <sup>(٧)</sup> في عثمان بن عيسى مع انه من أصحاب الإجماع.  
اما معاوية فالكلام فيه من جهة اتحاده مع ابن ميسرة وعدمه، يأتي في

---

(١) رجال النجاشي: ٤١٩ / ١١٢٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٠ / ٣٤٣ وانظر تعليقتنا فيما قبل قليل.

(٣) وسائل الشيعة ١١: ١١٥ / ٥.

(٤) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٢٦٦.

(٦) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٧) تقدم برقم: ١٤٤.

ابن ميسرة<sup>(١)</sup> ان شاء الله، واما حال نفسه فذكره في الفهرست<sup>(٢)</sup> وذكر الطريق الى كتابه ولم يطعن هو عليه ولا غيره.

ويروي عنه ابن ابي عمير كما في الفهرست<sup>(٣)</sup>، وفي التهذيب في باب زكاة الخنطة<sup>(٤)</sup>، وصفوان بن يحيى في التهذيب في باب المياه وأحكامها<sup>(٥)</sup>، وعثمان بن عيسى<sup>(٦)</sup>، ورواية الأولين من أمارات الوثاقة، والثلاثة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه، ويروي عنه أيضا الحسين بن سعيد<sup>(٧)</sup>.

[٣١٣] شيخ - وإلى معاوية بن عمّار: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما - عن سعد بن عبد الله والحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير جميعا، عن معاوية بن عمار الدهني الغنوي الكوفي مولى بجيلة<sup>(٨)</sup>.

رجال السند شيوخ الطائفة وعيونها.

ومعاوية ركن العصابة ووجهها في النجاشي: وكان وجهها في أصحابنا، ومقدّما، كبير الشأن، عظيم المخل، ثقة، وكان أبوه عمّار ثقة في العامّة وجهها - الى ان قال - ومات معاوية سنة خمس وسبعين ومائة<sup>(٩)</sup>.

وقال ابن حجر في التقريب: معاوية بن عمّار بن أبي معاوية الدهني بضم

---

(١) سيأتي برقم: ٣١٤.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٧٢٧.

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٧٢٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٦ / ٤١.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٥ / ٦٤٧.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٩١ / ٥٥٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٦ / ٤٠٤.

(٨) الفقيه ٤: ٥٠، من المشيخة.

(٩) رجال النجاشي: ٤١١ / ١٠٩٦.

المهملة وسكون الهاء ثم نون، صدوق من الثامنة <sup>(١)</sup>، وقال أيضا: عمّار بن معاوية الدهني بضم  
 أوّله وسكون الهاء بعدها نون، أبو معاوية البجلي الكوفي صدوق يتشيع من الخامسة <sup>(٢)</sup>.  
 ومراده من الثامنة الطبقة الوسطى من اتباع التابعين، اي الذين لقوا من لقوا الصحابة، ومن  
 الخامسة الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم السماع منهم.  
 وبذلك كلّه ظهر أنّ ما في الكشي في ترجمته انه عاش مائة وخمسا وسبعين سنة <sup>(٣)</sup> من سهو  
 القلم، أو من أغلاط النساخ، ولوازمه الفاسدة كثيرة، وقد أتعب بعض المحققين نفسه لبيان وجه  
 صحيح لكلامه، لا طائل تحته، ولا ثمرة في نقله، وبيان فسادده الآ جواز روايته عن أمير المؤمنين،  
 ومن بعده الى الصادق عليه السلام المقطوع عدمه.  
 وبالجملة يروي عنه شيوخ أصحاب الحديث كما يظهر من الأسانيد وجمع في الجامعين <sup>(٤)</sup>  
 كالثلاثة: البزنطي <sup>(٥)</sup> وصفوان <sup>(٦)</sup> وابن أبي عمير <sup>(٧)</sup>، وحماد بن عيسى <sup>(٨)</sup>، وحماد بن عثمان <sup>(٩)</sup>،  
 وابن محبوب <sup>(١٠)</sup>، وأبان بن

(١) تقريب التهذيب ٢: ٢٦٠ / ١٢٣٦.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٤٨ / ٤٥١.

(٣) رجال الكشي ٢: ٥٩٦ / ٥٥٧.

(٤) أي جامع الرواة للأردبيلي ٢: ٢٣٩ / ١٧٣٩، وجامع الشرائع للقرظيني.

(٥) الكافي ٥: ٤٧ / ١.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٧٧ / ٢٥٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٧٧ / ٢٥٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٦ / ٥٧١.

(٩) الاستبصار ١: ٩٩ / ٣٢٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٩ / ٢٤.

عثمان<sup>(١)</sup>، ومن أضرابهم من أجلاء الثقات خلق كثير.

[٣١٤] شيد - والى معاوية بن ميسرة: أبوه عليه السلام، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي<sup>(٢)</sup>.

السند صحيح بالاتفاق.

وابن ميسرة ذكره النجاشي<sup>(٣)</sup> مع كتابه وطريقه اليه، وذكره الشيخ أيضا في الفهرست<sup>(٤)</sup>، وأصحاب الصادق<sup>(٥)</sup> عليه السلام، ولم يطعنا عليه.

ويروي عنه ابن أبي عمير<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن بكير<sup>(٨)</sup>، وحماد بن عثمان<sup>(٩)</sup>، وفضالة<sup>(١٠)</sup>، وأحمد بن محمد بن أبي نصر<sup>(١١)</sup>، فلا ينبغي الشك في وثاقته، إنما الإشكال في اتحاده مع ابن شريح السابق كما عليه جماعة<sup>(١٢)</sup> حتى قال الشارح: هنا كأنه كرر سهوا فإنه ابن شريح الذي

(١) الكافي ٤: ٤٠ / ٦.

(٢) الفقيه ٤: ١٦، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ٤١٠ / ١٠٩٣.

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٧٣١.

(٥) رجال الشيخ: ٣١٠ / ٤٨٤.

(٦) رجال النجاشي: ٤١٠ / ١٠٩٣.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٩٥ / ٥٦٤.

(٨) الاستبصار ١: ٢٩ / ٤٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٠ / ٦٧٨.

(١٠) الاستبصار ١: ١١٩ / ٤٠٣.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٨٦ / ٣٦٨.

(١٢) أقول: معاوية بن ميسرة، ذكره البرقي في رجاله: ٣٣ من أصحاب الصادق ٧ والنجاشي: ٤١٠ / ١٠٩٣ بعنوان: معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي، والشيخ في رجاله: ٣١٠ / ٤٨٤ كذلك، وتابعهم في ذلك ابن داود: ١٩١ / ١٥٨٩، ولم يذكره غيره.

نسب الى جدّه مرّة والى أبيه أخرى<sup>(١)</sup> وكلّهم ادّعوا الظهور ولم يذكروا وجهه سوى عدم ذكر النجاشي ابن شريح، ويعارضه ما هنا، وفي الفهرست: معاوية ابن شريح له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عنه - ثم قال بعد ثلاثة تراجم -: معاوية بن ميسرة له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عنه<sup>(٢)</sup>.

ونسبة السهو إليهما مع اختلاف الطريقتين أبعد من نسبة سقوط الآخر من قلم النجاشي، وغير بعيد ان يكون معاوية بن شريح أخا محمد بن شريح الحضرمي الذي قال في النجاشي: أبو عبد الله ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام<sup>(٣)</sup>، وعمّ جعفر بن محمد بن شريح صاحب الكتاب الموجود في هذه الأعصار كما مرّ حاله وحال كتابه في الفائدة الثانية<sup>(٤)</sup>، فالسابق حضرمي وهذا

---

ولهذا استظهر الاتحاد - المشار إليه - جملة من علمائنا - قدس الله أرواحهم - منهم: الأسترآبادي في تلخيص المقال (الوسيط): ٣٤٧، ومحمد طه نجف في إتيان المقال: ٢٣٦، والتفريشي في نقد الرجال: ٣٤٧ / ٨، والوحيد البهبهاني في التعليقة: ٣٣٦، والمجلسي في روضة المتقين ١٤ / ٢٧٠، والحائري في منتهى المقال: ٣٠٤، والقهبائي في مجمع الرجال ٦: ٩٩، والكاظمي في التكملة ٢: ٥١٦.

اما اللذين قالوا بالتعدد فالظاهر ان مستندهم هو تعدد العنوان مع تعدد الطريق الى كل من العنوانين في فهرست الشيخ، ومشيحة الفقيه، ومنهم: ابن شهرآشوب في معالم العلماء: ١٢٢ / ٨١٧ و ٨٢٠، والأردبيلي في جامع الرواة ٢: ٢٣٨، والمجلسي الأول فيما حكاه المامقاني ومال إليه في تنقيحه ٣: ٢٢٤ / ١١٩١٢، والسيد الخويي (طاب ثراه) في معجمه ١٨: ٢٠٧ / ١٢٤٤٨، زيادة على ما ذهب اليه المصنف؛ فلاحظ.

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٧٠.

(٢) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٧٢٧ و ١٦٧ / ٧٣١.

(٣) رجال النجاشي: ٣٦٦ / ٩٩١.

(٤) تقدم في الجزء الأول صفحة: ٧٥.

كندي.

ولكن في التعليقة: الظاهر كما يظهر من الاخبار اتحادهما<sup>(١)</sup>، ولم أجد فيها ما أشار إليه<sup>(٢)</sup> وهو اعلم بما قال، وقد وافقنا على استظهار التعدد صاحب جامع الرواة<sup>(٣)</sup> وكفى به ظهيرا وشريكا.

[٣١٥] شية - وإلى معاوية بن وهب: محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبي القاسم معاوية بن وهب البجلي الكوفي<sup>(٤)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (لب)<sup>(٥)</sup> من وثاقة ماجيلويه.

ومعاوية ثقة جليل لم يغمز عليه بشيء.

قال زيد النرسي في أصله: رأيت معاوية بن وهب البجلي في الموقف وهو قائم يدعو، فتفقدت دعاءه، فما رأيت يدعو لنفسه بحرف واحد، وسمعت يحد رجلا رجلا من الآفاق يسميهم ويدعو لهم حتى نفر الناس فقلت له: يا أبا القاسم أصلحك الله، لقد رأيت منك عجبا؟! قال: يا بن أخي وما الذي أعجبك مما رأيت مني؟ فقلت: رأيتك لا تدعو لنفسك وأنا أرمقك حتى الساعة، فلا أدري أي الأمرين أعجب؟ ما أخطأت من حظك في الدعاء لنفسك في مثل هذا الموقف أو عنایتك وإيثارك إخوانك على نفسك حتى تدعو

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: ٣٣٦.

(٢) اي فيما أشار إليه الوحيد في ترجمة معاوية بن شريح الى ما سيحيى عنه من كلام عند الحديث عن طريق الصدوق إليه.

أقول: ونحن أيضا لم نجد ذلك أيضا، فلاحظ.

(٣) جامع الرواة ٢: ٢٣٨.

(٤) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٣٢.

لهم في الآفاق!!

فقال: يا ابن أخ لا تكثر تعجبك من ذلك اني سمعت مولاي ومولاك ومولى كل مؤمن ومؤمنة جعفر بن محمد عليه السلام - وكان والله في زمانه سيّد أهل السماء وسيّد أهل الأرض وسيّد من مضى منذ خلق الله الدنيا الى ان تقوم الساعة بعد آباءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمير المؤمنين والأئمة من آباءه صلى الله عليهم - يقول - والأصمّت أذنا معاوية، وعميت عيناه، ولا نالته شفاعة محمد وأمير المؤمنين صلوات الله عليهما -: من دعا لأخيه [المؤمن] بظهر الغيب. الى آخر ما مرّ في أبواب الدعاء من كتاب الصلاة <sup>(١)</sup>.

قال زيد: فقلت لمعاوية: أصلحك الله، ما قلت في أبي عبد الله عليه السلام من الفضل من أنّه سيّد أهل الأرض وأهل السماء وسيّد من مضى ومن بقي أشيء قلته أنت، أم سمعته منه يقول في نفسه؟

قال: يا ابن أخي، أتراني كلّ ذا جرأة على الله ان أقول فيه ما لم أسمع منه؟! بل سمعته يقول ذلك وهو كذلك والحمد لله <sup>(٢)</sup>.

واعلم ان الشيخ خاصّة ذكر في الفهرست معاوية بن وهب بن جبلة <sup>(٣)</sup>، ومعاوية بن وهب بن فضّال <sup>(٤)</sup>، ومعاوية بن وهب بن الميثمي <sup>(٥)</sup>، وذكر لكلّ كتابا، وانّ الراوي عنهم كتبهم عبد الله بن احمد بن نهيك، فرمّا يورث ذلك الشك في بعض القلوب من جهة الاشتراك فيدعوه الى طرح ما لا يخصى من

(١) مستدرک الوسائل ١: ٣٧٤ / ٤، وما بين المعقوفين منه.

(٢) الأصول الستة عشر: ٤٤، باختلاف يسير وما بين معقوفين منه، والكلام الأخير فيه تقديم وتأخير، والتقدير: اي أتراني أن أقول كل ذا - جرأة على الله - فيه ما لم أسمع منه؟!

(٣) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٧٢٩.

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٦ / ٧٢٨.

(٥) فهرست الشيخ: ١٦٧ / ٧٣٠.

الأخبار الصحيحة، فلا بدّ من ذكر رواية البحلي حفظاً للأخبار عن ثلم الأغيار.  
 فنقول: يروي عن البحلي: ابن أبي عمير<sup>(١)</sup>، والحسن بن محبوب<sup>(٢)</sup>، وصفوان بن يحيى<sup>(٣)</sup>،  
 وحماد بن عيسى<sup>(٤)</sup>، وابن فضال<sup>(٥)</sup>، وفضالة<sup>(٦)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٨)</sup>،  
 وعلي بن الحكم<sup>(٩)</sup>، ومحمد ابن سنان<sup>(١٠)</sup>، واحمد بن الحسن الميثمي<sup>(١١)</sup>، ومحمد بن أبي حمزة<sup>(١٢)</sup>،  
 وعبد الله ابن جندب<sup>(١٣)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(١٤)</sup>، والقاسم بن محمد<sup>(١٥)</sup>، وعبد الرحمن ابن  
 أبي نجران<sup>(١٦)</sup>، وموسى بن القاسم<sup>(١٧)</sup>، وعلي بن النعمان<sup>(١٨)</sup>، وعبد الله

(١) رجال النجاشي ٤١٢ / ١٠٩٧.

(٢) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة، في طريقه الى معاوية بن وهب.

(٣) الكافي ٢: ٤٦٤ / ٢.

(٤) الاستبصار ١: ٣١٩ / ١١٨٨.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٧١ / ٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٦١ / ٢١٤.

(٧) الكافي ٣: ٤٥١ / ٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٦ / ٩٣٢.

(٩) أصول الكافي ١: ٢٢٥ / ٤.

(١٠) الكافي ٨: ١٧٧ / ١٩٨، من الروضة.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٧ / ١٠٣٥.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٧ / ١٠٣٥.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٧٥ / ٤٨٦.

(١٤) الاستبصار ٤: ٢٩٠ / ٩٧٧.

(١٥) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٠ / ٨٦٧.

(١٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٧ / ١٣٤٤.

(١٧) تهذيب الأحكام ٥: ٦٤ / ٢٠٣.

(١٨) الاستبصار ٤: ٥٨ / ١٩٨.

المؤمن<sup>(١)</sup>، وأبو إسماعيل السراج<sup>(٢)</sup>، والحسن بن راشد<sup>(٣)</sup>، ويحيى الحلبي<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن جبلة<sup>(٥)</sup>، وإسحاق بن عمار<sup>(٦)</sup>، ومعاوية بن شريح<sup>(٧)</sup>، وغسان البصري<sup>(٨)</sup>، وإبراهيم بن عقبة<sup>(٩)</sup>، وابن ثابت<sup>(١٠)</sup>، وابن عون<sup>(١١)</sup>، وعمرو بن شمر<sup>(١٢)</sup>، ومحسن<sup>(١٣)</sup>، ويعقوب<sup>(١٤)</sup>، وحنان<sup>(١٥)</sup>.

وقال الشارح التقي: واعلم ان لنا ثلاثة رجال مسمون بمعاوية بن وهب. والثلاثة مشتركة في ان راويهم: حميد، عن عبيد الله بن نهيك، عنهم، وهم بحسب الطبقة اقعد بمرتبتين، والتمييز بحسب الطبقة والرجال الذين يروون عنهم، فإن البحلي راوية ابن أبي عمير، وصفوان، وحماد وأمثالهم، والغالب انه يروي عن أصحاب الصادق عليه السلام، ورجال أبي جعفر، أو أبي عبد الله عليه السلام نادرا، وكذا روايته عن أصحاب الكاظم عليه

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٢١ / ٥٢٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣ / ٦٤.

(٣) أصول الكافي ٢: ٣١٦ / ١٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٣ / ٣٧٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٩٠ / ٢٤٩.

(٦) الكافي ٤: ٥٨٨ / ١١.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٦ / ٤٠٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٤٧ / ١٠٣.

(٩) الكافي ٤: ٥٨١ / ١١.

(١٠) الاستبصار ٤: ١٩٩ / ٧٣٧.

(١١) الاستبصار ٤: ١٩٩ / ٧٣٧.

(١٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٣ / ٥٠٢.

(١٣) الكافي ٦: ١٢٢ / ٥.

(١٤) تهذيب الأحكام ١: ٨٠ / ٢٠٨.

(١٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤ / ٧٢.

السلام) نادرا، والثلاثة راويهم إبراهيم بن هاشم، أو أحمد بن محمد، أو أحمد ابن أبي عبد الله وأمثالهم، ولم يرووا عن الأئمة عليهم السلام، ولو رويوا لكانوا يروون عن الرضا عليه السلام، أو رجال أبي الحسن عليه السلام، ويحتمل روايتهم عن موسى بن جعفر عليه السلام لكن بالاحتمال البعيد.

ومدار الرجال ومعرفتهم بالظنون لا بالعلم فإنه لو روى احد، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام فان الظن ان يكون زرارة المشهور، ويحتمل ان يكون المسمى بزارة متعددا ولما [كانت] <sup>(١)</sup> روايتهم نادرة لم يذكره كما احتمل - في رواية حماد عن حريز - واحد من فحول الفضلاء، ان يكون حماد من المجاهيل.

وقال في المعتبر: انه مشترك <sup>(٢)</sup>، لكنّه عنه عجيب والحقّ معه بحسب الاحتمال، لكنه لو فتح هذا الباب في الرجال انسدّ باب المعرفة كما لا يخفى على الخبير، وليس انه اشتبه عليه حاشا بل اضطر الى ذلك لمعارضة أخبار آخر وللأصول والقواعد كما هو شأن كثير منهم، فإن جماعة من المتأخرين إذا أرادوا العمل بخبر أبي بصير، يقولون: وفي الصحيح عن أبي بصير، ولو أرادوا ان لا يعملوا، يقولون: انه واقفي، أو مشترك، أو ضعيف ويعتذرون بان مرادنا من الصحة الصحة الإضافية، وأمثال ذلك، وفي الخبر الذي يريدون ان يعملوا به وكان فيه محمد بن عيسى، أو محمد بن عيسى، عن يونس، يقولون: في الصحيح، وإذا كان في ذمّ زرارة، قالوا: فيه ابن عيسى وهو ضعيف، فتدبّر ولا تكن من المقلّدين، انتهى <sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل والمصدر: كان، وما أثبتناه هو الصحيح لغة.

(٢) المعتبر ١: ٥٧.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٧١ - ٢٧٢.

وهو كلام متين، وقد عثرنا على موارد كثيرة من أمثال ما ذكره، والله العاصم.

[٣١٦] شيو - وإلى معروف بن خربوذ: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية الأحمسي، عن معروف بن خربوذ المكي<sup>(١)</sup>.

مالك بن عطية ثقة في النجاشي<sup>(٢)</sup>، والخلاصة<sup>(٣)</sup>، فالسند صحيح، ومعروف من أصحاب الإجماع من الستة الأوائل من أصحاب السجاد، والباقر عليهما السلام.

قال الكشي: ذكر أبو القاسم نصر بن الصباح، عن الفضل بن شاذان، قال: دخلت على محمد بن أبي عمير وهو ساجد فأطال السجود فلما رفع رأسه، ذكر له الفضل طول سجوده<sup>(٤)</sup>، فقال: كيف لو رأيت جميل بن دراج؟ ثم حدثه انه دخل على جميل بن دراج فوجده ساجدا فأطال السجود جدًا فلما رفع رأسه قال له محمد بن أبي عمير: أطلت السجود! قال: لو رأيت معروف ابن خربوذ<sup>(٥)</sup>!

وعن طاهر، قال: حدثني جعفر، قال: حدثنا الشجاعي، عن محمد بن الحسين، عن سلام بن بشير الرماني<sup>(٦)</sup> وعلي بن إبراهيم التيمي، عن محمد

(١) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٤٢٢ / ١١٣٢.

(٣) رجال العلامة: ١٦٩ / ٢.

(٤) في المصدر: وذكر له طول سجوده، وزيادة: الفضل، من توضيح المصنف « قَالَ » وهو حسن.

(٥) رجال الكشي ٢: ٤٧١ / ٣٧٣.

(٦) في المصدر: الرياني، والظاهر ان ما أثبتته المصنف « قَالَ » هو الصحيح الموافق لما في الطبعة القديمة من المصدر: ٣٧٦ / ٢١٣، ومعجم رجال الحديث ١٨: ٢٢٩، فلاحظ.

الأصبهاني، قال: كنت قاعدا مع معروف بن خربوذ بمكة ونحن جماعة، فمر بنا قوم على حمير معتمرون من أهل المدينة، فقال لنا معروف: سلوهم هل كان بها خير؟

فسألناهم، فقالوا: مات عبد الله بن الحسن [بن الحسن عليه السلام] فأخبرناه بما قالوا، قال: فلما جاوزوا، مر بنا قوم آخرون، فقال لنا: فسألوهم، [فسألناهم] فقالوا: كان عبد الله بن الحسن بن الحسن عليه السلام أصابته غشية فأفاق، فأخبرناه بما قالوا، فقال: ما ادري ما يقول هؤلاء وأولئك؟! أخبرني ابن المكرمة - يعني أبا عبد الله عليه السلام - ان قبر عبد الله بن الحسن بن الحسن عليه السلام وأهل بيته على شاطئ الفرات، قال: فحملهم أبو الدوانيق <sup>(١)</sup>، فقبروا على شاطئ الفرات <sup>(٢)</sup>.

وروى الصدوق في العيون والأمال، عن الحسن بن عبد الله بن سعيد، عن الجلودي، عن الأشعث بن محمد الضبي، عن شعيب بن عمرو <sup>(٣)</sup>، عن أبيه، عن جابر الجعفي، قال: دخلت على أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام وعنده زيد اخوه، فدخل عليه معروف بن خربوذ المكي، فقال أبو جعفر عليه السلام: يا معروف أنشدني من طرائف ما عندك فأنشد:

لعمرك ما ان أبو مالك      بـوان ولا بضـعيف قـواه  
ولا بالـد لـدى قولـه      يعاد الحكيم إذا ما نهاه

(١) من زيادة الأصل على المصدر، وستأتي بعد قليل وهي كذلك ولا ضير فيها لصحة النسب، فلاحظ.

(٢) رجال الكشي ٢: ٤٧٢ / ٣٧٦، باختلاف يسير، وما بين المعقوفتين منه.

(٣) في الأمالي: عمر (بدون واو) والظاهر صحة ما أثبتته المصنف لموافقته لما في العيون وكتب الرجال، فلاحظ.

ولكنه سيّد بـارِع كـريم الطـبائع حلـو ثـناه  
 إذا سـدته سـدت مطواعه ومهما وكلت اليه كفاه<sup>(١)</sup>.  
 قال: فوضع محمّد بن علي عليه السلام يده على كتفي زيد فقال: هذه صفتك يا أبا الحسين<sup>(٢)</sup>.

(١) الأبيات من قصيدة للمتخل بن عويمر الهذلي، وكان أبوه يكنى بابي مالك، والأبيات في رثائه، وفيها اختلاف مع الأصل والمصدر، ويأتي بعد البيت الأول قوله:

ولا بألـد لـه نـازع يغاري أخاه إذا ما نـاه  
 ولكـنه هـيـن لـيـن كعاليـة الرّـمـح عـرد نـسـاه  
 إذا سـدته سـدت مطواعه ومهما وكلت اليه كفاه  
 الا من ينادي أبـا مالـك أي أمرنا هـو أم في سـواه؟  
 أبـو مالـك قاصـر فقـره على نفسه ومشـيع غـناه

والألد: شديد الخصومة من اللدد، ويغاري: يلاحى من الملاحاة، وعرد نساه: أي شديد ساقه.  
 انظر أمالي السيد المرتضى ١: ٣٠٦، والغاني لأبي الفرج ٢٤: ١٠٥ - في اخبار المتخل ونسبه - وخزانة الأدب  
 للبغدادي ٤: ١٤٦ الشاهد ٢٧٦.

قال أبو الفرج عن الصيمري بإسناده عن الامام الباقر عليه السلام انه كان إذا نظر - عليه السلام - الى أخيه زيد تمثل:  
 لعمرك ما ان أبو مالك. الأبيات.

أقول: انتفاء معروف بن خربوذ هذه الأبيات للإنشاد بحضرة الإمام الباقر وأخيه زيد عليه السلام فيها ما يكشف عن  
 ذكائه وفطنته لما في البيت:

إذا سـدته سـدت مطواعه ومهما وكلت اليه كفاه  
 من معنى انك إذا شاورت أخيك زيدا شاورك في أمورك ولا يعصيك، وان سدته في أمر الإمامة فهو مطيع لك لا  
 يحسدك.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٥١ / ٥، وأمالي الصدوق: ٤٣ / ١٢، وفيهما: يا أبا الحسن، والصحيح ما أثبتته  
 المصنف ولعله من اشتباه النساخ بدليل ما موجود في الإرشاد

والظاهر انه احمد الأربعة الذين ذكر الكشي في ترجمة عبد الله بن ميمون القداح المكي مسندا عنه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يا بن ميمون كم أنتم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: اما إنكم نور في ظلمات الأرض <sup>(١)</sup>.

هذا وهناك جملة من الاخبار يستشم منها رائحة القدح فيه بما ينافي الجلالة لا الوثاقة كما قد يتوهم في بعضها.

ففي كتاب سلام بن أبي عمرة، عن معروف بن خربوذ المكي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: دخلت عليه فانشأت الحديث فذكرت باب القدر، فقال: لا أراك إلا هناك اخرج عني، قال: قلت: جعلت فداك، إني أتوب منه، فقال: لا والله حتى تخرج الى بيتك وتغسل ثوبك وتغتسل وتتوب منه الى الله كما يتوب النصراني من نصرانيته، قال: ففعلت <sup>(٢)</sup>.

قلت: من وقف على ما ورد في أبواب القدر والقضاء والاستطاعة، وما وقع من الأجلاء والأعظم في هذا الباب ونهيمهم الشديد عن الدخول في بعض أبوابها، علم أنّ ما صدر منه عشرة شاركه فيها من هو أعظم قدرا منه، ولولا خوف الإطالة لنقلت جملة منها، ومن أرادها فليراجع الأبواب المذكورة.

وفي الكشي: حدثني حمدويه، قال: حدثني أيوب بن نوح، قال: حدثنا صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن سلام بن سعيد الجمحي، قال: حدثنا أسلم مولى محمد بن الحنفية، قال: كنت مع أبي جعفر عليه السلام جالسا مسندا ظهري إلى زمزم، فمرّ علينا محمد بن عبد الله بن الحسن بن

---

للمفيد: ٢٦٨، ورجال الشيخ: ١٢٢ / ١، ومقاتل الطالبيين: ١٢٧ وغيرها من المصادر التي أجمعت على ان زيادا عليه السلام يكنى بابي الحسين، فلاحظ.

(١) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣١، ٢: ٥١٤ / ٤٥٢.

(٢) الأصول الستة عشر: ١١٧.

الحسن عليه السلام .

قال: اما انه سيظهر ويقتل في حال مضيعة، ثم قال: يا أسلم لا تحدث بهذا الحديث أحدا فإنه عندك امانة، قال: فحدثت به معروف بن خربوذ، وأخذت عليه مثل ما أخذ عليّ، قال: وكنا عند أبي جعفر عليه السلام غدوة وعشية أربعة من أهل مكة، فسأله معروف عن هذا الحديث الذي حدثته، فإني أحب ان أسمعك منك.

قال: فالتفت الى أسلم، فقال له أسلم: جعلت فداك، إني أخذت عليه مثل الذي أخذته عليّ، فقال أبو جعفر عليه السلام: لو كان الناس كلهم لنا شيعة لكان ثلاثة ارباعهم لنا شكّاكا والربع الآخر أحمق <sup>(١)</sup>.

وفيه - مضافا الى جهالة أسلم - انّ مرض إذاعة الحقّ وإفشاء السرّ كان من الأمراض العامّة في جلّ أصحابهم عليهم السلام.

وفي غيبة الشيخ الطوسي بإسناده، عن الفضل بن شاذان، عن الحسن ابن محبوب، عن أبي حمزة الشمالي، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ان عليا كان يقول الى السبعين بلاء، وكان يقول: بعد البلاء رخاء، وقد مضت السبعون ولم نر رخاء؟ فقال أبو جعفر عليه السلام: يا ثابت، ان الله تعالى كان وقت هذا الأمر في السبعين فلما قتل الحسين عليه السلام اشتدّ غضب الله على أهل الأرض فأخّره إلى أربعين ومائة سنة فحدثناكم فأذعتم الحديث وكشفتم قناع السرّ فأخّره الله تعالى ولم يجعل له بعد ذلك وقتا عندنا و (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) <sup>(٢)</sup>.

قال أبو حمزة: وقلت ذلك لأبي عبد الله عليه السلام، فقال: قد كان

(١) رجال الكشي ٢: ٤٥٩ / ٣٥٩ - بتصرف - .

(٢) الرعد: ١٣ / ٣٩ .

ذاك (١).

وفي البصائر: عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل ابن صالح، عن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما أجد من أحدثه، ولو أتى أحدث رجلا منكم بالحديث، فما يخرج من المدينة حتى أوتي بعينه، فأقول: لم اقله (٢).

وفي أمالي الشيخ بإسناده، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعت أبي يقول لجماعة من أصحابه: والله لو ان على أفواهكم اوكية (٣) لاخبرت كل رجل منكم ما لا يستوحش [معه] إلى شيء، ولكن [قد سبقت] فيكم الإذاعة والله بالغ امره (٤).

وفي البصائر بأسانيد متعدّدة، عن ابن مسكان، قال: سمعت أبا بصير يقول: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: من أين أصاب أصحاب علي عليه السلام ما أصابهم مع علمهم بمناياهم وبلاياهم؟ قال: فأجابني شبه المغضب، ممّ ذلك إلاّ منهم! قال: قلت: فما يمنعك جعلني الله فداك؟ قال: ذاك باب أغلق، ألا ان الحسين بن علي عليه السلام فتح منه شيئا، ثم قال: يا أبا محمد انّ أولئك كانت على أفواههم اوكية (٥).

وفيه: عنه عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: ما لنا من

---

(١) الغيبة للطوسي: ٢٦٣.

(٢) بصائر الدرجات: ٤٩٩ / ٥.

(٣) الاوكية جمع وكاء، وهو ما يشد به فم السقاء أو الوعاء، واوكى فمه: سدّه، وفلان يوكي فلانا: يأمره أن يسد فاه ويسكت، لسان العرب - وكى - ومعنى قوله عليه السلام: لو ان على أفواهكم اوكية، اي لو كنتم تحفظون السر ولا تديعونه.

(٤) أمالي الشيخ ١: ٢٠٠، وما بين المعقوفات منه.

(٥) بصائر الدرجات: ٢٨٠ / ١.

يحدثنا بما يكون كما كان علي عليه السلام يحدث أصحابه؟ قال: بلى [والله] وان ذلك لكم ولكن هات حديثا واحدا حدثتكم به فكنتم به فسكت فو الله ما حدثني بحديث الا [وقد] وجدته حدثت به <sup>(١)</sup>.

والاخبار في هذا المعنى كثيرة.

والعجب ان معروف من الذين رووا الأمر بالكتمان فابتلي بالإذاعة! ففي كتاب سلام بن أبي عمرة، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: أتجبون ان يكذب الله ورسوله، حدثوا الناس بما يعرفون وأمسكوا عما ينكرون <sup>(٢)</sup>. وفي معاني الأخبار بإسناده، عن سلام، عنه، عنه، عنه عليه السلام <sup>(٣)</sup> قال: سمعته يقول اظلتكم فتنة مظلمة عمياء مكنتفة لا ينجو منها الا النوم، قيل: يا با الحسن وما النوم؟ قال: الذي لا يعرف الناس ما في نفسه <sup>(٤)</sup>.

هذا ومما يوهم منه القدح ما في الكشي: عن جعفر بن معروف، قال: حدثنا محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن محمد بن مروان، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله عليه السلام انا ومعروف بن خربوذ، فكان ينشدني الشعر وأنشده، ويسألني وأسأله، وأبو عبد الله عليه السلام يسمع، فقال أبو عبد الله عليه السلام: ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لأن يمتلى جوف الرجل قيحا خيرا له من ان يمتلى شعرا.

(١) بصائر الدرجات: ٢٨١ / ٥.

(٢) الأصول الستة عشر: ١١٧.

(٣) اكتفاء المصنف رحمته الله بذكر العنونة فقط مع حذف الرواة للاختصار لوجود ما يدل عليها في اسناد الخبر السابق، فلاحظ.

(٤) معاني الأخبار: ١٦٦، باختلاف يسير.

فقال معروف: إنما يعني بذلك الذي يقول الشعر، فقال: ويلك، أو ويحك قد قال ذلك رسول الله ﷺ (١).

قال السيد أحمد بن طاوس كما في تحرير الطاووسي: رأيت الطعن عليه في مراجعته للصادق عليه السلام في إنشاد معروف الشعر، ثم ذكر الطريق، وقال: أقول: إن في الطريق ضعفاء، لأن ابن الغضائري قدح في جعفر بن معروف السمرقندي وإن كان غاليا كذابا، وأما ابن بكير فإنه فطحي، قال - رحمه الله -: وذكره الكشي ممن اجتمعت العصابة على تصديقه والانقياد له بالفقه من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام (٢).

وفي التعليقة: - بعد نقل كلامه - ومرّ الجواب منّا عن أمثال هذه الاخبار في زرارة وغيره (٣). وأحسن من الجوابين ما في الشرح: إن الخبر لا يدلّ على قدح فيه، فإنه يمكن ان يكون سأله عليه السلام ان المراد به من يقول الشعر أو مطلقا، فقال عليه السلام: مطلقا، أو كان ظنّ معنى الخبر على ما قال، فنبهه عليه السلام على ما قال، ولهذا لما سمع منه عليه السلام ان المعنى عامّ لم يتكلم بعده، والخطاب بويلك وويحك غير معلوم عند الراوي، مع ان الخطاب بويلك شائع عند العرب في مقام المدح أيضا، على ان محمّد بن مروان مجهول، انتهى (٤).

وكيف كان فالإجماع الذي نقله الكشي (٥) لا يقاومه أمثال ذلك ممّا لا

---

(١) رجال الكشي ٢: ٤٧١ / ٣٧٥.

(٢) التحرير الطاووسي: ٢٧٦ / ٤١١.

(٣) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٣٣٦.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٢٧٣.

(٥) رجال الكشي ٢: ٥٠٧ / ٤٣١.

دلالة في متنه ولا قوّة في سنده.

[٣١٧] شيز - وإلى المعلى بن خنيس: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن المسمعي، عن المعلى بن خنيس وهو مولى الصادق عليه السلام كوفي بزّاز قتله داود بن علي <sup>(١)</sup>.

السند صحيح إلى المسمعي، وإلى آخره في حكمه لوجود حمّاد من أصحاب الإجماع ان كان المراد من المسمعي عبد الله بن عبد الرحمن الأصمّ بناء على المشهور من ضعفه، ويحتمل قوياً ان يكون المراد منه مسمع بن عبد الملك كردين كما هو الظاهر في المقام.

ويظهر من العلامة <sup>(٢)</sup> وفي الجامع: وإلى المعلى بن خنيس صحيح كما في الخلاصة <sup>(٣)</sup> على الظاهر من كون المسمعي فيه مسمع بن عبد الملك <sup>(٤)</sup> كردين. إلى آخره، ويؤيّد رواية حمّاد بن عيسى عنه، ولم نقف على روايته عن الأصم.

وفي الاستبصار في باب الجنب يدهن، عن كردين المسمعي. إلى آخره <sup>(٥)</sup>.

وفي اختصاص المفيد، مسندا عن فضالة بن أيوب، عن رجل من المسامعة اسمه مسمع بن عبد

الملك ولقبه كردين. إلى آخره <sup>(٦)</sup>.

وأما المعلى فالكلام فيه في مواضع:

الأول: في أسباب وثاقته ومدحه وهي أمور:

---

(١) الفقيه ٤: ٦٧، من المشيخة.

(٢) رجال العلامة: ١٧١ / ١٣.

(٣) رجال العلامة: ٢٧٩، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

(٤) جامع الرواة ٢: ٥٤١، ولم يرد بعد هذا الموضوع من كلام الأردبيلي شيء سوى قوله: (والله اعلم)، والظاهر وجود شيء في نسخته من الجامع، والا لما أضاف عليه ما بعده.

(٥) الاستبصار ١: ١١٦ / ٣٨٧.

(٦) الاختصاص: ٢٩٠.

أ - قول الشيخ في كتاب الغيبة، قال - وقبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة - : نذكر طرفا من اخبار من كان يختص بكلّ امام ويتولّى له الأمر على وجه من الإيجاز، ونذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة، ومن كان مذموما سيّء المذهب، ليعرف الحال في ذلك - الى ان قال - :  
فمن الممدوحين حرمان بن أعين - الى ان قال - : ومنهم المعلّى بن خنيس، وكان من قوّام أبي عبد الله عليه السلام، وأما قتله داود بن علي بسببه، وكان محمودا عنده ومضى على منهاجه وامره مشهور، فروي عن أبي بصير، قال: لما قتل داود بن علي المعلّى بن خنيس فصلبه، عظم ذلك على أبي عبد الله عليه السلام واشتدّ عليه، وقال له: يا داود على ما قتلت مولاي وقيّمي في مالي وعلى عيالي؟ والله انه لأوجه عند الله منك - في حديث طويل - وفي خبر آخر: انه قال: اما والله لقد دخل الجنة <sup>(١)</sup>.

وقال في الخلاصة: قال الشيخ أبو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة، بغير اسناد: انه كان من قوّام أبي عبد الله عليه السلام، وكان محمودا عنده ومضى على منهاجه، وهذا يقتضي وصفه بالعدالة <sup>(٢)</sup>.  
ب - رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب بيع الماء والمنع منه <sup>(٣)</sup>، وفي الاستبصار في باب بيع الزرع الأخضر <sup>(٤)</sup>.

وحمد بن عثمان فيه في باب النحل والهبة <sup>(٥)</sup>، وفي الكافي في باب سيرة الإمام في نفسه في المطعم والملبس <sup>(٦)</sup>.

---

(١) الغيبة للطوسي: ٢٠٩.

(٢) رجال العلامة: ٢٥٩ / ١.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٤٤ / ٦٣٦.

(٤) الاستبصار ٣: ١١٣ / ٤٠١.

(٥) الاستبصار ٤: ١٠٧ / ٤٠٦.

(٦) أصول الكافي ١: ٣٣٩ / ٢.

وعبد الله بن مسكان في الكافي في باب الرضا بموهبة الايمان مرتين<sup>(١)</sup>، ومرتين في باب من آذى المسلمين<sup>(٢)</sup>، وفي التهذيب في باب تفصيل أحكام النكاح<sup>(٣)</sup>.

وجميل بن درّاج في الكافي في باب الرجل يطأ على العذرة<sup>(٤)</sup>، وفي التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات<sup>(٥)</sup>.

ومن أضرابهم من الأجلاء: يحيى الحلبي<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن أبي يعفور<sup>(٧)</sup>، وحرير<sup>(٨)</sup>، وعبد الكريم الخثعمي<sup>(٩)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(١٠)</sup>، وشعيب الحداد<sup>(١١)</sup>، وداود بن فرقد<sup>(١٢)</sup>، وهشام بن سالم<sup>(١٣)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(١٤)</sup>، وعنبسة بن بجاد<sup>(١٥)</sup>، وعلي بن عطية<sup>(١٦)</sup>، ومعلّى بن زيد<sup>(١٧)</sup>.

(١) أصول الكافي ٢: ١٩١ / ٢ و٦.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢٦٢ / ٥، ٢: ٢٦٤ / ١١.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦١ / ١١٣١.

(٤) الكافي ٣: ٣٩ / ٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦١ / ١٤٩٦.

(٦) الكافي ٤: ٣٥٢ / ١١.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢٢٣ / ٥٣٣.

(٨) أصول الكافي ٢: ١٧٧ / ٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٠ / ٤١٧.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٤٦٣ / ٢٧.

(١١) الاستبصار ٣: ٢٨٤ / ١٠٠٣.

(١٢) أصول الكافي ١: ٣٣٩ / ٢.

(١٣) أصول الكافي ٢: ٢٦٢ / ٦.

(١٤) لم نظفر بروايته عنه لا في كتب الرجال ولا في كتب الحديث، ولم نقف على من صرح به، وما وجدناه روايته عن

أبي بكر عن المعلّى بن خنيس كما في التهذيب ٦: ٣٨٧ / ١١٥٣، فلاحظ.

(١٥) الكافي ٨: ٣٩٥ / ٥٩٤، من الروضة.

(١٦) الكافي ٨: ٣٣٠ / ٥٠٧، من الروضة.

(١٧) رجال النجاشي: ٤١٧ / ١١١٤.

وإبراهيم بن عمرو<sup>(١)</sup>، وإسحاق بن عمّار<sup>(٢)</sup>، وسعدان بن مسلم<sup>(٣)</sup>.  
ورواية هؤلاء عنه إذا انضمت إلى رواية أصحاب الإجماع ورواية ابن أبي عمير كانت من أعظم  
شواهد العدالة وأجلّ أمارات الوثاقة.

ج - جملة من الاخبار، ففي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن  
حمّاد بن عثمان، عن الوليد بن صبيح، قال: جاء رجل الى أبي عبد الله عليه السلام يدعي على المعلّى  
بن خنيس دينا عليه، وقال: ذهب بحقي، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: ذهب بحقك الذي قتله، ثم  
قال الوليد: قم الى الرجل فاقضه [من] حقه، فإني أريد أن أبرد عليه جلده الذي كان باردا<sup>(٤)</sup>،  
ورواه الشيخ في التهذيب عن عليّ مثله<sup>(٥)</sup>.

وفيه في كتاب الروضة بالإسناد: عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: دخلت  
عليه يوما، فألقى إليّ ثيابا، وقال: يا وليد ردها على مطاويها<sup>(٦)</sup>، فقامت بين يديه، فقال أبو عبد  
الله عليه السلام: رحم الله المعلّى بن خنيس، فظننت أنه شبه قيامي بين يديه بقيام المعلّى بين يديه ثم  
قال: أف للدنيا [أف للدنيا انما الدنيا] دار بلاء يسلّط الله فيها عدوّه على وليّه<sup>(٧)</sup>، والروايتان  
صحيحتان.

(١) الكافي ٦: ٢٧٦ / ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٥ / ١٣٥١.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٠٥ / ٣٠٠.

(٤) الكافي ٣: ٩٤ / ٨، وما بين المعقوفين منه.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٦ / ٣٨٦.

(٦) مطاوي الثوب: اطواؤه، وهو مأخوذ من طوي، والطي: نقيض النشر، لسان العرب: طوي.

والمعنى: انه أراد عليه السلام من الوليد أن يلفها لأنها كانت منشورة كما يظهر من عبارة: فألقى إليّ ثيابا، فلاحظ.

(٧) الكافي ٨: ٣٠٤ / ٤٦٩، من الروضة.

وفيه في باب القرض: عن العدة، عن سهل بن زياد، عن احمد بن الحسن بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن خالد، قال: دخلت انا والمعلّى وعثمان ابن عمران على أبي عبد الله عليه السلام، فلما رأنا، قال: مرحبا مرحبا بكم، وجوه تحبنا ونحبها جعلكم الله معنا في الدنيا والآخرة <sup>(١)</sup>.

وفي الكشي: حمدويه بن نصير، قال: حدثني العبيدي، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال حدثني إسماعيل بن جابر، قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام مجاورا بمكة، فقال لي: يا إسماعيل اخرج حتى تأتي مروا <sup>(٢)</sup> أو عسفان، فسأل هل حدث بالمدينة حدث؟ قال: فخرجت حتى أتيت مروا فلم الق أحدا، ثم مضيت حتى أتيت عسفان فلم يلقيني احد، فلما خرجت منها لقيني عير تحمل زيتا من عسفان، فقلت لهم: هل حدث بالمدينة حدث؟ قالوا: لا، الأقتل هذا العراقي الذي يقال له: المعلّى بن خنيس، قال: فانصرفت الى أبي عبد الله عليه السلام.

فلما رأني، قال لي: يا إسماعيل قتل المعلّى بن خنيس؟ فقلت: نعم، فقال: أما والله لقد دخل الجنة.

وعن محمد بن مسعود، قال: كتب اليّ الفضل، قال: حدثنا ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر، قال: قدم أبو إسحاق عليه السلام <sup>(٣)</sup> من مكة، فذكر له قتل المعلّى بن خنيس، قال: فقام مغضبا يجرّ ثوبه، فقال له إسماعيل ابنه: يا أبة أين تذهب؟ قال: لو كانت نازلة

---

(١) الكافي ٤: ٣٤ / ٤.

(٢) اي جبل المروة المنعطف على الصفا بمكة المكرمة، لا مدينة مرو الشهيرة بخراسان، كما هو ظاهر الخبر، وعدم إمكانية الجمع بينها وبين عسفان القريبة من مكة من حيث الإيتاء المأمور به، فلاحظ.

(٣) أبو إسحاق: كنية مختصة بالصادق عليه السلام.

لأقدمت عليها، فجاء حتى دخل على داود بن علي، فقال له: يا داود لقد أتيت ذنبا لا يغفره الله لك، قال: وما ذاك الذنب؟ قال: قتلت رجلا من أهل الجنة، ثم مكث ساعة، ثم قال: ان شاء الله، فقال له داود: و [أنت] قد أتيت ذنبا لا يغفره الله لك، قال: وما ذاك الذنب؟ قال: زوجت ابنتك فلانا الأموي، قال: ان كنت زوجت فلانا [الأموي]، فقد زوج رسول الله ﷺ عثمان، ولي برسول الله ﷺ أسوة، قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: قتله السيرافي، قال: فأقصدنا منه، قال: فلما كان من الغد غدا [إلى] السيرافي فأخذه فقتله، فجعل يصيح: يا عباد الله يأمروني أن اقتل لهم الناس ثم يقتلونني (١).

وعن احمد بن منصور، عن احمد بن الفضل، عن محمد بن زياد، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن إسماعيل بن جابر، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقال لي: يا إسماعيل قتل المعلّى؟ قلت: نعم، قال: اما والله لقد دخل الجنة (٢).

ويأسناده عن ابن أبي نجران، عن حماد الناب، عن المسمعي، قال: لما أخذ داود بن علي المعلّى بن خنيس حبسه وأراد قتله، فقال له معلّى: أخرجني إلى الناس، فإن لي ديناً كثيراً ومالا حتى اشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا أيّها الناس انا معلّى بن خنيس، فمن عرفني فقد عرفني، اشهدوا أنّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو امة، أو عبد، أو دار، أو قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمد عليه السلام، قال: فشدّ عليه صاحب شرطة داود فقتله.

(١) رجال الكشي ٢: ٦٧٧ / ٧١١، وما بين المعقوفات منه.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٧٩ / ٧١٤.

قال: فلما بلغ ذلك أبا عبد الله عليه السلام، خرج يجرّ ذيله حتى دخل على داود بن علي وإسماعيل ابنه خلفه، فقال: يا داود قتلت مولاي وأخذت مالي؟ فقال: ما انا قتلته ولا أخذت مالك، قال: فوالله لأدعون الله على من قتل مولاي وأخذ مالي، قال: ما قتلته ولكن قتله صاحب شرطتي، فقال: بإذنك أو بغير إذنك؟ قال: بغير اذني، قال: يا إسماعيل شأنك به، قال: فخرج إسماعيل والسيف معه حتى قتله في مجلسه.

قال حمّاد: وأخبرني المسمعي، عن معتب، قال: فلم يزل أبو عبد الله عليه السلام ليلته ساجدا وقائما، قال: فسمعتة عليه السلام في آخر الليل وهو ساجد ينادي: اللهم إني أسألك بقوّتك القويّة، وبمجالك الشديد، وبِعزّتك التي [جلّ] <sup>(١)</sup> خلقك لها ذليل، ان تصلّي علي محمد وآل محمد، وان تأخذه الساعة، قال: فوالله ما رفع رأسه من سجوده حتى سمعنا الصائحة، فقالوا: مات داود بن علي، فقال: أبو عبد الله عليه السلام: إني دعوت الله [عليه] بدعوة بعث بها الله اليه ملكا فضرب رأسه بمرزبة انشقت منها مثانته <sup>(٢)</sup>.

ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن ابن أبي نجران، عن حمّاد بن عثمان، عن المسمعي، قال: لما قتل داود بن علي الملعلي بن خنيس، قال أبو عبد الله عليه السلام: لأدعون الله على من قتل مولاي، وأخذ مالي، فقال له داود بن علي: انك لتهدّدي بدعائك، قال حمّاد: قال المسمعي. وساق مثله، وفي آخره: فمات <sup>(٣)</sup>.

---

(١) من زيادة الأصل على المصدر، والصحيح ان يقال: كل خلقك لها ذليل، لا جلّهم، ولعله من اشتباه النسخ، لانه ما من مخلوق الا وقد ذل لعزته تبارك وتعالى.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٧٥ / ٧٠٨.

(٣) أصول الكافي ٢: ٣٧٢ / ٥.

قال: (١) وجدت بخط جبرئيل (٢) بن أحمد، حدثني محمد بن عبد الله بن مهران، قال: حدثني محمد بن علي الصيرفي، عن الحسن، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي العلاء وأبي المعزى، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول - وجرى ذكر المعلّى بن خنيس - فقال: يا أبا محمد أكنتم عليّ ما أقول لك في المعلّى، قلت: أفعل، فقال: أما انه ما كان ينال درجتنا إلا بما ينال منه داود بن علي، قلت: وما الذي يصيبه من داود؟ قال: يدعو به، فيأمر به، فيضرب عنقه، ويصلبه.

قلت: انا لله وانا إليه راجعون، قال: ذاك قابل، قال: فلما كان قابل، ولي المدينة فقصد المعلّى، فدعاه وسأله عن شيعة أبي عبد الله عليه السلام،

---

(١) اي: الكشي.

(٢) اختلف العلماء في ضبطه بين إثبات الهمز في اسمه وعدمه، ففي المصدر (الطبعان الحديثة والقديمة) في كثير من الموارد، وكذلك في رجال الشيخ: ٤٥٨ / ٩، ونسخة من منهج المقال: ٨٠، وتنقيح المقال ١: ٢٠٧ / ١٦٠٧ ورد بلا همز على وزن قنديل.

وورد مهموزاً في رجال ابن داود ١: ٦١ / ٢٩٣، وجامع الرواة ١: ١٤٦، ومنتهى المقال: ٧٤، ونسخة من منهج المقال: ٨١، والتعليقة: ٨٠، ونقد الرجال: ٦٦، ومجمع الرجال ٢: ١٦، وتلخيص المقال: ٤٠، وإتقان المقال: ق ٢ / ١٦٩، ومعجم رجال الحديث لفقيدها السيد الخويي تغمده الله بواسع رحمته ٤: ٣٣ / ٢٠٤٦، ولا ترجيح لأحد اللفظين على الآخر وان كان المشهور على لسان القراء هو الأول كما سيأتي بيانه.

وجبريل: علم ممنوع في الصرف للعجمة ذو أصل سرياني أو عبراني، ومن معانيه: عبد الله، لسان العرب: جبر وفيه لغات كثيرة، وقد تصرف فيه العرب على عاداتها في الأسماء الاعجمية ويقرأ بالهمزة وعدمه، تاج العروس: جبر وقد ورد لفظ جبريل في القرآن الكريم الآية: ٩٨ من سورة البقرة، واختلف القراء فيه، فقرأ نافع وابن عامر وأبو عمر وحفص: جبريل بكسر الجيم بلا همز، وقرأ حمزة والكسائي بالهمز، ومن قرأ بالكسر ولم يهمز فقد اتى به على كلام العرب على وزن مندبل وقنديل، ومن همز اتى به على خلاف ذلك ليعلم انه ليس من كلام العرب وانه أعجمي.

انظر حجة القراءات لأبي زرعة: ١٠٧، والكشف عن وجوه القراءات السبع لأبي محمد مكي بن أبي طالب ١:

٢٥٤.

وان يكتبهم له، فقال: ما اعرف من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام أحدا، وأتأنا رجل اختلف في حوائجه، وما اعرف له صاحبا، فقال: أ تكتمني؟ اما أنك ان كتمتني قتلتك، فقال له المعلّى: بالقتل تهدّدي؟! والله لو كانوا تحت قدمي ما رفعت قدمي عنهم، ولئن قتلتني لتسعدني وأشقيك، فكان كما قال أبو عبد الله عليه السلام لم يغادر منه قليلا ولا كثيرا <sup>(١)</sup>.

ورواه أبو جعفر الطبري في دلائل الإمامة، قال: روى الحسين، قال: أخبرنا أحمد بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن محمد، عن الحسن بن العلاء [وأبي المغراء] <sup>(٢)</sup> جميعا، عن أبي بصير - وساق الى قوله - : ولئن قتلتني ليسعدني الله إن شاء الله ويشقيك الله، فقتله <sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن شهر آشوب في المناقب، قال: قال أبو بصير: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول - وقد جرى ذكر المعلّى بن خنيس - فقال: يا أبا محمد اكنم ما أقول لك في المعلّى، وساق الى قوله: لو كانوا تحت قدمي ما رفعت [قدمي] عنهم، وان أنت قتلتني لتسعدني ولتشتقين، فلما أراد قتله، قال المعلّى: أخرجني إلى الناس، فإن لي أشياء كثيرة حتى اشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا أيّها الناس اشهدوا أنّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو أمة أو عبد، أو دار، أو قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمد عليه السلام ، فقتل <sup>(٤)</sup>.

(١) رجال الكشي ٢: ٦٧٨ / ٧١٣.

(٢) في الأصل [ابن أبي المعزى] بالزاي المعجمة، والصحيح ما أثبتناه لموافقتة ما في المصدر وجامع الرواة ١: ٣٥ و ٢: ٣٥ و ٢٤٨ في ترجمة كل من: إبراهيم بن ميمون، وأبي بصير، والمعلّى بن خنيس.

(٣) دلائل الإمامة: ١١٨.

(٤) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ٢٢٥، وما بين المعقوفتين منه.

[وروى] الشيخ المفيد في رسالة الذبائح<sup>(١)</sup> والسيد المرتضى في مسائل الطرابلسيات: عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين ابن المختار، عن الحسين بن عبد الله<sup>(٢)</sup> قال: اصطحب المعلّى بن خنيس وعبد الله بن أبي يعفور، فأكل أحدهما ذبيحة اليهودي والنصراني، وامتنع الآخر عن أكلها، فلما اجتمعا عند أبي عبد الله<sup>(٣)</sup>، أخبراه بذلك، فقال<sup>(٤)</sup>: أيكما الذي ابى؟ قال المعلّى: انا، فقال<sup>(٥)</sup>: أحسنت<sup>(٦)</sup>.

قلت: روى الكشي عكس ذلك عن حمدويه بن نصير، قال: حدثني محمد بن عيسى. ومحمد بن مسعود قال: حدثني محمد بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن عدة من أصحابنا. وقال

(١) رسالة الذبائح غير موجودة لدينا، واسمها: (الذبيحة) في ذبائح أهل الكتاب والاختلاف في حليتها وحرمتها للشيخ المفيد، موجودة في مكتبة الطهراني بسامراء انظر: الذريعة ٤: ١٠ / ٢٥.

وقد وردت الرواية المشار إليها في مسائل الطرابلسيات - كما سيأتي من المصنف - في الأصول الأربعة سندا ومتنا سندكر مواقعها في الهامش التالي، فلاحظ.

(٢) اختلفت المصادر في ضبطه ففي الإستبصار ٤: ٨٢ / ٣٠٥ الحسن بن عبد الله وفي نسخة بدل من الطبعة الحجرية للتهذيب ٢: ٢٩٨ كذلك، وفي النسخة المطبوعة منه ٩: ٦٤ / ٢٧٢ والكافي ٦: ٢٣٩ / ٧ الحسين بن عبد الله، وفي الفقيه ٣: ٢١١ / ٩٧٥ الحسين بن عبيد الله، ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ٦: ١٢ و ١٨ / ٣٤٥٤ و ٣٤٧٩.

(٣) المسائل الطرابلسيات: لم نجد الرواية في المسائل الطرابلسية الثانية والثالثة المتوفرة لدينا، ولعلها في الأولى أو الرابعة لأنها أربعة مسائل كما نص عليها في الذريعة ٥: ٢٢٦ و ٢٠ / ٣٥٦ وقد ذكرنا ورود الرواية في الأصول الأربعة وفيها جميعا عدم التصريح باسم الممتنع عن الأكل هل هو المعلّى أم ابن أبي يعفور، والظاهر انه مصرح به في غيرها كما سيأتي عن المصنف، فلاحظ.

العبيدي<sup>(١)</sup>: - وحدثني به أيضا عن ابن أبي عمير - ان ابن أبي يعفور ومعلّى بن خنيس كانا بالنيل على عهد أبي عبد الله عليه السلام، فاختلفا في ذبائح اليهود، فأكل معلّى ولم يأكل ابن أبي يعفور، فلما صاروا الى أبي عبد الله عليه السلام أخبراه فرضي بفعل ابن أبي يعفور وخطأ المعلّى في أكله إيّاه<sup>(٢)</sup>.

وجلالة مقام ابن أبي يعفور يقتضي صحّة ما في الكشي الآ ان علوّ شأن المفيد والسيد واتقائهما في النقل يوجب تقديم ما اسندها.

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، [عن محمد بن إسماعيل]، عن أبي إسماعيل السراج، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، ان الذي دعى به أبو عبد الله عليه السلام على داود بن علي حين قتل المعلّى بن خنيس وأخذ مال أبي عبد الله عليه السلام: اللهم إني أسألك بنورك الذي لا يطفى، وبِعزائمك التي لا تخفى، وبِعزّتك التي لا تنقضي<sup>(٣)</sup>، وبنعمتك التي لا تحصى، وبسلطانك الذي كفتت به فرعون عن موسى عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

الشيخ المفيد في الإرشاد<sup>(٥)</sup> والطبرسي في إعلام الوري: روي ان داود بن علي بن عبد الله بن العباس قتل المعلّى بن خنيس - مولى جعفر بن محمد عليه السلام - وأخذ ماله، فدخل عليه جعفر عليه السلام وهو يجرّ رداءه، فقال له: قتلت مولاي وأخذت مالي أما علمت ان الرجل ينام على الشكل ولا ينام على الحرب؟ اما والله لأدعون الله عليك، فقال له داود: تهدّدي بدعائك

(١) العبيدي: هو محمد بن عيسى بن عبيد كما يظهر من ترجمته في كتب الرجال.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥١٧ / ٤٦٠.

(٣) في المصدر: وبِعزك الذي لا ينقضي.

(٤) أصول الكافي ٢: ٤٠٥ / ٥، وما بين المعقوفين منه.

(٥) الإرشاد: ٢٧٣.

كالمستهزئ بقوله، فرجع أبو عبد الله عليه السلام الى داره، فلم يزل ليله كله قائما وقاعدا حتى إذا كان السحر، سمع وهو يقول في مناجاته: يا ذا القوّة القويّة، ويا ذا المحال الشديدة، ويا ذا العزّة التي كلّ خلقك لها ذليل، اكفني هذا الطاغية وانتقم لي منه، فما كان [إلا] ساعة حتى ارتفعت الأصوات بالصياح وقيل: [قد] مات داود بن علي الساعة <sup>(١)</sup>.

وروى ابن شهرآشوب قتل داود المعلّى، ودعاء الصادق عليه السلام عليه وهلاكه، عن الأعمش والريبع وابن سنان وعلي بن أبي حمزة والحسين بن أبي العلاء وأبي المغراء وأبي بصير قريبا ممّا مرّ، ثم قال: وفي رواية لبانة بنت عبد الله ابن العباس: بات داود تلك الليلة حائرا قد أغمي عليه، فقامت افتقدته [في الليل] فوجدته مستلقيا على قفاه وثعبان قد انطوى على صدره وجعل فاه على فيه، فأدخلت يدي في كمي فتناولته، فعطف فاه الي، فرميت به فانساب في ناحية البيت، وانتهه داود، فوجدته حائرا قد احمرت عيناه، فكرهت ان أخبره بما كان وجزعت عليه، ثم انصرفت فوجدت ذلك الثعبان كذلك، ففعلت به مثل الذي فعلت [في] المرّة الاولى وحركت داود فأصبته ميتا، فما رفع جعفر عليه السلام رأسه من سجوده حتى سمع الواعية <sup>(٢)</sup>.

الشيخ المفيد في الاختصاص بإسناده عن احمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حماد بن عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام في بعض حوائجه، فقال لي: مالي أراك كئيبا حزينا؟ فقلت: ما بلغني من أمر العراق وما فيها من هذه الوباء فذكرت عيالي، فقال: أيسرك ان تراهم؟ فقلت: وددت والله، قال: فاصرف

(١) اعلام الورى: ٣١٨، وما بين المعقوفين منه.

(٢) مناقب ابن شهرآشوب ٤: ٢٣٠ - باختلاف يسير - وما بين المعقوفات منه.

وجهك، فصرفت وجهي، ثم قال: اقبل بوجهك، فإذا داري متمثلة نصب عيني، فقال لي: ادخل دارك، فدخلت، فإذا لا افقد من عيالي صغيرا ولا كبيرا الا هو في داري بما فيها فقضيت وطري ثم خرجت، فقال عليه السلام اصرف وجهك، فصرفته، فلم أر شيئا <sup>(١)</sup>.

ورواه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في الدلائل عن احمد بن الحسين مثله مع اختلاف يسير في بعض ألفاظ المتن <sup>(٢)</sup>.

القطب الراوندي في الخرائج: عن محمد بن مسلم، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه المعلّى بن خنيس باكيا، قال: وما يبكيك؟ قال: بالباب قوم يزعمون ان ليس لكم [عليهم] <sup>(٣)</sup> فضل وانكم وهم شيء واحد، فسكت، ثم دعا بطبق من تمر فحمل منه ثمرة فشققها نصفين وأكل التمر وغرس النوى في الأرض، فنبتت فحملت بسرا وأخذ منها واحدة فشققها واخرج منه رقًا ودفعه الى المعلّى، وقال: اقرأه، وإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله محمد رسول الله علي المرتضى والحسن والحسين وعلي بن الحسين واحدا واحدا الى الحسن بن علي وابنه عليه السلام <sup>(٤)</sup>.  
الحسين بن حمدان الحضيني في الهداية: بإسناده عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول - وقد ذكر المعلّى بن خنيس - فقال: رحم الله المعلّى بن خنيس، فقلت: يا مولاي ما كان المعلّى؟ قال: والله ما نال المعلّى من درجتنا الا بما نال منه داود بن علي بن عبد الله بن العباس، قلت: جعلت فداك، وما الذي يناله من داود، قال: يدعو به - إذا تقلد المدينة

(١) الاختصاص: ٣٢٣.

(٢) دلائل الإمامة: ١٣٨.

(٣) في الأصل: علينا، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر والمنسجم مع المقام.

(٤) الخرائج والجرائح: ١٦٤.

عليه لعنة الله وسوء الدار - ويطلبه بان يثبت له أسماء شيعتنا وأوليائنا ليقتلهم، فلا يفعل، فيضرب عنقه فيصلبه.

فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، ومتى يكون ذلك؟ قال: من قابل، قال: فلما كان ولي المدينة داود، فاحضر المعلّى بن خنيس فسأله عن شيعة أبي عبد الله عليه السلام وأوليائه ان يكتبهم، فقال له المعلّى: ما اعرف من شيعة وأوليائه أحدا، وأما أنا وكيله، أنفق على عياله، وارتدّد في حوائجه، لا اعرف له شيعة ولا صاحبا، قال: تكتمني اما ان تقول لي والّا قتلتك، فقال له المعلّى: أباقتل تهدّدي؟ والله لو كانوا تحت قدمي ما رفعتها عنهم، ولئن قتلني يسعدني الله ويشقيك، فأمر به فضربت عنقه، فصلب على باب [قصر] الامارة.

فدخل عليه أبو عبد الله عليه السلام، فقال: يا داود بن علي قتلت مولاي ووكملي في مالي، [وثقتي] <sup>(١)</sup> على عيالي؟ قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: ما ادري، قال الصادق عليه السلام: ما رضيت ان قتلته وصلبته حتى تكذب وتجدد، والله ما رضيت ان قتلته عدوانا وظلما حتى صلبته، تريد ان تشهره وتنوه بقتله لانه مولاي، والله انه عند الله لأوجه منك ومن أمثالك، ولك منزله في النار فانظر كيف تخلص منها، والله لأدعون عليك فيقتلك كما قتلته، قال له داود بن علي: تهدّدي بدعائك؟ فاصنع ما أنت صانع، ادع الله لنفسك فإذا استجاب لك فادع عليّ.

فخرج أبو عبد الله عليه السلام من عنده مغضبا، فلما جنّ [عليه] الليل، اغتسل ولبس ثياب الصلاة وابتهل الى الله عزّ وجلّ وعلا، وقال: يا ذا يا ذوي يا ذويه آت اليه سهمان من سهامك يفلق قلبه، ثم قال لغلامه: أخرج

---

(١) في الأصل: ونفقتي، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

واسمع الصراخ على داود بن علي، فرجع الغلام، فقال: يا مولاي الصراخ عال عليه وقد مات، فخرّ أبو عبد الله عليه السلام ساجداً، وهو يقول في سجوده: شكراً للكرم شكراً للدائم القائم الذي يجيب دعوة المضطر إذا دعاه ويكشف السوء.

وأصبح داود مميّناً والشيعّة يهرعون الى أبي عبد الله عليه السلام يهتّون، فقال أبو عبد الله عليه السلام: لقد مات علي دين أبي لهب لعنهما الله، ولقد دعوت الله عليه بثلاث كلمات لو دعوت الله لأزال الأرض ومن عليها فأجابني فيه فعجل به الى أمّه الهاوية <sup>(١)</sup>.

الى غير ذلك ممّا ورد في هذا الباب، وتأتي جملة منها أيضاً في الموضع الثالث، وتحصل من جميعها - وفيه الصحاح وغيرها المؤيد بها - انه من أولياء الله، وانه من أهل الجنّة ودخلها بعد قتله، وانه عليه السلام كان يحبه، وانه كان وكيله وقيّمه على نفقات عياله، ومرّ في (شط) <sup>(٢)</sup> في ترجمة مصادف ما يتعلّق بهذا المقام، وانه كان قويّ الإيمان ثابت الولاية مؤثراً نفسه على نفوس اخوانه.

وان الصادق عليه السلام ما قنع بقتل قاتله حتى اهتم بالدعاء على الأمر به فأهلكه، ولم ينقل عنه مثله أو بعضه بالنسبة الى احد من المقتولين من أقرابه فضلاً عن غيرهم، وغير ذلك ممّا يستكشف من تلك الاخبار ويستدلّ بها على وثاقته وجلالته واختصاصه التام به وانه نال درجة ولايتهم.

د - ما في التعليقة قال عليه السلام: ويظهر من مهج الدعوات لابن طاوس، وغيره كونه من أشهر وكلاء الصادق عليه السلام وأجلّهم، وانه قتل بسبب ذلك، وانه كان يجي الأموال إليه عليه السلام انتهى <sup>(٣)</sup>.

(١) الهداية للحضيني، مخطوط: ورقة ٥٣ / ب - ٥٤ / أ - بتصرف - وما بين المعقوفتين منه.

(٢) تقدم برقم: ٣٠٩.

(٣) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٣٣٧.

ولي في استفادة ذلك ممّا في المهج تأمل يأتي وجهه عند نقله إنشاء الله تعالى .

هـ - ما في النجاشي: له كتاب يرويه جماعة <sup>(١)</sup>، فإنه من الامارات الجليلة على الاعتماد عليه كما مرّ غير مرّة ويأتي توضيحه ان شاء الله تعالى .

الثاني <sup>(٢)</sup>: في أسباب قدحه وهي أيضا أمور:

أ - ما في النجاشي قال: معلّى بن خنيس مولى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام ، ومن قبله كان مولى بني أسد، كوفي بزاز، ضعيف جدا لا يعوّل عليه، له كتاب. إلى آخره <sup>(٣)</sup> .

ب - ما في الغضائري على ما نقله الخلاصة <sup>(٤)</sup> والنقد: كان أول أمره مغيرياً <sup>(٥)</sup>، ثم دعا الى محمد بن عبد الله النفس الزكية، وفي هذه الظنّة أخذه داود بن علي فقتله، والغلاة يضيفون اليه أشياء كثيرة، ولا ارى الاعتماد على شيء من حديثه <sup>(٦)</sup> .

ج - جملة من الروايات ففي الكشي: محمد بن الحسن البرزاني <sup>(٧)</sup> وعثمان،

(١) رجال النجاشي: ٤١٧ / ١١١٤ .

(٢) الثاني: يندرج تحت قوله السابق في صحيفة: ٩٩٠: (واما المعلّى فالكلام فيه في مواضع)، فراجع.

(٣) رجال النجاشي: ٤١٧ / ١١١٤ .

(٤) رجال العلامة: ٢٥٩ / ١ .

(٥) أي من أصحاب المغيرة بن سعيد لعنه الله الذي كان يدعو لمحمد بن عبد الله بن الحسن في أول أمره ويتعمد الكذب فيدس الأحاديث في كتب أصحاب أبي جعفر الباقر عليه السلام ، وقد لعنه الامام الصادق عليه السلام مرارا. انظر: رجال الكشي ٢: ٤٨٩ / ٣٩٩ وما بعدها.

(٦) نقد الرجال: ٣٤٩ .

(٧) في المصدر: البراثي، وفي النسخة القديمة منه: البراني، وقد تكرر مثل هذا السند لدى الكشي في ترجمة حمران بن أعين ١: ٤١٤ / ٣٠٧ وفيه: محمد بن الحسن البرزاني، وقد علق عليه الامام الراحل السيد الخوي طاب ثراه بقوله: ولا شك في انه من غلط النسخة، والصحيح:

قالا: حدثنا محمد بن يزداد، عن محمد بن الحسين، عن الحجاج<sup>(١)</sup>، عن أبي مالك الحضرمي، عن أبي العباس البقباق، قال: تذاكر ابن أبي يعفور ومعلّى ابن خنيس، فقال ابن أبي يعفور: الأوصياء علماء ابرار اتقياء، وقال معلّى بن خنيس: الأوصياء أنبياء، قال: فدخلا على أبي عبد الله عليه السلام، قال: فلما استقر مجلسهما، قال: فبدأهما أبو عبد الله عليه السلام، فقال: يا عبد الله ابرأ ممن قال اتأ أنبياء<sup>(٢)</sup>.

وعن إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، قال: حدثنا احمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني [محمد بن أحمد]<sup>(٣)</sup> بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام أيام طلب المعلّى بن خنيس رضي الله عنه، فقال لي: يا حفص إني أمرت المعلّى فخالفني فابتلي بالحديد، إني نظرت إليه يوما وهو كئيب حزين، فقلت: يا معلّى كأنك ذكرت أهلك وعيالك؟ فقال: أجل، قلت: ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني في أهل بيتي وهو ذا زوجتي وهذا ولدي، قال: فتركته حتى تملأ منهم، واستترت منهم حتى نال ما ينال الرجل من اهله، ثم قلت: ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني معك في المدينة.

---

محمد بن الحسن البرائي بقرينة روايته عن محمد بن يزداد عن محمد بن الحسين في غير مورد.

انظر معجم رجال الحديث ١٥: ٢٠١ / ١٠٤٥.

(١) هو عبد الله بن محمد الأسدي الكوفي الحجاج يدعى المزخرف المتكلم الثقة كما في كتب الرجال.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥١٥ / ٤٥٦.

(٣) في الأصل: أحمد بن محمد، وهو اشتباه، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر وسائر موارد الأخرى في كتب الحديث، فلاحظ.

قال: قلت: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظ الله عليه دينه وديناه، يا معلّى لا تكونوا أسراء في أيدي الناس بحديثنا ان شاءوا متّوا عليكم وان شاءوا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه وزوّده القوّة في الناس، ومن أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعصّه السلاح أو يموت بجبل، يا معلّى أنت مقتول فاستعد<sup>(١)</sup>.

وعن أبي علي احمد بن علي السلولي المعروف بشقران، قال: حدثنا الحسين بن عبد الله القمي، عن محمّد بن أورمة، عن يعقوب بن يزيد، عن سيف بن عميرة، عن المفضّل بن عمر الجعفي، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام يوم صلب فيه المعلّى، فقلت له: يا بن رسول الله، الا ترى الى هذا الخطب الجليل الذي نزل بالشيعّة في هذا؟ قال: وما هو؟ قال، فقلت: قتل المعلّى بن خنيس، قال: رحم الله المعلّى، قد كنت اتوقع ذلك، لأنه أذاع سرّنا، وليس الناصب لنا حربا بأعظم مؤنة علينا من المذيع سرّنا، فمن أذاع سرّنا الى غير اهله لم يفارق الدنيا حتى يعصّه السلاح أو يموت بجبل<sup>(٢)</sup>.

ورواه الصفار في البصائر، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب مثله سواء<sup>(٣)</sup>.  
سعد بن عبد الله في كتاب بصائره على ما نقله عنه الشيخ الحسن بن سليمان الحلّي في منتخبه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقي، عن أبي الربيع الورّاق، عن بعض أصحابه، عن حفص الأبيض، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام أيام قتل المعلّى بن خنيس وصلبه، فقال: يا حفص انّي نهيت المعلّى عن أمر فأذاعه، فابتلي بما ترى، قلت له: ان

(١) رجال الكشي ٢: ٦٧٦ / ٧٠٩.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٧٨ / ٧١٢، باختلاف يسير.

(٣) بصائر الدرجات: ٤٢٣ / ٢.

لنا حديثا من حفظه علينا حفظ الله عليه دينه وديناه، ومن اذاعه علينا سلبه الله، يا معلّى لا تكونوا أسرى في أيدي الناس ان شاءوا متّوا عليكم وان شاءوا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه ورزقه العزّ في الناس، يا معلّى من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعصّه السلاح أو يموت بجبل، أيّ رأيته يوما حزينا، فقلت: ما لك ذكرت أهلك وعيالك؟ فقال: نعم، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني في أهلي مع زوجتي وعيالي، فتركته في تلك الحال مليّا، ثم مسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني معك في المدينة، فقلت له: احفظ ما رأيت ولا تدعه، فقال لأهل المدينة: ان الأرض تطوى لي، فأصابه ما رأيت (١).

وروى أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري في الدلائل بإسناده عن محمّد ابن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام أيام صلب المعلّى بن خنيس، فقال لي: يا حفص إيّ أمرت المعلّى بأمر فخالفتني، فابتلي بالحديد، أيّ نظرت اليه يوما فرأيته كئيبا حزينا، فقلت له: ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه بيدي، وقلت له: أين أنت؟ قال: يا سيدي انا في منزلي، هذه والله زوجتي وولدي، فتركته حتى قضى وطره منهم [واستترت] (٢) منه حتى نال حاجته من اهله وولده حتى كان منه الى أهله ما يكون من الزوج إلى المرأة، ثم قلت له: ادن منّي، فدنا، فمسحت وجهه، وقلت له: أين أنت؟ فقال: انا معك في المدينة وهذا بيتك. فقلت له: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظه الله وحفظ عليه

(١) مختصر بصائر الدرجات: ٩٨، باختلاف يسير.

(٢) في الأصل والمصدر: واستقرب، وما أثبتناه هو الأنسب بالمقام وموافقا لما مر قبل قليل في رواية إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، فلاحظ.

دينه وديناه، يا معلّى لا تكونوا أسراء في أيدي الناس بحديثنا ان شاءوا مَنّوا عليكم وان شاءوا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه وأعرّاه في الناس من غير عشيرة، ومن اذاعه لم يمت حتى يذوق عضة الحديد وألح عليه الفقر والفاقة في الدنيا حتى يخرج منها ولا ينال منها شيئا وعليه في الآخرة غضب وله عذاب اليم، ثم قلت له: يا معلّى أنت مقتول فاستعد<sup>(١)</sup>.

محمّد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة، عن عبد الواحد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن رباح الزهري، عن محمد بن العباس [الختلي] <sup>(٢)</sup> عن [الحسن] <sup>(٣)</sup> بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن حفص بن نسيب فرعان <sup>(٤)</sup>، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام أيام قتل المعلّى بن خنيس مولاه، فقال لي: يا حفص حدّث المعلّى بأشياء فأذاعها فابتلي بالحديد، أيّ قلت له: ان لنا حديثا من حفظه علينا حفظه الله وحفظ عليه دينه وديناه، ومن اذاعه علينا سلبه الله دينه وديناه، يا معلّى انّه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله

(١) دلائل الإمامة ١٣٦.

(٢) في الأصل: الجبلي، وفي المصدر: الحسيني، وفي نسخة منه كما في الأصل، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال العلامة: ٧ / ٢٨ وابن داود: ٣٣ / ٣٣، وجامع الرواة ١: ٣٢ في ضبط اللقب المذكور في ترجمة ابنه إبراهيم الذي مرت روايته قبل قليل، فراجع.

(٣) في الأصل: الحسين، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٤) كذا في الأصل والمصدر، ولم نجد ذكرا لفرعان هذا في كتب الرجال، وفي رجال الشيخ: ١٧٦ / ١٨٩ وجامع الرواة ١: ١٦٤ ومعجم رجال الحديث ٦: ١٥٩ حفص نسيب بن عمار.

وفي بعض نسخ رجال الشيخ كما أشير في هامشه، وكذلك في منهج المقال: ١٢٠ وتنقيح المقال ١: ٣٥٦ حفص بن نسيب بن عمار.

أقول: وإسناد الرواية المذكورة فيه احالة - من النعماني - الى اسناد سابق ذكره قبله بست روايات، ونقله المصنف - رحمته الله - هنا كاملا، فلاحظ.

نورا بين عينيه ورفعته ورزقه العزّ في الناس، ومن أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعصّه السلاح أو يموت متحيراً<sup>(١)</sup>.

هذا تمام ما وجدناه في كتب الأحاديث ممّا فيه ما يوهم القدح فيه.

الثالث: في الجواب عن تلك الوجوه:

أما عن الأول فإن النجاشي وإن كان أضبّط وأتقن ويقدم قوله عند التعارض مضافاً إلى تقديم الجرح، إلا أنه حيث يلاحظ قوله مع قول الشيخ مثلاً من دون النظر إلى المرجحات الخارجية، وأما في مثل المقام الذي أيد كلام الشيخ بالأخبار المستفيضة وفيها الصحاح وما في حكمها الصريحة في الموافقة فلا اعتبار بما في النجاشي، خصوصاً بعد ما علم من حاله من قلّة اطلاعه على الأحاديث، كما يظهر ذلك ممّا مر في ترجمة جابر الجعفي في (نز)<sup>(٢)</sup>.

وبالجمله فلا يجوز رفع اليد عن الخبر الصحيح وما يقرب منه بقول النجاشي مع عدم ذكره سبب الضعف واحتمال استناده إلى ما استند إليه الغضائري الموهون بما يأتي، مع أنّ ظاهر النجاشي والغضائري ضعف المعلّى من أول أمره، وأنه ضعيف في نفسه لا باعتبار ما صدر منه من الإذاعة التي أشير إليها في أخبار القدح، والأخبار المتقدمة حتى الطائفة الثانية منها متفقة على حسن حاله وأمانته قبلها، ولا يجوز طرح هذه الأخبار القريبة من التواتر لقولهما المبتلى بالمعارض الموهون بضعف السبب كما يأتي.

وأما عن الثاني: أما عن كونه مغريباً فبعد التسليم فبعدم مضرّيته لاتفاق الأخبار المتقدمة على إماميته وحسن حاله بعد ذلك، وكيف يجوز العاقل أن يكون في أيام خدمته وقيومته على عياله <sup>عليه السلام</sup> إلى آخر عمره من

(١) غيبة النعماني: ٣٨ / ١٢ وانظر: ٣٦ / ١٢ منه.

(٢) تقدم برقم: ٥٧.

أصحاب المغيرة الذي تواتر عنه عليه السلام لعنه والبراءة منه؟! ومغيريته قبل ذلك - ان صحّت - لا تضرّ بروايته بعد رجوعه وتوبته كغيره من الأعاظم الذين زلّوا فثبتوا، وقفوا ثم رجعوا وهم حمّ غفير.

وأما عن كونه من دعاة محمّد بن عبد الله فإنه من الأكاذيب الواضحة بعد ملاحظة احاديث العترة الطاهرة، فروى الصفار في البصائر، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن المعلّى بن خنيس، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من نبيّ، ولا وصيّ، ولا ملك إلّا في كتاب عندي، لا والله ما لمحمّد بن عبد الله بن الحسن فيه اسم <sup>(١)</sup>.

ورواه أيضا، عن [عبد الله بن جعفر] <sup>(٢)</sup> عن محمّد بن عيسى، عن صفوان مثله <sup>(٣)</sup>.

وعن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم وجعفر بن بشير، عن عنبسة، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ أقبل محمّد بن عبد الله [بن الحسن] فسلمّ ثم ذهب، فرّق له أبو عبد الله عليه السلام ودمعت عينه <sup>(٤)</sup>، فقلت له: لقد رأيتك صنعت به ما لم تكن تصنع، قال: رقت له، لانه ينسب في <sup>(٥)</sup> أمر ليس له، لم أجده في كتاب علي عليه السلام من خلفاء هذه الأمة ولا من ملوكها <sup>(٦)</sup>.

ورواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين

---

(١) بصائر الدرجات: ١٨٩ / ٤.

(٢) في الأصل: علي بن إسماعيل، وهو اشتباه، وما أثبتناه فمن المصدر.

(٣) بصائر الدرجات: ١٨٩ / ٦.

(٤) عينه: في الأصل والمصدر، وفي الأول: عيناه ظاهرا، وما في رواية الكافي - الآتية - موافق لاستظهاره، فلاحظ.

(٥) نسخة بدل: الى « منه عليه السلام ». »

(٦) بصائر الدرجات: ١٨٨ / ١.

مثله (١).

وقال رضي الدين علي بن طاوس في مهج الدعوات: وجدت في كتاب عتيق بخط الحسين بن علي بن هند، قال: حدثني محمد بن جعفر الرزاز القرشي، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، قال: حدثنا بشر (٢) ابن [حماد] (٣)، عن صفوان بن مهران الجمال، قال: رفع رجل من قريش المدينة من بني مخزوم الى أبي جعفر المنصور - وذلك بعد قتله لمحمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن - إن جعفر بن محمد عليه السلام بعث مولاة المعلّى بن خنيس لجباية الأموال من شيعته، وإنه كان يمدّ عنها (٤) محمد بن عبد الله، فكاد المنصور أن يأكل كفه على جعفر عليه السلام غيظاً، وكتب الى عمّه داود بن علي، وداود إذ ذاك أمير المدينة، ان يسير اليه جعفر بن محمد عليه السلام، ولا يرتخص له في التلوم (٥) والمقام، فبعث اليه داود بكتاب المنصور، وقال له:

(١) الكافي ٨: ٣٩٥ / ٥٩٤، من الروضة.

(٢) نسخة بدل: بشير « منه بشير ». »

(٣) في الأصل فراغ لم يدرج اسم فيه، وما أثبتناه من المصدر، وقد مرت الرواية نفسها في مستدرک الوسائل ٣: ٥٥ / ٢ (النسخة الحجرية) و١٦: ٧١ / ١٩١٨٩ (النسخة المطبوعة) وفيها: بشير ابن حماد.

أقول: لم نقف على من ترجم لبشر أو بشير بن حماد في جميع ما لدينا من كتب الرجال، بل لم نجد له ذكراً في كتب الحديث، إلا ما ذكره المصنف نقلاً عن مهج الدعوات، ولم نظفر برواية واحدة لمحمد بن عيسى عن سمي ببشر، نعم له رواية واحدة عن بشير مطلقاً من غير تقييد بحماد أو بغيره، وردت في التهذيب ٧: ٢٣١ / ١٠٠٨، وبشير هذا - كما في معجم رجال الحديث ٣: ٣٢٥ / ١٧٧٢ - مشترك بين جماعة، والتميز انما هو بالراوي والمروي عنه.

والمتحصل مما تقدم انه بشير لا بشر بقرينة ما في مهج الدعوات والمعجم وان تعذر التمييز، فلاحظ.

(٤) نسخة بدل: بها، وهو الصحيح الموافق للمعنى.

(٥) اي الانتظار، وهو مصدر مأخوذ من تلوم: اي ثبت وانتظر، انظر لسان العرب: لوم.

اعمل (في) <sup>(١)</sup> المسير الى أمير المؤمنين في غد ولا تتأخر.

قال صفوان وكنت بالمدينة يومئذ، فأنفذ اليّ جعفر عليه السلام، فصرت اليه، فقال لي: تعهد راحلتنا، فإتّا غادون في غد إن شاء الله العراق، ونهض من وقته وانا معه الى مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان ذلك بين الاولى والعصر، فركع [فيه] <sup>(٢)</sup> ركعات، ثم رفع يديه، فحفظت يومئذ من دعائه عليه السلام يا من ليس له ابتداء، الدعاء.

قال: فلما أصبح أبو عبد الله عليه السلام، رحلت له الناقة وصار متوجّها الى العراق حتى قدم مدينة أبي جعفر واقبل حتى أستأذن فأذن له، قال صفوان: فأخبرني بعض من شهد عند أبي جعفر، فلما رآه أبو جعفر قرّبه وأدناه، ثم استدعى قصّة الرافع على أبي عبد الله عليه السلام، يقول في قصّته: إنّ معلّى بن خنيس مولى جعفر بن محمد عليه السلام يجي له الأموال من جميع الآفاق، وانه مدّ بها محمد بن عبد الله، فدفع إليه القصّة، فقرأها أبو عبد الله عليه السلام، فأقبل إليه المنصور، وقال: يا جعفر بن محمد ما هذه الأموال التي يجيها لك معلّى بن خنيس؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: معاذ الله من ذلك يا أمير المؤمنين، قال له: تحلف على براءتك من ذلك؟ قال: نعم احلف بالله انه ما كان من ذلك شيء <sup>(٣)</sup>. إلى آخر ما تقدّم في كتاب الأيمان في باب جواز استحلاف الظالم بالبراءة من حول الله وقوته <sup>(٤)</sup>.

(١) في نسختنا من المصدر: اعمد على، وفي الأصل: له في، وحذفنا (له) لعدم مناسبتها المقام لا سيما بعد التصريح

اللاحق بقوله: الى أمير.، فلاحظ.

(٢) ما أثبتناه من المصدر.

(٣) مهج الدعوات: ١٩٨، باختلاف يسير.

(٤) مستدرک الوسائل ٣: ٥٥ / ٢.

وفي آخر الخبر: إنّ المنصور احضر القرشي التمام الساعي، فأحلفه أبو عبد الله عليه السلام بهذه اليمين، فلم يستتم الكلام حتى أجذم وخرّ ميّتا، فراع أبو جعفر ذلك وارتعدت فرائصه، فقال: يا أبا عبد الله سر من غد الى حرم جدك ان اخترت ذلك، وإن اخترت المقام عندنا لم نأل في إكرامك وبرك، فو الله لا قبلت عليك قول احد بعدها ابدا <sup>(١)</sup>.

والعجب ان المنصور عرف كذب القرشي الخزومي والغضائري صدقه في ما نسب الى المعلّى وأثبتته في كتابه والقي العلماء في مهلكة سوء الظن به! ومّا يزيد في توضيح هذا الكذب الصريح، إنّ أبا الفرج الأصفهاني الخبير بفنون التواريخ قد استقصى في مقاتل الطالبين كلّ من كان مع محمّد قتل أو لم يقتل، وشرح حال محمّد من أوّله الى آخره <sup>(٢)</sup>، وليس لمعلّى ذكر في كتابه أصلا، ولا يمكن عادة اطلاع الغضائري عليه وخفائه على مثل أبي الفرج المتقدم عليه.

ومّا يؤيّده أيضا ما رواه الطبرسي في الاحتجاج، عن ابن أبي يعفور <sup>(٣)</sup>، قال: لقيت أنا ومعلّى بن خنيس الحسن <sup>(٤)</sup> بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يا يهودي فأخبرنا بما قال [فينا] <sup>(٥)</sup> جعفر بن

---

(١) مهج الدعوات: ٢٠٠.

(٢) مقاتل الطالبين: ٢٣٢.

(٣) في المطبوع من المصدر: عن أبي يعقوب، وهو الأسدي، امام بني الصيد الكوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ٣٣٩ / ٢٥، وفي النسخة الخطية التي بأيدينا منه: عن ابن أبي يعفور، وهو عبد الله بن أبي يعفور، يكنى أبا محمد من أصحاب الصادق عليه السلام.

ورجال الشيخ: ٢٢٣ / ١٥ و ٢٦٤ / ٦٧٧، وكلاهما من طبقة المعلّى بن خنيس، فلاحظ.

(٤) في المصدر: الحسن بن الحسن بن علي، وفي الأصل زيد عليه: الحسن، وكتب فوقه لفظ: ظاهرا، وهو الصحيح الموافق لما في مقاتل الطالبين: ١٨٥ وسائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٥) ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

محمد ﷺ ، فقال [عليه السلام]: هو والله أولى باليهودية منكما، إن اليهودي من شرب الخمر (١).  
وهذا الاسناد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: لو توفى الحسن بن الحسن بالزنا والربا  
وشرب الخمر كان خيرا [له] مما توفي عليه (٢).

وروى الصفار في البصائر: عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن  
علي بن سعيد، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله عليه السلام وعنده أناس من أصحابنا، فقال له معلّى  
بن خنيس: جعلت فداك ما لقيت من الحسن بن الحسن؟ ثم قال له الطيار (٣): جعلت فداك بينا  
أنا أمشي في بعض السكك إذ لقيت محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي حمار حوله أناس من  
الزيدية، فقال لي: أيها الرجل اليّ اليّ، فإن رسول الله ﷺ قال: من صلّى صلاتنا واستقبل  
قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، من شاء اقام ومن شاء ظعن،  
فقلت له: اتق الله ولا يغرنك هؤلاء الذين حولك.

فقال أبو عبد الله عليه السلام للطيار: فلم تقل له غيره؟ قال: لا، قال: فهلا قلت له: إن رسول الله  
ﷺ قال ذلك والمسلمون مقرّون له بالطاعة، فلما قبض رسول الله ﷺ ووقع الاختلاف  
انقطع ذلك، فقال محمد بن عبد الله بن علي: العجب لعبد الله بن الحسن انه

---

(١) الاحتجاج: ٢: ٢٧٤.

(٢) الاحتجاج: ٢: ٣٧٥، وما بين المعقوفين منه.

(٣) الطيار: لقب لمحمد بن عبد الله الكوفي مولى فزارة، من أصحاب الباقر والصادق ٨، رجال الشيخ: ١٣٥ / ٧  
و٢٩٢ / ١٩٤ ومعجم رجال الحديث ١٦: ٢٥٦ و١١٩: ٢٣ ولابنه حمزة أيضا كما في رجال الشيخ: ١١٧ / ٤٥  
و١٧٧ / ٢٠٩ ومعجم رجال الحديث ٦: ٢٦٩ و٢٧٧ و٢٧٨، والظاهر من الكشي ان اللقب المذكور ينصرف عند  
الإطلاق إلى الأب دون الابن، انظر رجال الكشي ٢: ٦٣٧ الأحاديث من ٦٤٨ إلى ٦٥٣.

يهزأ ويقول: إنّ هذا في جفركم الذي تدعون!

قال: فغضب أبو عبد الله عليه السلام، فقال: العجب لعبد الله بن الحسن يقول: ليس فينا امام صدق! ما هو بإمام ولا أبوه كان اماما، يزعم ان علي بن أبي طالب عليه السلام لم يكن اماما، ويردّد ذلك، وأمّا قوله في الجفر، فإمّا هو جلد ثور مذبوح كالجراب فيه كتب وعلم ما يحتاج الناس إليه إلى يوم القيامة من حلال أو حرام، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وخطّ علي عليه السلام بيده، وفيه مصحف فاطمة عليها السلام، ما فيه آية من القرآن، وان عندي خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودرعه وسيفه ولوائه، وعندني الجفر على رغم أنف من زعم <sup>(١)</sup>.

وفي الكافي: عن حميد بن زياد، عن [أبي العباس] عبيد الله بن احمد الدهقان <sup>(٢)</sup> عن علي بن الحسن الطاطري، عن محمد بن زياد ببيع السابري، عن ابان، عن صباح بن سيابة، عن المعلّى بن خنيس، قال: ذهبت بكتاب عبد السلام بن نعيم وسدير وكتب غير واحد الى أبي عبد الله عليه السلام حين ظهرت المسودة <sup>(٣)</sup> قبل أن يظهر ولد العباس، بأنا قد قدرنا أن يؤول هذا الأمر إليك فما ترى؟ قال: فضرب بالكتب الأرض، ثم قال: أفّ أفّ ما أنا لهؤلاء بإمام، أما يعلمون إنّه إنّما يقتل السفياي <sup>(٤)</sup>.

(١) بصائر الدرجات: ١٧٦ / ١٥.

(٢) الدهقان والدهقان: التاجر، فارسي معرب. لسان العرب: دهق.

أقول: استظهر المجلسي انه عبيد الله احمد بن نحيك المكنى بابي العباس أيضا الذي روي عنه كتبه حميد بن زياد، ولكنه غير مشهور بالدهقان، والمشتهر به هو عبيد الله بن عبد الله الدهقان الذي مرت رواياته في مستدرک الوسائل ١: ٤١٥ / ١٠٣٤ و ٣٨٢ / ٩٧٤٤ و ٢٨٩ / ٢١٣٧٥، انظر: مرآت العقول ٢٦: ٤٨١.

(٣) المسودة: هم أصحاب أبي مسلم المروزي، سمو بذلك لأنهم كانوا يلبسون السواد. مرآة العقول ٢٦: ٤٨٢، وهامش الأغاني ١٧: ٣٣٠.

(٤) الكافي ٨: ٣٣١ / ٥٠٩، من الروضة.

فليتأمل المنصف في هذه الاخبار الناصّة على إن المعلّى من خاصّته عليه السلام وأصحابه عليهم السلام ومن أعداء بني الحسن، وإتّهم كانوا يؤذونه لاتصاله به عليه السلام، وإنّه كان مطلعاً على فساد معتقدتهم وراويا له، وإنه كان معه عليه السلام ومن خدمه قبل ظهور بني العباس الى أن قتل، وكان ظهور محمّد بعدهم وقد صدر منه بالنسبة الى أبي عبد الله عليه السلام من الشتم والإهانة والحبس ما هو مسطور في الكافي <sup>(١)</sup> وغيره، ومع ذلك يكون خادمه القيم على عياله من دعاة محمّد ومعينه، هذا ممّا تضحك منه الثكلى.

ومن هنا يظهر كذب نسبة المغيرة إليه أيضا فإنّهم من اتباع محمّد كما نصّ عليه الشيخ الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختي في كتاب الفرق والمقاتلات، فقال بعد ذكر فرق الزيدية: وأما المغيرة أصحاب المغيرة بن سعيد فإنّهم نزلوا معهم الى [القول بإمامة] محمّد بن عبد الله بن الحسن وتولّوه وأثبتوا إمامته، فلمّا قتل صاروا لا امام لهم ولا وصي، ولا يثبتون لأحد امامة بعده - الى ان قال -: ونصب بعض أصحاب المغيرة اماما وزعم ان الحسين بن علي (عليهما السلام) اوصى اليه، ثم اوصى اليه علي بن الحسين عليهم السلام، ثم زعم ان أبا جعفر محمّد بن علي عليه وعلى آبائه السلام اوصى اليه فهو الإمام الى أن يخرج المهدي، وأنكروا امامة أبي عبد الله جعفر بن محمّد عليهم السلام، فقالوا: لا امامة في بني علي بن أبي طالب عليهم السلام بعد أبي جعفر محمّد بن علي عليهم السلام، وإنّ الإمامة في المغيرة بن سعيد الى خروج المهدي، وهو عندهم محمّد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن عليهم السلام، وهو حيّ لم يمّت ولم يقتل، فسّموا هؤلاء المغيرة باسم المغيرة بن سعيد مولى خالد بن عبد الله القسري.

---

(١) الكافي ٨: ٣٣١ / ٥٠٩، من الروضة.

ثم تراقى الأمر بالمغيرة الى أن زعم أنه رسول نبي، وأن جبرئيل يأتيه بالوحي من عند الله، فأخذه خالد بن عبد الله القسري، فسأله عن ذلك، فأقرّ به، ودعى خالد اليه، فاستتابه خالد، فأبى ان يرجع عن قوله، فقتله وصلبه، وكان يدّعي أنه يحيي الموتى، وقال بالتناسخ، وكذلك قول أصحابه إلى اليوم، انتهى (١).

وإذ ثبت فساد مقالة الغضائري في المقامين يظهر لك فساد مقالته الثالثة، وهي قوله: وفي هذه الظنة. إلى آخره، مضافا إلى صريح الأخبار السابقة من أنّ السبب (٢) طلبه من المعلّى ثبت أسماء شيعة أبي عبد الله عليه السلام ومحبيه وآبائه عن ذلك.

وأما قوله: والغلاة يضيفون. إلى آخره، فجوابه عدم ثبوت قدح له في ذلك بعد الحكم بكذبهم، فإنهم يضيفون إلى أمير المؤمنين عليه السلام أيضا ما لا يجوز للمسلم وكذا إلى بعض الأئمة عليهم السلام، هذا إن أراد من الغلاة الصنف المعروف الذي شرحناه في ترجمة سهل (٣)، وإن أراد غلاة القميين، فينبغي عدّه في أسباب مدحه بل جلالته وعلوّ مقامه.

ومن جميع ذلك صحّ لنا ان نقول - بعد قوله: ولا ارى ان الاعتماد على شيء من حديثه - خلافا لأبي عبد الله الصادق عليه السلام، حيث اعتمد عليه في سنين عديدة في إنجاح مآربه ومصارف عياله وإرساله إلى أصحابه وإرسال أصحابه عليه السلام إتياء اليه، وخلافا له عليه السلام في عدّه من شيعته وأنسه عليه السلام به ومحبته له وجوابه عن كل ما كان يسأله.

---

(١) فرق الشيعة: ٥٩ - ٦٣، وما بين المعقوفتين منه.

(٢) اي: ان السبب في استدعائه ثم قتله من قبل داود بن علي هو طلبه من المعلّى. إلى آخره.

(٣) تقدم في الرقم: ٣٠٥.

وفي الكافي في باب سيرة الإمام عليّ في نفسه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك ذكرت آل فلان (١) وما هم فيه من النعيم فقلت: لو كان هذا إليكم لعشنا معكم، فقال: هيهات يا معلّى، والله [أن لو] (٢) كان ذلك ما كان إلا سياسة الليل وسياحة النهار ولبس الخشن وأكل الجشب، فزوي ذلك عتًا، فهل رأيت ظلامه قطّ صيرها الله نعمة إلا هذه؟! (٣).

وفي إقبال السيد علي بن طاوس بإسناده عن محمد بن علي الطرازي فيما ذكره في كتابه عن أبي الفرج محمد بن موسى القزويني الكاتب رحمه الله، قال: أخبرني أبو عيسى محمد بن أحمد بن محمد بن سنان، عن أبيه، عن جدّه محمد ابن سنان، عن يونس بن ظبيان، قال: كنت عند مولاي أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل علينا المعلّى بن خنيس في رجب، فتذاكروا الدعاء فيه، فقال المعلّى: يا سيدي علّمني دعاء يجمع كل ما أودعته الشيعة في كتبها فقال عليه السلام: قل يا معلّى: اللهم إني أسألك صبر الشاكرين لك. الدعاء، ثم قال: يا معلّى والله لقد جمع لك هذا الدعاء ما كان من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام إلى محمد ﷺ (٤).

(١) يريد بآل فلان: بني العباس.

(٢) في الأصل: لو أنّ، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و(أن) زائدة لربط جواب القسم بالقسم، و(كان) تامة. وانظر مرآة العقول ٤: ٣٦٢ / ٢.

(٣) أصول الكافي ١: ٣٣٩ / ٢.

(٤) إقبال الأعمال: ٦٤٣.

وقال الشيخ في المصباح: وروى المعلّى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قل في رجب: اللهم انّي. إلى آخره <sup>(١)</sup>.

وله في باب حقوق المؤمن حديث معروف رواه أكثر المشايخ، وفي لفظ الكافي، قال: قلت له - يعني الصادق عليه السلام - : ما حقّ المسلم على المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حقّ إلا وهو عليه واجب، ان ضيّع منها شيئاً خرج من ولاية الله وطاعته ولم يكن لله فيه من نصيب، قلت له: جعلت فداك وما هي؟ قال: يا معلّى انّي عليك شفيق، أخاف ان تضيّع ولا تحفظ وتعلم ولا تعمل، قال: قلت: لا قوّة إلاّ بالله، الخبر <sup>(٢)</sup>.

الى غير ذلك ممّا يوجب نقله الملال، وقد مرّ غير مرّة جواز الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار ممّا يكون فيها الراوي ناقلاً لمدحه خصوصاً إذا صحّ السند الى احد من أصحاب الإجماع، وقد صرح بذلك الأستاذ الأكبر في مواضع من التعليقة <sup>(٣)</sup>.

واما الجواب عن الثالث: امّا عن الخبر الأول، فالظاهر بل المقطوع أنّه كان بينهما بحث علمي من دون اعتقاد كما يتفق ذلك كثيراً بين المتصاحبين اللذين منهما ابن أبي يعفور والمعلّى، كما يظهر من مطاوي ما مرّ ولو كان عن اعتقاد لقال عليه السلام ابرأ منه ولأمره عليه السلام بالرجوع واستتابه، ولتبرأ منه لو أصرّ، وما كان ليستخدمه، كلّ ذلك لم يكن، ويشهد لذلك كثير ممّا روي عنه في كتاب الحجّة.

وامّا عن سائر الأخبار فبان حاصل مضمونها بعد التأمل وتقييد

---

(١) مصباح المتعبد: ٧٣٨.

(٢) أصول الكافي ٢: ١٣٥.

(٣) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٦٧٩.

مطلقاتها، انه أذاع ما رآه وفعل به الامام عليّ من طيّ الأرض من المدينة إلى الكوفة، ومنها إليها، وقد مرّ في ترجمة معروف<sup>(١)</sup>، ان الإذاعة كانت من الأمراض العامّة بين خواص أصحابهم عليّ فضلا عن غيرهم، وبعد تسليم قدحها في الوثيقة، فإنما كانت في آخر عمره فلا تضرّ بأحاديثه السابقة.

وفي تحرير الطاووسي - بعد نقل جملة من اخبار المدح والقدح، والحكم بضعف بعض أسانيدھا، والتأمل في بعض آخر - ما لفظه: والذي ظهر لي، أنّه من أهل الجتّة والله الموفق<sup>(٢)</sup>. وقال الشارح النقي: والظاهر إنّ هتك السرّ كان إظهار معجزته كما ظهر من خير حفص<sup>(٣)</sup>، والنهي إرشادي يتعلّق بالأمر الدنيويّة، وصار سببا لعلوّ درجاته رضي الله تعالى عنه، ولعن الله قاتله الدوانيقي واتباعه، فانظر ايّها المنصف انه أي أشياء نسبت اليه وهو في أيّ مرتبة! والذي حصل لي من التتبع التام، وعسى ان يحصل لك ما حصل لي، إنّ جماعة من أصحاب الرجال رأوا أنّ الغلاة نسبوا إلى جماعة أشياء ترويجا لمذاهبهم الفاسدة، كجابر، والمفضل بن عمر، والمعلّى وأمثالهم وهم بريئون ممّا نسب إليهم، فرأوا أن يضعّفوا هؤلاء كسرا لمذاهبهم الباطلة حتى لا يمكنهم الزامنا بأخبارهم - الى ان قال -: فتدبّر حتى يحصل لك العلم كما حصل لي، ولا تجترّ بجرح الفحول من أصحاب الأئمة المعصومين عليّ، وقرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا من أصحاب الاسرار، وكانوا ينقلون معجزاتهم، فكانوا يضعفون عليهم، والجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك كما تقوّل: أنّ المعلّى كان يقول إنّ

(١) تقدم برقم: ٣١٦.

(٢) التحرير الطاووسي: ٢٨٣.

(٣) هو حفص الأبيض التمار، وقد تقدم الخبر.

الأئمة عليهم السلام محدثون بمنزلة الأنبياء بل قال: علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل، فتوهموا أنه يقول: إنهم أنبياء، فتدبر ما أقول فإنك تستبعد أولاً، ولكن بعد التدبر تعلم أنّ ذلك من فضل الله علينا، انتهى المقصود من كلامه <sup>(١)</sup>، وتلقاه في التعليقة بالقبول <sup>(٢)</sup>، وقريب منها ما في عدة السيد المحقق الكاظمي <sup>(٣)</sup>.

وفي التكملة - بعد نقل كثير من الاخبار السابقة - وهذه الاخبار لا تنافي بينها، فإنّ الاخبار الأوّل دلّت على أنّ قتل المعلى ابتلاء بما ضيّع حديث أهل البيت عليهم السلام، ومتّفقة على سبق عدالته وثقته وعلوّ شأنه وجلالة قدره، واختلفت في نهاية امره، فدلتّ صحيحة ابن أبي عمير <sup>(٤)</sup> على بقاء تلك المنزلة، لا سيّما قوله: أريد أن أبرد عليه جلده الذي كان بارداً، فإنّه يدلّ على عدم تعيّر حاله عنده وبقاء منزلته لديه، وقوله عليه السلام في الأخرى <sup>(٥)</sup>: سلّط عدوّه على وليّه، ودلّت رواية النعماني <sup>(٦)</sup> ورواية الصفار <sup>(٧)</sup> بقوله: (فخالفني) على معصيته واذاعة سرّه. ولعلّ الى هذا نظر المحقق في المعتبر <sup>(٨)</sup> فضعّفه، لكن رواية ابن أبي عمير أصحّ وأثبت، ويؤيّدتها تعديل الطوسي له في كتاب الغيبة <sup>(٩)</sup>، وروايات الكشي

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٧٨.

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٣٣٧.

(٣) عدة الكاظمي: ١٦٨.

(٤) تقدمت عن الكافي ٣: ٩٤ / ٨.

(٥) تقدمت عن روضة الكافي ٨: ٢٠٤ / ٤٦٩.

(٦) تقدمت عن بصائر الدرجات: ٤٢٣ / ٢.

(٧) تقدمت الإشارة إليها عن غيبة النعماني: ٣٨ / ١٢.

(٨) المعتبر: حكى عنه صاحب التكملة فلم نجد فيه بعد الفحص.

(٩) الغيبة للطوسي: ٢١٠.

الدالة على المدح <sup>(١)</sup>.

وأما تضعيف النجاشي <sup>(٢)</sup>، والغضائري <sup>(٣)</sup> فالظاهر منه تضعيفه من أول أمره وانه ضعيف في نفسه لا باعتبار هذه الواقعة.

وهذا اتفقت الاخبار على عدمه، وهي أقوى من تضعيفهما، والاخبار التي رواها الكشي في ذمه <sup>(٤)</sup>، كلّها من جهة اذاعة السرّ، ولم يرد في ذمه من غير هذا الوجه، ولئن سلّمنا انه فاسق من هذا الوجه، فهو متأخر عن رواياته، فهي مروية عنه في حال عدالته على الظاهر، انتهى <sup>(٥)</sup>.

واعلم أنّ في السند حمّاد بن عيسى فالخبر صحيح أو في حكمه.

[٣١٨] شيخ - وإلى المعلّى بن محمّد البصري: أبوه ومحمّد بن الحسن وجعفر بن محمّد بن

مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عنه <sup>(٦)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (له) <sup>(٧)</sup>.

وأما المعلّى فذكره الشيخ في الفهرست <sup>(٨)</sup>، وفي من لم يرو عنهم <sup>(٩)</sup>، وذكر كتبه والطريق إليها ولم يطعن عليه، ولكن في النجاشي: مضطرب الحديث والمذهب وكتبه قريبة <sup>(١٠)</sup>، ثم ذكرها وقال: أخبرنا محمّد بن محمّد، قال:

(١) رجال الكشي ٢: ٦٧٤ و ٦٧٥ / ٧٠٧ و ٧٠٨.

(٢) رجال النجاشي: ٤١٧ / ١١١٤.

(٣) انظر: مجمع الرجال للقهبائي ٦: ١١٠.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٧٦ و ٦٧٨ / ٧٠٩ و ٧١٢.

(٥) تكملة الرجال ٢: ٥٢٤ - ٥٢٦.

(٦) الفقيه ٤: ١٣٦، من المشيخة.

(٧) تقدم برقم: ٣٥.

(٨) فهرست الشيخ: ١٦٥ / ٧٢٢.

(٩) انظر رجال الشيخ: ٥١٥ / ١٣٣.

(١٠) أي بعيدة عما يشينها، والظاهر قبولها عند النجاشي.

حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن المعلّى (١). ولا يخفى أن رواية المفيد كتبه، عن شيخه ابن قولويه، عن الجليل الحسين الأشعري تنافي الاضطراب في المقامين، وكذا رواية شيخ القميين محمد ابن الحسن بن الوليد عنه كما في الفهرست في ترجمة أبان بن عثمان (٢)، وكذا الحسين بن سعيد كما في التهذيب في باب الزيادات في القضايا والاحكام (٣)، والثقة الجليل أبو علي الأشعري أحمد بن إدريس كما في الكافي في باب الصبر (٤)، و [باب] الجلوس في كتاب العشرة (٥)، وعلي بن إسماعيل الميثمي (٦). وبعد رواية هؤلاء الأجلة عنه - وفيهم أبو علي الذي قالوا فيه: صحيح الرواية، وابن الوليد المعلوم حاله في التحرز عن الضعفاء بل المتهمين، وإكثار الكليني من الرواية عنه بتوسط أبي بكر الأشعري (٧) - يمكن استظهار وثاقته بل جلالته كما نصّ عليه الشارح. حيث قال: يظهر من كتاب كمال الدين، والغيبة، والتوحيد جلاله هذا الرجل، واعتمد عليه المشايخ العظام، ولم نطلع على خبر يدلّ على اضطرابه في الحديث والمذهب كما ذكره بعض الأصحاب، وعلى أيّ حال فأمره سهل لكونه

(١) رجال النجاشي: ٤١٨ / ١١١٧.

(٢) فهرست الشيخ: ١٩ / ٦٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨٧ / ٧٩٦.

(٤) أصول الكافي ٢: ٧٦ / ٢٥.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٨٤ / ٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ١١ / ٢٤.

(٧) كذا في الأصل: والصحيح هو: الحسين بن محمد بن عمران بن أبي بكر، أبو عبد الله الأشعري، روى الكليني بتوسطه عن المعلّى بن محمد كثيرا، انظر: أصول الكافي ٢: ٤٨٤ / ٥ وغيره من كتاب الحجة.

من مشايخ الإجازة لكتاب الوشاء غالبا ولغيره قليلا، انتهى<sup>(١)</sup>.  
وأما ما في ترجمته في الغضائري كما في الخلاصة<sup>(٢)</sup> والنقد: أبو محمد نعرف حديثه ونكره،  
روى عن الضعفاء، ويجوز ان يخرج شاهدا<sup>(٣)</sup>، فغير مضر ومع التسليم فغير قابل للمعارضة<sup>(٤)</sup> وإن  
كان مؤيدا بما في النجاشي كما لا يخفى<sup>(٥)</sup>، ونقل المحقق البحراني في المعراج عن بعض معاصريه  
عدّ حديثه صحيحا، وعدّه من مشايخ الإجازة، انتهى<sup>(٦)</sup>.

[٣١٩] شيط - وإلى معمر بن خلاد: محمد بن موسى بن المتوكل ومحمد بن علي ماجيلويه  
واحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنهم، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه<sup>(٧)</sup>.  
السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن هاشم.  
وابن خلاد ثقة في النجاشي<sup>(٨)</sup> والخلاصة<sup>(٩)</sup>، ويروي عنه من الأجلاء: أحمد بن محمد بن  
عيسى<sup>(١٠)</sup>، وعلي بن الحسن بن فضال<sup>(١١)</sup>، ومعاوية بن

---

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٨٠.

(٢) رجال العلامة: ٢٥٩ / ٢.

(٣) نقد الرجال: ٣٤٩ / ٩.

(٤) أي: غير قابل لمعارضة التوثيق الذي نقله عن المجلسي بشأنه آنفا.

(٥) انظر رجال النجاشي: ٤١٨ / ١١١٧.

(٦) معراج الكمال (مخطوط): ورقة ٢٣ / أ.

(٧) الفقيه ٤: ٧١ - ٧٢، من المشيخة.

(٨) رجال النجاشي: ٤٢١ / ١١٢٨.

(٩) رجال العلامة: ١٦٩ / ١.

(١٠) الاستبصار ٣: ٢٤١ / ٨٦٢.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٣ / ٤٦١.

حكيم<sup>(١)</sup>، واحمد بن أبي عبد الله<sup>(٢)</sup>، والصفار<sup>(٣)</sup>، وموسى بن عمر<sup>(٤)</sup>.  
وفي جامع القزويني<sup>(٥)</sup>: ومحمد بن زياد<sup>(٦)</sup>، والظاهر انه ابن أبي عمير، وسهل بن زياد<sup>(٧)</sup>،  
فالخبر صحيح.

[٣٢٠] شك - وإلى معمر بن يحيى: أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد  
بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عنه<sup>(٨)</sup>.  
السند صحيح بالاتفاق وفيه اثنان من أصحاب الإجماع.

ومعمر بن يحيى ثقة في النجاشي<sup>(٩)</sup>، والخلاصة<sup>(١٠)</sup>، ويروي عنه سوى حماد: ابن أبي عمير<sup>(١١)</sup>،  
وأبان<sup>(١٢)</sup>، والبنزطي<sup>(١٣)</sup>، وثعلبة بن ميمون<sup>(١٤)</sup>،

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١١ / ٢٣.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٢.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٢.

(٤) الاستبصار ١: ٣٥٠ / ١٣٢٣.

(٥) جامع الشرائع للقزويني: غير موجود لدينا.

(٦) لم نظفر بروايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، ولعله محمد بن عيسى بن زياد كما في رجال  
النجاشي: ٤٢١ / ١١٢٨، أو ابن أبي عمير كما استظهره المصنف «<sup>ص</sup> قَلْبِيَّ» ، فلاحظ.

(٧) الكافي ٨: ١٥١ / ١٣٤، من الروضة.

(٨) الفقيه ٤: ٣٠، من المشيخة.

(٩) رجال النجاشي: ٤٢٥ / ١١٤١.

(١٠) رجال العلامة: ١٦٩ / ٢.

(١١) الكافي ٧: ٤٦٢ / ١٥.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٩٢ / ٣٤٣.

(١٣) الكافي ٧: ٤٦٢ / ١٥.

(١٤) رجال النجاشي: ٤٢٥ / ١١٤١.

ودرست <sup>(١)</sup>، وابن هاشم <sup>(٢)</sup>.

[٣٢١] شكّا - وإلى أبي جميلة المفضل بن صالح: أبوه، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عنه <sup>(٣)</sup>.

السند صحيح بالاتفاق.

وأوضحنا وثيقة أبي جميلة في (قكر) <sup>(٤)</sup>، فالخبر صحيح، أو في حكمه لوجود البزنطي فيه.

[٣٢٢] شكب - وإلى المفضل بن عمر: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن متيل، عن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر الجعفي الكوفي وهو مولى <sup>(٥)</sup>.

مرّ وثيقة أحمد في (به) <sup>(٦)</sup>، وأبيه في (لب) <sup>(٧)</sup>، وابن سنان في (كو) <sup>(٨)</sup>، والمفضل في (ل) <sup>(٩)</sup> بما لا مزيد عليه، فالخبر صحيح على الأصح عندنا وعند المحققين.

[٣٢٣] شكج - وإلى منذر بن جيفر: أبوه رضي الله عنه، عن محمد ابن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الله بن المغيرة، عنه <sup>(١٠)</sup>.

---

(١) الكافي ٧: ٧٧ / ٢.

(٢) لم نظفر بروايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال.

(٣) الفقيه ٤: ٤٣، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ١٢٧.

(٥) الفقيه ٤: ٢٢، من المشيخة.

(٦) تقدم برقم: ١٥.

(٧) تقدم برقم: ٣٢.

(٨) تقدم برقم: ٢٦.

(٩) تقدم برقم: ٣٠.

(١٠) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

السند صحيح لوثيقة ابن هاشم.

وابن جيفر بتقديم الياء كما اتفقت عليه نسخ الفقيه<sup>(١)</sup>، وفي الفهرست وأصحاب الصادق<sup>(٢)</sup> عليه السلام، أو بتقديم الفاء كما في النجاشي، وصرح جماعة بأنه سهو<sup>(٣)</sup>، لم يوثقوه صريحا، ولكن يروي عنه صفوان كما في الفهرست<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع في روضة الكافي<sup>(٦)</sup>،

(١) الفقيه ٢: ٨٨٠، وتقدم في طريق الصدوق اليه كذلك.

(٢) ظاهر عبارة المصنف ان ما في الفهرست، ورجال الشيخ موافق لنسخ الفقيه في ضبط اسم (جيفر)، والأمر ليس كذلك. ففي نسخة خطية من رجال الشيخ (جيفر) بالحاء المهملة على ما ذكر في إتقان المقال: ق ٢ / ٢٣٧، وفي نسختنا الخطية منه والمطبوعة: ٣١٦ / ٥٩٠ (جيفر)، وفي نسختنا الخطية من الفهرست: (جيفر) والمطبوعة: ١٧٠ / ٧٤٥ (جيفر) وسيأتي مزيد من التوضيح في الهامش الآتي، فلاحظ.

(٣) اختلف العلماء في ضبط اسم والد المنذر هذا بين (جيفر) و(جيفر) حيث ذكر بالعنوان الأول: جيفر في رجال النجاشي: ٤١٨ / ١١١٩، وفهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٥، ورجال ابن داود: ١٩٢ / ١٦٠١، وتلخيص المقال: ٢٥٤، ومنتهى المقال: ٣٤٥.

وورد بالعنوان الثاني: جيفر في رجال الشيخ: ٣١٦ / ٥٩٠ ونسخة من الفهرست كما تقدم في الهامش السابق، ونقد الرجال: ٣٥٤، ومجمع الرجال ٦: ١٤٠، وتنقيح المقال ٣: ٢٤٨، ومعجم رجال الحديث ١٨: ٣٣٣ وفيه ترجيح الثاني على الأول.

قال العلامة الأصفهاني في هامشه على مجمع الرجال ٦: ١٤٠ نقلا عن حاشية المؤلف على رجال الكشي والنجاشي ما لفظه: تجرأ قلم الكاتب في الفهرست ورجال الشيخ في تقديم الياء المنقطه من تحت نقطتين على الفاء في والد هذا الرجل لشهادة الشيخ أيضا في ترجمته، وكذا النجاشي، فارجع وأدعن بما ترى.

وقد استظهر غير واحد ان (جيفر) هو الصحيح لوروده هكذا في الكافي ٢: ٢٣٥ / ١٨ و٨: ٣١٣ / ٤٨٨، ٣٦٠ / ٥٥١، من الروضة، والفقيه ٢: ١٩٣ / ٨٨٠، والتهذيب ٨: ٣٢٤ / ١٢٠٣.

هذا وقد وقع في إتقان المقال ق ٢: ٢٣٧ بعنوان: مندار بن جيفر، بدل: مندر، فلاحظ.

(٤) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٥.

(٥) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٦) الكافي ٨: ٣١٣ / ٤٨٨، من الروضة.

والجليل إسماعيل بن مهران السكوني<sup>(١)</sup>، فهو ثقة بالأمانة، والخبر صحيح على الأصح.  
[٣٢٤] شكك - وإلى منصور بن حازم: محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن  
محمد بن أحمد، عن محمد بن عبد الحميد، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم الأسدي الكوفي<sup>(٢)</sup>.

المحامدة<sup>(٣)</sup> كلهم ثقات بل أجلاء، وأوضحنا وثاقة سيف في (قمح)<sup>(٤)</sup>، فالسند صحيح.  
وفي النجاشي: منصور بن حازم أبو أيوب البجلي، كوفي ثقة عين صدوق، من جلة أصحابنا  
وفقهاءهم، روى عن الصادق والكاظم عليهما السلام<sup>(٥)</sup>، ويروي عنه من أصحاب الإجماع ابن أبي عمير<sup>(٦)</sup>،  
وصفوان بن يحيى<sup>(٧)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن<sup>(٨)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٩)</sup>، وعبد الله بن مسكان<sup>(١٠)</sup>،  
وجميل بن دراج<sup>(١١)</sup>، وأبان بن عثمان<sup>(١٢)</sup>،

- 
- (١) رجال النجاشي: ٤١٩ / ١١١٩.  
(٢) الفقيه ٤: ٢٢، من المشيخة.  
(٣) محمد: يجمع جمع مذكر سالم، وجمع تكسير، والصيغة التي استعملها المصنف في جمعه هي من الصيغ الدالة على  
الكثرة في جمع التكسير، وإن كان العدد دالا على القلة، انظر: النحو الوافي ٤: ٦٢٩.  
(٤) تقدم برقم: ١٤٨.  
(٥) رجال النجاشي ٤١٣ / ١١٠١.  
(٦) الاستبصار ٢: ٢١٢ / ٧٢٥.  
(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٥ / ١١.  
(٨) الفقيه ٤: ١٧٠ / ٥٩٦.  
(٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٩ / ٨٤٢.  
(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧٩ / ١٣٢٤.  
(١١) الاستبصار ٣: ٢٥٦ / ٩١٨.  
(١٢) الاستبصار ٤: ١٣٨ / ٥١٩.

وعثمان بن عيسى<sup>(١)</sup>.

ومن أضرأهم من الأجلأء: أحمد بن محمد بن عيسى<sup>(٢)</sup>، وعلي بن النعمان<sup>(٣)</sup>، وحفص بن البخري<sup>(٤)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن حمران<sup>(٦)</sup>، وأبو بكر الحضرمي<sup>(٧)</sup>، وعاصم بن حميد<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن إسماعيل<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(١٠)</sup>، والحارث بن المغيرة<sup>(١١)</sup>، وعمر بن حنظلة<sup>(١٢)</sup>، وداود بن النعمان<sup>(١٣)</sup>، وعلي بن رئاب<sup>(١٤)</sup>، وعلي بن أسباط<sup>(١٥)</sup>، وعبد الرحمن بن الحجاج<sup>(١٦)</sup>، وعلي بن الحسن بن رباط<sup>(١٧)</sup>، وغيرهم.

وروى في الكشي<sup>(١٨)</sup> وفي الكافي بطريق صحيح إنه عرض دينه على

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٠١ / ٣٧٨.

(٢) الكافي ٥: ٤٥ / ٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٢ / ١٣٦٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٣١ / ٦٨٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٥ / ٨٢٩.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٤ / ١٢١٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٨٧ / ٢٨٧.

(٨) أصول الكافي ١: ٥٢ / ٣.

(٩) أصول الكافي ١: ٣٢ / ١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٩: ١٢١ / ٥١٩.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢ / ٦٣.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٢ / ٦٣.

(١٣) الكافي ٤: ١٠٤ / ٣.

(١٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣٠١ / ١٢٥٨.

(١٥) الظاهر وقوع الاشتباه، لان منصور بن حازم يروي عن علي بن أسباط، كما في الاستبصار ٢: ٣٠١ / ١٠٧٥.

(١٦) الكافي ٥: ٤٧٨ / ٥.

(١٧) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧٢ / ١٨٩٠.

(١٨) رجال الكشي ٢: ٧١٨ / ٧٩٥.

الصادق عليه السلام في خبر طويل، وفي آخره: وإن الحجّة من بعده محمّد ابن علي أبو جعفر عليه السلام وكانت طاعته مفروضة، فقال: رحمك الله، قال: فقلت: أعطني رأسك أقبله، فضحك، فقلت: أصلحك الله، وقد علمت أنّ أباك لم يذهب حتى ترك حجّة من بعده كما ترك أبوه، وأشهد بالله أنّك أنت الحجّة وأنّ طاعتك مفترضة فقال: كفّ رحمك الله، قلت: أعطني رأسك أقبله، فقبّلت رأسه فضحك، ثم قال: سلني عمّا شئت فلا أنكرك بعد اليوم ابدا<sup>(١)</sup>.

[٣٢٥] شكّه - وإلى منصور الصيقل: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبي محمّد الدهلي<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم بن خالد العطار، عن محمّد بن منصور الصيقل، عن أبيه منصور الصيقل<sup>(٣)</sup>.

الثلاثة الأول من الأجلاء، والرابع غير مذكور، وأما الخامس، ففي النجاشي: إبراهيم بن خالد العطار العبدي، يعرف بابن أبي مليقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، ذكره أصحابنا في الرجال، له كتاب<sup>(٤)</sup>.

وفي الفهرست: إبراهيم بن خالد العطار له كتاب، أخبرنا به أحمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري، عن حميد بن زياد، عن ابن نهيك، عن إبراهيم بن خالد<sup>(٥)</sup>. وقال العلامة في الإيضاح: إبراهيم بن خالد العطار العبدي بالعين

---

(١) الكافي ١: ١٤٥ / ١٥.

(٢) الظاهر اتحاده مع أبي محمّد الدهلي الراوي عن أبي أيوب المدائني كما في الكافي ٥: ١٨٩ / ٢ انظر: معجم رجال الحديث ٢٢ / ٤٠.

(٣) الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ٢٤ / ٤١.

(٥) فهرست الشيخ: ١٠ / ٢٥.

المهملة والباء المنقطة تحتها نقطة والبدال المهملة، يعرف بابن مليكة بالميم المضمومة واللام المفتوحة والياء المنقطة تحتها نقطتين الساكنة والكاف المفتوحة، انتهى<sup>(١)</sup>.

ويظهر من الجماعة أنه من الرواة المعروفين المصنّفين، ولم يطعنوا عليه بشيء لا في مذهبه ولا في أعماله، وهذا المقدار من المدح يخرج من الجهالة إلا أنه غير نافع لجهالة من قبله، وكذا الذي بعده، إذ ليس له ذكر في غير المقام إلا في الكافي في باب التمحيص، روى سهل، عنه، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، وفي الفقيه، في باب طلاق الحامل، روى علي بن الحكم، عنه، عن أبيه<sup>(٣)</sup>.

وأما منصور وهو ابن الوليد الصيقل أبو محمد، ذكره الشيخ في أصحاب الباقر<sup>(٤)</sup> والصادق عليه السلام وقال: روى عنهما عليه السلام<sup>(٥)</sup>، ويمكن استظهار وثاقته من رواية الأجلّة عنه وفيهم من أصحاب الإجماع، جميل بن درّاج في التهذيب في باب بيع الواحد بالاثنتين<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن مسكان فيه<sup>(٧)</sup>، وفي الكافي في باب الرضا بموهبة الايمان<sup>(٨)</sup>، وأبان بن عثمان في التهذيب في باب زكاة أموال الأطفال<sup>(٩)</sup>.

---

(١) إيضاح الاشتباه: ٤.

(٢) أصول الكافي ١: ٣٠٢ / ٦.

(٣) الفقيه ٣: ٣٣١ / ١٦٠١.

(٤) رجال الشيخ: ١٣٨ / ٥٤.

(٥) رجال الشيخ: ٣١٣ / ٥٣٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ١١٣ / ٤٩٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١١٣ / ٤٨٨.

(٨) أصول الكافي ٢: ١٩٢ / ٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩ / ٧١.

ومن أضرابهم: إسحاق بن عمّار <sup>(١)</sup>، وعلي بن الحكم <sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن سنان <sup>(٣)</sup>، ومحمد بن سنان <sup>(٤)</sup>، وسيف بن عميرة <sup>(٥)</sup>، وعمر بن أبان <sup>(٦)</sup>، وفي الكافي في الروضة: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن داود بن سليمان الحمّار، عن سعيد بن يسار، قال: استأذنا على أبي عبد الله عليه السلام أنا والحارث بن المغيرة [النصري] <sup>(٧)</sup> ومنصور الصيقل فواعدنا دار طاهر مولاه - إلى ان قال - : ثم قال: الحمد لله الذي ذهب بالناس يمينا وشمالا فرقة مرجئة وفرقة خوارج وفرقة قدرية وسميتم أنتم الترابية، ثم قال عليه السلام: أما والله ما هو إلا الله وحده لا شريك له ورسوله وآل رسوله صلوات الله وسلامه وشيعتهم كرم الله وجوههم، وما كان سوى ذلك فلا. الخبر <sup>(٨)</sup>.

وفي الشرح: فالخبر قوي أو حسن على شهادة المصنف <sup>(٩)</sup>.

[٣٢٦] شكو - وإلى منصور بن يونس: أبوه عليه السلام، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن

محمد بن عيسى وعلي بن حديد ومحمد

(١) الاستبصار ٢: ١٥٣ / ٥٠٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٥٥ / ٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٦ / ١١٠٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٨ / ١٢١١.

(٥) الكافي ٣: ٤٠٦٠ / ٧.

(٦) أصول الكافي ١: ٣٢ / ٩.

(٧) في الأصل: النصري، بالضاد المعجمة، والصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقتة ما في المصدر ورجال الكشي

٢: ٦٢٧ / ٦١٨ والنجاشي: ١٣٩ / ٣٦١ والطوسي: ١١٧ / ٤٢ و ١٧٩ / ٢٣٢ والعلامة: ٥٥ / ١٠ وابن داود:

٦٨ / ٣٦٧.

(٨) الكافي ٨: ٣٣٣ / ٥٢٠.

(٩) روضة المتقين ١٤: ٢٨٣.

ابن إسماعيل بن بزيع جميعا، عنه <sup>(١)</sup>.

السند صحيح جزما من غير طريق عليّ، ومن طريقه يتوقف على شرح حاله.  
فنقول: في النجاشي: علي بن حديد بن حكيم المدائني الأزدي الساباطي، روى عن أبي  
الحسن موسى عليه السلام، له كتاب، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدثنا علي بن حاتم، قال:  
حدثنا الحميري، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن فضال، عن  
علي بن حديد بكتابه <sup>(٢)</sup>.

وفي الفهرست: علي بن حديد المدائني، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن  
بطة، عن أبي محمد عيسى بن محمد بن أيوب الأشعري، عن علي بن حديد <sup>(٣)</sup>.  
وفي أصحاب الرضا عليه السلام: علي بن حديد كوفي مولى الأزدي، وكان منزله ومنشأه بالمدائن <sup>(٤)</sup>،  
وفي أصحاب الجواد عليه السلام: علي بن حديد بن حكيم <sup>(٥)</sup>.  
وفي معالم العلماء: علي بن حديد المدائني له كتاب <sup>(٦)</sup>.  
وفي النجاشي <sup>(٧)</sup>، والفهرست <sup>(٨)</sup> في ترجمة الثقة مرازم بن حكيم، ينتهي طريقهما الى كتابه الى  
علي بن حديد عنه.

---

(١) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ٧١٧.

(٣) فهرست الشيخ: ٨٩ / ٣٧٢.

(٤) رجال الشيخ: ٣٨٧ / ٤٢.

(٥) رجال الشيخ: ٤٠٣ / ١١.

(٦) معالم العلماء: ٦٣ / ٤٢٨.

(٧) رجال النجاشي: ٤٢٤ / ١١٣٨.

(٨) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٤.

هذه أصول الكتب الرجالية، لم يطعن عليه أربابها فيها، ولم ينقل عن الغضائري الطعان فيه شيء<sup>(١)</sup>.

وأما الكشي، فقال في علي بن حديد: قال نصر بن الصباح: علي بن حديد بن حكيم فطحّي، من أهل الكوفة، وكان أدرك الرضا عليه السلام<sup>(٢)</sup>، ثم في ترجمة هشام بن الحكم: علي بن محمد، قال: حدثني أحمد ابن محمد، عن أبي علي بن راشد، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، قال: قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا فأصلي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: عليك بعلي بن حديد، قلت: فأخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقيت علي بن حديد، فقلت له: نصلي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: لا<sup>(٣)</sup>.

ثم في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: آدم بن محمد القلانسي البلخي، قال: حدثني علي بن محمد القمي، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى القمي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حماد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت له: أصلي خلف من لا اعرف؟ قال: لا تصل الآ خلف من تثق بدينه، فقلت له أصلي خلف يونس وأصحابه؟ فقال: يأبي ذلك عليكم علي بن حديد، قلت: أخذ بقوله في ذلك؟ قال: نعم، قال: فسألت علي بن حديد عن ذلك، فقال: لا تصل خلفه، ولا خلف أصحابه<sup>(٤)</sup>.

علي بن محمد القتيبي، قال: حدثني الفضل بن شاذان، قال: كان احمد ابن محمد بن عيسى تاب واستغفر الله من وقيعته في يونس لرؤيا رآها، وقد كان

---

(١) مجمع الرجال: ٤ / ١٧٥.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٤٠ / ١٠٧٨.

(٣) رجال الكشي ٢: ٥٦٣ / ٤٩٩.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٨٧ / ٩٥٠.

علي بن حديد يظهر في الباطن الميل الى يونس وهشام (رحمهما الله).

ثم ذكر خبرين فيهما ذم يونس بالإسناد السابق عن أحمد بن محمد بن عيسى <sup>(١)</sup>.

ثم قال: فليُنظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التي رواها القميون في يونس، وليعلم أنّها لا تصحّ في العقل وذلك ان أحمد بن محمد بن عيسى وعلي بن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما في الواقعة في يونس، ولعلّ هذه الروايات كانت من احمد قبل رجوعه، ومن عليّ مداراة لأصحابه، انتهى <sup>(٢)</sup>.

ويظهر منه: ان عليّ بن حديد كان من الفقهاء المبرزين الذين يزكى ويجرح بتزكيتهم وجرحهم، ولذا التجأ الكشي إلى توجيه كلامه في يونس وأصحابه <sup>(٣)</sup> ويظهر ذلك من الخبرين أيضا. ويؤيدهما في الجملة ما في الكافي عن محمد بن علي بن محمد، عن سهل، عن علي بن مهزيار، عن أبي علي بن راشد، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: اختلفوا مواليك، فأصلي خلفهم جميعا؟ فقال: لا تصلّ إلا خلف من تثق بدينه، ثم قال: [ولي موال] قلت: [أصحاب]، فقال مبادرا قبل ان استتم ذكرهم: لا يأمرك علي بن حديد بهذا - أو هذا ما يأمرك عليّ بن حديد به - فقلت: نعم <sup>(٤)</sup>.

ومن هنا تعرف وجوه النظر فيما ذكره أبو علي في رجاله بعد نقل الخبرين وتضعيفهما ما لفظه: ثم الظاهر إنه عليه السلام أمّا جوّز له الأخذ بقوله فيما

---

(١) رجال الكشي: ٧٨٧ / ٩٥١.

(٢) رجال الكشي: ٧٨٨ / ٩٥٣.

(٣) رجال الكشي: ٧٨٨ / ٩٥٤.

(٤) الكافي ٣: ٣٧٤ / ٥، وما بين المعقوفات منه.

سأله لا مطلقا كما في الثاني، فلعل ذلك لعلمه عليه السلام أن في ذلك لا يقول إلا ما هو الحق بوجه لا على وجه العمل بفتواه مطلقا فلا يضر ذلك بهشام ولا بيونس في الثاني لاحتمال ابن ظبيان ولا يوجب توثيق ابن حديد، انتهى <sup>(١)</sup>.

والظاهر خلاف ما استظهره، والتقييد لا مستند له، والضرر يرتفع بما في الكشي، واحتمال ابن ظبيان بمكان من الفساد، وأتى كان ليونس بن ظبيان أصحاب يسأل عن الصلاة خلفهم؟ مع أن صريح الكشي بكونه ابن عبد الرحمن <sup>(٢)</sup>.

هذا وفي الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا، عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد، قال: كنت مقيما بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشر ومائتين فلما قرب الفطر كتبت الى أبي جعفر عليه السلام اسأله عن الخروج في عمرة شهر رمضان أفضل، أو أقيم حتى ينقضي الشهر وأتم صومي؟ فكتب اليّ كتابا قرأته بخطه عليه السلام: سألت رحك الله عن أيّ العمرة أفضل، عمرة شهر رمضان أفضل يرحمك الله <sup>(٣)</sup>، ورواية وان كان عليّ إلا انه لا ينافي حصول الظن منه بعد نقل الأجلّة عنه وثبته مثل ثقة الإسلام في الكافي.

وفي خرائج الراوندي: عن سهل بن زياد، عن علي بن حديد، قال: خرجت مع جماعة حجاجا فقطع علينا الطريق، فلما دخلت المدينة لقيت أبا جعفر عليه السلام في بعض الطريق، فأتيته إلى المنزل فأخبرته بالذي أصابنا فأمر لي بكسوة، وأعطاني دنانير، وقال: فرقها على أصحابك على قدر ما ذهب،

---

(١) رجال أبي علي (منتهى المقال): ٢١٠.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٨٨ / ٩٥٢.

(٣) الكافي ٤: ٥٣٦ / ٢.

فقسمتها بينهم فإذا هي على قدر ما ذهب منهم لا أقلّ [منه] ولا أكثر! (١).  
ويؤيد وثاقته أيضا رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب ما أحلّ الله نكاحه من  
النساء (٢)، واضرابه من الأجلّاء كالحسين بن سعيد (٣)، وعلي بن فضال (٤)، واحمد بن محمد بن  
عيسى (٥)، وعلي بن مهزيار (٦)، ومحمد بن عبد الجبار (٧)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (٨)،  
ومحمد بن عبد الله (٩)، وإبراهيم بن هاشم (١٠) واحمد بن أبي عبد الله (١١)، وسهل بن زياد (١٢).  
ومن جميع ذلك ظهر أنّ مراد الشيخ من الضعف الذي نسبه الى علي بن حديد (١٣) لا بدّ وان  
يكون الضعف في المذهب والفتحية - التي نسبها اليه نصر الغالي (١٤) عند الكشي (١٥)، والجماعة  
- الذي لا تنافيه (١٦)، الوثيقة كالضعف الذي

(١) الخرائج والجرائح ٢: ٦٦٨ / ١١، وما بين المعقوفتين منه.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٦ / ٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ١١٨ / ٥٠٨.

(٤) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ٧١٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٢ / ٨٥٤.

(٦) الكافي ٤: ٥٣٦ / ٢.

(٧) الكافي ٨: ٣٦١ / ٥٥٢.

(٨) الاستبصار ١: ٧ / ٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٠ / ٣٣٨.

(١٠) الاستبصار ٤: ٢٦٣ / ٩٩٠.

(١١) الكافي ٥: ٢٥٠ / ٢٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٥٠ / ٩٩١.

(١٣) ضعفه الشيخ « تَهْذِيبٌ » في التهذيب ٧: ١٠١ ذيل الحديث: ٤٣٥ والاستبصار ٣: ٩٥ ذيل الحديث: ٣٢٥.

(١٤) انظر رجال النجاشي: ٤٢٨ / ١١٤٩ وفيه: نصر بن صباح أبو القاسم البلخي غال المذهب، روى عنه الكشي.

(١٥) رجال الكشي ٢: ٨٤٠ / ١٠٧٨.

(١٦) في الأصل: ينافيه، وما أثبتناه هو الأنسب للمقام ولو قال بعده: التوثيق بدل الوثيقة لصح

رمي به السكوني، فمن يروي حجية الموثق أو ما وثق بصدوره من الاخبار وهو مع ذلك يضعف ابن حديد - لقول الشيخ في التهذيب والاستبصار مع خلو كتابيه وسائر الأصول عنه - فهو لعدم التعمق في أطراف الكلام، وعدم الالتفات الى الفرق البين في مقام العمل بين التضعيف بحسب العقائد، والتضعيف في عمل الجوارح، فتبصر ولا تكن من الغافلين.

وأما منصور فالكلام تارة في وثاقته، واخرى في مذهبه.

أما الأولى:

فالحق انه ثقة وفاقا للمحققين لأمر:

أ - ما في النجاشي: منصور بن يونس بزرج أبو يحيى، وقيل: أبو سعيد، كوفي ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، له كتاب <sup>(١)</sup>.

ب - رواية ابن أبي عمير عنه كما في الكافي في باب البكاء من كتاب الدعاء <sup>(٢)</sup>، وفي باب أدب الصائم <sup>(٣)</sup>، وفي باب فضل القصد من كتاب الزكاة <sup>(٤)</sup>، وفي الفقيه في موضعين في باب تحريم الدماء والأموال <sup>(٥)</sup>، وفي التهذيب في باب أول وقت الظهر <sup>(٦)</sup>.

ج - رواية صفوان عنه في التهذيب في باب المهور والأجور <sup>(٧)</sup>، وفي

---

تذكير اللفظ، فلاحظ.

(١) رجال النجاشي: ٤١٣ / ١١٠٠.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٤٩ / ١.

(٣) الكافي ٤: ٨٩ / ١٠.

(٤) الكافي ٤: ٥٣ / ٥.

(٥) الفقيه ٤: ٦٧، ٢، ٤: ٧٠ / ٢٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٥ / ١٠٩٣، ٤: ٢٠٣ / ٥٨٥.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧١ / ١٥٠٣.

الإستبصار في باب من عقد على امرأة وشرط لها أن لا يتزوج عليها<sup>(١)</sup>.  
 د - رواية جماعة من الأجلة غيرهما عنه، مثل ابن فضال<sup>(٢)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٣)</sup>، وإسماعيل بن  
 مهران<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع<sup>(٥)</sup>، وعبيس ابن هشام<sup>(٦)</sup>، وصالح بن خالد<sup>(٧)</sup>، والحسن بن  
 علي الوشاء<sup>(٨)</sup>، وسعيد بن يسار<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن عبد الحميد<sup>(١٠)</sup>.  
 وأما الثانية:

ففي أصحاب الكاظم عليه السلام خاصّة: منصور بن يونس بزرج، له كتاب، واقفي<sup>(١١)</sup>، وذكره في  
 أصحاب الصادق عليه السلام، والفهرست<sup>(١٢)</sup> من غير تعرّض لمذهبه كالنجاشي<sup>(١٤)</sup>.  
 وفي الكشي: حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن محمد بن أصبغ، عن إبراهيم، عن عثمان بن  
 القاسم، قال: قال لي منصور بزرج: قال لي أبو الحسن

- 
- (١) الاستبصار ٣: ٢٣٢ / ٨٣٥.  
 (٢) أصول الكافي ٢: ٣٤٩ / ٢.  
 (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٥ / ١٠٩٣.  
 (٤) أصول الكافي ٢: ٣٤٣ / ٣.  
 (٥) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٧٠٩.  
 (٦) رجال النجاشي: ٤١٣ / ١١٠٠.  
 (٧) الكافي ٦: ١٢٧ / ٣.  
 (٨) أصول الكافي ٢: ١٤٩ / ٣.  
 (٩) أصول الكافي ٢: ٩٥ / ٢٠.  
 (١٠) أصول الكافي ١: ٢٠٦ / ٣.  
 (١١) رجال الشيخ: ٣٦٠ / ٢١.  
 (١٢) رجال الشيخ: ٣١٣ / ٥٣٤.  
 (١٣) فهرست الشيخ: ١٦٤ / ٧١٩.  
 (١٤) رجال النجاشي: ٤١٣ / ١١٠٠.

عائلاً ودخلت عليه يوماً: يا منصور أما علمت ما أحدثت في يومي هذا؟ قال: قلت: لا، قال: قد صيرت عليا ابني وصيبي، [والخليفة] <sup>(١)</sup> من بعدي، فادخل عليه فهنته بذلك، وأعلمه أنني أمرتك بهذا، قال: فدخلت عليه فهنتته بذلك وأعلمته أنني أباه أمرني بذلك، قال الحسن بن موسى: ثم جحد منصور هذا بعد ذلك لأموال كانت في يده فكسرها <sup>(٢)</sup>، وكان منصور أدرك أبا عبد الله <sup>(٣)</sup>.

ورواه الصدوق في العيون: عن الحسن بن محمد بن عبد الله بن عيسى، عن أبيه، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن محمد بن الأصبع، عن أبيه، عن غنم <sup>(٤)</sup> بن القاسم، قال: قال لي منصور. إلى آخره <sup>(٥)</sup> باختلاف يسير، ثم قال من غير استناد إلى الحسن: ثم جحد منصور بعد ذلك فأخذ الأموال التي كانت في يده وكنزها <sup>(٦)</sup>، والظاهر بقريضة اتحاد العبارتين كونه كلام الحسن وهو وإن كان جليلاً إلا أنه لم يدرك الرضا <sup>(٦)</sup>، فيكون خبره مرسلًا.

فما في المدارك، في أن الكذب من المفطرات: وروى الكشي حديثاً معتبر الاسناد متضمناً - لأنه يعني منصور بزرج - جحد النص على الرضا (عليه

(١) في الأصل: والخليفة، وما أثبتناه بين معقوفين من المصدر وهو موافق لرواية العيون الآتية، فلاحظ.

(٢) الضمير في كسرها يعود للأموال، وكسر الأموال: كناية عن التصرف فيها وبذلها من غير مبالاة، بحار الأنوار: ٤٩ / ١٤، قال الفيروزآبادي: كسر الرجل: قل تعاهده لماله، القاموس: كسره.

(٣) رجال الكشي ٢: ٧٦٨ / ٨٩٣.

(٤) في نسخة من المصدر: عثمان بدل غنم كما في رجال الكشي وقد تقدم، ولم نجد لعثمان ولا لغنم بن القاسم ذكراً في كتب الرجال، فلاحظ.

(٥) اخبار عيون الرضا <sup>(٦)</sup> ١: ٢٢ / ٥.

(٦) في المصدر: وكسرها كما مر في رواية الكشي.

السلام) <sup>(١)</sup> توهم ظاهر.

ثم أن قاعدة الجمع في أمثال المقام وان كان عدّه ثقة واقفيا وعدّ خبره موثقا - وعليه في المقام جماعة من الأصحاب - إلا أنه حيث فقدت الامارات المؤيّدة أو الموهنة لأحد الطرفين - وفي المقام ربّما يتأمل في وقفه لعدم تعرض النجاشي ولا الفهرست المتأخر عن رجال الشيخ له - من أن صريح كلام حسن <sup>(٢)</sup> ان الجحد كان لأكل الأموال لا لسوء الفهم وبعض الاخبار المتشابهة، وهذا لا يجتمع مع الوثاقة، ومعه لا بدّ من تقديم كلام النجاشي لتأييده برواية صفوان وابن أبي عمير وسائر الأجلّة.

وفي ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع: قال أبو العباس بن سعيد في تاريخه: إنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع سمع منصور بن يونس، ومحمّد بن عيسى، ويونس بن عبد الرحمن <sup>(٣)</sup>. إلى آخره. وظاهره كونه من مشايخ ابن بزيع معدودا في سلسلة حمّاد ويونس.

وفي التعليقة: ووصفه الصدوق في كمال الدين بصاحب الصادق <sup>(٤)</sup>.

هذا وقال الفاضل المحقق المولى محمّد المعروف بسراب، كما في اكليل الرجال: إنّ الرواية مجهولة بإبراهيم وعثمان، والظاهر إنّ ما يذكره بقوله: أن منصور جحد هذه الأموال كانت في يده، إنّما هو استنباط لا يثبت لنا، لأنّه لما أنكر هذا وكان في يده مال، استنبط كون منشأ الإنكار هو المال لبعده الإقرار بهذا عند بعض وعدم نقله، وعلى تقدير ثبوته لما عاصره أو قرب زمانه بزمانه لا

---

(١) مدارك الأحكام: ٣٥٢.

(٢) أي: الحسن بن موسى الحشاب الذي مر كلامه آنفا.

(٣) رجال النجاشي: ٣٣١ / ٨٩٣.

(٤) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٣٤٦.

يثبت لنا، فلم يظهر بهذه الرواية مع ضعفه عدم ديانته في مذهبه فلا يعارض بهذه الرواية توثيق النجاشي مع تأييده برواية محمد بن إسماعيل بن بزيع وابن أبي عمير عنه، انتهى<sup>(١)</sup>.

والظاهر إنّه تبع في هذا الاشتباه الخلاصة، ففيه بعد الترجمة: قال الشيخ: إنه واقفي<sup>(٢)</sup>، وقال النجاشي: إنه ثقة روى عن أبي عبد الله عليه السلام<sup>(٣)</sup>، والوجه عندي التوقف فيما يرويه والردّ لقوله، لوصف الشيخ له بالوقف، وقال الكشي: عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن محمد بن الأصبح، عن إبراهيم، عن عثمان بن القاسم: إن منصور بن يونس بزرج جحد النصّ على الرضا عليه السلام لأموال كانت في يده، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وأنت خبير بأن الرواية تعدّ من أسباب مدح منصور، ونسبة جحد النصّ وأكل الأموال إليه من الحسن شيخ حمدويه، فنسبة الجحد الى عثمان كما في الخلاصة اشتباه جدّاً، وتضعيف الرواية بجهالته وجهالة إبراهيم اشتباه آخر، ثم التفكيك بين الاخبار بالجحد، والاخبار بكونه لأجل أكل المال - مع انه خبر حسّي - اشتباه ثالث، وفتح هذا الباب يوجب سدّ باب قبول الجرح في كثير من المواضع وإن كان ولا بدّ فيما ذكرنا من الإرسال والوهن بعدم تعرّض الجماعة له، والله العالم.

[٣٢٧] شكر - وإلى منهال القصاب: أبوه عليه السلام، عن محمد ابن يحيى العطار، عن أحمد بن

محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب،

---

(١) أكليل الرجال: غير موجود لدينا.

(٢) رجال الشيخ: ٣٦٠ / ٢١، وانظر تهذيب الأحكام ٧: ١٠١ ذيل الحديث: ٤٣٥.

(٣) رجال النجاشي: ٤١٣ / ١١٠٠.

(٤) رجال العلامة: ٣٥٨ / ٢.

عنه (١).

السند صحيح والخبر في حكمه لوجود ابن محبوب من أصحاب الإجماع في السند، بل لا يبعد وثاقه منهال لرواية الأجلّة عنه سوى الحسن، مثل عبد الرحمن بن الحجاج في التهذيب في باب ابتياع الحيوان (٢)، وفي باب التلقي والحكرة (٣)، وفي باب السلم في الرقيق (٤)، وغيرها، وعبد الله بن يحيى الكاهلي (٥)، ومالك بن عطية (٦)، ومثنى الحنّاط (٧)، ويونس بن يعقوب (٨)، ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب أحكام السهو من أبواب الزيادات (٩).

[٣٢٨] شكح - وإلى موسى بن عمر بن بزيع: محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (١٠).

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة (١١)، وموسى ثقة من غير خلاف وطعن فيه، فالخبر صحيح.

[٣٢٩] شكط - وإلى موسى بن القاسم البجلي: أبوه ومحمّد بن

---

(١) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٧٩ / ٣٣٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٨ / ٦٩٩.

(٤) لم نقف عليه في التهذيب، وروايته عنه في الكافي ٥: ٢٢٣ / ٢ باب آخر من باب السلم في الرقيق.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٨ / ٦٩٨.

(٦) أصول الكافي ٢: ٤٤١ / ٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٨ / ٦٩٦.

(٨) الاستبصار ١: ٢٧ / ٧٠.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٣ / ١٤٦٤.

(١٠) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(١١) تقدم برقم: ٥ و ١٤.

الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن الفضل بن عامر واحمد ابن محمد بن عيسى، عنه <sup>(١)</sup>.

السند صحيح وان لم يوثقوا الفضل لوجود احمد معه، بل يمكن استظهار وثاقة الفضل من رواية [الأجلة] مثل: سعد <sup>(٢)</sup>، والصفار <sup>(٣)</sup>، وموسى بن الحسن الأشعري <sup>(٤)</sup>، عنه، وهم عيون هذه الطائفة، وموسى من شيوخ أصحابنا، فالخير صحيح بالاتفاق.

[٣٣٠] شل - وإلى ميمون بن مهران: أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أبي يحيى الأهوازي، عن محمد بن جمهور، عن الحسين بن المختار بياع الأكفان، عنه <sup>(٥)</sup>.

في هذا السند علل مزمنة أعيت أطباء الفن عن علاجها، فإن ميمون إن كان هو الذي ذكره الشيخ في أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام <sup>(٦)</sup>، وعدّه في الخلاصة من خواصّه <sup>(٧)</sup>، فرواية ابن المختار عنه غير ممكنة لكونه من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، فيكون بينهما إرسال، وإن كان غيره فلا ذكر له أصلاً، وإن كان الحسين غير ابن المختار القلانسي فلا بدّ وأن يكون قريباً من زمان عليّ عليه السلام، فرواية ابن جمهور وهو من أصحاب الرضا عليه السلام، عنه غير ممكنة، فيكون الإرسال بينهما، ومع ذلك فالأهوازي مجهول، والموجود أبو جعفر الأهوازي أحمد بن الحسين بن

---

(١) الفقيه ٤: ٧٤، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٩ / ٨٣٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٧ / ٤٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٢ / ١٤٩٩.

(٥) الفقيه ٤: ٩٣، من المشيخة.

(٦) رجال الشيخ: ٥٨ / ٩.

(٧) رجال العلامة: ١٩٢ - باب الكنى -.

سعيد، فالخوض في حال باقي رجال السند لا فائدة فيه.

[٣٣١] شلا - وإلى النضر<sup>(١)</sup> بن سويد: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عنه<sup>(٢)</sup>.

محمد بن عيسى ثقة في (لا)<sup>(٣)</sup>، فالسند صحيح.

والنضر ثقة جليل صحيح الحديث لا مغمز فيه، فالخبر صحيح، مع أنّ للصدوق طرقا كثيرة صحيحة إليه.

ففي الفهرست: النضر بن سويد، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن النضر<sup>(٤)</sup>.

ورواه محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله الحميري ومحمد بن يحيى واحمد بن إدريس، عن احمد بن محمد، عن أبي عبد الله محمد بن خالد البرقي والحسين بن سعيد جميعا، عن النضر بن سويد<sup>(٥)</sup>.

واعلم أنّ في جملة من نسخ الفقيه: محمد بن عيسى بن عبيد<sup>(٦)</sup> كما

---

(١) في رجال النجاشي الطبعة الحجرية: ٣٠١ والحديث: ٤٢٧ / ١١٤٧ النصر بن سويد (بالصاد المهملة) والصحيح ما أثبتته المصنف (بالضاد المعجمة) لموافقه ما في رجال الشيخ: ٣٦٢ / ٢ والفهرست: ١٧١ / ٧٥٠ ورجال العلامة: ١٧٤ / ١ وابن داود: ١٩٦ / ١٦٣٦ وسائر موارد في الكتب الأربعة فلاحظ.

(٢) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

(٣) تقدم برقم: ٣١.

(٤) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٥٠.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٥٠.

(٦) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

ذكرناه وفي أكثرها ومنها نسخة الشارح: محمد بن موسى بن عبيد، ونسبه في الجامع الى الاشتباه<sup>(١)</sup>، وقال الشارح: لم يذكر في كتب الرجال، والظاهر أنه كان (عيسى) بدل (موسى)، ومع هذا غير سديد، إذ يستبعد رواية ابن عبيد عن النضر وكأن في نسخة النجاشي التي كانت عند العلامة صحيحة، ولذا حكم بصحة السند، والذي في النجاشي<sup>(٢)</sup> من ذكر أبيه فهو أصح من الأصل، لكن روايته عن أبيه غير معهودة أيضا، والظاهر إنه كانت النسخة: أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه، كما في السند الأخير من الفهرست<sup>(٣)</sup>، والسند الأول أيضا غير سديد، لأنه إن كان محمد بن عيسى بن عبيد فروايته عن النضر بعيدة، وإن كان أبا أحمد فرواية الصفار عنه بعيدة، لكنه ليس في البعد مثل الأول، وعلى أي حال فالخير صحيح بستة عشر طريقا، وبانضمام ما في الأصل على نسخة العلامة مع السند الأول للفهرست، يصير ثمانية عشر، انتهى<sup>(٤)</sup>.

قلت: الظاهر ما استظهره، والاستبعاد في غير محله فإن النضر من أصحاب الكاظم عليه السلام<sup>(٥)</sup>، والعبدي في يروي عن حنّان وهو من أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٦)</sup>، وعن السكوني وهو من أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٧)</sup>، وقد مرّ في (لا)<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) لم نقف عليه في جامع الرواة عند ترجمة محمد بن عيسى بن عبيد ولا في ترجمة النضر بن سويد، بل لم نجد ذكر محمد بن موسى بن عبيد فيه أصلا.
- (٢) انظر: رجال النجاشي: ٤٢٧ / ١١٤٧.
- (٣) الظاهر ان نسخة الشارح من الفهرست تختلف عن نسختنا المطبوعة لا سيما في الموضع المشار اليه منها. انظر: فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٥٠.
- (٤) روضة المتقين ١٤: ٢٨٦.
- (٥) رجال الشيخ: ٣٦٢ / ٢.
- (٦) رجال الشيخ: ٢٩٥ / ٢٤٢.
- (٧) رجال الشيخ: ١٤٧ / ٩٢.
- (٨) تقدم برقم: ٣١.

وأمّا روايته عمّن في طبقة النضر فأكثر من أن تحصى، ويروي عن النضر احمد بن محمد بن خالد كما في الكافي في باب إن الايمان مبثوث بجوارح البدن<sup>(١)</sup>، فرواه العبيدي الذي يروي عنه احمد بن محمد بن عيسى عنه بطريق اولى، وقوله كما في السند الأخير من الفهرست من سهو القلم، فإن فيه: احمد بن محمد بن خالد عن أبيه<sup>(٢)</sup>، لا ابن عيسى.

[٣٣٢] شلب - وإلى النعمان الرازي: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، [عنه]<sup>(٣)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في (كو)<sup>(٤)</sup>، و(لب)<sup>(٥)</sup> وأمّا الرازي فذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٦)</sup>، وفي الكافي باب الكبائر: يونس، عن حمّاد، عنه<sup>(٧)</sup>، وفي التهذيب في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة: الطاطري، عن ابن زياد - يعني ابن أبي عمير - عن حمّاد، عنه<sup>(٨)</sup>، والمراد بحمّاد: ابن عثمان بقرينة رواية ابن أبي عمير [عنه]، ويروي عنه جعفر بن بشير الذي روى عن الثقات في التهذيب في باب عدد فصول الأذان<sup>(٩)</sup>، وفي باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات<sup>(١٠)</sup>، وأبان بن عثمان في الكافي في كتاب

---

(١) أصول الكافي ٢: ٣٨ / ٥.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧١ / ٧٥٠.

(٣) الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٢٦.

(٥) تقدم برقم: ٣٢.

(٦) رجال الشيخ: ٣٢٥ / ٢٤.

(٧) أصول الكافي ٢: ٢١٢ / ٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٧١ / ٦٨٠.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٦٢ / ٢٢٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٩ / ١١٠٧.

الروضة<sup>(١)</sup>، كل ذلك من أمارات الوثاقفة، فقول السيد في العدة: والرازي مجهول غير سديد<sup>(٢)</sup>.  
 [٣٣٣] شلج - وإلى النعمان بن سعد<sup>(٣)</sup> - صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) - : محمد بن موسى بن  
 المتوكل رحمته الله، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن  
 محمد بن سنان، عن ثابت بن أبي صفية، عن سعيد بن جبير، عنه<sup>(٤)</sup>.  
 ثابت هو أبو حمزة الشمالي، ويأتي في الكنى<sup>(٥)</sup> ان شاء الله، والسند صحيح اليه بما مر في (يه)  
<sup>(٦)</sup>، و(كو)<sup>(٧)</sup>، و(لب)<sup>(٨)</sup>، واقا ابن جبير ففي الكشي: حدثني أبو المغيرة، قال: حدثني الفضل،  
 عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن سعيد بن جبير كان يأتني  
 بعلي بن الحسين، وكان علي بن الحسين عليه السلام يثني عليه، وما كان سبب قتل

(١) الكافي ٨: ١١٠ / ٩٠.

(٢) العدة للكاظمي: ١٦٩.

(٣) في المصدر: النعمان بن سعيد، وكذلك في رجال العلامة: ٢٨٠، من الفائدة الثامنة، وحاله مجهول، لم تذكره كتب  
 الرجال وليس له رواية في كتب الحديث الا ما وجدناه في الفقيه ٢: ٣٤٩ / ١٦٠٥ عنه عن أمير المؤمنين ٧ ويعنوان:  
 النعمان بن سعد. والظاهر وقوع التحريف في أحدهما بنسخ الفقيه بقريئة ما نقل في جامع الرواة ٢: ٢٩٥ عن مشيخة  
 الفقيه بعنوان: النعمان بن سعد مع الإشارة إلى روايته المذكورة، ولم يتعرض للاختلاف المزبور مع ما عرف عنه من دأبه  
 على التنبيه في أمثال هذا المقام.

والمتحصل مما تقدم ان التحريف واقع لا محال، لأنهما واحدا، ولكن تحديده بأيهما متعذر، فلاحظ.

(٤) يأتي برقم: ٣٦٧.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٤، من المشيخة.

(٦) تقدم برقم: ١٥.

(٧) تقدم برقم: ٢٦.

(٨) تقدم برقم: ٣٢.

الحجاج به الآ على هذا الأمر، وكان مستقيماً<sup>(١)</sup>.  
قال<sup>(٢)</sup>: وقال الفضل بن شاذان: ولم يكن في زمن علي بن الحسين عليه السلام في أول أمره الآ  
خمسة أنفس: سعيد ابن جبير، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن جبير بن مطعم، ويحيى بن أم  
الطويل، وأبو خالد الكابلي<sup>(٣)</sup>.  
ويظهر منه حسن حاله وإماميته دون الوثاقة، ومع ذلك ففي النفس منه شيء على ما يظهر  
من ترجمته في كتب الجماعة وأقواله في الكتب الفقهية.  
وأما النعمان، فقد مرّ في (كا)<sup>(٤)</sup> دلالة قولهم صاحب فلان أحد الأئمة عليه السلام على مدح  
عظيم يقرب من الوثاقة، فالخير صحيح عند القدماء، حسن عند المتأخرين.  
[٣٣٤] شلد - وإلى الوليد بن صبيح: أبوه عليه السلام، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن  
عيسى، عن الحسين بن المختار، عنه<sup>(٥)</sup>.  
أوضحنا وثاقة الحسين في (ص)<sup>(٦)</sup>، فالسند صحيح.  
والوليد ثقة في النجاشي<sup>(٧)</sup>، والخالصة<sup>(٨)</sup> ولا طعن فيه، يروي عنه ابن أبي عمير بلا واسطة<sup>(٩)</sup>  
وبواسطة حماد بن عثمان<sup>(١٠)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(١١)</sup>،

(١) رجال الكشي ١: ٣٣٥ / ١٩٠.

(٢) اي: الكشي.

(٣) رجال الكشي ١: ٣٣٢ / ١٨٤.

(٤) تقدم برقم: ٢١.

(٥) الفقيه ٤: ٨٢، من المشيخة.

(٦) تقدم برقم: ٩٠.

(٧) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٦١.

(٨) رجال العلامة: ١١٧ / ٣.

(٩) الكافي ٨: ٣٠٤ / ٤٦٩، من الروضة.

(١٠) الكافي ٥: ٩٤ / ٨.

(١١) الكافي ٣: ٤٧٥ / ٧.

وعبد الله بن سنان <sup>(١)</sup>، وإبراهيم بن أبي البلاد <sup>(٢)</sup>، وهشام بن سالم <sup>(٣)</sup>، ومحمد ابن حمران <sup>(٤)</sup>،  
وجميل بن صالح <sup>(٥)</sup>، وجميل بن دراج <sup>(٦)</sup>، وابنه العباس بن الوليد <sup>(٧)</sup>، وإبراهيم بن عبد الحميد <sup>(٨)</sup>،  
فهو منحرف في سلك الأجلاء.

[٣٣٥] شله - وإلى وهب بن وهب: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد  
الله، عن احمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن أبي البخترى وهب بن وهب القاضي القرشي <sup>(٩)</sup>.  
السند صحيح.

وأبو البخترى ضعيف عامي لا مسرح <sup>(١٠)</sup> للمدح فيه، إلا أنّ الظاهر اعتبار كتابه لاكثر  
الأصحاب من الرواية عنه وفيهم الأجلاء كالعباس بن معروف في باب تلقين المحتضرين من أبواب  
للزيادات <sup>(١١)</sup>، وعلي ابن الحكم فيه في أبواب التدليس <sup>(١٢)</sup>، والسندي بن محمد كما في النجاشي  
<sup>(١٣)</sup>.

- 
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٤ / ٣٩١.
  - (٢) الكافي ٦: ٣٢٠ / ١ وفيه روايته بتوسط أبيه عنه، فراجع.
  - (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٠ / ٩١٧.
  - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٠ / ٩١٧.
  - (٥) الكافي ٨: ١٤٤ / ١١٤.
  - (٦) تهذيب الأحكام ٤: ٥٢ / ١٣٦.
  - (٧) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٦١.
  - (٨) تهذيب الأحكام ٧: ٩٨ / ٤٢١.
  - (٩) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.
  - (١٠) تقدم إيضاح هذا اللفظ (لا مسرح) وذكرنا مراده منه هناك.
  - (١١) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٨ / ١٥٣٤.
  - (١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٣١ / ١٧١٩.
  - (١٣) رجال النجاشي: ٤٣٠ / ١١٥٥.

وإبراهيم بن هاشم <sup>(١)</sup>، وأحمد بن أبي عبد الله كما في الفهرست <sup>(٢)</sup>، وأبوه <sup>(٣)</sup>.  
ومما يؤيد ذلك أنّ الجليل عبد الله بن جعفر الحميري روى في قرب الاسناد عن السندي بن  
محمد، عنه، عن جعفر بن محمد عليه السلام أزيد من مائة حديث في نسق واحد <sup>(٤)</sup>، فلولا اعتبار  
كتابه وأخذه عنه لكان هذا طعنا فيه ولا يرتضيه احد.

ومن هنا قال الشارح والظاهر أنّ ما كان من كتابه موافقا للأخبار الصحيحة كانوا ينقلونها عنه  
ويذكرونها في كتبهم، قال: ونسبة أنه كذاب مشكل، والمصنّف حكم بصحّة كلّ ما في هذا  
الكتاب، وروى الأخبار الكثيرة عنه، وطريقه اليه صحيح، وطريقه على ما في الفهرست أصحّ <sup>(٥)</sup>.  
[٣٣٦] شلو - والى وهيب بن حفص: محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم، عن

محمد بن علي الهمداني، عن وهيب بن حفص الكوفي المعروف [بالمتمتوف] <sup>(٦)</sup>.

إن كان محمد بن علي هو ابن إبراهيم بن محمد الهمداني بالذال المعجمة الذي كان وكيل  
الناحية كأبيه وجدّه، فهو من الأجلاء والسند صحيح، وإن كان المراد به أبا سمينة الضعيف عند  
المشهور، فقد مرّ في (ز) <sup>(٧)</sup> اعتبار رواياته وإن كان ضعيفا، ويؤيد الأول وصفه بالهمداني، وأبو  
سمينة يعرف بالكوفي،

(١) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٥٧.

(٢) فهرست الشيخ: ١٧٣ / ٧٥٧.

(٣) الكافي ٣: ٢٠٥ / ٢.

(٤) قرب الاسناد: ٦١ - ٧٤ وفيه: ١٢٥ حديثا.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢٨٩.

(٦) في الأصل: المتنوّق، وما أثبتناه من المصدر وجامع الرواة ٢: ٣٠٣ وتنقيح المقال ٣: ٢٨٢ ومعجم رجال الحديث

١٩: ٢١٥.

(٧) تقدم برقم: ٧.

وما احتمله بعضهم من أنه جعل الحمداني وصفا لأبيه، والكوفي وصفا له أو بالعكس أو بكون حمل أحدهما على الموطن والآخر على المسكن، بعيد لا داعي لارتكابه، ويؤيده أيضا ما تقدم في (ز) <sup>(١)</sup> إن ماجيلويه يروي عن أبي سمينة بتوسط عمه محمد بن أبي القاسم، بل في الشرح إن أبا سمينة ارفع منه بدرجة <sup>(٢)</sup>.

وأما وهيب ففي النجاشي: أبو علي الجريري مولى بني أسد، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام ووقف، وكان ثقة <sup>(٣)</sup>.

وزعم صاحب الجامع انه غير الجريري وغير وهيب بن حفص النخاس الذي قال النجاشي: ذكره سعد <sup>(٤)</sup> ويروي عنه جماعة، وذكره الشيخ في من لم يرو عنهم <sup>(٥)</sup> والظاهر اتحاده مع الأول <sup>(٦)</sup>، ويؤيده أن البرقي لم يذكر في رجاله غير واحد <sup>(٧)</sup> وان كان فيه وفي بعض نسخ الفقيه مكبرا، والظاهر انه سهو لعدم وجوده في الأسانيد.

[٣٣٧] شلز - وإلى هارون بن حمزة الغنوي: محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن يزيد بن

(١) تقدم برقم: ٧.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٢٩٠.

(٣) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٥٩.

(٤) جامع الرواة ٢: ٣٠٣ وانظر رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٦٠.

(٥) بل ورد في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ: ٣٢٨ / ٢٧ اما باب من لم يرو عنهم عليهم السلام في رجال الشيخ فليس فيه بابا لحرف الواو، وذكره الشيخ في الفهرست: ١٧٣ / ٧٧٨ أيضا وبين طريقه لكتابة.

(٦) أكد الامام الراحل السيد الخوي طاب ثراه ان وهيب بن حفص النخاس هو الجريري بعينه، انظر معجم رجال الحديث ١٩: ٢١٧.

(٧) رجال البرقي: ٤١.

إسحاق شعر، عنه <sup>(١)</sup>.

الحمدون محمودون بكلّ جميل، واما يزيد فيستظهر وثاقته من أمور:

أ - نصّ الشهيد الثاني عليها على ما نقله عنه جماعة <sup>(٢)</sup>.

ب - حكم العلامة في الخلاصة بصحّة هذا الطريق الذي فيه يزيد <sup>(٣)</sup>.

ج - رواية الأجلّة عنه وفيهم الحسن بن علي بن فضّال كما في التهذيب في باب مستحق

الزكاة للفطرة <sup>(٤)</sup>، وفي باب وصيّة الصبي <sup>(٥)</sup>، والحسن بن موسى الخشاب كثيرا <sup>(٦)</sup>، وعبد الرحمن بن

أبي نجران <sup>(٧)</sup>، واحمد بن محمّد بن عيسى فيه في باب فضل التجارة <sup>(٨)</sup>، والهيثم بن أبي مسروق <sup>(٩)</sup>،

والجليل موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب <sup>(١٠)</sup>، والشيخ الصدوق والذي لا يطعن عليه يحيى

بن زكريا ابن شيبان <sup>(١١)</sup>، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطاب <sup>(١٢)</sup>.

د - رواية محمّد بن أبي يونس عنه كما في التهذيب في باب بيع الثمار <sup>(١٣)</sup>.

---

(١) الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.

(٢) شرح الدراية: ١٣١.

(٣) رجال العلامة: ١٧٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٥١ / ١٣٠ باب مستخفي الزكاة للفقير والمسكنة.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٨١ / ٢٢٨.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٣٨ / ٣٨٦.

(٧) الاستبصار ٣: ٣٢٦ / ١١٦١.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٨ / ٢٦.

(٩) أصول الكافي ٢: ٤٦ / ١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧٩ / ١٣٢٣.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤ / ٤٦٦.

(١٢) تهذيب الأحكام ١: ١٣٨ / ٣٨٦.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ٩٠ / ٣٨٢.

وقد قالوا فيه بعد التوثيق: صحيح الحديث، وقد مرّ غير مرّة ويأتي ان شاء الله تعالى مشروحا دلالة هذه الكلمة على وثاقة مشايخه، فراجع.

هـ - ما رواه في الكشي عن حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثني يزيد بن إسحاق شعر - وكان من ادفع<sup>(١)</sup> الناس لهذا الأمر - قال: خاصمني مرّة أخي محمد، وكان مستويا، قال: فقلت له - لما طال الكلام بيني وبينه -: إن كان صاحبك بالمنزلة التي تقول فاسأله ان يدعو الله لي حتى ارجع الى قولكم، قال: قال لي محمد: فدخلت على الرضا عليه السلام، فقلت له: جعلت فداك ان لي أخا وهو أسنّ ميّ، وهو يقول بحياة أبيك، وانا كثيرا ما أنظره، فقال لي يوما من الأيام: سل صاحبك إن كان بالمنزلة التي ذكرت ان يدعو الله لي، قال: فالتفت أبو الحسن عليه السلام نحو القبلة فذكر ما شاء الله ان يذكر، ثم قال: [اللهم] خذ بسمعه وبصره ومجامع قلبه حتى ترّده إلى الحقّ، قال: كان يقول هذا وهو رافع يده اليمنى.

قال: فلما قدم، أخبرني بما كان، فو الله ما لبثت الاّ يسيرا حتى قلت بالحقّ<sup>(٢)</sup>. قال الشارح: ووثقه الشهيد الثاني وكأنته لدعائه عليه السلام المستلزم للعدالة، فإنّ الفسق والكذب غير حقّ، واهتمامه عليه السلام بشأنه ظاهر في أنّه كان قابلا للحقّ في جميع الأمور ولم يفعل ذلك في غيره من الواقفية، وكان يلعنهم لعدم قبولهم له، مع ان أمر مشايخ الإجازة سهل، انتهى<sup>(٣)</sup>.

---

(١) كناية عن وقفه ودفع الناس عن القول بامامة الرضا عليه السلام، وفي رجال العلامة - وسيأتي عما قريب -: وكان من أرفع الناس لهذا الأمر، انظر تعليقتنا عليه في الهامش الخامس.

(٢) رجال الكشي ٢: ١٦٤ / ١١٢٦.

(٣) روضة المتقين ١٤ / ٢٩٢.

وفي الخلاصة: وروى الكشي، عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن يزيد بن إسحاق انه كان من ارفع الناس لهذا الأمر، وإن أخاه [محمد] كان يقول بحياة الكاظم عليه السلام، فدعا الرضا عليه السلام له حتى قال بالحق <sup>(١)</sup>، والذي في الكشي خلاف ما نقله <sup>(٢)</sup>.

واعلم أيّ لم أر طعنا فيه وشيئا قابلا لمعارضة ما مرّ ممّا يدلّ على وثاقته نصّا وامارة فالأخذ به لازم والسند صحيح، وكذا الخبر فان هارون بن حمزة الغنوي الصيرفي كوفي ثقة عين في النجاشي <sup>(٣)</sup>، والخلاصة <sup>(٤)</sup>، ولا مغمز فيه.

[٣٣٨] شلح - وإلى هارون بن خارجة: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي الكوفي، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة الكوفي <sup>(٥)</sup>.  
السند ضعيف على المشهور بمحمد وهو أبو سمينة وقد مرّ في (ز) <sup>(٦)</sup>

(١) رجال العلامة: ١٨٣ / ٣.

(٢) في رجال الكشي نسب الوقف ليزيد بن إسحاق، والاستقامة لأخيه محمد، وهنا العكس على ما لا يخفى.  
وفي تفسير عبارة العلامة وجهان:

الأول: وفيه تناقض ظاهر عند حمل قوله: وكان من ارفع الناس لهذا الأمر، على ارتفاع شأنه بين الواقعة، وتعصبه لهم، على اعتبار ان المراد من الأمر: أمر الوقف كما يظهر من سياق عبارة الكشي المتقدمة.  
إذ كيف يجتمع هذا مع طلبه من الامام عليه السلام ان يدعو الله عز وجل لهداية أخيه؟!

الثاني: - وهو الظاهر - حمل الكلام على شدة تمسكه بإمامة الرضا عليه السلام، على اعتبار ان المراد من الأمر: أمر الإمامة، ولا تناقض فيه ولكنه مخالف لما في رواية الكشي المتقدمة، وقد نبه عليه المصنف - رحمته الله - فلاحظ.

(٣) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٧.

(٤) رجال العلامة: ١٨٠ / ٣.

(٥) الفقيه ٤: ٧٥.

(٦) تقدم برقم: ٧.

اعتبار رواياته خصوصا إذا كان شيخا للإجازة، وابن خارحة كوفي ثقة هو واخوه مراد في النجاشي<sup>(١)</sup>، والخلاصة<sup>(٢)</sup>.

ويروي عنه عيون الطائفة كابن أبي عمير<sup>(٣)</sup>، وجميل بن درّاج<sup>(٤)</sup>، وصفوان بن يحيى<sup>(٥)</sup>، وحمّاد بن عثمان<sup>(٦)</sup>، وعثمان بن عيسى<sup>(٧)</sup>، وجعفر بن بشير<sup>(٨)</sup>، وعلي بن النعمان<sup>(٩)</sup>، ويحيى الحلبي<sup>(١٠)</sup>، ويحيى بن عمران<sup>(١١)</sup>، والحسن بن محمد بن سماعة<sup>(١٢)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(١٣)</sup>، وأبو المعزى<sup>(١٤)</sup>.

---

(١) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٦.

(٢) رجال العلامة: ١٨٠ / ٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤٢٥ / ١٤٧٤.

(٤) أصول الكافي ٢: ٦٨ / ٥.

(٥) الكافي ٤: ١٠.

(٦) لم نعر لروايته عنه.

(٧) الفقيه ٤: ٧٥، من المشيخة.

(٨) أصول الكافي ١: ٢٢٩ / ٥.

(٩) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٦.

(١٠) الكافي ٨: ٣١٦ / ٤٩٨، من الروضة.

(١١) الكافي ٨: ٢٥٢ / ٣٥٤.

(١٢) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٦٥.

(١٣) أصول الكافي ٢: ٤٢٦ / ٢٢.

(١٤) الكافي ٦: ٢٧١ / ٣، هو حميد بن المثني الذي اختلف في ضبط كنيته كثيرا بين إثبات المد أو القصر في آخره وبين إثبات الغين المعجمة مع الراء المهملة، وبين العين المهملة والزاي المعجمة.

ففي رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٠، وروضة المتقين ١٤: ٣١٨ والمنقول عن فهرست الشيخ ومشيخة الفقيه في بعض مصادرنا الرجالية المتأخرة: أبو المغراء (بالغين المعجمة والراء المهملة والالف الممدودة بلا همز).

وفي فهرست الشيخ - طبع دانشگاه مشهد - ١١٩، ورجال ابن داود: ٨٦ / ٥٣٨، وجامع الرواة ١: ١٨٥: أبو المغراء (بالغين المعجمة والراء المهملة والالف الممدودة مع إثبات همز)، وهذا ما استصوب في نضد الإيضاح: ١١٩.

واحمد بن محمد بن خالد<sup>(١)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(٢)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٣)</sup>، وغيرهم.

### [٣٣٩] شلط - وإلى هاشم الحنّاط:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم وأحمد بن إسحاق بن سعد، عنه<sup>(٤)</sup>.

أحمد: هو الأشعري الجليل شيخ القميين ووافدهم وخاصة أبي محمد عايشة ومن رأى الصاحب عايشة وله بعد ذلك مناقب جميلة، فالسند صحيح وكذا الخبر فان هاشم كوفي ثقة في النجاشي<sup>(٥)</sup> والخلاصة<sup>(٦)</sup>.

ويروي عنه ابن أبي عمير<sup>(٧)</sup>، وغير بعيد ان يكون قد سقط من السند، فان هاشم من أصحاب الصادق عايشة<sup>(٨)</sup> ورواية إبراهيم وأحمد عن

---

وفي فهرست الشيخ (طبع النجف الأشرف): ٦٠ / ٢٣٦، ونسختنا من المصدر: أبو المعزى (بالعين المهملة والزاي المعجمة مع المد بلا همز) وهذا هو اختيار المصنف « تَائِيَةٌ » كما يظهر من شرح طريق الصدوق اليه فيما سيأتي من هذه الفائدة، ولكن خالفه هنا باستبدال المد الى القصر.

وفي رجاله العلامة: ٥٩ / ١ وهو ما اختاره في تنقيح المقال ١: ٣٧٩ - مع تخطئة الجميع - كما في الأصل: (بو المعزى) (بالعين المهملة والزاي المعجمة والألف المقصورة).

وفي معالم العلماء: ٤٢ / ٢٧٤: أبو المعزى (بالعين المهملة والزاي المعجمة والألف الممدودة مع الهمز). اما في الأسانيد الحديثية فقد حصرت الكنية بين أبي المغراء (بالعين المعجمة والراء المهملة والألف الممدودة بلا همز) وبين أبي المغراء (كالأولى مع اضافة الهمز في آخرها)، فلاحظ.

(١) الكافي ٢: ٣٤٨ / ٥ فيه محمد بن خالد عن هارون بن خارجه.

(٢) أصول الكافي ٢: ١٥٨ / ٤.

(٣) الكافي ٤: ٥٥٦ / ١١ فيه بواسطة أبي سلم.

(٤) الفقيه ٤: ٤٣.

(٥) رجال النجاشي: ٤٣٥ / ١١٦٧.

(٦) رجال العلامة: ١٧٩ / ٢.

(٧) لم نعر على روايته عنه.

(٨) رجال الشيخ: ٣٣٠ / ٢٣ و: ٣٣١ / ٣٢.

أصحابه عليه السلام بعيد، والله العالم.

[٣٤٠] شم - وإلى هشام بن إبراهيم: محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن هشام بن إبراهيم - صاحب الرضا عليه السلام - (١).

السند صحيح.

وأما هشام وقد يقال له هاشم بن إبراهيم العباسي هو بعينه المشرقي البغدادي وفاقا لأكثر المحققين من المترجمين، واختلف في حاله لاختلاف ما ورد، وقيل فيه مدحا وذمًا.

أما ما يدل على وثاقته ومدحه فهي أمور:

أ - ما في الكشي، قال: قال حمدويه: هشام المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، فسألته عنه فقلت له: ثقة هو؟ فقال: ثقة، وقال: رأيت ابنه ببغداد (٢).

ب - ما رواه عن حمدويه وإبراهيم، قالوا: حدثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الختلي (٣) وهو المشرقي العباسي، يقول: استأذنت لجماعة على أبي الحسن عليه السلام في سنة تسع وتسعين ومائة، فحضرنا وحضرنا ستة عشر رجلا على باب أبي الحسن عليه السلام، فخرج مسافر وقال: [لا يدخل] (٤) آل يقطين ويونس بن عبد الرحمن، ويدخل الباقر رجلا رجلا.

---

(١) الفقيه ٤: ٥٢، من المشيخة.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٠ / ٩٥٥.

(٣) في المصدر: الجبلي، ومثله في طبعه جامعة مشهد، وفي هامش الأخيرة: في النسخ الخطية: كذلك (أي الجبلي)، وفي المطبوعة: الختلي.

(٤) الظاهر وجود سقط في هذا الموضع من المصدر والأصل، وفي الأخير لفظ: كذا، فاستبدلناه بما بين معقوفتين لوجوده كاستظهار في حاشية الأصل نفسه، فلاحظ.

فلما دخلوا وخرجوا، خرج مسافر ودعاني، وموسى<sup>(١)</sup>، وجعفر بن عيسى، ويونس فأدخلنا جميعا عليه، والعباس<sup>(٢)</sup> قائم ناحية بلا حذاء ولا رداء، وذلك في سنة أبي السرايا فسلمنا ثم أمرنا بالجلوس، فلما جلسنا، قال له جعفر بن عيسى: نشكو الى الله وإليك ما نحن فيه من أصحابنا، فقال: وما أنتم فيه منهم؟ فقال جعفر: هم والله يا سيدي يزندقونا ويكفروننا ويبرؤون منا.

فقال: هكذا كان أصحاب علي بن الحسين، ومحمد بن علي، وأصحاب جعفر، وموسى (صلوات الله عليهم)، ولقد كان أصحاب زرارة يكفرون غيرهم، وكذلك غيرهم كانوا يكفرونهم، فقلت له: يا سيدي نستعين بك على هذين الشيخين يونس وهشام وهما حاضران، فهما ادبانا وعلمانا الكلام، فإن كنا يا سيدي على هدى ففزنا، وإن كنا على ضلالة فهذان أضلانا، فمرنا بتركه ونتوب الى الله منه يا سيدي، فادعنا الى دين الله نتبعك.

فقال: ما أعلمكم الا على هدى، جزاكم الله عن الصحبة<sup>(٣)</sup> القديمة والحديثة خيرا، فتأولوا القديمة علي بن يقطين والحديثة خدمتنا، والله اعلم، الخبر<sup>(٤)</sup>.

ج - ما في الخلاصة في ترجمة جعفر بن عيسى، قال: روى الكشي عن حمدويه وإبراهيم، قالوا: حدثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي، عن هشام ابن إبراهيم الختلي المشرقي - وهو احد من أئني عليه في الحديث - انّ أبا الحسن عليه السلام قال فيه خيرا<sup>(٥)</sup>.

(١) في حاشية الأصل: ابن صالح كما صرح به في العنوان « منه عليه السلام ».

(٢) في حاشية الأصل: كأنه ابن هلال الشامي « منه عليه السلام ».

(٣) في المصدر: النصيحة، وفي طبعه جامعة مشهد: الصحبة، وفي هامشها: في سائر النسخ: النصيحة.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٩٠ / ٩٥٥، وطبعة جامعة مشهد: ٤٩٨ / ٩٥٦.

(٥) رجال العلامة: ٣٢ / ١٠.

د - وصف الصدوق إتياء بكونه صاحب الرضا عليه السلام <sup>(١)</sup> بناء على ما بيناه في (كا) <sup>(٢)</sup> من دلالة هذه الكلمة على مدح عظيم، وان مفادها غير مفاد قولهم: فلان من أصحاب أحدهم عليه السلام.

هـ - رواية يونس عنه كما في التهذيب في باب الحدّ في المسكر <sup>(٣)</sup>، وسعد ابن سعد فيه في أواخر كتاب المكاسب <sup>(٤)</sup>.

و - في النجاشي: هاشم <sup>(٥)</sup> بن إبراهيم العباسي الذي يقال له: المشرقي، روى عن الرضا عليه السلام، وله كتاب يرويه جماعة، أخبرنا الحسين، عن علي بن محمد، عن حمزة، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن يونس، عن هاشم، عن الرضا عليه السلام بالنسخة <sup>(٦)</sup>. والمراد به هشام، وقد يذكر هاشم بعنوان هشام كما في هاشم بن حيّان، وهاشم الرماني، فلاحظ، ولا يخفى ما في رواية هؤلاء عنه كتابه من الدلالة على مدحه واعتبار كتابه. وما في التعليقة، قال: وفي توحيد الصدوق رواية يظهر منها كونه من متكلمي الشيعة الفضلاء المدققين <sup>(٧)</sup>.

ز - ما في الكشي، قال: وجدت بخطّ محمد بن الحسن بن بندار القمي، في كتابه: حدثني علي بن إبراهيم بن هاشم <sup>(٨)</sup>، عن محمد بن سالم، قال: لما

(١) الفقيه ٤: ٥٢، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٢١.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٩٧ / ٣٧٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٤ / ١١٣٧.

(٥) نسخة بدل: هشام « منه قُتِبَ ». «

(٦) رجال النجاشي: ٤٣٥ / ١١٦٨.

(٧) تعليقة الوحيد البهبهاني: ٣٦٠، في ترجمة هشام بن إبراهيم المشرقي.

(٨) في المصدر: هشام، وسيأتي مثله أيضا بعد قليل في الفقرة (أ)، وما أثبتته المصنف رحمته الله.

حمل سيدي موسى بن جعفر عليه السلام الى هارون، جاء اليه هشام بن إبراهيم العباسي، فقال له: يا سيدي، قد كتب لي صك الى الفضل بن يونس، فسأله أن يروج امرى، قال: فركب إليه أبو الحسن عليه السلام فدخل عليه حاجبه وقال: يا سيدي، أبو الحسن موسى عليه السلام على الباب <sup>(١)</sup>، فقال: ان كنت صادقاً فأنت حرّ ولك كذا وكذا.

فخرج الفضل بن يونس حافياً يعدو حتى خرج اليه، فوقع على قدميه يقبلهما، ثم سأله ان يدخل فدخل، فقال له: اقض حاجة هشام بن إبراهيم فقضاها، الخبر <sup>(٢)</sup>.  
وامّا ما يدلّ على ذمّه فهي أيضاً أمور:

أ - ما رواه الكشي عن محمد بن الحسن، قال: حدثني علي بن إبراهيم ابن هاشم <sup>(٣)</sup>، عن الريان بن الصلت، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنّ هشام بن إبراهيم العباسي زعم أنّك أحللت له الغناء؟! فقال: كذب الزنديق، إنّما سألتني عنه، فقلت له: سألت عنه رجل أبا جعفر عليه السلام، فقال له أبو جعفر عليه السلام: إذا فرق الله بين الحق والباطل فأين يكون الغناء؟ قال الرجل: مع الباطل، فقال له أبو جعفر عليه السلام: قد قضيت <sup>(٤)</sup>.

---

هو الصحيح، والمراد منه هو القمي الثقة صاحب التفسير المشهور باسمه وهو من ابرز مشايخ ثقة الإسلام الكليني، وقد روى عن محمد بن سالم وعن الريان بن الصلت المشار لهما في روايتي الكشي، ولا وجود لعلي بن إبراهيم بن هشام في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

(١) نسخة بدل: بالباب « منه عليه السلام ».

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٠ / ٩٥٦.

(٣) في الأصل: هشام وقد تقدم الكلام عنه قبل قليل، فلاحظ.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٩١ / ٩٥٧.

ورواه الصدوق في العيون: عن احمد بن زياد الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن الريان، قال: سألت الرضا عليه السلام يوما بخراسان، فقلت له: يا سيدي: إن هشام بن إبراهيم العباسي حكم عنك أنك رخصت له في استماع الغناء، فقال: كذب وذكر مثله <sup>(١)</sup>.

ولكن في قرب الاسناد للحميري: حدثني الريان بن الصلت، قال: قلت للرضا عليه السلام: إن العباسي أخبرني أنك رخصت في سماع الغناء وساق مع اختلاف يسير <sup>(٢)</sup>.

وفي الكافي: عن العدة، عن سهل، عن علي بن الريان، عن يونس، قال: سألت الخراساني (صلوات الله عليه) عن الغناء، وقلت: أن العباسي ذكر عنك أنك ترخص في الغناء وساق ما يقرب منه <sup>(٣)</sup>.

وقال بعض المحققين: أظن أن المراد من العباسي: هشام بن إبراهيم المغيرة المشهور، قلت: ويحتمل أن يكون العباسي لقباً لغيره، ويكون التصريح في الكشي والعيون بالاسم من المصنف ظناً منهما أن المراد منه هشام، المذكور، ويأتي ما يقرب ذلك.

ب - ما رواه الكشي أيضاً: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل من أصحابنا، عن صفوان بن يحيى وابن سنان أنهما سمعا أبا الحسن عليه السلام يقول: لعن الله العباسي فإنه زنديق وصاحبه يونس فإتخما يقولان بالحسن والحسين <sup>(٤)</sup>.

---

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٤ / ٣٢.

(٢) قرب الاسناد: ١٤٨.

(٣) الكافي ٦: ٤٣٥ / ٢٥.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٩١ / ٩٥٨، أقول: والصحيح ان يكون ذيل الرواية: فإتخما يقولان في

ج - ما رواه أيضا عنه، عن علي، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي طالب، عن معمر بن خلاد، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: إنَّ العباسي زنديق وكان أبوه زنديقا <sup>(١)</sup>.

د - ما رواه عنه بالإسناد عن أبي طالب، قال: حدثني العباسي إنه قال للرضا عليه السلام: [لم] لا تدخل فيما سألك أمير المؤمنين؟ قال: فقال: وأنت أيضا عليّ يا عباسي؟ فقال: [نعم] ولتجيبه الى ما سألك، أو لا لأعطيتك القاضية - يعني السيف - قال أبو النضر: سألتنا الحسين بن إشكيب عن العباسي هشام بن إبراهيم، وقلنا له: أكان من ولد العباس؟ قال: لا، كان من الشيعة فطلبه (هارون) فكتب كتب الزيدية وكتب إثبات امامة العباس، ثم دسّ الى من يغمز به، واختفى، واطّلع السلطان على كتبه، فقال: هذا عباسي، فأمنه وخلّى سبيله <sup>(٢)</sup>.

هـ - ما رواه الحميري في قرب الاسناد، عن الريان بن الصلت، قال: دخلت على العباسي يوما فطلب دواة وقرطاسا بالعجلة، فقلت: ما لك؟ فقال: سمعت من الرضا عليه السلام أشياء احتاج أن اكتبها لا أنساها، فكتبها، فما كان بين هذا وبين ان جائي بعد الجمعة في وقت الحرّ وذلك بمرو، فقلت: من أين جئت؟ فقال: من عند هذا، قلت: من عند المأمون؟ قال: لا، قلت: من عند الفضل بن سهل؟ قال: لا، من عند هذا، فقلت: من

---

الحسن والحسين، وبه حزم السيد الخوي عليه السلام الشريف وعده محرفا، معجم رجال الحديث ٩: ٢٦١، والمراد من ذلك: انهما يقولان في امامة السبطين عليه السلام كما اوله الوحيد البهبهاني واستحسنه المامقاني رضي الله عنهما، انظر تنقيح المقال ٣: ٢٩٣.

(١) رجال الكشي ٢: ٧٩١ / ٩٥٩.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩١ / ٩٦٠.

تعني؟ قال: من عند علي بن موسى عليه السلام ، فقلت: ويلك خذلت اي شيء قصّتك؟ فقال: دعني من هذا، متى كان آباؤه يجلسون على الكراسي حتى يبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا؟! فقلت: ويلك استغفر ربك، فقال: جاريتي فلانة اعلم منه، ثم قال [العباسي]: لو قلت برأسي هكذا لقاتل الشيعة برأسها، فقلت: أنت رجل ملبوس عليك، إن من عقد <sup>(١)</sup> الشيعة انه لو رأوه <sup>(٢)</sup> صلى الله عليه وآله وسلم ، وعليه إزار مصبوغ، وفي عنقه كتر <sup>(٤)</sup> يضرب في هذا العسكر، لقالوا: ما كان في وقت من الأوقات أطوع لله جلّ وعزّ من هذا الوقت، وما وسعه غير ذلك <sup>(٥)</sup>، فسكت: ثم كان يذكره عندي وقتا بعد وقت.

فدخلت على الرضا عليه السلام ، فقلت له: إنّ العباسي يسمعي فيك ويدكرك، وهو كثيرا ما ينام عندي ويقيل، فترى أيّ أخذ بلقحه وأعصره حتى يموت، ثم أقول: مات ميتة فجأة؟ فقال - ونفض يديه ثلاث مرات -: لا يا ربّان لا يا ربّان لا يا ربّان، فقلت: إن الفضل بن سهل هو ذا يوجّهني إلى العراق في أمور له، والعباسي خارج بعدي بأيام إلى العراق، فترى أن أقول

---

(١) أي اعتقادهم في حق الامام عليه السلام ، هكذا في حاشية المصدر، ولم نجد في معاني (عقد) بكتب اللغة الاعتقاد أو العقيدة، نعم من معانيه المنسجمة مع النص هو: العهد، وربما يكون اللفظ محرفا والأصل فيه: من عقيدة الشيعة - والله العالم - .

(٢) أي الإمام عليه السلام .

(٣) التصلية غير موجودة في المصدر، والصحيح ان يقال: عليه السلام ، لانصراف التصلية الى الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، فلاحظ.

(٤) الكر: هو الجبل الذي يصعد به على النخلة، وقيل: هو جبل السفينة، وقيل: هو مطلق الجبل. لسان العرب: كرر.

(٥) يريد بهذا: لو أنّ الشيعة رأّت الإمام عليه السلام على غير ما يألّفون منه عادة لما وسعهم إنكاره، لأنه لا يجوز لأحد إنكار شيء من قوله أو فعله أو تقريره بعد ثبوت عصمته عليه السلام .

لمواليك القميين: أن يخرج منهم عشرون [أو] ثلاثون رجلا كأئمتهم قاطعوا طريق أو صعاليك، فإذا اجتاز بهم قتلوه، فيقال: قتله الصعاليك، فسكت فلم يقل لي نعم ولا لا، فلما صرت إلى الحوان (١) بعثت فارسا إلى زكريا بن آدم [القمي]، وكتبت [إليه]: أن هيهنا أمور لا يحتملها الكتاب، فإن رأيت أن تصير إلى مشكوة (٢) في يوم كذا وكذا لأوافينك بها إن شاء الله، فوافيت وقد سبقني إلى مشكوة فأعلمته الخبر، وقصصت عليه القصة وإنه يوافي هذا الموضع يوم كذا وكذا، فقال: دعني والرجل، فودّعته وخرجت، ورجع الرجل إلى قم، وقد وافاها معمر، فاستشاره فيما قلت له، فقال معمر: لا ندري سكوته أمر أو نهي، ولم يأمر بك بشيء فليس الصواب أن تتعرض له، فأمسك عن التوجه إليه زكريا، واجتاز العباسي بالجادة وسلم منه (٣).

و - ما رواه الصدوق في العيون: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن الريان بن الصلت أنه قال في حديث: وكان هشام بن إبراهيم الراشدي الهمداني من أخصّ الناس عند الرضا عليه السلام من قبل أن يحمل وكان عالما أديبا لسنا، وكانت أمور الرضا عليه السلام تجري من عنده وعلى يده، وتصير الأموال من النواحي كلّها إليه قبل حمل أبي الحسن عليه السلام، فلما حمل أبو الحسن عليه السلام اتصل هشام بن إبراهيم بذي الرئاستين (٤) فقرّبه ذو الرئاستين

(١) كذا في الأصل، وفي المصدر: الجواد، وفي حاشيته: اسم موضع بقرب قم.

(٢) اسم موضع أيضا، عن حاشية المصدر.

(٣) قرب الاسناد: ١٤٩ - ١٥٠، وما أثبتناه بين المعقوفات منه، ما خلا [أو]، فلاحظ.

(٤) ذو الرئاستين: هو الفضل بن سهل لقبه المأمون العباسي بذلك لتقلده رئاسة الحرب والقلم - أي الوزارة وقيادة

الجيش - انظر: وفيات الأعيان ٤: ٤١ / ٥٢٩ والكامل في التاريخ ٦: ٢٥٧.

وأدناه، فكان ينقل اخبار الرضا عليه السلام الي ذي الرئاستين [والمأمون فحظي بذلك عندهما، وكان لا يخفى عليهما من اخباره شيئا، فولاه المأمون حجابة الرضا عليه السلام، فكان لا يصل الي الرضا عليه السلام الا من أحب، وضيّق على الرضا عليه السلام .

فكان من يقصده من مواليه لا يصل اليه، وكان لا يتكلم الرضا عليه السلام في داره بشيء إلا أوردته [هشام] على المأمون وذي الرئاستين وجعل المأمون العباس ابنه في حجر هشام، وقال [له]: أدبه، فسمي هشام العباسي لذلك، قال: وأظهر ذو الرئاستين عداوة شديدة لأبي الحسن عليه السلام وحسده على ما كان المأمون يفضّله به، الخبر <sup>(١)</sup> .

ز - ما فيه أيضا قال الصدوق عليه السلام: وروي أنه قصد الفضل بن سهل مع هشام بن إبراهيم الرضا عليه السلام، فقال له: يا بن رسول الله جئتك في سرّ فأخل لي المجلس، فأخرج الفضل يمينا مكتوبة بالعتق والطلاق ومالا كفارة له، وقال له: أتما جئناك لنقول كلمة حق وصدق، وقد علمنا أنّ الإمرة أمرتكم والحق حقكم يا بن رسول الله، والذي نقوله بألسنتنا عليه ضمائرنا والاّ ينعتق ما نملك والنساء طوالق وعلي ثلاثين حجة راجلا <sup>(٢)</sup> [إننا] على أن نقتل المأمون ونخلص لك الأمر حتى يرجع الحق [لنقول] إليك. فلم يسمع منهما وشمهما ولعنهما، وقال لهما: كفرتما النعمة فلا تكون لكما السلامة ولا لي إن رضيت بما قلتما، فلما سمع الفضل ذلك منه مع هشام علما أنّهما أخطئا فقصدا المأمون بعد ان قالوا للرضا عليه السلام: أردنا بما فعلنا أن نجربك، فقال لهما الرضا عليه السلام: كذبتما فإن قلوبكما على ما اخبرتما، إلاّ إنّكما

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٥٣، وما بين المعقوفات منه.

(٢) كذا في الأصل والمصدر، والظاهر: وعلينا ثلاثون حجة راجلين.

لم تجداني كما أردتما، فلمّا دخلا على المأمون، قالوا: يا أمير المؤمنين أتّا قصدنا الرضا عليه السلام وجريناه وأردنا أن نقف على ما يضمه لك فقلنا وقال.

فقال المأمون: وفقتما، فلمّا خرجا من عند المأمون، قصده الرضا عليه السلام واخليا المجلس وأعلمه ما قالوا وامره أن يحفظ نفسه منهما، فلمّا سمع ذلك من الرضا عليه السلام علم أنّ الرضا (صلوات الله عليه) هو الصادق<sup>(١)</sup>.

هذه سبعة بسبعة<sup>(٢)</sup>، والذي حصل لي بعد التأمل في هذه الاخبار في المقامين أن هشام بن إبراهيم المشرقي ثقة صاحب كتاب وهو الموجود في الأسانيد ويلقب بالعباسي، وهناك هشام بن إبراهيم آخر يلقب بالعباسي أيضا وهو الذي كان مستقيما أو منافقا، ثم أظهر النصب والعداوة والتزندق، وكان من جملة رجال الدولة وأعوان العباسية، والذي يدل على تعدد العباسي أمور:  
أ - ان أحدهما مشرقي أي من أهل الشرق والمراد به خراساني وما والاها من أهل ختل كسگر في القاموس<sup>(٣)</sup> وغيره، بلد بما وراء النهر، وقد خرج منه جماعة من العلماء والمحدثين ومنهم إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي من مشايخ أبي عمرو الكشي، والثاني راشدي همداني وهمدان من بلاد الجبل.

ب - إنّ وجه تسمية المشرقي بالعباسي انه كتب لنجاة نفسه من هارون كتابا أثبت فيه امامة عباس فنحى منه كما مرّ عن الكشي وإن اشتبه عليه فذكره في ذيل ما ورد في ذم الآخر، واما الثاني فوجه التسمية تأديبه العباس ابن

---

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٦٧ / ٣٠.

(٢) اي: سبعة أخبار في توثيقه، وسبعة أخرى في ذمه، وقد تقدم ذكرها جميعا.

(٣) قال في القاموس المحيط، (ختله): والختل بالكسر الكنّ وحجر الأرنب، وكسگر: كورة بما وراء النهر، وضبطها بعضهم بالفتح، وفي معجم البلدان، ختل: والختل بالضم كورة ما وراء النهر في تخوم السند، فلاحظ.

المأمون<sup>(١)</sup>.

ج - عدم تعرّض النجاشي لنقل طعن وذمّ في العباسي الذي صرّح بأنّه المشرقي، واحتمال عدم وقوفه على ما في الكشي والكافي والعيون وقرب الاسناد فاسد جدّاً، وعدم افراده المذموم بالترجمة لعدم دخوله في الرواة والمحدثين والمؤلّفين، ولذا قلنا: إنّ الموجود في الأسانيد هو العباسي المشرقي وإتّما الخلط والاشتباه جاء من الكشي، فقال في العنوان ما روي في هشام بن إبراهيم العباسي من أصحاب الرضا عليه السلام، فذكر فيه اخبار الذم وبعض اخبار المدح<sup>(٢)</sup>.

وقال في عنوان آخر: ما روي في هشام بن إبراهيم المشرقي من أصحاب الرضا عليه السلام، وذكر فيه قصّة الوثاقة مع أنّه صرّح في ترجمة جعفر بن عيسى ابن يقطين: ان هشام بن إبراهيم الختلي هو المشرقي العباسي<sup>(٣)</sup>، فاتّضح - بحمد الله تعالى - تعدّده ووثاقه المشرقي وعدم المضرة في الاشتراك في صورة الإطلاق لعدم دخول الزنديق في زمرة الرواة وأرباب الكتب، مع أنّ الصدوق ذكر الطريق الى صاحب الكتاب المعدود من الكتب المعتمدة<sup>(٤)</sup>، هذا ما عندنا.

وامّا الأصحاب فلهم في مقام الجمع بين الطائفتين وجوه:

أ - الجمع بين الوثاقة والزندقة والحكم بالاتحاد، ففي الخلاصة: هشام ابن إبراهيم العباسي بالسین المهملة، روى الكشي - وذكر الخبر الأول والثالث - عن الرضا عليه السلام انه زنديق، وقال: قال ابن الغضائري:

(١) رجال الكشي ٢: ٧٩١ / ٩٦٠.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٠ / ٩٥٦.

(٣) رجال الكشي ٢: ٧٨٩ / ٩٥٥.

(٤) الفقيه ١: ٣، من مقدمة الكتاب.

هشام بن إبراهيم العباسي صاحب يونس، طعن عليه والطعن عندي في مذهبه لا في نفسه<sup>(١)</sup>. وابن داود ذكر ما في النجاشي في القسم الأول<sup>(٢)</sup> وما في الغضائري في القسم الثاني، قال: والطعن عندي في مذهبه لا في ثقته<sup>(٣)</sup> وتبعهما بعضهم وفيه - مضافا الى ما مرّ - إنّ الوثاقة تجتمع مع المذاهب الفاسدة ولكن لا تجتمع مع الكذب الصريح ولو بالمعنى الأعمّ وقد مرّ ابتلاؤه بالكذب العمدي في غير واحد من الاخبار.

ب - الحكم بالاتحاد وحمل اخبار الذم على التقيّة، قال التقي المجلسي في الشرح - بعد ذكر حديث الغناء - والظاهر أنّ هشام لما سمع هذا ولم يبالغ في التقيّة فيه تقيّة، فهم أنّه ليس بحرام لان الدنيا كلّها باطل، وسبّه عليه السلام بالزنديق لكونه مشهورا بالتشيع فكأنّه يدفعه عن نفسه لئلا يصل اليه ضرر، كما رواه في القوي عن صفوان، وذكر الخبر الثاني في الذم، وبعد قوله عليه السلام بالحسن والحسين، اي بإمامتهما، ثم الثالث وبعد قوله زنديقا، اي شيعة باعتقاد العامّة، ثم الرابع، وقال في آخره: ولو لم يكن للتقيّة كيف يمكن لمثله ان يقول له عليه السلام مثل هذا الكلام ولم يقل له المأمون عليه اللعنة مثل هذا، وهذا لكونه عليه السلام يعلم أنّه شيعة له، وكان عليه السلام يرضى بان يقول له عليه السلام أمثال هذا ليدفع عن نفسه

---

(١) رجال العلامة: ٢٦٣ / ٣ وفيه: هشام بن إبراهيم العياشي، بالشين المهملة. وما نقل فيه عن الغضائري - وسيأتي - بلفظ: العياشي أيضا.

وهذا من أغلاط الطبع قطعاً، لان قوله: (المهملة) قرينة على ارادة السين لا الشين كما هو واضح، ثم قلب الباء الموحدة الى الياء المثناة من تحت - في الموضوعين - غلط آخر، فلاحظ.

(٢) رجال ابن داود: ١٩٩ / ١٦٦٧.

(٣) رجال ابن داود: ٢٨٣ / ٥٤٤.

توهم التشيع.

ثم ذكر وجه التسمية المشرقي بالعباسي، وقال: فظهر انه كان يسمّى بمشام وهاشم، فالخير [حسن] كالصحيح، أو ضعيف على الظاهر من هذه الأقوال، والظاهر من الاخبار وأقاويل الأصحاب ان أمثال هذه أولى ممّا فعل سعيد بن جبير لكن الطبع ارضى ممّا فعله والله يعلم وإن كان الأظهر التخيير وإن كان الأشهر وجوب التقيّة، انتهى<sup>(١)</sup>.

وظاهر التعليقة تصديقه وإن كان في بعض كلماته إشارة الى ما اخترناه<sup>(٢)</sup> وكيف كان ففيه - مضافا الى التكلّفات البعيدة والتأويلات البشعة وعدم شدّة التقيّة في عصره عاشرا - إنّ خير الريان في قرب الاسناد وقصّته مع زكريا بن آدم غير قابل للحمل على التقيّة صدرا وذبيلا، فلاحظ.

ج - ما يظهر من المدقق الشيخ محمد في شرح الاستبصار وغيره أنّهم ثلاثة، قال: أقول: ان الذي يفهم من الكشي أن هشام بن إبراهيم المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، والنجاشي - كما تقدّم - قال: هاشم<sup>(٣)</sup> بن إبراهيم العباسي الذي يقال له المشرقي، وظاهر الحال أنّه ظنّ الاتحاد، فيكون هو الزنديق المذكور في روايات الكشي، والأمر لا يخلو من اشكال، فقول شيخنا<sup>(٤)</sup> أيده الله: فتأمل، لا يبعد أن يكون قول النجاشي: الذي يقال له المشرقي، لا يدلّ على الاتحاد مع المشرقي، بل المشرقي وصف للرجلين، ثم ان كلام شيخنا مبني على بعض نسخ النجاشي، والآ ففي بعضها: هشام بن إبراهيم العباسي - الى ان قال -: والذي نظنّ إن النجاشي توهم في أمر الرجل،

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٩٥.

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٣٦٠.

(٣) نسخة بدل: هشام.

(٤) اي: السيد الأميرزا محمد الأسترابادي كما في المنهج.

انتهى (١).

قال صاحب اكليل الرجال: ومقتضى اختلاف ظاهر العنوان أنّ الرجل ثلاثة: هاشم بن إبراهيم العباسي الذي يقال له المشرقي، وهشام بن إبراهيم العباسي وهو ليس بالمشرقي، وهشام بن إبراهيم المشرقي هو ليس بالعباسي (٢)، الى غير ذلك من الكلمات غير المحرّرة التي تشبه بعضها بعضا، والتعرض لنقلها وما فيها من الخلط والاشتباه يوجب التطويل، ولا أظن لمن تأمل فيما اخترناه أن يختار غيره.

[٣٤١] شما - وإلى هشام بن الحكم: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعا، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم ومحمّد بن أبي عمير جميعا، عن هشام بن الحكم وكنيته أبو محمد مولى بني شيبان بياع الكرابيس تحوّل من بغداد إلى الكوفة (٣).  
السند ينشعب إلى ثمانية (٤) وكلّها صحيحة، وهشام عين الطائفة ووجهها

---

(١) شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: غير موجود لدينا.

أقول: والكلام المنقول عنه وجدناه برمته في تعليقه الشيخ محمد بن الشيخ حسن نفسه على منهج المقال المخطوط

لدينا ٣: ٤٧٨ ورقة - أ - .

(٢) اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

(٣) الفقيه ٤: ٢٥، من المشيخة.

(٤) أي ثمانية طرق هي:

- ١ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن الحكم.
- ٢ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم.
- ٣ - أبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن الحكم.
- ٤ - أبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام

ومتكلمها وناصرها، من أرباب الأصول وله نوادر حكايات ولطائف مناظرات تطلب من محالها.  
[٣٤٢] شمس - وإلى هشام بن سالم: أبوه ومحمد بن الحسن بن أحمد ابن الوليد رضي الله  
عنهما، عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد والحسن بن طريف  
وأيوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عنه<sup>(١)</sup>.

وعن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير وعلي بن الحكم جميعا، عن  
هشام بن سالم الجواليقي<sup>(٢)</sup>.

السندان ينشعبان إلى أربعة عشر<sup>(٣)</sup> كلها صحيحة على الأصح من وثاقة

---

ابن الحكم.

وأربعة طرق أخرى فيها بدل أبوه: محمد بن الحسن.

(١) الفقيه ٤: ٨، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ٨، من المشيخة.

(٣) أما السند الأول:

- ١ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن النضر بن سويد، عنه.
- ٢ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن طريف، عن النضر بن سويد، عنه.
- ٣ - أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عنه.
- ٤ - أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عن النضر بن سويد، عنه ٥ - أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن الحسن بن طريف، عن النضر بن سويد، عنه.

٦ - أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عنه.

وستة طرق أخرى فيها بدل أبوه: محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد.

أما السند الثاني:

- ١ - أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم الجواليقي.
- ٢ - أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم الجواليقي.

ابن هاشم، وابن سالم ثقة ثقة في النجاشي<sup>(١)</sup>، والخلصة<sup>(٢)</sup>، صاحب أصل.  
 يروي عنه: ابن أبي عمير<sup>(٣)</sup>، وصفوان<sup>(٤)</sup>، والنضر<sup>(٥)</sup>، وابن محبوب<sup>(٦)</sup>، ويونس<sup>(٧)</sup>، والحسن بن  
 علي<sup>(٨)</sup>، والحلي<sup>(٩)</sup>، وجعفر بن بشير<sup>(١٠)</sup>، واليزنطي<sup>(١١)</sup>، وحماد بن عثمان<sup>(١٢)</sup>، والحسين بن سعيد<sup>(١٣)</sup>،  
 وابن بزيع<sup>(١٤)</sup>، وابن جندب<sup>(١٥)</sup>، والحجال<sup>(١٦)</sup>، وغيرهم من الأجلاء فهو منهم.  
 [٣٤٣] شمع - وإلى ياسر الخادم: أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ياسر خادم الرضا  
 عليه السلام<sup>(١٧)</sup>.

السند صحيح عندنا حسن على المشهور.

- 
- (١) رجال النجاشي: ٤٣٤ / ١١٦٥.  
 (٢) رجال العلامة: ١٧٩ / ٢.  
 (٣) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٣ / ٦٥٣.  
 (٤) الاستبصار ٣: ٣٧٤ / ١٣٣٦.  
 (٥) تهذيب الأحكام ٥: ٣٠٤ / ١٠٣٦.  
 (٦) الكافي ٨: ٢٤٣ / ٣٣٧، من الروضة.  
 (٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٩٧ / ٣٧٣.  
 (٨) تهذيب الأحكام ٥: ١٣ / ٣٤.  
 (٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٢ / ٥٣٣.  
 (١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٣٨٢ / ١٥٩٥.  
 (١١) الكافي ٤: ٦٩ / ٢.  
 (١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٢ / ١٢١٨.  
 (١٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٨ / ٨٢١.  
 (١٤) الإستبصار ١: ٤٧٣ / ١٨٢٨.  
 (١٥) الفقيه ٤: ٢٤١ / ٧٦٧.  
 (١٦) رجال الكشي ٢: ٥٦٥ / ٥٠١.  
 (١٧) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.

وياسر له مسائل عن الرضا عليه السلام - ذكره الفهرست <sup>(١)</sup>، والنجاشي - يرويها عنه احمد بن محمد البرقي <sup>(٢)</sup>.

ويروي عنه من الأجلّة: علي بن إبراهيم <sup>(٣)</sup>، وأبوه <sup>(٤)</sup>، والجليل احمد ابن إسحاق الأشعري الوكيل كما في التهذيب في باب كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ من أبواب الزيادات <sup>(٥)</sup>، ويعقوب بن يزيد <sup>(٦)</sup>، واحمد بن عمر الحلال <sup>(٧)</sup>، ونوح بن شعيب <sup>(٨)</sup>، واحمد بن محمد <sup>(٩)</sup>، وسهل بن زياد <sup>(١٠)</sup>.

وفي الخلاصة: وعن رفاعة بن موسى النخّاس صحيح، وكذا عن زياد ابن سوقة، وكذا عن حماد بن عثمان، وكذا عن ياسر الخادم <sup>(١١)</sup>، وفي الشرح: فالخبر حسن كالصحيح، والظاهر أنّه بملاحظة إبراهيم الثقة على الأصح <sup>(١٢)</sup>.

وروى الصدوق في العيون عن أبيه وعلي بن عبد الله الوراق، عن سعد ابن عبد الله، عن علي بن الحسين الحنيط، عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله ابن موسى بن جعفر عليه السلام، عن ياسر الخادم، عن أبي الحسن

---

(١) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٧٩٧.

(٢) رجال النجاشي: ٤٥٣ / ١٢٢٨.

(٣) أصول الكافي ١: ٤٠٩ / ٨.

(٤) الكافي ٦: ٥١٠ / ١٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٨ / ١٠٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٨٣ / ٢٤١.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ١٤٨ / ٥٩٠.

(٨) الكافي ٤: ٢٩٧ / ٨.

(٩) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٧٩٧.

(١٠) الكافي ٦: ٣٣٤ / ١٠.

(١١) رجال العلامة: ٢٧٨، الفائدة الثامنة، من الخاتمة.

(١٢) روضة المتقين ١٤: ٢٩٧.

العسكري عن أبيه، عن جدّه علي بن موسى الرضا عليه السلام انه كان يلبس ثيابه ممّا يلي يمينه، وساق الخبر ثم قال: قال مصنّف هذا الكتاب رحمته الله ياسر الخادم قد لقي الرضا عليه السلام وحديثه عن أبي الحسن العسكري غريب انتهى <sup>(١)</sup>، وهذا منه غريب فان علي بن إبراهيم الباقي في سنة سبع وثلاثمائة كما صرح به في العيون يروي عن ياسر كثيرا فراجع.

[٣٤٤] شمد - وإلى ياسين [الضرير] <sup>(٢)</sup>: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، قالوا: حدثنا سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن ياسين الضرير البصري <sup>(٣)</sup>.

ابن عيسى ثقة في (لا) <sup>(٤)</sup> فالسند صحيح.

وأما ياسين الضرير الزيات البصري ففي النجاشي: لقي أبا الحسن موسى عليه السلام لما كان بالبصرة وروى عنه وصنّف هذا الكتاب المنسوب اليه، ثم ذكر الطريق اليه <sup>(٥)</sup>، وذكره في الفهرست أيضا مع الكتاب والطريق <sup>(٦)</sup> ولم يغمزا عليه بشيء.

ويروي عنه احمد بن محمّد بن عيسى المعلوم حاله في الثبّت في النقل كما

---

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٣١٥ / ٩١.

(٢) في الأصل: الضرير، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، والظاهر انه من اشتباه النسخ لما سيأتي في الطريق وبعده من ذكره صحيحا، فلاحظ.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٣١.

(٥) رجال النجاشي: ٤٥٣ / ١٢٢٧.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨٣ / ٧٩٥.

في الكافي في باب كقارة ما أصاب المحرم من الطير<sup>(١)</sup>، وفي التهذيب في باب الطواف<sup>(٢)</sup>، وفي باب فضل التجارة<sup>(٣)</sup>، وفي الاستبصار في باب إنه لا ربا بين المسلم وبين أهل الحرب<sup>(٤)</sup>، وحرير كما في الكافي في باب ما يهدى الى الكعبة<sup>(٥)</sup>، وفي التهذيب في باب الوصية المبهمة<sup>(٦)</sup>، وفي كثير من الأسانيد روايته عن حرير.

قال في الجامع: وهذا من المواضع التي روى فيها متعاكسا<sup>(٧)</sup>، وسعد بن عبد الله في التهذيب في باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات<sup>(٨)</sup>، وعلي بن إبراهيم ذكره المحقق السيد صدر الدين العاملي ونسبه الى الكافي في باب الرضا بالقضاء ولم أجده فيه<sup>(٩)</sup>، ولا يخلو عن غرابة أيضا. ومن هذه الامارات لا يبعد استظهار الوثاقة أو ما يقرب منها، فالخبر حسن كما في الشرح، وفيه: أو قوي كالصحيح على المشهور<sup>(١٠)</sup>.

[٣٤٥] شمه - وإلى يحيى بن أبي العلاء: محمد بن الحسن، عن [الحسين بن الحسن]<sup>(١١)</sup> بن

ابان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن

---

(١) الكافي ٤: ٣٩٠ / ٧.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٨ / ٣٥١.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٧ / ٧٥.

(٤) الاستبصار ٣: ٧١ / ٢٣٦.

(٥) الكافي ٤: ٢٤١ / ١.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢١٢ / ٨٤١.

(٧) جامع الرواة ٢: ٣٢٢ / ٢٢٨٥، أقول: في معجم رجال الحديث ٢٠: ١٢ في ترجمة ياسين الضرير وجوها تنفي هذا التعاكس، وان ياسين الذي روى عنه حرير هو ليس الضرير، فراجع.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٤ / ١١٨٢.

(٩) لم نقف عليه فيه، ولا في غيره أيضا.

(١٠) روضة المتقين ١٤: ٢٩٧.

(١١) في الأصل: الحسن بن الحسين، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر وكتب الرجال،

أيوب، عن ابان بن عثمان، عنه <sup>(١)</sup>.

أثبتنا وثيقة ابن أبان في (يج) <sup>(٢)</sup>، فالسند صحيح.

وأما يحيى، ففي النجاشي وتبعه الخلاصة: يحيى بن العلاء <sup>(٣)</sup>، والظاهر انه سقط أبي من نسخته، فان الموجود في غيره والأسانيد: أبي العلاء، وهو رازي، وأصله كوفي، ثقة فيهما، غير مطعون في غيرهما من رجال الشيخ <sup>(٤)</sup>، والفهرست <sup>(٥)</sup> وغيرهما، ويروي عنه أبان كثيرا <sup>(٦)</sup>، وإسحاق بن عمار <sup>(٧)</sup>، وجعفر بن بشير <sup>(٨)</sup>، فالخبر صحيح مع أنّ في السند اثنين من أصحاب الإجماع.

[٣٤٦] شمو - وإلى يحيى بن أبي عمران: محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه،

عن يحيى بن أبي عمران - وكان تلميذ يونس بن عبد الرحمن - <sup>(٩)</sup>.

ومحمد وابن إبراهيم ثقتان في (لب) <sup>(١٠)</sup> و(يد) <sup>(١١)</sup> فالسند صحيح.

---

وقد ذكره المصنف - رحمته الله - صحيحا في شرح طريق الصدوق - عليه السلام - إلى إبراهيم ابن ميمون في (يج) وسيأتي قريبا مما يقوي وقوع الاشتباه من الناسخ، فلاحظ.

(١) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١٣.

(٣) انظر رجال النجاشي: ٤٤٤ / ١١٩٨ ورجال العلامة: ١٨٢ / ١١.

(٤) رجال الشيخ: ٣٣٣ / ٧.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٧٧٨.

(٦) الفقيه ٤: ٨٨، من المشيخة.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٧ / ٦٣٠.

(٨) الكافي ٣: ١٩٧ / ٢.

(٩) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(١٠) تقدم برقم: ٣٢.

(١١) تقدم برقم: ١٤.

وأما يحيى فغير مذكور إلا أنّ في أصحاب الرضا عليه السلام والخالصة: يحيى بن عمران الهمداني يونسى <sup>(١)</sup>، والظاهر الاتحاد، لقوله: يونسى، أي تلميذه، ولما رواه في التهذيب في باب كيفية الصلاة <sup>(٢)</sup>، وفي الاستبصار في باب الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم: عن علي بن مهزيار، عن يحيى بن <sup>(٣)</sup> [أبي] عمران الهمداني، قال: كتبت الى أبي جعفر عليه السلام <sup>(٤)</sup>.

وروي هذا الخبر في الكافي في باب قراءة القرآن من كتاب الصلاة، عن علي بن مهزيار، عن يحيى بن أبي عمران الهمداني. إلى آخره <sup>(٥)</sup>، فالظاهر - وفاقا لصاحب الجامع - أنّ لفظة أبي سقطت من قلم النساخ <sup>(٦)</sup>، وذكره في الفقيه أيضا في باب ما يصلّى فيه وما لا يصلّى فيه من الثياب <sup>(٧)</sup> مثل ما في المشيخة.

وكيف كان، فالخبر صحيح عند القدماء حسن عند المتأخرين، أو ضعيف.

[٣٤٧] شمز - وإلى يحيى [بن حسان] <sup>(٨)</sup> الأزرق: أبوه، عن علي ابن إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عنه <sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: رجال الشيخ: ٣٩٥ / ٨، ورجال العلامة: ١٨١ / ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٦٩ / ٢٥٢.

(٣) ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر، وهو موافق لسائر كتب الرجال، وسيأتي التأكيد عليه من المصنف عليه السلام بعد قليل، فلاحظ.

(٤) الاستبصار ١: ٣١١ / ٣.

(٥) الكافي ٣: ٣١٣ / ٢.

(٦) جامع الرواة ٢: ٣٣٤.

(٧) الفقيه ١: ١٧٠ / ٨٠٤.

(٨) هذا من زيادة الأصل على المصدر، وسيأتي التنبيه عليه من المصنف عليه السلام فلاحظ.

(٩) الفقيه ٤: ١١٨، من المشيخة.

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة هكذا في الوسائل من ذكر حسان في صدر الكلام<sup>(١)</sup>، وفي المشيخة: وما كان فيه عن يحيى الأزرق. إلى آخره.

ويحيى الأزرق متكرّر في الأسانيد، والمعهود المذكور في التراجم يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، ففي النجاشي: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، كوفي ثقة، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن عليهما السلام، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر طريقه، وفي الفهرست: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، له كتاب أخبرنا به جماعة. إلى آخره<sup>(٣)</sup>، وليس فيهما ذكر لابن حسان.

وفي أصحاب الصادق عليه السلام: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق الأنصاري، مولى، كوفي<sup>(٤)</sup>، ثم ذكر يحيى بن حسان الكوفي، ثم يحيى بن حسان، ثم يحيى الأزرق<sup>(٥)</sup>، ولا شك أنّ الأخير هو بعينه ابن عبد الرحمن ولم يصف الآخرين بالأزرق، ثم أنّ الصدوق لم يذكر طريقه إلى يحيى بن عبد الرحمن صاحب الكتاب المذكور في النجاشي والفهرست المتكرّر في الأسانيد الذي يروي عنه الأجلّة، ثم لم نجد خبراً في الأربعة<sup>(٦)</sup> - كما يظهر من الجامع<sup>(٧)</sup> - في سنده يحيى بن حسان الأزرق، وجميع ذلك يورث الظن القوي وفاقاً للفاضل الخبير الأردبيلي بأنّ كلمة حسان من طغيان القلم وان الأصل

(١) وسائل الشيعة ١٩: ٤٣٢.

(٢) رجال النجاشي: ٤٤٤ / ١٢٠٠.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٧٧٧.

(٤) رجال الشيخ: ٣٣٣ / ٥.

(٥) رجال الشيخ: ٣٣٤ / ١٧ و ٢٩ و ٣٠.

(٦) أي كتب الحديث الأربعة.

(٧) الظاهر: زيادة الميم الأولى سهواً والمراد هو جامع الرواة على ما سيأتي قريباً.

عبد الرحمن <sup>(١)</sup>، وما في الوافي <sup>(٢)</sup>، والوسائل <sup>(٣)</sup> من ذكره في أول الكلام من تصرفهما. ويروى عنه بعنوان يحيى الأزرق، أو يحيى بن عبد الرحمن الأزرق: أبان ابن عثمان <sup>(٤)</sup>، وحماد بن عثمان <sup>(٥)</sup>، وصفوان بن يحيى <sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن بكير <sup>(٧)</sup>، وعلي بن الحسن بن رباط <sup>(٨)</sup>، وعلي بن النعمان <sup>(٩)</sup>، والقاسم بن إسماعيل القرشي <sup>(١٠)</sup>.

[٣٤٨] شمع - والى يحيى بن عباد المكي: محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن أبي عبد الله الأسدي الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد، عنه <sup>(١١)</sup>.

الثاني هو ابن جعفر الثقة في (لو) <sup>(١٢)</sup>، والنخعي غير مذكور، وعمّه هو النوفلي المذكور في (لز) <sup>(١٣)</sup> والسند ضعيف على المشهور.

ويحيى غير مذكور إلا في أصحاب الصادق <sup>(١٤)</sup>، وفيه:

- 
- (١) جامع الرواة ٢: ٣٢٧.
  - (٢) الوافي: لم نعثر عليه فيه.
  - (٣) وسائل الشيعة ١٩: ٤٣٢.
  - (٤) الفقيه ٢: ٢٦٢ / ١٢٧٥.
  - (٥) الاستبصار ٢: ٢٤١ / ٨٤٠.
  - (٦) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٧ / ٥٢٠.
  - (٧) الاستبصار ٣: ٢٩١ / ١٠٢٦.
  - (٨) رجال النجاشي: ٤٤٤ / ١٢٠٠.
  - (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٥ / ١٤١٣.
  - (١٠) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٧٧٦.
  - (١١) الفقيه ٤: ٢١، من المشيخة.
  - (١٢) تقدم برقم: ٣٦.
  - (١٣) تقدم برقم: ٣٧.
  - (١٤) رجال الشيخ: ٣٣٥ / ٣٩.

عبادة، وفي رجال البرقي <sup>(١)</sup>: عبّاد كما هنا، ويروي عنه حنّان بن سدير <sup>(٢)</sup>، وفي الشرح: فالخبر قوي <sup>(٣)</sup>.

[٣٤٩] شمط - والى يحيى بن عبد الله: احمد بن الحسين القطان، عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني مولى بني هاشم، عن عبد الرحمن بن جعفر الجريري، عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب <sup>(٤)</sup>.

أحمد الأول من مشايخ الصدوق فله ما لهم من الوثيقة، أو المدح القريب منها، مضافا الى كثرة الطرق إلى أحمد الثاني وهو ابن عقدة الثقة الجليل الزيدي المعروف كما مرّ في ترجمته في (يط) <sup>(٥)</sup>، ومنها يظهر تثبته في النقل، فيستظهر منه حسن حال الجريري الغير المذكور، فالسند قوي جدّا. واما يحيى فذكره الشيخ في أصحاب الصادق <sup>(٦)</sup>، ومنه ومن رواية ابن عقدة كتابه بتوسط الجريري، يظهر أنه من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة ووثقهم من أصحاب الصادق <sup>(٧)</sup> ويعبر عنه في كتب الأنساب <sup>(٨)</sup>: يحيى الصالح، وهو والد محمد الصوفي جدّ الشيخ الجليل أبي الحسن العمري النسابة صاحب كتاب المجدي في النسب، فالخبر حسن، وفي الشرح: قوي <sup>(٨)</sup>.

---

(١) رجال البرقي: ٣١.

(٢) الكافي ٧: ٢٤٣ / ١.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٩٩.

(٤) الفقيه ٤: ٢٥.

(٥) تقدم برقم: ١٩.

(٦) رجال الشيخ: ٣٣٢ / ٣.

(٧) كتاب المجدي في الأنساب: ٢٨١.

(٨) روضة المتقين ١٤: ٢٩٩.

[ ٣٥٠ ] شن - وإلى يعقوب بن شعيب: محمد بن الحسن عليه السلام، عن الحسن بن مّثيل، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم الأسدي وهو مولى كوفي <sup>(١)</sup>.

السند صحيح بالاتفاق.

وأبو محمد يعقوب بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ثقة في النجاشي <sup>(٢)</sup>، والخلاصة <sup>(٣)</sup>، ويروي عنه ابن أبي عمير <sup>(٤)</sup>، وصفوان بن يحيى <sup>(٥)</sup>، وحماد بن عثمان <sup>(٦)</sup>، وأبان بن عثمان <sup>(٧)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن <sup>(٨)</sup>، وعبد الله بن المغيرة <sup>(٩)</sup>، وفضالة بن أيوب <sup>(١٠)</sup>، وعبد الله بن بكير <sup>(١١)</sup>.  
ومن أضرابهم علي بن النعمان <sup>(١٢)</sup>، ومحمد بن سنان <sup>(١٣)</sup>، والحسن بن

---

(١) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٤٥٠ / ١٢١٦.

(٣) رجال العلامة: ١٨٦ / ٦.

(٤) رجال النجاشي: ٤٥٠ / ١٢١٦.

(٥) الفقيه ٣: ١٩٤ / ٧٢٢.

(٦) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.

(٧) الاستبصار ٣: ٧٧ / ٢٥٦.

(٨) أصول الكافي ٢: ٣٣٥ / ١.

(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٦ / ٨٩٩.

(١٠) لم نظفر بروايته عنه، وفي التهذيب ٧: ٢٠١ / ٨٨٦ بتوسط ابان.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٩ / ٢٨٧.

(١٢) الاستبصار ٣: ٧٥ / ٢٥١.

(١٣) أصول الكافي ٢: ٤٢٩ / ٢٨.

محمد بن سماعة<sup>(١)</sup>، ومحمد بن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(٣)</sup>، وعبد الحميد الطائي<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن الوضاح<sup>(٥)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(٦)</sup>، وداود بن فرقد<sup>(٧)</sup>، والحسن بن الميثمي<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن عبد الجبار<sup>(٩)</sup>، وغيرهم.

[٣٥١] ثنا - وإلى يعقوب بن ميثم<sup>(١٠)</sup>: محمد بن موسى بن المتوكّل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه.

أبو، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب، بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير عنه<sup>(١١)</sup>.

---

(١) فهرست الشيخ: ١٨٠ / ٧٨٥.

(٢) الاستبصار ٢: ٣٠٩ / ١١٠٠.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٣٩ / ٣٨٩.

(٤) أصول الكافي ١: ١٧١ / ٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣٧٢ / ١٠٨٠.

(٦) أصول الكافي ٢: ١٤١ / ٥.

(٧) الكافي ٣: ٣٣٧ / ٤.

(٨) لم نظفر برواية الحسن الميثمي عنه، وما وجدناه رواية ابنه احمد بن الحسن الميثمي عن يعقوب ابن شعيب كما في أصول الكافي ٢: ٣٦٥ / ٤، ولعله هو المراد فسقط من النسخ سهوا، أو كان في نسخة المصنف في الكافي هكذا - والله العالم -.

(٩) لم نظفر على روايته عنه مباشرة، وما وقفنا عليه روايته عنه بواسطة علي بن النعمان كما في تهذيب الأحكام ٤: ٤٥١ / ٢٠١.

(١٠) كذا في الأصل، وفي المصدر: عيثم، والصحيح هو عثيم بتقديم الثاء على الياء كما يظهر في سائر موارد في كتب الحديث زيادة على ما نص عليه علماء الرجال، انظر جامع الرواة ٢: ٣٤٩، وروضة المتقين ١٤: ٢٩٩، ومعجم رجال الحديث ٢٠: ١٤٣، وانظر موارد كذلك في الفقيه ١: ١٥ / ٣٠ و ٣٢ وتهذيب الأحكام ١: ٢٣٣ / ٦٧٤، ١: ٢٤٥ / ٧٠٧، ١: ٤١٩ / ١٣٢٥ والاستبصار ١: ٣١ / ٨٤، ١: ٤١ / ١١٤ وفيها جميعا عثيم لا عيثم، فلاحظ.

(١١) الفقيه ٤: ٦، من المشيخة.

الأول صحيح على الأصح، والثاني بالاتفاق. ورواية ابن أبي عمير من أمارات الوثاقة، فالخبر صحيح، ويروي عنه أيضا أبان بن عثمان كما في التهذيب في باب تطهير الثياب <sup>(١)</sup>. وصحح العلامة في الخلاصة الطريق المذكور <sup>(٢)</sup>، وقال السيد الداماد: ويعلم حسن حاله وصحة حديثه من عد العلامة في الخلاصة طريق [الصدوق] <sup>(٣)</sup> في الفقيه إليه صحيحا ومن استصحاح الأصحاب اخبارا هو في طريقها <sup>(٤)</sup>. [٣٥٢] شنب - وإلى يعقوب بن يزيد: أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري ومحمد بن يحيى العطار واحمد بن إدريس رضي الله عنهم، عنه <sup>(٥)</sup>. رجال السنن ويعقوب من أجلاء المشايخ والثقات الإثبات والخبر صحيح بالاتفاق. [٣٥٣] شنج - وإلى يوسف [بن إبراهيم] <sup>(٦)</sup> الطاطري: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عنه <sup>(٧)</sup>. السنن صحيح عندنا بما مرّ في (يد) <sup>(٨)</sup>، و(كو) <sup>(٩)</sup> حسن أو ضعيف عند

(١) الصحيح باب تطهير المياه كما في تهذيب الأحكام ١: ٢٣٣ / ٦٧٤.

(٢) رجال العلامة: ٢٧٩، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

(٣) في الأصل: أصحاب الصادق، وهو اشتباه، والصحيح ما أثبتناه على ما لا يخفى.

(٤) الرواشح السماوية: ٤٧.

(٥) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٦) من زيادة الأصل على المصدر، وهو كذلك كما يظهر من سائر كتب الرجال التي تعرضت لذكره.

(٧) الفقيه ٤: ١١٨، من المشيخة.

(٨) تقدم برقم: ١٤.

(٩) تقدم برقم: ٢٦.

المشهور، ويوسف أبو داود مذكور في أصحاب الصادق عليه السلام، فيحتمل قويًا أن كونه من الأربعة الآلاف، ويروي عنه صفوان بن يحيى في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس <sup>(١)</sup>، وفي الكافي في باب اللباس من كتاب الزي والتحمل <sup>(٢)</sup>، ولا يروي إلا عن ثقة، فالخبر صحيح، ويروي عنه الجليل الثقة العين: العيص بن القاسم البجلي <sup>(٣)</sup>.

[٣٥٤] شند - وإلى يوسف بن يعقوب: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن محمد بن سنان، عن يوسف بن يعقوب أخي يونس بن يعقوب وكانا فطحيين <sup>(٤)</sup>.  
السند صحيح بما مرّ في (لا) <sup>(٥)</sup>، و(كو) <sup>(٦)</sup>.

وأما يوسف ففي أصحاب الكاظم عليه السلام واقفي <sup>(٧)</sup>، وذكره في أصحاب الصادق عليه السلام <sup>(٨)</sup>، ولم أر ما يوجب الاعتماد عليه ألا كونه من

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٠٨ / ٨١٧.

(٢) الكافي ٦: ٤٤٢ / ٧.

(٣) الكافي ٦: ٤٥١ / ٥.

(٤) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ٣١.

(٦) تقدم برقم: ٢٦.

(٧) رجال الشيخ: ٣٦٤ / ١٧.

(٨) رجال الشيخ: ٢٧٤ / ٢٢، في ترجمة أخيه قيس قال: قيس ويوسف ويونس بنو يعقوب بن قيس البجلي الدهني مولى أبو عمارة.

وقد مر عن الصدوق « عليه السلام » القول بفضحيته مع أخيه يونس، وفي الكشي عن حمدويه ٢: ٦٨٢ / ٧٢٠ ان يونس بن يعقوب فطحى كوفي، وفي النجاشي في ترجمة يونس بن يعقوب: ٤٤٦ / ١٢٠٧ قال: وكان قد قال بعبد الله ورجع، وهو يعني بعبد الله: عبد الله بن جعفر الافطح، ويبدو من هذا ان الشيخ « عليه السلام » قد انفرد في القول بوقفه كما تقدم.

والظاهر ان يوسف هذا يختلف عن يوسف بن يعقوب الذي ذكره البرقي في رجاله: ٢٩ وعده من أصحاب الصادق عليه السلام، وضعفه ابن داود: ٢٨٥ / ٥٦٠ نقلا عن

أصحاب الصادق عليه السلام، وتكرّر رواية أخيه الفقيه يونس عنه <sup>(١)</sup>، وعدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة <sup>(٢)</sup>، فالخبر قوي أو ضعيف <sup>(٣)</sup>.

[٣٥٥] سنة - وإلى يونس بن عبد الرحمن: ما يأتي، اعلم ان الصدوق نسي أن يذكر طريقه إلى يونس وهو موجود في الفهرست، فأخذه صاحب الوسائل منه وأدرجه في المشيخة، وقال: وما كان فيه عن يونس بن عبد الرحمن فلم يذكره الصدوق، ولكن ذكره الشيخ في الفهرست، فقال - بعد ما ذكره - له كتب كثيرة أكثر من ثلاثين - إلى ان قال :-

أخبرنا بجميع كتبه ورواياته جماعة، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن واحمد بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

وأخبرنا بذلك ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله الحميري وعلي بن إبراهيم ومحمد بن الحسن الصفار كلهم، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرار وصالح بن السندي، عن يونس.

ورواها محمد بن علي بن الحسين، عن حمزة بن محمد العلوي ومحمد ابن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل وصالح، عن يونس. وأخبرنا ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن محمد بن

---

الغضائري، لأن الأخير جعفي والمعني هنا هو البجلي. فلاحظ.

ولمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث ٢٠: ١٧٦ و ٢٢٨.

(١) وردت رواية أخيه عنه في الكافي ٦: ٣٨٥ / ٤، والفقيه ٣: ٢٢٢ / ١٠٣٤، وتهديب الأحكام ٩: ٩٢ / ٣٩٣.

(٢) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٣٠١.

عيسى بن عبيد، عن يونس، انتهى<sup>(١)</sup>.

قلت: الطريق الأخير غير مناسب ذكره هنا إلا أن يقال أنّ الصدوق يروي عن ابن الوليد كلما رواه، وفي مشيخة التهذيب طرق أخرى تأتي إن شاء الله في الفائدة الآتية مع ذكر ما يتعلّق بها وبما في فهرست ومشيخة الاستبصار.

[٣٥٦] شنو - وإلى يونس بن عمّار: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن أبي عبد الله، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي الحسن يونس بن عمّار بن (العيص)<sup>(٢)</sup> الصيرفي التغلبي الكوفي وهو أخو إسحاق بن عمّار<sup>(٣)</sup>.

مالك بن عطية ثقة لا طعن فيه، فالسند صحيح.

ويونس المذكور في أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٤)</sup>، وفي النجاشي في ترجمة أخيه إسحاق: ثقة، وأخوته يونس ويوسف وقيس وإسماعيل، وهو في بيت كبير من الشيعة<sup>(٥)</sup>.

ويروي عنه يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب من حافظ على صلاته<sup>(٦)</sup>، وابن أبي عمير فيه في باب الكتمان<sup>(٧)</sup>، وفي النهي عن القول بغير

---

(١) انظر فهرست الشيخ: ١٨١ / ٨٠٩، ووسائل الشيعة ١٩: ٤٣٤ / ٣٥٢.

(٢) كذا في الأصل، والصحيح الموافق للمصدر وروضة المتقين ١٤: ٣٠١ هو (الفيض) والظاهر أن نسخة المصنف من الفقيه هكذا لما سيأتي من التنبيه عليه، فلاحظ.

(٣) الفقيه ٤: ٧٤، من المشيخة.

(٤) رجال الشيخ: ٣٣٧ / ٦٧.

(٥) رجال النجاشي: ٧١ / ١٦٩.

(٦) الكافي ٣: ٢٦٨ / ٣.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٧٦ / ٣.

علم<sup>(١)</sup>، والحسن بن محبوب فيه في باب ما يحل للمملوك النظر اليه من مولاته<sup>(٢)</sup>، وفي الروضة بعد حديث محاسبة النفس<sup>(٣)</sup>، وعثمان بن عيسى فيه في باب الشكر<sup>(٤)</sup>، وفي التهذيب في باب الزيادات في فقه النكاح<sup>(٥)</sup>، والأربعة من أصحاب الإجماع، وثانيهم لا يروي إلا عن ثقة مع أنّ في السند الحسن بن محبوب، فالخبر صحيح أو في حكمه.

ويروي عنه أيضا علي بن رئاب<sup>(٦)</sup>، ومالك بن عطية<sup>(٧)</sup>، ويظهر من كثير من الاخبار حسن حاله واختصاصه بهم عليه السلام وشفقتهم عليه.

ففي الكافي في كتاب الدعاء: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطية، عن يونس بن عمّار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك هذا الذي قد ظهر بوجهي يزعم الناس ان الله عزّ وجلّ لم يبتل به عبدا له فيه حاجة، فقال لي: لا لقد كان مؤمن آل فرعون مكتع الأصابع فكان يقول هكذا ويمدّ يده ويقول: يا قوم اتبعوا المرسلين، قال: ثم قال: إذا كان الثلث الأخير من الليل في أوله فتوضأ وقم الى صلاتك التي تصليها، فإذا كنت في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين، فقل وأنت ساجد:

يا علي يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات ويا معطي الخيرات

---

(١) أصول الكافي ١: ٣٤ / ٨.

(٢) الكافي ٥: ٥٣١ / ٤.

(٣) الكافي ٨: ١٤٤ / ١١٣.

(٤) أصول الكافي ٢: ٨٠ / ٢٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٦٠ / ١٨٤٢.

(٦) لم نعر على روايته عنه.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٢١ / ٨.

صلّ على محمد وآل محمد، وأعطني من خير الدنيا والآخرة ما أنت أهله، واصرف عني من شرّ الدنيا والآخرة ما أنت أهله، واذهب عني هذا الوجع، [وسمه] <sup>(١)</sup> فإنه قد غاظني وحزني، وألحّ في الدعاء، قال: فما وصلت الى الكوفة حتى اذهب الله به عني كلّهُ <sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضا في باب شدّة ابتلاء المؤمن بهذا السند والمتن الآ أنّ فيه احمد ابن محمد بن عيسى <sup>(٣)</sup>.

وفيه في باب حقّ المرأة على الزوج بإسناده عن يونس بن عمّار، قال: زوجني أبو عبد الله عليه السلام جارية كانت لإسماعيل ابنه، فقال: أحسن إليها، فقلت: وما الإحسان إليها؟ قال: أشبع بطنها، واكس جثتها <sup>(٤)</sup>، واغفر ذنبها، ثم قال: اذهبي وسطك الله ماله <sup>(٥)</sup>.

وفيه بإسناده عنه، قال: وصفت لأبي عبد الله عليه السلام من يقول بهذا الأمر ممّن يعمل عمل السلطان، فقال: إذا ولّوكم يدخلون عليكم المرفق وينفعونكم في حوائجكم، قال: قلت: منهم من يفعل ذلك، ومنهم من لا يفعل، قال: من لا يفعل ذلك فابروا منه برأ الله منه <sup>(٦)</sup>.

وفيه في الصحيح عنه، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أنّ لي جاراً من قريش من آل محرز قد نوّه باسمي وشهرني كلّما مررت به، قال: هذا

---

(١) في الأصل: وهم، وما أثبتناه من المصدر، والمعنى اي واذكر اسم ما ظهر بوجهك.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤١١ / ٤.

(٣) أصول الكافي ٢: ٢٠٠ / ٣٠.

(٤) نسخة بدل: جسمها.

(٥) الكافي ٥: ٥١١ / ٤.

(٦) الكافي ٥: ١٠٩ / ١٤ وفيه يونس بن حماد لكنّ الصحيح يونس بن عمار كما في التهذيب ٦: ٣٣٣ / ٩٢٣.

الرافضي يحمل الأموال الى جعفر بن محمد، قال: فقال لي: فادع الله عليه إذا كنت في صلاة الليل وأنت ساجد في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين فاحمد الله عزّ وجلّ ومجّده وقل: اللهم ان فلان بن فلان قد شهري ونوّه بي وغاظني وعرضني للمكاره، اللهم اضربه بسهم عاجل تشغله به عني، اللهم وقرب اجله واقطع أثره وعجل ذلك يا ربّ الساعة الساعة، قال: فلما قدمنا الكوفة قدمنا ليلا فسألت أهلنا عنه، قلت: ما فعل فلان؟ فقالوا: هو مريض، فما انقضى آخر كلامي حتى سمعت الصياح من منزلة، وقالوا: قد مات (١).

وقد مرّ غير مرّة وجه الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار على وثاقة الراوي، أو مدحه. ومن الغريب بعد ذلك ما في عدّة السيد الكاظمي حيث قال: بعد ذكر الطريق المذكور: ويونس هذا مجهول (٢)، مع أنّه ممّن عدّ رواية ابن أبي عمير من أمارات الوثاقة وأصرّ عليها وهكذا رواية الأجلّة.

وقال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله - بعد نقل كلام النجاشي وغيره في بني عمّار - قال: وظاهر كلام الجماعة سلامة مذهب الجميع، بل المستفاد من كلام النجاشي: وهو في بيت كبير من الشيعة، استقامة جميع أهل هذا البيت - الى أن قال -: وقوله: ثقة واخوته يونس. لا يقتضي توثيق اخوته لاحتمال أن يكون يونس وما بعده خيرا من الاخوة لا بدلا، نعم لو قال: ثقة هو واخوته، لدلّ على ذلك، وفي رجال ابن داود عن النجاشي والكشي: ثقة هو واخوته، والوهم فيه ظاهر إذ ليس في الكشي من ذلك شيء، والموجود في

---

(١) أصول الكافي ٢: ٣٧١ / ٣.

(٢) العدة للكاظمي: ١٧٢ / أ.

النجاشي ما حكيناه لا ما حكاها، انتهى<sup>(١)</sup>.

قلت: قدّمنا في ترجمة الكشي في آخر الفائدة الثالثة اختلاف نسخ الكشي بالزيادة والنقيصة<sup>(٢)</sup>، ومن الجائز وجوده في نسخته وثبوت كلمة (هو) في نسخته من النجاشي، وهذا المقدار من الاختلاف غير عزيز في النسخ، وقد مرّ في بعض التراجم وجود كلمة ثقة في نسخ - جماعة - من النجاشي وأنكرها الآخرون لعدم وجودها في نسختهم، فالجزم بالحكم بالوهم مشكل. ثمّ أنّ الموجود في كتب الرجال عمّار بن حيّان لا العيص كما هنا ولعلّه من طغيان القلم أو هو بعض أجداده.

[٣٥٧] شنز - وإلى يونس بن يعقوب: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن يونس بن يعقوب البجلي<sup>(٣)</sup>.

أوضحنا وثيقة الحكم في (مب)<sup>(٤)</sup>، فالسند صحيح.

وأما يونس فالكلام فيه في موضعين:

أ - في وثاقته بل وجلالته.

ب - في مذهبه.

أما الأول فهو ثقة جليل ويدلّ عليها أمور:

أ - ما في النجاشي: يونس بن يعقوب بن قيس أبو [علي] الجلاب [البجلي] الدهنيّ، أمّه منيّة بنت عمّار بن أبي معاوية الدهنيّ أخت معاوية بن

(١) رجال السيد بحر العلوم ١: ٣٠١.

(٢) انظر الجزء الثالث صحيفة: ٢٨٧.

(٣) الفقيه ٤: ٤٦، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٤٢.

عمار، اختص بأبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، وكان [يتوكل] <sup>(١)</sup> لأبي الحسن عليه السلام، ومات بالمدينة في أيام الرضا عليه السلام، فتولّى امره، وكان (خطيباً) <sup>(٢)</sup> عندهم، موثقاً <sup>(٣)</sup>.

ب - ما في أصحاب الكاظم عليه السلام من رجال الشيخ: يونس بن يعقوب مولى نهد، له كتب، ثقة <sup>(٤)</sup>، وفي أصحاب الرضا عليه السلام: ثقة، له كتاب، من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام <sup>(٥)</sup>.

ج - رواية الثلاثة الذي لا يروون إلا عن الثقة عنه، وهم: ابن أبي عمير كما في الفهرست <sup>(٦)</sup>، وفي الفقيه في باب الرضا <sup>(٧)</sup>، وفي الاستبصار في باب أقل الطهر <sup>(٨)</sup>، وفي الكافي في الروضة بعد حديث قوم صالح <sup>(٩)</sup>، وصفوان بن يحيى فيه في باب زكاة مال اليتيم <sup>(١٠)</sup>، وفي التهذيب في باب زكاة أموال الأطفال <sup>(١١)</sup>، واحمد بن محمد بن أبي نصر فيه في أواخر باب الصيد والزكاة <sup>(١٢)</sup>، وفي الكافي في باب الإبط من كتاب الزي والتجمل <sup>(١٣)</sup>، وفي باب صفة الذبح

---

(١) في الأصل: يتولى، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) في المصدر: حضياً، اي: ذو حظ عظيم عند الأئمة. وفي روضة المتقين ١٤: ٣٠٢ كما في الأصل: خطيباً، اي: ذو خطوة وقرب منهم، فلاحظ.

(٣) رجال النجاشي: ٤٤٦ / ١٢٠٧، وما بين المعقوفات منه.

(٤) رجال الشيخ: ٣٦٣ / ٤.

(٥) رجال الشيخ: ٣٩٤ / ١.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨٢ / ٧٩٠.

(٧) الفقيه ٣: ٣٠٨ / ١٤٨٤.

(٨) الاستبصار ١: ١٣١ / ٤٥٣.

(٩) الكافي ٨: ١٩٤ / ٢٣٠، من الروضة.

(١٠) الكافي ٣: ٥٤١ / ٧.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧ / ٦٦. وفيه صفوان عن يونس بن يعقوب. في الباب المذكور نفسه.

(١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧ / ٦٦.

(١٣) تهذيب الأحكام ٦: ٥٠٨ / ٧.

والنحر<sup>(١)</sup>.

د - رواية الأجلّة عنه وفيهم: الحسن بن محبوب<sup>(٢)</sup>، والحسن بن علي ابن فضال<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن عبد الحميد<sup>(٤)</sup>، والسندي بن محمد<sup>(٥)</sup>، وحران بن أعين<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن أبي حمزة<sup>(٧)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن الوليد<sup>(١٠)</sup>، وثعلبة<sup>(١١)</sup>، وعلي بن أسباط<sup>(١٢)</sup>، وعمرو بن عثمان<sup>(١٣)</sup>، وموسى بن القاسم<sup>(١٤)</sup>، والحجّال<sup>(١٥)</sup>، وإسماعيل بن مهران<sup>(١٦)</sup>، واحمد بن عبد الله الكرخي<sup>(١٧)</sup>، ومحمد بن إسماعيل<sup>(١٨)</sup>، ومحمد بن عيسى<sup>(١٩)</sup>، واحمد بن

---

(١) الكافي ٦: ٢٢٩ / ٣.

(٢) الكافي ٥: ٥٣١ / ٤.

(٣) الاستبصار ٢: ٢١٠ / ٧١٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٨٧ / ٢٥٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٧ / ١٣٤.

(٦) الكافي ٥: ٣٤٩ / ٩.

(٧) الاستبصار ١: ١٥٠ / ٥٢٠.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٩ / ١٤٥٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٨ / ٣٨٩.

(١٠) الكافي ٨: ٢١٥ / ٢٦٢، من الروضة.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٦٤٧ / ١٨٧٠.

(١٢) تهذيب الأحكام ٨: ٢٠١ / ٧١١.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠٨ / ٩٢٩.

(١٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٥ / ١١٥٦.

(١٥) أصول الكافي ٢: ١٤٨ / ٤.

(١٦) أصول الكافي ٢: ١٩٣ / ٣.

(١٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٠ / ٩٥٣.

(١٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٢٢ / ٥٢٦.

(١٩) الكافي ٦: ٤٥٦ / ٣.

الحسن الميثمي <sup>(١)</sup>، والحسن بن علي بن يقطين <sup>(٢)</sup>، والعباس بن عامر <sup>(٣)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب الإذاعة <sup>(٤)</sup>.

هـ - جملة من الاخبار، فروى في الكشي عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، قال: حدثنا محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، قال: دخلت على أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: فقلت له: جعلت فداك ان أباك كان يرقّ عليّ ويرحمني فإن رأيت أن تنزلي بتلك المنزلة فعلت، قال: فقال لي: يا يونس اتيّ دخلت على أبي وبين يديه حيس أو هريسة، فقال لي: ادن يا بني فكل من هذا، هذا بعث به إلينا يونس [انه] من شيعتنا القدماء، فنحن لك حافظون <sup>(٥)</sup>.

قال أبو النضر: سمعت علي بن الحسن يقول: مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث إليه أبو الحسن الرضا عليه السلام بجنوطه وكفنه وجميع ما يحتاج اليه، وأمر موابيه وموالي أبيه وجدّه ان يحضروا جنازته، وقال لهم: هذا مولى لأبي عبد الله عليه السلام كان يسكن العراق، وقال لهم: احضروا له في البقيع فإن قال لكم أهل المدينة: انه عراقي ولا ندفنه في البقيع، فقولوا لهم: هذا مولى لأبي عبد الله عليه السلام وكان يسكن العراق، فإن منعمونا أن ندفنه بالبقيع منعناكم أن تدفنوا موابيكم في البقيع، فدفن في البقيع، ووجه أبو الحسن علي بن موسى عليه السلام الى زميله محمد بن الحباب - وكان رجلاً

---

(١) الكافي ٥: ٤٤٦ / ١٢.

(٢) الكافي ٦: ٥٢٥ / ٤.

(٣) الإستبصار ٣: ٢٩٢ / ١٠٣٣.

(٤) لم ترد روايته في هذا الباب.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٨٣ / ٧٢١.

من أهل الكوفة - صلّ عليه أنت <sup>(١)</sup>.

وعن علي بن الحسن، قال: حدثني محمد بن الوليد، قال: رأيت صاحب المقبرة وأنا عند القبر بعد ذلك، فقال لي: من هذا الرجل صاحب القبر فإنّ أبا الحسن علي بن موسى عليه السلام أوصاني به وأمرني أن أرش قبره أربعين شهرا، أو أربعين يوما في كلّ يوم - قال أبو الحسن: الشك مني - <sup>(٢)</sup>.

قال، وقال لي صاحب المقبرة: إن السرير عندي - يعني سرير النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم - فإذا مات رجل من بني هاشم صرّ السرير، فأقول: أيّهم مات؟ حتى اعلم بالغداة، فصرّ السرير في الليلة التي مات فيها هذا الرجل، فقلت: لا أعرف أحدا منهم مريضا فمن الذي مات؟! فلما ان كان من الغد جاؤوا فأخذوا مّي السرير، وقالوا: مولى لأبي عبد الله عليه السلام كان يسكن العراق <sup>(٣)</sup>.

وعن علي بن الحسن، قال: حدثني محمد بن الوليد، عن صفوان بن يحيى قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: جعلت فداك، سرّني ما فعلت بيونس، قال: فقال لي: ليس ممّا صنع الله ليونس أن نقله من العراق الى جوار نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم <sup>(٤)</sup>.

وعن علي بن الحسن، عن عباس بن عامر، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبي عبد الله عليه السلام اسأله أن يدعو الله لي أن يجعلني ممّن ينتصر به لدينه، فلم يجبني، فاغتممت لذلك، قال يونس: فأخبرني بعض

(١) رجال الكشي ٢: ٦٨٣ / ٧٢١.

(٢) أبو الحسن: هو علي بن الحسن بن علي بن فضال، وقوله: الشك مني، أي الشك المتعلق بالتردد السابق بين الشهور والأيام.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٨٥ / ٧٢٢.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٨٥ / ٧٢٣.

أصحابنا انّه كتب اليه بمثل ما كتبت إليه، فأجابه وكتب في أسفل كتابه: يرحمك الله انما ينتصر الله لدينه بشر خلقه (١).

وهذه اخبار رواها علي بن الحسن وهو من معشر بني فضال الذين أمرنا بأخذ ما رروا. وقد مرّ في (عز) (٢) قول الأستاذ الأعظم الأنصاري في بحث الاحتكار: ان هذا الحديث (٣) اولى بالدلالة على عدم وجوب الفحص عمّا قبل هؤلاء من الإجماع الذي ادّعاه الكشي على تصحيح ما يصحّ عن جماعة، انتهى (٤)، ولا فرق في الموصول بين كونه في مقام مدح راوية أو لا فكلّها في حكم الصحيح الذي يجب الأخذ به.

وعن علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن احمد، عن محمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لي يونس: ذكر لي أبو عبد الله أو أبو الحسن عليه السلام شيئاً أسرّ به، قال: فقال لي: والله ما أنت عندنا متّهم، إنّما أنت رجل منّا أهل البيت فجعلك الله مع رسوله وأهل بيته والله فاعل ذلك ان شاء الله وذكر أنّه قال ليونس: انظروا الى ما حتم الله به ليونس، قبضه الله مجاوراً نبيه صلى الله عليه وآله وسلم (٥).

وعن علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن احمد، عن محمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبي الحسن عليه السلام في شيء كتبت اليه فيه: يا سيدي، فقال للرسول: قل له إنّك أخي (٦)، والسندان

(١) رجال الكشي ٢: ٦٨٦ / ٧٢٦.

(٢) تقدم برقم: ٧٧.

(٣) أي قوله عليه السلام: خذوا ما رروا. « منه عليه السلام ». »

(٤) المكاسب: ٢١٢.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٨٥ / ٧٢٤، وفي الحجرية بدل مجاور نبيه: مجاور الرسول (نسخة بدل)

(٦) رجال الكشي ٢: ٦٨٦ / ٧٢٥، وقوله: إنك أخي، متعلق بمحذوف ظاهراً، والتقدير: يقول

صحيحان، ووثاقة يونس تمنع من الافتراء سيّما على الامام عليه السلام.

قال: وروي عن أبي سعيد الآدمي، قال: حدثني [محمد بن الوليد] <sup>(١)</sup> قال: حضرت جنازة معاوية بن عمار، ويونس بن يعقوب حاضر فصلّى بأصحابنا وأذن وأقام <sup>(٢)</sup>.

وعن حمدويه، قال: حدثني أيوب، عن محمد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: [يا يونس] قل لهم: يا مؤلّفة قد رأيت ما تصنعون، إذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم وخرجتم من المسجد <sup>(٣)</sup>.

وفي ترجمة عيسى بن عبد الله القمي وزرارة أيضا ما يظهر منه علوّ مقامه <sup>(٤)</sup>، ولا معارض لهذه الأخبار أبدا ولا مغمز فيه من احد ولا يخلو من غرابة.

وامّا الثاني: فظاهر جماعة انه فطحي، قال أبو عمرو الكشي: حدثني حمدويه - ذكره عن بعض أصحابنا -: أنّ يونس بن يعقوب فطحي كوفيّ مات بالمدينة كّفنه الرضا عليه السلام <sup>(٥)</sup>، وقال في ترجمة عبد الله بن بكير: قال محمد بن

---

لك أبو الحسن عليه السلام: إنّك أخي.

(١) في الأصل: محمد بن عبد الوليد، والصحيح ما أثبتناه لموافقتة ما في المصدر، مع عدم وجود ما في الأصل بسائر كتب الرجال، والظاهر أنّ المراد منه هو محمد بن الوليد المعروف بشباب الصيرفي الرقي، أو ابن خالد البجلي لروايتهما عن يونس بن يعقوب، ورواية سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي عنهما، والأرجح هو الأول لاكثر سهل من الرواية عنه على عكس الثاني الذي لم يرو عنه سهل إلا في مورد واحد كما يبدو من تتبع مواردنا في كتب الحديث، ولمزيد الفائدة راجع معجم رجال الحديث ١٧: ٣١١ - ٣١٥.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٨٦ / ٧٢٧.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٨٦ / ٧٢٨، وما بين المعقوفين منه.

(٤) رجال الكشي ١: ٣٥٧ / ٢٢٩ و ٢: ٦٢٤ / ٦٠٧.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٨٢ / ٧٢٠.

مسعود: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا، منهم: ابن بكير - إلى ان قال: - ويونس بن يعقوب. إلى آخره<sup>(١)</sup>، وتقدم كلام الصدوق في أخيه يوسف<sup>(٢)</sup>.

وأما الشيخ فذكره في أصحاب الصادق والكاظم والرضا<sup>(٣)</sup> عليهم السلام والفهرست<sup>(٤)</sup> ولم يطعن عليه بالفطحيّة، ولكن النجاشي قال: وكان قد قال بعبد الله ثم رجع<sup>(٥)</sup>، ولهذا يمكن الجمع بين كلمات من رماه بها حفظا لها عن الردّ وبين ما مضى من الاخبار الصريحة في حسن عقيدته كما أشار إليه في الخلاصة، قال: وروى الكشي احاديث حسنة تدلّ على صحّة عقيدة هذا الرجل، والذي اعتمد عليه قبول روايته، انتهى<sup>(٦)</sup>.

وفي تحرير الطاووسي - بعد نقل جملة من روايات الكشي - أقول: إنّه يبعد من مجموع ما رويت ان يكون المشار اليه فطحيّا، والرواية التي بدأت بذكرها ضعيفة، الشاهدة بكونه فطحيّا، انتهى<sup>(٧)</sup>.

قلت: والمراد بالرواية هي ما نقلها الكشي عن حمدويه<sup>(٨)</sup>، وفيها مع الضعف تناقض ظاهر، إذ الفطحيّة لا تجتمع مع هذا الإكرام والتبجيل - سيّما بعد الموت - من الامام عليه السلام، كما لا تجتمع مع سائر ما تضمّنته

---

(١) رجال الكشي ٢: ٦٣٥ / ٦٣٩.

(٢) تقدم في هذه الفائدة برقم: ٣٥٤ في طريقه الى يوسف بن يعقوب.

(٣) رجال الشيخ: ٣٣٥ / ٤٤، ٣٦٣ / ٤٤، ٣٩٤ / ١.

(٤) فهرست الشيخ: ١٨٢ / ٧٩٠.

(٥) رجال النجاشي: ٤٤٦ / ١٢٠٧، وقوله: قال بعبد الله ثم رجع اي: قال بامامة عبد الله بن جعفر الافطح ثم رجع الى الحق، فلاحظ.

(٦) رجال العلامة: ١٨٥ / ٢.

(٧) التحرير الطاووسي: ٣١٥.

(٨) رجال الكشي ٢: ٦٨٢ / ٧٢٠.

الاخبار من الكرامة والتبجيل، فأمّا أن يقال بنجاة الفطحيّة، أو خصوص يونس كعمّار<sup>(١)</sup>، أو يقال بأنّها زلّة صدرت ثم جبرت، وهو الحقّ الذي لا محيص عنه بعد صراحة الاخبار واعتبارها، وللقوم هنا كلمات لا تخلو من اضطراب وتشويش طويلا الكشح عن التعرض لها.

[٣٥٨] شنع - وإلى أبي أيوب الخزاز: محمّد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الخزاز، ويقال: إنه إبراهيم بن عيسى<sup>(٢)</sup>.

السند صحيح بالاتفاق.

وأبو أيوب ثقة في الكشي<sup>(٣)</sup>، والنجاشي<sup>(٤)</sup>، والفهرست<sup>(٥)</sup>، والخلاصة<sup>(٦)</sup>، فالخبر صحيح. [٣٥٩] شنط - وإلى أبي بصير: محمّد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن علي بن أبي حمزة، عنه<sup>(٧)</sup>.

---

(١) اي القول بفطحية يونس كالقول فطحية عمار بن موسى الساباطي الثقة المشهور الذي استوهبه الامام الكاظم عليه السلام بقوله: استوهبت عمارا من ربي فوهبه لي، كما في رواية الكشي ٢: ٥٢٤ / ٤٧١، وإذا كان خصوص يونس كعمار فلا تضر فطحيته بقبول مروياته.

والوجه الأخير الذي ذكره المصنف - عليه السلام - عقيب هذا الكلام هو من أرجح الوجوه وأصحها لدينا، لا سيما بعد محاكمة الأخبار الواردة بشأنه، فلاحظ.

(٢) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٦١ / ٦٧٩.

(٤) رجال النجاشي: ٢٠ / ٢٥.

(٥) فهرست الشيخ: ٨ / ١٣.

(٦) رجال العلامة: ٥ / ١٣.

(٧) الفقيه ٤: ١٨، من المشيخة، وما بين المعقوفين منه.

السند صحيح الى عليّ، ومر في (رز) <sup>(١)</sup> اعتبار رواياته وان كان واقفيا شديد العناد ومضافا الى وجود ابن أبي عمير في السند.

والمراد بابي بصير: أبو محمّد يحيى بن القاسم الأسدي بقرينة قائده علي <sup>(٢)</sup> الذي صرّحوا بأنه يروي كتابه <sup>(٣)</sup>، وهو ثقة في النجاشي <sup>(٤)</sup>، والخالصة <sup>(٥)</sup>.

وفي الكشي: اجتمعت العصابة على [تصديق] هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة، ومعروف بن خريز، وبزيد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي <sup>(٦)</sup>.

وروى عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن شعيب العرقوفي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ربّما احتجنا أن نسأل عن الشيء، فمن نسأل؟ قال: عليك بالأسدي، يعني أبا بصير <sup>(٧)</sup>.

---

(١) تقدم برقم: ٢٠٧.

(٢) كما في النجاشي: ٢٤٩ / ٦٥٦، في ترجمة علي بن أبي حمزة، ويريد بقائده أي الذي يقوده في الطريق لانه كان مكفوفاً، وعلي من غلمان، وقد صرح أبو بصير بذلك كما في الكافي ١: ٣١٤ / ٤ و ٣: ٥٨ / ١.

(٣) الذي صرح بذلك هو الشيخ في الفهرست: ١٧٨ / ٧٩٦، لكن طريق النجاشي الى كتابه ينتهي الى الحسن بن علي بن أبي حمزة، والظاهر سقوط (عن أبيه) من الطريق سهواً، كما صرح به بعض الاعلام، فلاحظ.

(٤) رجال النجاشي: ٤٤١ / ١١٨٧.

(٥) رجال العلامة: ٢٦٤ / ٣.

(٦) رجال الكشي ٢: ٥٠٧ / ٤٣١، وما بين المعقوفين منه.

(٧) رجال الكشي ١: ٤٠٠ / ٢٩١، وظاهر القول الأخير: يعني أبا بصير، انه ليس من كلام الامام عليه السلام، ولعله من كلام العرقوفي، أو من كلام احد رجال السند، كما هو ديدن الرواة في توضيح بعض ألفاظ المتون، من دون نسبتها الى احد، ولكنها تعرف بالتأمل بأنها ليس من كلام الامام عليه السلام، فلاحظ.

والخبر في أعلى درجة الصحة، والعرقوفي ابن أخته<sup>(١)</sup>، فلا يصغى بعد ذلك الى ما ورد أو قيل فيه من الوقف المنافي لوفاته في حياة الكاظم عليه السلام، والتخليط المنافي للإجماع المتقدم وغير ذلك من الموهنات، وقد أطالوا الكلام في ترجمته من جهات، بل أفرد جماعة لترجمته برسالة مفردة، وما ذكرناه هو الحق الذي عليه المحققون، ومن أراد الزيادة فعليه بكتب الأصحاب.

[٣٦٠] شمس - وإلى أبي بكر بن أبي سماك<sup>(٢)</sup>: محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن [عثيم]<sup>(٣)</sup> عنه<sup>(٤)</sup>.  
أوضحنا وثيقة ابن أبان في (بج)<sup>(٥)</sup>.

[وعثيم] غير المذكور، ويروي عنه في الأسانيد محمّد بن سليمان، وهو ابن

---

(١) اي ابن أخت أبي بصير يحيى بن القاسم كما في رجال النجاشي: ١٩٤ / ٥٢٠.

(٢) نسخة بدل: سمال.

أقول: اختلف العلماء في ضبطه بين السماك - بالكاف - وبين السمالم - باللام -.

والظاهر ان الصحيح هو السمالم باللام والميم المخففة وشددها بعضهم، اي الكحال قالها النجاشي في ترجمة غالب بن عثمان المنقري: ٣٠٥ / ٨٣٥. ومن ضبطه باللام هم الكشي ٧٧٠: ٢ / ٨٩٧ و ٨٩٨ و ٨٩٩ والنجاشي: ٢١ / ٣٠. والشيخ في الفهرست: ٩ / ٢٤ والعلامة في رجاله: ١٩٨ / ٣ وابن داود: ٢٢٦ / ٤ وتابعهم على ذلك أغلب المتأخرين.

اما من ضبطه بالكاف فهم الشيخ في رجاله: ٣٤٤ / ٣٣ وابن شهرآشوب في المعالم ١٨: ٦ والعلامة في إيضاح الاشتباه ٨٦ / ١٩.

والظاهر وقوع التصحيف في النسخة المطبوعة من رجال الشيخ لما مر في ضبطه في الفهرست وما نقله عنه العلماء كالسيد التفرشي في النقد: ٦، والأسترآبادي في منهج المقال: ورقة: ١٢ / أو المصنف على ما سيأتي بعد قليل أيضا. وسيأتي التأكيد على صحة الأول من المصنف عليه السلام، فلاحظ.

(٣) في الأصل وما يليه من شرح الطريق: عيتم، وما أثبتناه - في كلا الموضعين - هو الصحيح الموافق لما في المصدر، وقد مر مثله برقم: ٣٥١. فراجع.

(٤) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ١٣.

أسلم أو أشيم، واحتمل في العدة ان يكون المراد منه عثمان بن عيسى أو نحوه، وكيف كان فالسند صحيح إلى فضالة وهو من أصحاب الإجماع، فالخير صحيح أو في حكمه. ولكن الخطب الأعظم في المراد من أبي بكر بن أبي سمال<sup>(١)</sup>، ثم في مذهبه، فإنّ كلام المترجمين من الاضطراب والتشويش ما يحير العقول.

فنعول: قال صاحب المنهج<sup>(٢)</sup>، والتلخيص<sup>(٣)</sup> في باب الكنى: أبو بكر ابن أبي سمال<sup>(٤)</sup> هو إبراهيم بن أبي سمال ثقة واقفي - كما مرّ - واسم أبي سمال: محمد بن الربيع. وقال التقي المجلسي في الشرح: وما كان فيه عن أبي بكر بن أبي سمال، هو أبو إبراهيم وإسماعيل ابني أبي بكر بن أبي سمال الثقتين ولم يرد فيه شيء، ولكن يظهر من المصنّف أنّ له كتابا معتمدا للطائفة، انتهى<sup>(٥)</sup>.

وقال الأستاذ الأكبر في التعليقة: قوله في أبي بكر بن أبي سمال. الى آخره، ظهر ممّا مرّ فيه، وفي محمد بن حسان عرزم ان أبا بكر هذا هو والد إبراهيم، ولذا عدّه خالي مجهولا، انتهى<sup>(٦)</sup>، وتبع كلّ واحد منهم جماعة، ومقتضى الأول: ان أبا بكر كنية لإبراهيم المذكور في التراجم، وهو المراد من ابن أبي السمال<sup>(٧)</sup> حيثما يذكر في التراجم والأسانيد.

---

(١) نسخ الأحاديث والرجال مختلفة، ففي بعضها: أبي السمال (باللام)، وفي بعضها: (بالكاف)، وصرح بعضهم بأنّ

الأصح هو الأوّل. « منه بِيْرُهُ ».

(٢) منهج المقال: ٣٨٤.

(٣) تلخيص المقال:

(٤) نسخة بدل: سماك.

(٥) روضة المتقين ١٤ / ٣١١.

(٦) التعليقة للوحيد البهبهاني: ٣٨٤.

(٧) نسخة بدل: السماك.

ومقتضى الثاني: انه كنية لأبيه الغير المذكور في التراجم، فيكون هو المراد من ابن أبي السمال الذي يظهر من الاخبار أنه من الأمراء المعروفين في الشيعة.

ففي التهذيب بإسناده عن احمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وعنده إسماعيل ابنه، فقال: ما يمنع ابن أبي السمال <sup>(١)</sup> ان يخرج شباب الشيعة فيكفونه ما يكفيه الناس ويعطيهم ما يعطي الناس؟! قال: ثم قال لي: لم تركت عطاك؟! قال: قلت: مخافة على ديني، قال: ما منع ابن أبي السمال <sup>(٢)</sup> ان يبعث إليك بعطائك؟! أما علم أن لك في بيت المال نصيبا! <sup>(٣)</sup>.

بل يظهر هذا من النجاشي أيضا، حيث ساق نسبه الى أسد بن خزيمه <sup>(٤)</sup>، وهذا دأبه في المعروفين، والأصل في هذا الاختلاف كلام النجاشي، والتشويش في صدره ومخالفته مع ذيله، ومخالفة ما في رجال الشيخ <sup>(٥)</sup> للفهرست <sup>(٦)</sup> وما في بعض الأسانيد.

ف نقول: قال النجاشي: إبراهيم بن أبي بكر محمد بن الربيع يكتى بابي بكر محمد بن السمال <sup>(٧)</sup> سمعان بن هبيرة - وساق إلى - أسد بن خزيمه، ثقة هو وأخوه إسماعيل بن أبي السمال، روي عن أبي الحسن موسى عليه السلام

(١) في المصدر: سمال بدون (ال التعريف)

(٢) في المصدر: سماك.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٦ / ٩٣٣.

(٤) رجال النجاشي ٢١ / ٣٠.

(٥) رجال الشيخ: ٣٤٤ / ٣٣.

(٦) فهرست الشيخ: ٩ / ٢٤.

(٧) في المصدر (طبع مؤسسة النشر الإسلامي): ابن أبي السمال، وفي النسخة المحققة: ١٠٠ / ٢٩: محمد بن أبي السمال، وفي الحجرية: ١٦: محمد بن السمال.

وكانا من الواقفة، انتهى (١).

وصريح آخره ان والد إبراهيم وهو محمد يكتى بابي الشمال فلا بد وان يكون الأصل في الصدر هكذا: إبراهيم بن محمد بن الربيع يكتى بابي بكر، ومحمد بابي الشمال بن سمعان - يعني الربيع - فيكون الاخوان ابني أبي الشمال.

ومنه يظهر ما في توجيه بعضهم من أنّ ابن الشمال صفة للربيع ويكون جملة يكتى واقعة بين الموصوف والصفة لتوضيح ما علم سابقا من أنّ محمدا يكتى بابي بكر ويكون سمعان عطف بيان للشمال، انتهى (٢).

وقد عرفت وجه الظهور: ويؤيده ما في الكشي، فإنه قال في العنوان في إبراهيم بن أبي الشمال: من أصحاب أبي الحسن موسى عليه السلام، ثم ساق جملة من الاخبار وفي أحدها: لقيني مرة إبراهيم بن أبي شمال، وفي آخر: لما كان من أمر أبي الحسن عليه السلام ما كان قال إبراهيم وإسماعيل ابنا أبي شمال، وفي آخر: عن صفوان، عن أبي الحسن عليه السلام، قال صفوان: أدخلت عليه إبراهيم وإسماعيل ابني أبي شمال. الخبر، وهو طويل (٣).

وفي أصحاب الكاظم عليه السلام: إبراهيم وإسماعيل ابنا أبي شمال واقفيان (٤)، ويؤيد جميع ذلك ان إبراهيم صاحب كتاب في الفهرست (٥)، والنجاشي (٦) ويرويه جماعة منهم الحسن بن علي بن فضال، وليس لأبيه ذكر في الكتب ولا يعرف له كتاب، فكيف يترك الصدوق كتاب الابن المعتبر الموجود

---

(١) رجال النجاشي: ٢١ / ٣٠.

(٢) لم نعر على هذا التوجيه.

(٣) رجال الكشي ٢: ٧٧٠ / ٨٩٧ و٨٩٨، ٨٩٩.

(٤) رجال الشيخ: ٣٤٤ / ٣٣، وفيه: ابنا سماك، بالكاف دون اللام، والظاهر وجوده باللام في نسخة المصنف رحمته، وقد ذكرنا ذلك قبل قليل في الهامش الثاني من الرقم: ٣٦٠، فراجع.

(٥) فهرست الشيخ: ٩ / ٢٤.

(٦) رجال النجاشي: ٢١ / ٣٠.

ويذكر كتاب الوالد الذي لا ذكر له ولا لمؤلفه بل يعدّه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب؟! (١).  
ويؤيد ذلك كلّ ما في جملة من الأسانيد، ففي التهذيب في باب كيفية الصلاة: أبو القاسم  
معاوية، عن أبي بكر بن أبي سمّال (٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام (٣)، وفيه في باب الطواف: موسى  
بن القاسم، عن إبراهيم بن أبي سمّال، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ثم  
تطوف بالبيت. الى آخره (٤).

وفيه فيه: عنه، عنه، عنه، عنه، عنه عليه السلام قال: ثم تأتي مقام إبراهيم (٥)، وفيه في باب الخروج الى  
الصفاء: عنه، عنه، عنه، عنه عليه السلام قال: ثم انحدر ماشيا. الى آخره (٦).  
وفيه في باب الدعاء بين الركعات بإسناده عن علي بن معلّى، عن إبراهيم ابن أبي سمّال، عن  
سعيد بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام. الى آخره (٧).

---

(١) الفقيه ١: ٥، من المقدمة، ولم يصرح الصدوق عليه السلام بالكتاب وإنما ذكره ضمنا بعد تعداد مجموعة من الكتب  
المعتمدة ثم قال: وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معرفة في فهرست الكتب. الى آخره، وقد مر مثل ذلك  
من المصنف عليه السلام ونبهنا عليه في غير هذا الموضوع، فلاحظ.

(٢) نسخة بدل: سماك.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٩٢ / ٣٤٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٤ / ٣٣٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٥ / ٣٣٩، وقوله: وفيه فيه، اي وفي التهذيب في باب الطواف، والضمائر المتصلة بالنعنة  
تعود لرجال السند السابق حسب الترتيب، ذكرها اختصارا، وسيأتي مثله عما قريب، فلاحظ.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٨ / ٤٨٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٨٧ / ٢٤٤.

هذا ولكن في الفهرست: إبراهيم بن أبي بكر بن سمال له كتاب، أخبرنا به ابن عبدون، عن ابن الزبير، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أخويه، عن أبيهما الحسن بن علي بن فضال، عن إبراهيم بن أبي بكر<sup>(١)</sup>، وهكذا في الأسانيد التي فيها ابن فضال.

ففي الكافي في باب أنّ صاحب المال أحقّ بماله ما دام حيّاً: أحمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن إبراهيم بن أبي بكر بن أبي سمال الأَسدي، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام. إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

وفي التهذيب في باب حكم العلاج للصائم: روى علي بن الحسن بن فضال، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن الحسن بن راشد<sup>(٣)</sup>.

وفي باب الرجوع في الوصية: أحمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن إبراهيم بن أبي بكر بن أبي السمال الأزدي، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله<sup>(٤)</sup>، وساق ما في الكافي، ولم أقف على هذا التعبير في غير طريق ابن فضال فيوشك ان يكون الاشتباه وقع في كتابه منه أو من ناسخه وتبعه الشيخ غفلة كغفلته الأخرى.

أما في الفهرست أو في هذه الأسانيد فإنّ مقتضى ما في الفهرست ان يكون عليّ يروي، عن أخويه، عن أبيهما، عن إبراهيم، والموجود في الأسانيد روايته عنه بلا واسطة حتى في الكافي، فلا بدّ وان يكون الاشتباه في الفهرست، وزيادة الابن بين إبراهيم وأبي بكر من كتاب علي<sup>(٥)</sup>، فظهر أنّ الحقّ ما في المنهج والتلخيص، وأنّ الآخرين تبعوا الشيخ من غير تأمّل، وأنّ الخبر موثّق

(١) فهرست الشيخ: ٩ / ٢٤.

(٢) الكافي ٧: ٧ / ٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٧ / ٨٠٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٨٧ / ٧٥٢.

(٥) ظهر مما تقدم ان محمداً والد إبراهيم يكنى بأبي سمال وبأبي بكر أيضاً، وما ورد - قبل قليل -

أما الوثيقة فلتصريح النجاشي<sup>(١)</sup>، وأما الوقف فلما في أصحاب الكاظم عليه السلام<sup>(٢)</sup>، وأما النجاشي فإنه وإن صرح به في كلامه لكن قال في ذيله: وذكر الكشي عنهما في كتاب الرجال حديثا شكًا ووفقا عن القول بالوقف<sup>(٣)</sup>، بل قال في ترجمة داود بن فرقد: مولى آل أبي السمال، له كتاب رواه عدة من أصحابنا، ثم ساق طريقه<sup>(٤)</sup>.

وقال: وقد روى عنه [هذا الكتاب] جماعات من أصحابنا - عليه السلام - كثيرة، منهم أيضا إبراهيم بن أبي بكر محمد بن عبد الله [بن] النجاشي المعروف بابن أبي السمال<sup>(٥)</sup>، ثم ساق طريقه إليه، [وهذا]<sup>(٦)</sup> كالصريح في اعتقاده رجوعه عن الوقف، فالخبر صحيح على الأصح، وللقوم هنا كلمات يشبه بعضها بعضا في الاضطراب والتشويش.

[٣٦١] شسا - وإلى أبي تمامة<sup>(٧)</sup>: محمد بن علي ماجيلويه ومحمد بن

---

في الكافي والفهرست والتهذيب عن ابن فضال من أن أبا سمال هو أبو بكر محمد بن علي هذا التعبير في غير طريق ابن فضال. الرجال والأسانيد، وهو المراد بقول المصنف السابق: ولم أقف على هذا التعبير في غير طريق ابن فضال. ثم لا موجب لرمي الشيخ «عليه السلام» بالغفلة وقد سبقه ثقة السلام في ذلك كما تقدم. ويمكن توجيه هذه الزيادة الحاصلة بلفظ (ابن) بين إبراهيم وبين أبي بكر باحتمال كونها في الأصل: (أبو) لأن إبراهيم يكنى بابي بكر أيضا كما في جامع الرواة ١: ١٥ / ٣٧، فصحفت من الناسخ إلى (ابن) لا سيما وان الشيخ ذكره في التهذيب والرجال بعنوان: إبراهيم بن أبي سمال كما تقدم، فلاحظ.

(١) رجال النجاشي: ٢١ / ٣٠.

(٢) رجال الشيخ: ٣٤٤ / ٣٣.

(٣) رجال النجاشي: ٢١ / ٣٠.

(٤) رجال النجاشي: ١٥٨ / ٤١٨.

(٥) رجال النجاشي: ١٥٩ / ٤١٨ وما بين المعقوفات منه.

(٦) في الأصل: وهكذا، وما أثبتناه هو الأنسب بالمقام.

(٧) في المصدر: أبو ثمامة بالتاء المثناة وليس بالتاء المثناة، ومثله في جامع الرواة ٢: ٥٤٣، وجمع

موسى بن المتوكل والحسين بن إبراهيم رضي الله عنهم، عن علي بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن أبي ثمامة صاحب أبي جعفر الثاني عليه السلام (١).

السند صحيح، ولكن أبا ثمامة غير مذكور، وفي الوصف المذكور مدح عظيم، وفي التهذيب في باب الديون بإسناده عن عبد الكريم من أهل همدان، عن رجل يقال له: أبو ثمامة (٢)، قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: إني أريد أن ألزم مكة والمدينة وعليّ دين فما تقول؟ فقال: ارجع الى مؤدّي دينك (٣) فانظر أن تلقى الله عزّ وجلّ وليس عليك دين، إنّ المؤمن لا يخون (٤).

وثمامة بالثاء المثناة في جملة من الأسانيد، وفي بعضها بالثاء المنقطعة فوقها نقطتين، ومن هنا يتطرق احتمال كونه أبو تمام حبيب بن أوس الطائي الشاعر

---

الرجال ٧: ١٤ و ٢٨٩، وروضة المتقين ١٤: ٣١٢، وتنقيح المقال ٣: ٧، من فصل الكنى، ومعجم رجال الحديث ٢١: ٧٤ وغيرها.

كما ورد في بعض الأسانيد بالثاء المثناة، والأول هو الأرجح لما مر من ضبطه في أغلب كتب الرجال. ولم نقف على اسمه في سائر كتب الرجال الا ما ذكر في جامع الرواة ٢: ٣٧١ نقلا عن السيد التفرشي في النقد: ٣٨٤، فقال: أبو ثمام واسمه حبيب بن أوس، وما في نقد الرجال لا يؤيده إذ لا وجود فيه لأبي ثمام ولا لأبي ثمامة، وما فيه هو: أبو تمام واسمه حبيب بن أوس.

وظاهر ما في الجامع البناء على أنّ أبا تمام حبيب بن أوس الطائي الشاعر المشهور هو أبو ثمامة بعينه، بقرينة ما ورد في ترجمته من بيان طريق الصدوق اليه، مع التصريح به في آخر الطريق. ولعله كان أصل العنوان في الجامع كذلك فسقطت الهاء سهوا من الناسخ أو كان موافقا لما في النقد فصحفت الثاء ثاء.

وقد احتمل المصنف « ١ » هذا الاسم أيضا على ما سيأتي منه، فلاحظ.

(١) الفقيه ٤: ١٣٢.

(٢) في المصدر: أبو تمامة بالثاء المثناة، ومثله في ملاذ الاخبار ٩: ٤٩٠ / ٧.

(٣) قوله عليه السلام: الى مؤدّي دينك، اي: بلدك، أو بلد صاحب المال بقصد أداء الدين، ملاذ الاخبار ٩: ٤٩٠ / ٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٤ / ٣٨٢.

الشيعة المعروف.

وربما يؤيده ما في الكافي عن عبد الكريم الهمداني عن أبي تمامة، قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: إن بلادنا بلاد باردة فما تقول في لبس هذا الوبر. الخبر <sup>(١)</sup>، فإن بلاد طي بلاد باردة، وكيف كان فالخبر حسن وفاقا للشارح <sup>(٢)</sup>.

[٣٦٢] شسب - وإلى أبي جرير بن إدريس: محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي جرير بن إدريس صاحب موسى بن جعفر عليه السلام <sup>(٣)</sup>.  
السند صحيح على الأصح.

وأبو جرير هو زكريا بن إدريس بن عبد الله بن سعد الأشعري القمي، لم يوثقوه صريحا، ويمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ - رواية البنزطي عنه كما في الكافي في باب لبس الصوف من كتاب الزي والتحمل <sup>(٤)</sup>.

ب - رواية صفوان عنه كما فيه في باب أنّ الامام متى يعلم ان الأمر قد صار اليه <sup>(٥)</sup>.

ج - رواية ابن أبي عمير عنه فيه في باب فرض الحج والعمرة <sup>(٦)</sup>، وفي التهذيب في باب وجوب الحج <sup>(٧)</sup>.

---

(١) الكافي ٦: ٤٥٠ / ٣.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٣١٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ١٦ / ٤٧.

(٤) الكافي ٦: ٤٥٠ / ٥.

(٥) أصول الكافي ١: ٣١١ / ١.

(٦) الكافي ٤: ٢٦٦ / ٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٦ / ٤٧.

د - رواية جماعة من الأجلة عنه غيرهم وفيهم من أصحاب الإجماع، يونس بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، وعثمان بن عيسى<sup>(٣)</sup>، ومن غيرهم سعد بن سعد<sup>(٤)</sup>، وإسماعيل بن مهران<sup>(٥)</sup>، وإبراهيم بن هاشم<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن خالد<sup>(٨)</sup>.

هـ - ما رواه الكشي<sup>(٩)</sup> عن محمد بن قولويه، قال: حدثنا سعد، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن حمزة بن اليسع، عن زكريا بن آدم، قال: دخلت على الرضا عليه السلام من أول الليل في حدثان<sup>(١٠)</sup> موت أبي جرير، فسألني عنه، وترحم عليه، ولم يزل يحدثني وأحدثه حتى طلع الفجر، فقام عليه السلام فصلّى الفجر<sup>(١١)</sup>.

و - يؤيده ما في الكافي، عن احمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن أبي جرير القمي، قال: قلت لأبي الحسن (عليه

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٨٢ / ١١٠٢.

(٢) الكافي ٣: ٤٥٣ / ١١.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٦.

(٤) الاستبصار ٤: ١١ / ٣٣.

(٥) الكافي ٥: ١٤٢ / ٤.

(٦) الفقيه ٤: ٧٠، من المشيخة.

(٧) الكافي ٨: ٢٨٩ / ٤٣٧، من الروضة، هذا وفي معجم رجال الحديث ٧: ٢٨٢ أورد سند الحديث هذا ثم قال بعد كلام ذكره في شأن هذا السند: ومع ذلك فلا ينبغي الريب في انصراف أبي جرير القمي إلى زكريا بن إدريس فإنه المشهور والمعروف وله كتاب. ثم قال (ره): هذا فيما إذا كان أبو جرير القمي روى عن أبي الحسن أو عن الرضا عليه السلام، وأما إذا روى عن الصادق عليه السلام فلا ريب في تعيين كونه زكريا بن إدريس، فلاحظ.

(٨) رجال النجاشي: ١٧٣ / ٤٥٧.

(٩) في الأصل: ما رواه في الكشي، وحذفنا الحرف لأجل استقامة المعنى، وعدم مناسبتة الكلام.

(١٠) حدثان الشيء - بالكسر - أوله. لسان العرب: حدث.

(١١) رجال الكشي ٢: ٨٧٣ / ١١٥٠.

السلام): جعلت فداك قد عرفت انقطاعي إلى أبيك ثم إليك، ثم حلفت له وحقّ رسول الله ﷺ وحقّ فلان وفلان حتى انتهيت إليه إنّه لا يخرج منّي ما تخبرني به الى احد من الناس، وسألته عن أبيه أحيّ هو أم ميّت؟

فقال: قد والله مات، فقلت: جعلت فداك إنّ شيعتك يروون إنّ فيه سنّة أربعة أنبياء، قال: قد والله الذي لا إله الا هو هلك، قلت: هلاك غيبة أو هلاك موت؟ قال: هلاك موت، فقلت: لعلك منّي في تقيّة؟ فقال: سبحان الله! قلت: فاوصى إليك؟ قال: نعم، قلت: فأشرك معك فيها أحدا؟ قال: لا، قلت: فعليك من إخوتك إمام؟ قال: لا، قلت: فأنت الإمام؟ قال: نعم<sup>(١)</sup>.  
وقول العلامة في الخلاصة: زكريا بن إدريس أبو جرير - بضم الجيم - القمي، كان وجهها، يروي عن الرضا عليه السلام<sup>(٢)</sup>. وقد قرّر في محله دلالة هذه الكلمة على الوثاقة وما فوقها.

ز - وصفه بصاحب موسى بن جعفر عليه السلام بناء على ما مرّ في نظيره في (كا)<sup>(٣)</sup>، وهذه الأمارات كافية في استكشاف الوثاقة خصوصا رواية الثلاثة الذين لا يروون الا عن الثقة ولم نجد فيه طعنا من احد، نعم ذكر بعضهم إنّ أبا جرير كنية لزكريا بن عبد الصمد القمي أيضا، وحيث أنّه ثقة في أصحاب الرضا عليه السلام<sup>(٤)</sup>، والخلاصة<sup>(٥)</sup> فالاشتراك لا يزيد السند الا اعتبارا.

[٣٦٣] شسج - وإلى أبي الجارود زياد بن المنذر: محمّد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن علي القرشي الكوفي،

(١) أصول الكافي ١: ٣١١ / ١.

(٢) رجال العلامة: ٧٦ / ٨.

(٣) تقدم برقم: ٢١.

(٤) رجال الشيخ: ٣٧٦ / ١.

(٥) رجال العلامة: ٧٦ / ١.

عن محمد بن سنان، عن أبي الجارود زياد بن منذر الكوفي<sup>(١)</sup>.  
السند ضعيف بالقرشي، وهو أبو سمينة، ولكن ذكرنا في (ز)<sup>(٢)</sup> ما يدل على اعتبار رواياته وان  
كان ضعيفا.

وأما أبو الجارود فالكلام فيه طويل، والذي يقتضيه النظر بعد التأمل فيما ورد فيما قالوا فيه أنه  
كان ثقة في النقل مقبول الرواية معتمدا في الحديث إماميا في أوّله وزيديا في آخره، أما الأول فيدل  
عليه وجوه:

أ - إنه صاحب أصل كما في الفهرست<sup>(٣)</sup>.

ب - عدّه المفيد في الرسالة العددية من الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا  
والاحكام، الذين لا يطعن عليهم ولا طريق الى ذمّ واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدوّنة  
والمصنفات المشهورة. إلى آخره<sup>(٤)</sup>، ولا بدّ وأن يكون مراده الطعن والذم من جهة النقل والرواية  
لعدم جواز احتمال خفاء زيدية زياد - الذي هو رئيس أحد المذاهب الثلاثة المشهورة في الزيدية  
وهم الجارودية - عليه رحمة الله.

ج - رواية كثير من الأجلّة عنه وفيهم من أصحاب الإجماع، الحسن بن محبوب كما في الكافي  
في باب ما جاء في الاثني عشر ليلة<sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن المغيرة في التهذيب في باب الزيادات في  
كتاب الصوم<sup>(٦)</sup>، وعبد الله ابن مسكان في الكافي في أواخر كتاب المعيشة في باب آخر منه في  
حفظ المال<sup>(٧)</sup>،

(١) الفقيه ٤: ٧٠، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٧.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٢ / ٢٩٣.

(٤) الرسالة العددية: ١٤ و ١٦.

(٥) أصول الكافي ١: ٤٤٧ / ٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٧ / ٩٦٦.

(٧) الكافي ٥: ٣٠٠ / ٢.

وأبان بن عثمان فيه في باب بناء المساجد<sup>(١)</sup>، وفي التهذيب في باب عقود البيع<sup>(٢)</sup>، وفي باب تلقين المحتضرين<sup>(٣)</sup>، وفي باب فضل المساجد<sup>(٤)</sup>، وفي الاستبصار في باب بئر الغائط يتخذ مسجد<sup>(٥)</sup>، وعثمان بن عيسى في باب آداب التجارة<sup>(٦)</sup>.

ومن غيرهم: عبد الله بن سنان<sup>(٧)</sup>، وأبو عبيدة الخدّاء زياد بن عيسى<sup>(٨)</sup>، وثعلبة بن ميمون<sup>(٩)</sup>، وعمر بن أذينة<sup>(١٠)</sup>، ومنصور بن يونس<sup>(١١)</sup>، ومحمد بن سنان<sup>(١٢)</sup>، وعبد الصمد بن بشير<sup>(١٣)</sup>، وعلي بن إسماعيل<sup>(١٤)</sup>، وإبراهيم ابن عبد الحميد<sup>(١٥)</sup>، وعلي بن النعمان<sup>(١٦)</sup>، وعمرو بن أبي المقدم<sup>(١٧)</sup>، ومحمد بن

---

(١) الكافي ٣: ٣٨٦ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣ / ٩٧.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٣ / ٩٢٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٩ / ٧٢٧.

(٥) الاستبصار ١: ٤٤١ / ١٧٠١.

(٦) هذا الباب ليس في الاستبصار وإنما في الكافي ٥: ١٥٠ / ١ والرواية بعينها في التهذيب ٧: ٦ / ١٦ إلا ان في سندها عن أبي جرير بدلا عن أبي الجارود ومثله في ملاذ الاخبار ١٠: ٤٥٩ / ١٦، والصحيح ما في الكافي الموافق لما في الواقي ٣: ٥٩، ومراة العقول ١٩: ١٣٢ / ١، والوسائل ١٢: ٣٨٢ / ١، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٦ / ١٠١٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٨ / ٦٨١.

(٩) أصول الكافي ١: ١٥٠ / ٣.

(١٠) أصول الكافي ١: ٢٣٤ / ٢.

(١١) أصول الكافي ١: ٢٤١ / ١.

(١٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٩ / ١٤٩٧.

(١٣) الكافي ٨: ٣١٧ / ٥٠١، من الروضة.

(١٤) الكافي ٤: ٤٧٧ / ٤.

(١٥) أصول الكافي ٢: ١٥١ / ٧.

(١٦) أصول الكافي ٢: ٢٦٤ ذيل الحديث الثاني.

(١٧) الاستبصار ٤: ٢٤٥ / ٩٢٧.

بكر<sup>(١)</sup>، ومعاوية بن ميسرة<sup>(٢)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن أبي حمزة<sup>(٤)</sup>، ومالك بن عطية<sup>(٥)</sup>، وأبو مالك الحضرمي<sup>(٦)</sup>.

واحتمال رواية هؤلاء عنه قبل تغييره فاسد فإن في النجاشي: كوفي كان من أصحاب أبي جعفر وروى عن أبي عبد الله عليه السلام وتغير لما خرج زيد<sup>(٧)</sup> عليه السلام، وظاهره كصريح أبي الفرج في مقاتل الطالبين<sup>(٨)</sup> وغيره من أهل السير إنه خرج فيمن خرج مع زيد، وكان خروجه في سنة إحدى وعشرين ومائة بعد مضي سبع سنين تقريبا من امامة الصادق عليه السلام، وبعض هؤلاء لم يدركوا الصادق عليه السلام كالحسن بن محبوب وعثمان بن عيسى، وبعضهم أدركوا أواخر عصره، فالظاهر أن أكثرهم تحمّلوا عنه في أيام زديته.

د - ما في كتاب ابن الغضائري الطعان على ما نقله عنه العلامة في الخلاصة، والتفريشي في النقد: حديثه في [حديث] أصحابنا أكثر منه في الزيدية، وأصحابنا يكرهون ما رواه محمد بن سنان عنه ويعتمدون ما رواه بكر ابن محمد الارجني<sup>(٩)</sup>.

وظاهره اعتبار رواياته وإخراج ما رواه ابن سنان عنه لا تهمامه عندهم

(١) أصول الكافي ٢: ٤٥٧ / ٢١.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٦ / ٧٨٠.

(٣) الكافي ٣: ٢٢٢ / ٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٧١ / ١٥٤٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٩ / ٥٠١.

(٧) رجال النجاشي: ١٧٠ / ٤٤٨.

(٨) مقاتل الطالبين: ١٣٦.

(٩) رجال العلامة: ١٤٢، ونقد الرجال: ١٤٢.

بزعمه، فإن ثبت عدم اتّهامه بل جلالته كما مرّ (١) فلا محذور، ومن نظر الى تفسير الجليل علي بن إبراهيم القمي وإكثاره من النقل عن تفسيره يعلم شدّة اعتماده عليه، بل وغيره كما لا يخفى على من راجع الكافي وغيره.

وأما الثاني: فهو من الوضوح بمكان لا يحتاج الى نقل الكلمات والروايات، إلا أنّ هنا دقيقة انفردنا [بالتنبية عليها] (٢) ولا تخلو من غرابة، وهي أنّ الكشي قال في العنوان في أبي الجارود: زياد بن المنذر الاعمى السرحوب حكى أنّ أبا الجارود سمّي سرحوبا، وتنسب اليه السرحوبية من الزيدية، وسمّاه بذلك أبو جعفر عليه السلام، وذكر إنّ سرحوبا اسم شيطان اعمى يسكن البحر، وكان أبو الجارود مكفوبا اعمى القلب.

ثم ذكر أربعة أحاديث فيها ذمّه ولعنه ونسبة الكذب اليه كلّها عن الصادق عليه السلام بعنوان أبي الجارود من دون ذكر اسمه (٣).

وفي ما نقله في هذه الترجمة إشكال من جهتين:

الأول: ان تغييره كان عند خروج زيد الخارج بعد أخيه أبي جعفر عليه السلام بسبع سنين تقريبا (٤) كما نصّ عليه النجاشي (٥)، فكيف يذمه أبو جعفر عليه السلام ويسمّيه باسم الشيطان وهو من أصحابه لم يتغيّر ولم يتبدل؟!، فان صحّ فلا بد وان يكون غير زياد.

---

(١) تقدم في الطريق رقم: ٢٦.

(٢) في الأصل: تنبيهها، وما أثبتناه هو الصحيح، يقال: نبهته على الشيء، إذا أوقفته عليه. لسان العرب: نبه.

(٣) رجال الكشي ٢: ٤٩٥ - ٤٩٧ / ٤١٣ - ٤١٧.

(٤) لوفاة الإمام الباقر عليه السلام سنة / ١١٤ هـ، وخروج زيد عليه السلام سنة / ١٢١ هـ، وهذا التقدير مستفاد من كلام النجاشي وليس هو منه، فلاحظ.

(٥) رجال النجاشي: ١٧٠ / ٤٤٨.

الثاني: إنّ الذي يظهر من الشيخ الأقدم أبي محمد الحسن بن موسى النوبختي ابن أخت أبي سهل في كتاب الفرق والمقاتلات، - وقد اعتمد عليه جلّ من كتب في هذا الفن، واعتمد عليه الشيخ المفيد في كتاب العيون والمحاسن - أنّ أبا الجارود المذموم الملقب بالسرحوب من أبي جعفر عليه السلام غير زياد بن المنذر، قال عليه السلام: وفرقة قالت: أنّ الإمامة صارت بعد مضي الحسين في ولد الحسن والحسين عليه السلام، فهي فيهم خاصة دون سائر ولد علي بن أبي طالب عليه السلام، وهم كلّهم فيها شرع سواء من قام منهم ودعا لنفسه فهو الامام المفروض الطاعة بمنزلة علي بن أبي طالب عليه السلام، واجبة إمامته من الله عزّ وجلّ على أهل بيته وسائر الناس كلّهم، فمن تخلف عنه في قيامه ودعائه إلى نفسه من جميع الخلق فهو هالك كافر، ومن ادعى منهم الإمامة وهو قاعد في بيته مرخ عليه ستره فهو كافر مشرك، وكلّ من اتبعه على ذلك وكلّ من قال بإمامته، وهم الذين سمّوا السرحوبية، وأصحاب أبي خالد الواسطي واسمه يزيد <sup>(١)</sup>، وأصحاب فضيل

(١) والصحيح في اسمه هو: (عمرو) وليس (يزيد)، وهو عمرو بن خالد أبو خالد الواسطي أصله من الكوفة، روى عن أبي جعفر، وأخيه زيد بن علي عليه السلام، وروى عنه أبو يعقوب المقرئ - أحد كبار الزيدية، ونصر بن مزاحم، والحسين بن علوان وغيرهم، ومن أهل السنة الحجاج بن ارطأة، وثقة ابن فضال في الكشي وضعفه آخرون. وقد أجمعت كتب التراجم على ان اسمه: عمرو.

انظر: رجال الكشي ٢: ٤٩٨ / ٤١٩، والنجاشي: ٢٨٨ / ٧٧١، ورجال الشيخ: ١٣١ / ٦٩، ورجال العلامة: ٢٤١ / ٤، وابن داود: ٢٩٢ / ٢٥، ومنهج المقال: ٢٤٧، ومجمع الرجال ٤: ٢٨٤، ونقد الرجال: ٢٥١ / ٣٤، ومنتهى المقال ورقه: ١٤٥ / أ، وتنقيح المقال ٢: ٣٣٠ ومعجم رجال الحديث ١٢: ٩٣ / ٨٨٩٣. وانظر كذلك: الكاشف للذهبي ٢: ٢٨٣ / ٤٢١٦، وتهذيب التهذيب ٨: ٢٤ / ٤١، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال للخزرجي: ٢٨٨.

اما ما ورد في فهرستي الشيخ: ١٨٩ / ٨٦٨ وابن النديم - في أسماء الكتب المصنفة في

ابن الزبير الرسان، [وزياد بن المنذر] وهو الذي يسمّى أبا الجارود و [لقبه] سرحوبا محمّد بن علي بن الحسين بن علي عليه السلام، وذكر إنّ سرحوبا شيطان اعمى يسكن البحر، وكان أبو الجارود اعمى البصر اعمى القلب، فالتقوا هؤلاء مع الفرقتين اللتين قالتا: إنّ عليا عليه السلام أفضل الناس بعد النبي ﷺ، فصاروا مع زيد بن علي بن الحسين عليه السلام عند خروجه بالكوفة، فقالوا بإمامته، فسمّوا كلّهم في الجملة الزيدية إلاّ أنّهم مختلفون. إلى آخره (١).

وظاهره أنّ السرحوبية كانوا في عصر أبي جعفر عليه السلام، وانه عليه السلام سمّى الفضيل من رؤسائهم سرحوبا وانه المكّي بابي الجارود، وعلى ما ذكره فذكر الكشي هذه الاخبار في ترجمة زياد بن المنذر في غير محلّه وتبعه غيره من غير تأمل، ويؤيّدّه - مضافا الى ما مرّ (٢) من استقامة زياد قبل خروج زيد بعد وفاة أخيه الباقر عليه السلام بسبع سنين - أنّ الباقر والصادق عليه السلام من الذين ادّعوا الإمامة من غير خروج منهما عند السرحوبية - والعياذ بالله من الكفّار والمشرّكين - فلو كان أبو الجارود زياد بن المنذر هو الملقب بالسرحوب كيف يروي عن أبي جعفر عليه السلام تمام تفسير كتاب الله؟! بل في العيون: حدثنا احمد بن محمّد بن يحيى العطار، قال: حدثنا أبي، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي

---

الأصول والفقّه وأسماء الذين صنّفوها من الشيعة - : ٢٧٥، معالم العلماء: ١٤٠ / ٩٧٩ بزيادة (ابن) بين (أبي خالد) وبين (عمرو بن خالد) فلعله من الاشتباه أو سهو القلم.

اما من سمّي بيزيد وكني بابي خالد - من طبقة الواسطي المذكور - فهو يزيد أبو خالد الكناسي، الذي قيل باتحاده مع أبي خالد يزيد القمّاط، ولعل ما في المصدر من اشتباه جاء من هذه الناحية، والله العالم.

(١) فرق الشيعة: ٥٤، وما أثبتناه بين المعقوفات منه.

(٢) تقدم ذلك في الرقم: ١٢٨.

الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام عن جابر بن عبد الله الأنصاري <sup>(١)</sup>، قال: دخلت على فاطمة عليها السلام وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء فعددت اثني عشر آخرهم القائم، ثلاثة منهم محمد، وأربعة منهم علي عليه السلام <sup>(٢)</sup>.

حدثنا الحسين بن احمد بن إدريس - رحمته الله - قال: حدثنا أبي، عن احمد بن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: دخلت، وذكر مثله <sup>(٣)</sup>، والسندان صحيحان.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملي - بعد الإشارة الى هذا الخبر الشريف وجوابه - إنه تغير بعد خروج زيد بن علي عليه السلام <sup>(٤)</sup>، وفيه كما في كلمات غيره اعتراف بسلامته قبله فليس هو السرحوب الملعون الكذاب.

مع أنه روى الخبر لابن محبوب بعد خروج زيد بسنين كثيرة، فإنّ الحسن

(١) أقول:

رواية الإمام عليه السلام عن غير المعصوم غير معهودة في كتب الحديث إطلاقا، وليس لها وجود في سيرتهم عليهم السلام أيضا، اما هذه الرواية وأختها الآتية ومثلها في الكافي بموضعين - والجميع عن جابر - لا تخلو من دواع لعل أهمها اقامة الحجة على الغير ممن لا يرى في حديث الإمام إسنادا! ودليلنا ان ما رواه الامام عليه السلام عن جابر - وربما عن غيره ولم نجدها - لا بدّ وان نقف على طريق آخر لها عنه، عن آبائه عليهم السلام ويتفصيل أكثر وأدق. انظر ذلك مفصلا في كتاب الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي الفروع بعنوان رواية الإمام عليه السلام عن غير المعصوم، فراجع.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٦ / ٦.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٧ / ٧.

(٤) الظاهر انه من كتاب مجال الرجال للسيد صدر الدين العاملي الذي نقل عنه كثيرا في غير هذا الموضع مما تقدم، وهو ليس موجودا لدينا.

مات في آخر سنة مائتين وأربع وعشرين، وكان من أبناء خمس وسبعين، فتكون ولادته في سنة  
مائة وتسع وأربعين بعد خروج زيد - كما مرّ - بثمانية وعشرين سنة والله العالم بمقدار عمره  
حين تحمّله الخبر عن أبي الجارود.

وقال المحقق المذكور في الرد على التمسك بكلام شيخنا المفيد على حسن حاله - كما تقدم  
- ما لفظه: لعلّ أبا الجارود روى ذلك قبل أن يتغيّر، واطّلع على كون الرواية قبله <sup>(١)</sup> شيخنا المفيد  
عليه السلام من الخارج.

وفيه: إنّ الرواية في الرسالة هكذا: روى محمد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: سمعت أبا  
جعفر محمد بن علي عليه السلام يقول: صم حين يصوم الناس، فإنّ الله جعل الأهلّة مواقيت <sup>(٢)</sup>،  
ووفاة محمد في سنة مائتين وعشرين فالكلام فيه كالكلام في ابن محبوب.

وبالجملة ففي النفس في أصل بقاء زياد على زديته شيء، وان أرسل في الكتب إرسال  
المسلّمات فلاحظ وتأمل فيما ذكرنا.

هذا وفي تقريب ابن حجر: زياد بن المنذر أبو الجارود الاعمى الكوفي رافضي، كذبه يحيى بن  
معين من السابعة مات بعد الخمسين <sup>(٣)</sup>، اي بعد المائة كما صرح به في أول كتابه، وأظنّ أنّ  
المنذر أبا زياد هو منذر بن الجارود العبدي الذي ذكره في النهج، وقال: ومن كتاب له عليه السلام الى  
المنذر بن الجارود العبدي وقد خانته في بعض ما ولاه من أعماله، اما بعد: فان صلاح أبيك غزني  
منك، وظننت أنّك تتبع هداه وتسلك سبيله، فإذا أنت فيما رقى اليّ عنك لا تدع لهواك انقيادا،  
ولا تبقى لاخرتك عتادا، تعمّر دنياك لخراب

(١) أي قيل: أن يتغير.

(٢) الرسالة العددية: ١٦، وذكر الشيخ في التهذيب ٤: ١٦٤ / ٤٦٢ وضعفها المجلسي في ملاذ الاخبار ٦: ٤٦٣ /  
٣٤.

(٣) تقريب التهذيب ١: ٣٧٠ / ١٣٥.

آخرتك، وتصل عشيرتك، بقطيعة دينك. إلى آخر الكتاب.

قال السيد - عليه السلام - <sup>(١)</sup>: والمنذر هذا هو الذي قال فيه أمير المؤمنين عليه السلام: إنّه لنظار في عطفه مختال في برديه تقال في شراكيه <sup>(٢)</sup>.

قلت: وقال السيد بن طاوس في الملهوف: وكان الحسين عليه السلام: قد كتب الى جماعة من أشرف البصرة كتابا مع مولى له اسمه سليمان ويكنى أبا رزين يدعوهم الى نصرته ولزوم طاعته منهم يزيد بن مسعود النهشلي والمنذر بن الجارود العبدي - الى ان قال -: وأما المنذر بن الجارود فإنّه جاء بالكتاب والرسول الى عبيد الله بن زياد لأنّ المنذر خاف ان يكون الكتاب دسيسا من عبيد الله وكانت بحريّة بنت المنذر بن الجارود تحت عبيد الله بن زياد فأخذ عبيد الله الرسول فصلبه. الخبر <sup>(٣)</sup>.

وأما الجارود أبو المنذر العبدي فهو صحابي جليل وهو راوي مقالات قس ابن ساعدة لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وذكر أسامي الأئمة عليهم السلام عنه، وخبر المعراج، وذكر أساميهم الشريفة عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم في حديث طويل رواه ابن عيّاش في المقتضب <sup>(٤)</sup>، والكراجكي في كنزه <sup>(٥)</sup>.

[٣٦٤] شمس - وإلى أبي الجوزاء: أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله. وعن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه <sup>(٦)</sup>.

---

(١) اي السيد الشريف الرضي في نهج البلاغة.

(٢) نهج البلاغة: الكتاب / ٧١، صحيفة: ٤٦١.

(٣) اللهوف: ١٩، ولا يخفى ان اللهوف عنوان شهر من عنوان الملهوف كما صرح به في الذريعة ٢٢: ٢٢٣.

(٤) مقتضب الأثر: ٣١ - ٣٨.

(٥) كنز الفوائد: ٢٥٦.

(٦) الفقيه ٤: ١٣٣، من المشيخة.

السندان صحيحان.

وأبو الجوزاء ثقة في الخلاصة <sup>(١)</sup>، صحيح الحديث في النجاشي <sup>(٢)</sup>، فالخبر صحيح.  
[٣٦٥] شسه - وإلى أبي حبيب ناجية <sup>(٣)</sup>: أبوه عليه السلام، عن سعد بن عبد الله، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله بن المغيرة، عن مثنى الحنّاط، عنه <sup>(٤)</sup>.

السند صحيح أو موثق لكون معاوية فطحياً في الكشي <sup>(٥)</sup>، وابن المغيرة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه وإن لم يوثقوا ناجية وهو ابن أبي عمارة الذي روى فيه في الكشي عن العياشي، قال: سألت علي بن الحسن ابن فضال عن نجية، فقال: هو نجية وله اسم آخر أيضاً ناجية بن أبي عمارة الصيداوي [قال]: وأخبرني بعض ولده إنَّ أبا عبد الله عليه السلام كان يقول نجج <sup>(٦)</sup>، نجية فسمي بهذا الاسم <sup>(٧)</sup>.

ويروي عنه أيضاً حماد بن عيسى في الفقيه في باب صلاة الاستخارة <sup>(٨)</sup>، ومعاوية بن عمّار في الكافي في باب شدّة ابتلاء المؤمن <sup>(٩)</sup>، وفي

---

(١) رجال العلامة: ٢٧١ / ٣٧.

(٢) رجال النجاشي: ٤٢١ / ١١٢٩.

(٣) في الأصل: زيادة (ابن) بين (حبيب) وبين (ناجية)، وقد حذفنا الزيادة المذكورة لأن أبا حبيب كنية لناجية كما في المصدر، وروضة المتقين ١٤: ٢٨٦، وجامع الرواة ٢: ٣٧٥، وتعليقة مير داماد الأسترآبادي على رجال الكشي ٢: ٤٧٨.

(٤) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٣٥ / ٦٣٩.

(٦) في المصدر: أنج، وأنج ونج بمعنى واحد، وهو طلب الإسراع إلى الخير، أي خلص نفسك بالمسارعة إلى الخيرات. انظر تعليقة المير داماد الأسترآبادي على المصدر.

(٧) رجال الكشي: ٤٧٩ / ٣٨٩، وما بين المعقوفين منه.

(٨) الفقيه ١: ٣٥٥ / ١٥٥٧.

(٩) أصول الكافي ٢: ١٩٧ / ١٢.

باب علل الموت <sup>(١)</sup>، وفي كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام، فقال له ناجية أبو حبيب الطّحان: أصلحك الله أيّ أكون أصليّ بالليل النافلة فأسمع من الرّحى ما أعرف أنّ الغلام قد نام عنها فاضرب الحائط لأوقظه؟ قال: وما بأس بذلك، أنت في طاعة ربك تطلب رزقك <sup>(٢)</sup>.

ورواه في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن احمد بن محمّد بن أبي نصر، عن ابن الوليد - في بعض النسخ، وأبي الوليد في أخرى -، مثله <sup>(٣)</sup>، وقد عرفت أنّ الاولى صحيحة والمراد به المثنى <sup>(٤)</sup> لوجود الخبر في كتابه، والنسخة الأخرى مصحّفة. [٣٦٦] شسو - وإلى أبي الحسن النهدي: أبوه عليه السلام، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه <sup>(٥)</sup>.  
السند صحيح.

والنهدى موجود في الفهرست <sup>(٦)</sup>، والنجاشي: له كتاب يروي عنه محمّد بن علي بن محبوب <sup>(٧)</sup>، ويروي عنه أيضا موسى بن الحسن في الكافي في باب كم يعاد المريض <sup>(٨)</sup>، وفي باب القول عند رؤية الجنّاة <sup>(٩)</sup>،

(١) الكافي ٣: ١١٢ / ٨.

(٢) الأصول الستة عشر (أصل المثنى بن الوليد): ١٠٢ - ١٠٣.

(٣) الكافي ٣: ٣٠١ / ٨.

(٤) اي: والمراد به في الرواية الثانية - رواية الكافي - هو المثنى بن الوليد.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

(٦) فهرست الشيخ: ١٨٩ / ٨٤٦.

(٧) انظر رجال النجاشي: ٤٥٧ / ١٢٤٦.

(٨) الكافي ٣: ١١٩ / ١، في باب حدّ موت الفجأة. والباب الذي ذكره المصنف « فَيُرَى » خال منه، فلاحظ.

(٩) الكافي ٣: ١٦٧ / ٢.

والثلاثة من الأجلاء، واحتمل كونه بعينه محمد بن احمد بن خاقان، أو الهيثم بن أبي مسروق وفيهما بعد، فالخير حسن كالصحيح.

[٣٦٧] شسر - وإلى أبي حمزة الشمالي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن احمد بن محمد بن أبي نصر البنزطي، عن محمد ابن الفضيل، عن أبي حمزة ثابت بن دينار الشمالي، ودينار يكتي أبا صفية وهو من حي<sup>(١)</sup> بني ثعل، ونسب الى ثماله لأن داره كانت فيهم، وتوفي سنة خمسين ومائة، وهو ثقة عدل، ولقد لقي أربعة من الأئمة: علي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر عليه السلام، وطرفي اليه كثيرة لكتي اقتصرت على طريق واحد منها<sup>(٢)</sup>.

محمد بن الفضيل هو محمد بن القاسم بن الفضيل كما جزم به المصطلع الخبير الفاضل الأردبيلي في الجامع<sup>(٣)</sup>، ويؤيده حكم العلامة بصحة هذا الطريق<sup>(٤)</sup>.

وأبو حمزة هو الجليل الذي كان كلقمان زمانه، وفي النجاشي: عن أبي عبد الله عليه السلام إنه في زمانه مثل سلمان في زمانه<sup>(٥)</sup>، وفضائله كثيرة تطلب من محلها، وفي الفهرست: له كتاب أخبرنا به عدة من أصحابنا، عن محمد بن بابويه، عن أبيه ومحمد بن الحسن وموسى بن المتوكل، عن سعد بن

---

(١) في المصدر: وهو من طي من بني ثعل. وفي روضة المتقين ١٤: ٧١: من حي من، والصحيح ما في المصدر، وثعل هم بطن من طي، من كهلان، من القحطانية، وسموا بذلك نسبة الى ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي بن أدد. انظر: معجم قبائل العرب ١: ١٤٢.

(٢) الفقيه ٤: ٣٦، من المشيخة.

(٣) جامع الرواة ٢: ١٨٣.

(٤) رجال العلامة: ٢٧٨، من الفائدة الثامنة: وفيه الحكم بقوة الطريق لا صحته، لان جميع ما في الطريق من الإمامية الثقات المدوحين ما عدا محمد بن الفضيل فهو امامي لم يذكر بمدح أو ذم في نظر العلامة عليه السلام لما في حكمه ظاهرا، فلاحظ.

(٥) رجال النجاشي: ١١٥ / ٢٩٦.

عبد الله والحميري جميعا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه (١).

وهذا السند صحيح بالاتفاق، فالخير صحيح.

[٣٦٨] شح - وإلى أبي خديجة: سالم بن مكرم الجمال: محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه

محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عنه (٢).

هذا السند ضعيف على المشهور بابي سمينة، معتبر عندنا، أما لاعتبار رواياته كما مرّ في (ز)

(٣)، أو لكونه شيخ اجازة في المقام، والكتاب كان معروفا عندهم، ومع ذلك فللصدوق اليه طريق

صحيح.

ففي الفهرست: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن ابن بابويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله

والحميري ومحمد بن يحيى واحمد بن إدريس، [عن احمد ابن محمد] عن الحسن بن علي الوشاء،

عن احمد بن عائذ، عن أبي خديجة (٤)، وأما أبو خديجة فاختلّفوا فيه لاختلاف أسباب مدحه

وذمه.

والذي يدل على مدحه ووثاقته بل وجلالته أمور:

أ - ما في النجاشي قال: سالم بن مكرم بن عبد الله (٥) أبو خديجة، ويقال: أبو سلمة

الكناسي، يقال: صاحب الغنم مولى بني أسد الجمال، يقال: كنيته كانت أبا خديجة، وإنّ أبا عبد

الله عليه السلام كتّاه أبا سلمة، ثقة ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليه السلام، له كتاب يرويه عنه

عدّة

---

(١) فهرست الشيخ: ٤١ / ١٢٧.

(٢) الفقيه ٤: ٧٩.

(٣) تقدم برقم: ٧.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٩ - ٨٠ / ٣٢٧.

(٥) في الأصل: عبید الله، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر وجامع الرواة ١: ٣٤٩.

من أصحابنا<sup>(١)</sup>، ثم ذكر طريقه اليه.

وفي كلامه مواضع يستشهد بها: منها توثيقه مرتين، ومنها قوله: روى. إلى آخره، كما مرّ من أنّه إشارة إلى كونه من أصحاب الأصول، ومنها قوله يرويه. إلى آخره. فإنّ فيه دلالة على اعتمادهم على كتابه، ومنها عدم طعنه عليه، وعدم نقله عن احد مع أنّه من الرواة المعروفين [أرباب أصحاب]<sup>(٢)</sup> كهشام ويونس وغيرهما. وفي ترجمة أحمد بن عائد فيه<sup>(٣)</sup>، وفي الخلاصة: ثقة كان صحب أبا خديجة سالم بن مكرم وأخذ عنه وعرف به<sup>(٤)</sup>.

ب - رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب فضل شهر رمضان والصلاة فيه<sup>(٥)</sup>.  
ج - رواية الأجلّة عنه، مثل عبد الرحمن بن أبي هاشم المنعوت بقولهم: جليل من أصحابنا ثقة ثقة<sup>(٦)</sup>، وأحمد بن عائد<sup>(٧)</sup>، والحسن بن علي الوشاء كما في النجاشي<sup>(٨)</sup>، وأبو الجهم<sup>(٩)</sup>، ومحمّد بن سنان<sup>(١٠)</sup>، وعلي بن الحسن

---

(١) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

(٢) كذا في الأصل، ولا معنى له، والصحيح: من أرباب الأصول.

(٣) رجال النجاشي: ٩٨ / ٢٤٦.

(٤) رجال العلامة: ١٨ / ٢٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٦٠ / ٢٠٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢١ / ٧٤٥.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٠ / ٨٤٤.

(٨) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٤٦٢ / ١٦١٢.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٢٠٦ / ١.

والحسن بن علي بن فضال بتوسط علي بن محمد (١).

د - ما في الكشي: محمد بن مسعود، قال: سألت أبا الحسن علي بن الحسن عن اسم أبي خديجة، فقال: سالم بن مكرم، فقلت له: ثقة؟ فقال: صالح، وكان من أهل الكوفة، وكان جمالا، وذكر أنه حمل أبا عبد الله عليه السلام من مكة إلى المدينة، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا تكنن بابي خديجة، قلت: فيم اكتني؟ قال: بابي سلمة (٢).

هـ - نصّ الشيخ بوثاقته كما نقله عنه العلامة في الخلاصة (٣)، هذا ما عثرنا عليه من أسباب مدحه ووثاقته، قال المحقق الداماد: الأرجح فيه عندي الصلاح كما رواه الكشي، والثقة كما حكم به الشيخ في موضع إن لم يكن الثقة مرتين كما نصّ عليه النجاشي وقطع به (٤).

وأما ما يدلّ على ضعفه فأمران لعلّهما يرجعان الى واحد:

أ - ما في الكشي مرسلا: وكان سالم من أصحاب أبي الخطاب، وكان في

---

(١) قوله: وعلي بن الحسن. الى آخره.

الظاهر وقوع الاشتباه - ولعله من الناسخ - في أخذ علي بن الحسن موقع الحسن بن علي وبالعكس في هذا الكلام، لان محمد بن علي هو الواسطة لعلي بن الحسن الى أبي خديجة كما في التهذيب ٩: ٣٢٦ / ١١٧٣، اما الحسن بن علي فيروي عنه بلا واسطة كما في التهذيب أيضا ٦: ٢١٩ / ٥١٦، فلاحظ.

(٢) رجال الكشي: ٢: ٦٤١ / ٦٦١.

(٣) رجال العلامة: ٢٢٧ / ٢، وفيه: قال الشيخ أنه ضعيف، وقال في موضع آخر: أنه ثقة. وقد وقفنا على التضعيف في الفهرست: ٧٩ / ٣٣٧ والاستبصار أيضا ٢: ٣٦ / ١١٠، اما توثيق الشيخ إياه فلم نظفر به.

(٤) لم نظفر بكلام الداماد في الرواشح ولعله في غيره، ويوجد قريب منه في تعليقاته على رجال الكشي ١: ١٠٧، فراجع.

المسجد يوم بعث عيسى بن موسى بن علي [بن عبد الله بن العباس] <sup>(١)</sup> وكان عامل المنصور على الكوفة الى أبي الخطاب لما بلغه أنهم قد أظهروا الإباحات ودعوا الناس الى نبوة أبي الخطاب وأنهم يجتمعون في المسجد ولزموا الأساطين يوزون الناس أنهم قد لزموها للعبادة وبعث إليهم [رجلا فقتلهم] <sup>(٢)</sup> جميعا، لم يفلت منهم إلا رجل واحد [اصابته جراحات] فسقط بين القتلى يعدّ فيهم، فلما جئته الليل خرج من بينهم فتخلص، وهو أبو سلمة سالم بن مكرم الجمال الملقب بابي خديجة فذكر بعد ذلك أنه تاب، وكان ممن يروي الحديث، انتهى <sup>(٣)</sup>.

ومثله بزيادة في القصة ما في كتاب الفرق لأبي محمد الحسن بن موسى النوبختي، وقال في آخر القصة: وهؤلاء هم الذين قالوا أنّ أبا الخطاب كان نبيا مرسلًا أرسله جعفر بن محمد عليه السلام ثم صيره بعد ذلك حين حدث هذا من الملائكة، قال: ثم خرج من قال بمقالته من أهل الكوفة وغيرهم الى محمد بن إسماعيل بن جعفر عليه السلام بعد قتل أبي الخطاب، فقالوا بإمامته وأقاموا عليها، انتهى <sup>(٤)</sup>.

ب - ما في الفهرست: سالم بن مكرم يكتي أبا خديجة، ومكرم يكتي أبا سلمة ضعيف له كتاب. الى آخره <sup>(٥)</sup>، وفي الاستبصار في باب ما يحلّ لبني هاشم من الزكاة: فهذا الخبر لم يروه غير أبي خديجة وإن تكرّر في الكتب، وهو ضعيف عند أصحاب الحديث لما لا احتاج الى ذكره <sup>(٦)</sup>.

(١) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

(٢) في الأصل: فقتلوهم، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٤١ / ٦٦١.

(٤) فرق الشيعة: ٧٠.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٢٧ / ٧٩.

(٦) الاستبصار ٢: ٣٦ / ١١٠.

وفي التعليقة: وهذا يشير الى أنّ سبب الضعف شيء معروف عندهم كنفسه، وغير خفي أنّه ليس شيء معروف إلاّ ما في الكشي، انتهى<sup>(١)</sup>.

وهو كلام متين إذ لم يذكر أحد في ترجمته فسقا جوارحيا، ولا اعتقاد سوء غير الخطابية، فهي سبب التضعيف، ومرجع الذموم، والداعي للسيد ابن طاوس<sup>(٢)</sup>، وتلميذه العلامة في الخلاصة إلى القول بالتوقف<sup>(٣)</sup>.

فنقول: اعلم أولا: إنّ خروج أبي الخطاب كان قبل سنة ثمان وثلاثين ومائة لما رواه الكشي، عن حمدويه، عن أيوب بن نوح، عن حنّان بن سدير، عن سدير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام وميسر<sup>(٤)</sup> عنده، ونحن في سنة ثمان وثلاثين ومائة، فقال له ميسر ببيع الرّطي: جعلت فداك عجبت لقوم كانوا يأتون هنا الى هذا الموضع فانقطعت آثارهم وفنيت آجالهم! قال عليه السلام: ومن هم؟ قلت: أبو الخطاب وأصحابه، وكان متكئا فجلس فرفع إصبعه إلى السماء، ثم قال: على أبي الخطاب لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. الخبر<sup>(٥)</sup>.  
وظاهره أنّ الواقعة كانت قبل ذلك بسنين، وهذا التاريخ قبل وفاة أبي عبد الله عليه السلام بعشر سنين.

وثانيا: إنّ الخطابية - كما عرفت هنا، وفي ترجمة المفضل<sup>(٦)</sup>، وفي الفائدة

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ١٦١.

(٢) التحرير الطاووسي: ٢٧٥ / ١٩٠.

(٣) رجال العلامة: ٢٢٧ / ٢.

(٤) ضبط (ميسر) بفتح الميم وإسكان الياء، وبضم الميم وفتح الياء أيضا كما في رجال العلامة: ١٧١ / ١١.

(٥) رجال الكشي ٢: ٥٨٤ / ٥٢٤.

(٦) تقدم برقم: ٣٠ في الطريق إلى إسماعيل بن أبي فديك.

الثانية في شرح حال دعائم الإسلام <sup>(١)</sup> - يبيحون المحارم، ولا يعتقدون تكليفا، ولا يروون إمامة موسى بن جعفر وولده عليه السلام، وأخذوا محمد بن إسماعيل إماما بل نبيا. وفي كتاب الفرق المتقدم في ذكر عقائدهم: وإنّ الله تبارك وتعالى جعل لمحمد بن إسماعيل جنة آدم، ومعناها عندهم الإباحة للمحارم وجميع ما خلق في الدنيا، وهو قول الله عزّ وجلّ: **(وَكُلَّا مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ)** <sup>(٢)</sup>، موسى بن جعفر بن محمد وولده من بعده عليه السلام من ادّعى منهم الإمامة - الى أن قال - : وزعموا أنّه يجب عليهم أن يبدؤا بقتال من قال بالإمامة ممّن ليس على قولهم وخاصّة من قال بامامة موسى بن جعفر وولده من بعده عليه السلام وتأولوا في ذلك بقول الله تعالى: **(قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً)** <sup>(٣)</sup> قالوا: فالواجب أن نبدأ بهؤلاء، انتهى <sup>(٤)</sup>.

وثالثا: إنّ لا شك أنّ أبا خديجة قد كان في وقت ثقة معتمدا صاحب كتاب يرويه عنه جماعة، وعند خروج أبي الخطاب خطايا فاسد العقيدة، وفي المقام احتمالات: الأولى: أن تكون الحالة الأولى قبل الخروج وبقي بعده خطايا الى آخر عمره كما يظهر من الشيخ في بعض أقواله <sup>(٥)</sup>، أو شكّ في رجوعه وعدمه كما يظهر من السيّد والعلامة <sup>(٦)</sup>، وعلى هذا فلا اعتناء برواياته إلا أن تقيّد بحال

(١) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ١٢٨.

(٢) البقرة: ٣٥ / ٢.

(٣) التوبة: ٩ / ١٢٣.

(٤) فرق الشيعة: ٧٤ - ٧٦.

(٥) أي: القول الخاص بتوثيقه على ما نقله عنه العلامة، وقد تقدم.

(٦) أي: في توقفهما إزاء مروياته، وقد تقدم.

استقامته، بل قال المحقق المولى محمد المعروف بسراب - على ما نقله عنه الفاضل الخراساني في الاكليل - تضعيف الشيخ - رحمته الله - لا يعارض توثيق النجاشي <sup>(١)</sup> وتأكيد فيه، وحكم علي بن الحسن بكونه صالحا، وحكم الكشي بتوبته باحتمال كون الرواية حين كونه من أصحاب أبي الخطاب، وظاهر التوثيق والمدح المطلق عدم كون الرواية حين ضعفه والّا فلا ينفعه في ثقتيته <sup>(٢)</sup> وقتا ما من أوقات الرواية، ولا دلالة على كونه راويا حين الضعف، فالراجح عدم ضعف الرواية باشتغالها عليه، انتهى <sup>(٣)</sup>، ومورده وإن كان في صورة الاستقامة بعد الانحراف الّا أنّ ما ذكره من الوجه جار في المقام أيضا.

الثاني: أن يكون في أول أمره خطايا والاستقامة والتأليف والأخذ عنه بعد الانحراف.

الثالث: أن يكون الانحراف متخلّلا بين الاستقامتين وحكهما واحد وهو الحكم بوثاقته واعتبار كتابه وعدم مضرّة الانحراف برواياته فإنه عشرة عشرة غيره من الأعظم والأجلاء الذين زلّوا وضلّوا ثم رجعوا واستقاموا، فالمهم إثبات استقامته بعد خروجه فيشملة ما مرّ من المدائح ويشهد لذلك أمور:

١ - إطلاق كلام النجاشي <sup>(٤)</sup>، فلولا علمه باستقامته بعد الخروج لما جزم بالتوثيق المؤكّد مع علمه بخروجه لوجود [ه في] الكشي بل وكتاب الفرق عنده ظاهرا لوجوده عند شيخه أبي عبد الله المفيد.

---

(١) هذا الكلام مبني في الظاهر على أساس كون تضعيف الشيخ معارض بتوثيقه نفسه، فيبقى توثيق النجاشي بلا معارض، وقد وصف هذا الكلام - لدي البعض - بالغرابة. ولمزيد الفائدة أنظر معجم رجال الحديث ٨: ٢٥.  
(٢) إشارة إلى تثنية توثيقه لدي النجاشي وقد تقدم.  
(٣) اكليل الرجال: غير موجود لدينا.  
(٤) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

ب - نصّ الكشي (١) على توبته، والعجب ان العلامة في الخلاصة (٢) نقل عن الكشي انه كان من أصحاب أبي الخطاب ولم ينقل عنه توبته، وتقدمه في ذلك شيخه ابن طاوس كما يظهر من التحرير (٣)، وهذه غفلة عجيبة لا تليق بهما.

ج - إنّ قول النجاشي بعد ذكر التوبة انه كان ممن يروي الحديث (٤) ظاهر بل صريح في أنّ دخوله في هذا الباب وروايته وتأليفه كان بعد التوبة ولعلّه كان قبل ذلك جمّالاً كما صرح به أولاً ثم صار مع أبي الخطاب ثم نجا وصار من أهل الحديث.

د - تصريح النجاشي بأنه روى عن أبي الحسن عليه السلام (٥)، وقد عرفت أنّ الخطابية ينسبونه عليه السلام الى الكفر والشرك ويوجبون قتاله ويزعمون أنّه الشجرة المنهية في قوله تعالى: **(وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ)** (٦) فكيف يروي الخطابي عنه عليه السلام الأحكام الدينية ويثبته في كتابه كلّ هذا ناشئ عن الغفلة عن مذهب الخطابية.

هـ - تصريح النجاشي بأنّ الحسن بن علي الوشاء الثقة الجليل الذي قالوا في حقّه: كان وجهها من وجوه هذه الطائفة وعينا من عيونها يروي عن أبي خديجة كتابه (٧)، والوشاء لم يدرك الصادق عليه السلام قطعاً، فروايته عنه كتابه كان في عصر أبي الحسن عليه السلام، وقد عرفت أنّ خروج أبي

---

(١) رجال الكشي: ٦٤١ / ٦٦١.

(٢) رجال العلامة: ٢٢٧ / ٢.

(٣) التحرير الطاووسي: ١٤٤.

(٤) الظاهر وقوع الاشتباه أو تصحيف الناسخ لفظة « كش » الى « جش » لكون هذا التصريح لدي الكشي ٢:

٦٤١، - وقد مر قبل قليل - لا في رجال النجاشي.

(٥) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

(٦) البقرة ٢ / ٣٥.

(٧) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

الخطاب كان قبل وفاة أبيه عليه السلام بأزيد من عشر سنين، وعلى قول الجماعة روى عنه في حال خطابته، ولا يخفى على من له أدنى بصيرة في هذا الفن ونظر في الأحاديث أنّ الأصحاب كانوا متحرّزين عن الخطابية مأمورين بالبراءة منهم وهجرهم كما أنّهم بالنسبة إليهم كانوا كذلك. بل صرح الشيخ المفيد في الإرشاد إنّّه لم يكن في الإسماعيلية أحد من خاصّة الصادق عليه السلام ولا من الرواة <sup>(١)</sup>، فنسبة هذا الجليل إلى الرواية عمّن أمروا بالبراءة منه واللعنة عليه لا تخلو من إزراء يجب الاستغفار عنه.

وفي الكافي في باب كراهة الارتفاع الى قضاة الجور: عن الحسين بن محمد، عن المعلّى بن محمد، عن الحسن بن علي، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إياكم أن يحاكم بعضكم بعضاً [الى أهل الجور] ولكن انظروا الى رجل منكم. الخير <sup>(٢)</sup>، وهو معروف مقبول، والحسن إن كان هو الوشاء فيؤيد ما في النجاشي <sup>(٣)</sup>، وإن كان ابن فضال فيكون الكلام فيه كالكلام في الوشاء ويزيد في قوّة ما اخترناه، فانقدح بحمد الله تعالى سلامة أبي خديجة عمّا يوجب الطعن عليه وانه من الثقات الأجلاء، وأظن أنّ الصادق عليه السلام إنّما كناه بأبي سلمة كنية أبيه تفضلاً بسلامته لاشتهار خروجه مع أبي الخطاب والله العالم.

[٣٦٩] شسط - وإلى أبي الربيع الشامي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن الحسن بن رباط، عنه <sup>(٤)</sup>.

(١) الإرشاد: ٢٨٥، باب أولاد الامام الصادق عليه السلام.

(٢) الكافي ٧: ٤١٢ / ٤، وما بين معقوفين منه.

(٣) رجال النجاشي: ١٨٨ / ٥٠١.

(٤) الفقيه ٤: ٩٨، من المشيخة.

الحكم ثقة في (مب) <sup>(١)</sup>، وقريب منها ابن رباط في (قمن) <sup>(٢)</sup>، فالسند صحيح أو حسن في حكمه.

وأبو الربيع هو خالد أو خليلد بن اوفى العنزي الشامي المذكور في أصحاب الصادق عليه السلام <sup>(٣)</sup>، له كتاب في النجاشي <sup>(٤)</sup>، ويروي عنه الحسن بن محبوب <sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن مسكان كما في النجاشي <sup>(٦)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب طلب الرئاسة <sup>(٧)</sup>، هؤلاء من أصحاب الإجماع، ومنصور بن حازم <sup>(٨)</sup>، ومحمد بن حفص <sup>(٩)</sup>، وغيرهم.

وقال الشهيد في مسألة بيع الثمرة من كتابه نكت الإرشاد - بعد ذكر خبر في سنده الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي - ما لفظه: وقد قال الكشي: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن الحسن بن محبوب <sup>(١٠)</sup>.

(١) تقدم برقم: ٤٢.

(٢) تقدم برقم: ١٤٧.

(٣) رجال الشيخ: ٣٣٩ / ١٦، وسماه: خالد.

(٤) رجال النجاشي: ١٥٣ / ٤٠٣، وسماه خليلد.

(٥) لم نظفر برواية ابن محبوب عنه، والظاهر انه يروي عنه بتوسط خالد بن جرير كما في الكافي ٥: ١٩٠ / ١٨ والفقيه ٣: ١٥٧ / ٦٨٨ الا ان في الاستبصار ٣: ١٠٩ / ٣٨٥: الحسن بن محبوب ابن خالد، عن جرير، عن أبي الربيع الشامي، ومما لا شك فيه ان توسط خالد بين (بن) أولا وبين (عن) ثانيا من اشتباه الناسخ، والصحيح ان تحل كل منهما محل الأخرى كما يظهر في سائر كتب الرجال والحديث معا، فلاحظ.

(٦) رجال النجاشي: ١٥٣ / ٤٠٣، وله طريق آخر الى كتاب أبي الربيع الشامي ذكره في باب الكنى وفيه: عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي.

(٧) أصول الكافي ٢: ٢٢٦ / ٦.

(٨) تهذيب الأحكام ٤: ٦٨ / ١٨٥.

(٩) أصول الكافي ٢: ٤٦٥ / .

(١٠) رجال الكشي ٢: ٨٣٠ / ١٠٥٠.

قلت: في هذا توثيق لأبي الربيع الشامي، واسمه خليل بن اوفى<sup>(١)</sup>، ولم ينصّ الأصحاب على توثيقه فيما علمته، غير أنّ الشيخ ذكره في كتابيه<sup>(٢)</sup>، وبعض المتأخرين أثبتته في المعوّل على روايته، انتهى<sup>(٣)</sup>.

واستدلّ على توثيقه شيخنا الحرّ في أمل الآمل<sup>(٤)</sup> بما كثرنا إليه الإشارة من أنّ في ذكره في أصحاب الصادق عليه السلام دلالة على كونه من الأربعة الآلاف الموثقين الموجودين في رجال ابن عقدة وهو في محله كما يأتي في الفائدة الثامنة.

ومّا يستغرب في المقام ما في التعليقة من أنّ في باب طلب الرئاسة حديثاً يدلّ على تشييعه الآ أنّه يستفاد منه ذمّه، انتهى<sup>(٥)</sup>.

قلت: إمّا تشييعه فهو كما قال المحقق السيد صدر الدين: غير خفي على من تتبّع أخباره. منها ما في الكافي في باب أنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم، بسندين فيهما: صفوان، عن ابن مسكان، عن زيد<sup>(٦)</sup> بن الوليد، عن أبي الربيع الشامي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم<sup>(٧)</sup>.

---

(١) سماه بهذا العلامة في رجاله: ٢٧٠ / ٢٠، من الفائدة الثامنة من الخاتمة. وسماه في توضيح الاشتباه: خليل، والظاهر وقوع الاشتباه بما في الرجال، وقد نسب في جامع الرواة ١: ٢٩٨ إلى سهو القلم، وفي نضد الإيضاح: ١٢٥ الى الخطأ.

(٢) فهرست الشيخ: ١٨٦ / ٨١٧، والرجال: ١٢٠ / ٥ و ٣٣٩ / ١٦.

(٣) نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

(٤) أمل الآمل ١: ٨٣ / ٧٩.

(٥) تعليقة الوحيد (ضمن منهج المقال): ٣٨٩.

(٦) كذا في النسخة الحجرية من المستدرک، والأصل المنقول عنه لم يقع بأيدينا، وفي المصدر - بكلا السندين - بدر بن الوليد، لا زيد بن الوليد، وهو الكوفي في رجال الشيخ: ١٥٩ / ٧٣ والختنعمي في رجال البرقي: ٤٥ وليس لزيد ذكرا في كتب الرجال، فلاحظ.

(٧) أصول الكافي ١: ٢٠١ / ١ - ٢، باب أنّ الأئمة - عليهم السلام - إذا شاءوا أن يعلموا علموا، وفي آخر الحديث الثاني منه: (أعلم) بدل (علم) الذي في آخر الأول.

وفي باب حسن المعاشرة، بإسناده عنه، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام والبيت غاصّ بأهله، فيه الخراساني، والشامي، ومن أهل الآفاق، فلم أجد موضعا أقعد فيه، فجلس أبو عبد الله عليه السلام وكان متكئا، ثم قال: يا شيعة آل محمد اعلّموا أنّه ليس ممّا من لم يملك نفسه عند غضبه ومن لم يحسن صحبة من صحبه (ومخالقة من خالقه) <sup>(١)</sup> ومرافقة من رافقه ومجاورة من جاوره ومخالحة من مالحه، يا شيعة آل محمد اتّقوا الله ما استطعتم ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله <sup>(٢)</sup>.

وأما استفادة الذم من الحديث الذي أشار إليه فعجيب [فيه] <sup>(٣)</sup> بإسناده عن أبي الربيع الشامي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال لي: ويحك يا أبا الربيع لا تطلبن الرئاسة، ولا تك ذنبا، ولا تأكل بنا الناس فيفرك الله، ولا تقل فينا ما لا نقول في أنفسنا، فإنّك موقوف ومسئول لا محالة، فإن كنت صادقا صدقناك، وإن كنت كاذبا كذّبناك <sup>(٤)</sup>، وهذا لا يفيد ذمّا، ففي التنزيل: **(وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) <sup>(٥)</sup> (وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِخْرَ) <sup>(٦)</sup>**، ولو كان ذمّا لم يروه ولم ينقله، ولو كان ذمّا ونقله فلعلّ نقله له يشعر بتنبّهه من الغفلة وندمه على الزلّة، فما كلّ ما يوعظه به الرجل وينهى عنه يكون فيه، وقد نهي

---

(١) في الأصل: ومخالفة من خالفه، بالفاء الموحدة، والصحيح ما أثبتناه - بالقاف المثناة - وهو الموافق لما في المصدر. والمخالقة: المعاشرة بالأخلاق الحسنة، وخالفه، عاشره، يقال: خالق الناس، إذا عاشرهم على أخلاقهم. لسان العرب: خلق.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٦٥ / ٢.

(٣) اللفظ ما بين معقوفين قريب من المطموس من الحك في الأصل، وهو من استظهارنا لمشابحته له وموافقته المعنى.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢٢٦ / ٦.

(٥) الاسراء: ١٧ / ٣٦.

(٦) القصص: ٢٨ / ٨٨.

عائلاً عبد الله بن مسكان<sup>(١)</sup>، وأبا حمزة الثمالي<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن مسلم<sup>(٣)</sup> - وهم أجلاء هذه الطائفة - عن أشياء هي مذكورة في هذا الباب من الكافي قبل الخبر وبعده، ولم يستشعر احد من ذلك قدحا فيهم، فراجع.

[٣٧٠] شع - وإلى أبي زكريا الأعور: أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رحمته الله، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن عيسى ابن عبيد، عنه<sup>(٤)</sup>.  
أحمد ثقة في (يا)<sup>(٥)</sup>، فالسند صحيح.

والأعور ثقة في أصحاب الكاظم عليه السلام<sup>(٦)</sup>، والخلاصة<sup>(٧)</sup>، فالخبر صحيح.  
[٣٧١] شع - وإلى أبي سعيد الخدري: - في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام، أولها: يا علي إذا دخلت العروس بيتك - محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني رضي الله عنه، عن أبي سعيد الحسن بن علي العدوي، عن يوسف بن يحيى الأصبهاني أبي يعقوب، عن أبي علي إسماعيل بن حاتم، قال: حدثنا أبو جعفر احمد بن [صالح]<sup>(٨)</sup> بن سعيد المكي، قال: حدثنا عمرو<sup>(٩)</sup> بن حفص، عن إسحاق بن نجيع، عن

(١) أصول الكافي ٢: ٢٢٥ / ٣.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢٢٥ / ٥.

(٣) أصول الكافي ٢: ٢٢٦ / ٨.

(٤) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

(٥) تقدم برقم: ١١.

(٦) رجال الشيخ: ٣٦٥ / ٩.

(٧) رجال العلامة: ١٨٧ / ٧.

(٨) في المصدر: زكريا بدل صالح، وفي جامع الرواة ٢: ٣٧٢ كما في الأصل.

(٩) في المصدر: عمر، والظاهر أنّ في بعض النسخ: عمرو - بالواو - انظر: روضة المتقين ١٤: ٣١٧.

حصيف، عن مجاهد، عنه <sup>(١)</sup>.

السند غير قابل للتصحيح لاشتماله على المجاهيل والعامي الآ أنه يمكن دعوى اعتباره مضافا الى ذكرها في الفقيه، وقد قال في أوله ما قال <sup>(٢)</sup>، وشهادة مضامين متونها عن صدورها عن أهل بيت الوحي، نقلها الشيخ المفيد في الاختصاص بإسناده عن احمد، قال: حدثنا عمرو بن حفص [وأبو بصير] <sup>(٣)</sup> عن محمد بن الهيثم، عن إسحاق بن نجيح [عن حصيب] <sup>(٤)</sup> عن مجاهد <sup>(٥)</sup>، ولعل في ذلك كفاية في الوثوق بصدورها والله العالم.

والخدرى من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام.

[٣٧٢] شعب - وإلى أبي عبد الله الخراساني: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم،

عنه <sup>(٦)</sup>.

السند صحيح، وأبو عبد الله غير مذكور أصلا، الآ أن المصنف شهد باعتبار كتابه <sup>(٧)</sup>.

[٣٧٣] شعج - وإلى أبي عبد الله الفراء: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن أبي عبد الله،

عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه <sup>(٨)</sup>.

---

(١) الفقيه ٤: ١١٣.

(٢) الفقيه ١: ٥، من المقدمة.

(٣) أبو نصر: كذا في الاختصاص، ولا نعلم من هو، ولم نقف عليه في سائر كتب الرجال، واحتمال كونه أبا بصير بعيد جدا لأننا لم نقف على رواية واحدة له عن محمد بن الهيثم، هذا فضلا عن رواية محمد بن الهيثم بالواسطة عن الامام الصادق عليه السلام، وان أبا بصير مات بعد الامام عليه السلام بقليل.

(٤) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، والظاهر كونه تصحيحا ل (حصيف) بالفاء الموحدة.

انظر معجم رجال الحديث ٣: ٧٢، في ترجمة إسحاق بن نجيح.

(٥) الاختصاص: ١٣٢.

(٦) الفقيه ٤: ١١٩، من المشيخة.

(٧) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٨) الفقيه ٤: ٣٤، من المشيخة.

السند صحيح، والفراء هو سليم الفراء الكوفي المذكور في أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(١)</sup>، الثقة في النجاشي<sup>(٢)</sup> على ما استظهره الأردبيلي في الجامع<sup>(٣)</sup> بقريظة رواية ابن أبي عمير عنهما وروايتهما عن أبي عبد الله عليه السلام وعن حريز مع التعدد، فرواية ابن أبي عمير كافية للحكم بالوثاقة، فالخير صحيح أو في حكمه على المشهور.

[٣٧٤] شعده - وإلى أبي كهمس: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد الله بن علي [الرزاز]<sup>(٤)</sup>، عن أبي كهمس الكوفي<sup>(٥)</sup>.  
الحكم ثقة في (مب)<sup>(٦)</sup> والرزاز غير مذكور، فالسند ضعيف ومّر ذكر أبي كهمس في (قصح)<sup>(٧)</sup> ولوجود طريق آخر لكتاب أبي كهمس وعده الفقيه من الكتب المعتمدة<sup>(٨)</sup>، قال الشارح: الخبر قوي<sup>(٩)</sup>.

[٣٧٥] شعه - وإلى أبي مريم الأنصاري: أبوه، عن سعد بن عبد الله،

(١) رجال الشيخ: ٢١١ / ١٤٣.

(٢) رجال النجاشي ١٩٣ / ٥١٦.

(٣) قوله: على ما استظهره. الى آخره لا يخلو من اشتباه، وظاهره يدل على أنّ استظهار الأردبيلي هو بخصوص الاتحاد بين الفراء وسليم الفراء الكوفي، وهو ليس كذلك إذ الاستظهار هناك هو بخصوص الاتحاد بين سليم الفراء وسليمان مولى طربال بقريظة اتحاد الراوي والمروي عنه. جامع الرواة ١: ٣٧٤، ١: ١٨٤، في ترجمة حريز بن عبد الله السجستاني، فراجع

(٤) اختلفت المصادر في ضبطه، ففي المصدر والتهذيب ٢: ١٣٨١ / الزراد، وفي الكافي ٣: ١٨ / السراد، وفي روضة المتقين ٢: ٥٤٣ كما في الأصل: الرزاز، وقد ذكر في معجم رجال الحديث ١٠: ٢٦٦ الزراد والسراد دون الإشارة إلى الرزاز، فراجع.

(٥) الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

(٦) تقدم برقم: ٤٢.

(٧) تقدم برقم: ١٩٤ ويرمز: قصد، وانظر الهامش المتعلق به هناك.

(٨) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٩) روضة المتقين ١٤: ٣١٧.

عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن ابان بن عثمان، عنه (١).

السند صحيح على الأصح بناء على استقامة أبان، وفي حكمه لو كان ناووسيًا لكونه وفضالة من أصحاب الإجماع.

وأبو مرثم هو عبد الغفار بن القاسم بن قيس [بن قيس] بن قهد الأنصاري الثقة في النجاشي، والخلاصة (٢)، يروي عنه من أصحاب الإجماع أبان (٣)، وعثمان (٤)، وفضالة كما في الاستبصار في باب ما تجوز فيه شهادة الواحد مع يمين المدعي (٥)، وعبد الله بن المغيرة (٦)، والحسن بن محبوب (٧).

ومن أضرابهم من الأجلاء ثعلبة (٨)، وعلي بن النعمان (٩)، وهشام بن سالم (١٠)، ويونس بن يعقوب (١١)، ومحمد بن أبي حمزة (١٢)، والعباس بن معروف (١٣)، وظريف بن ناصح (١٤)، وعلي بن الحسن بن رباط (١٥)، وأبو

---

(١) الفقيه ٤: ١٢٣.

(٢) رجال النجاشي: ٢٤٦ / ٦٤٩، ورجال العلامة: ١١٧، وما بين المعقوفين منهما.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٣ / ٧٤٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠ / ٧٢.

(٥) الاستبصار ٣: ٣٣ / .

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٧ / ٦٨٧.

(٧) رجال النجاشي: ٢٤٧ / ٦٤٩.

(٨) أصول الكافي ٢: ٣٢٩ / ٣.

(٩) الاستبصار ٤: ٧٢ / ٢٦٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤٠ / ٩٥٧.

(١١) الاستبصار ٤: ٢٨٥ / ١٠٨١.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٩٨ / ١٢٤٦.

(١٣) جاء في جامع الرواة ١: ٤٦٢ روايته عنه في الاستبصار ١: ٣٨ / ٧، هذا وقد جاء في المصدر روايته عنه بتوسط عبد الله بن المغيرة، فلاحظ.

(١٤) الاستبصار ٢: ١٠٩ / ٣٥٦.

(١٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٧٠ / ١٣٢٣.

ولآد<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن حمّاد<sup>(٢)</sup>، وجميل بن ناصح<sup>(٣)</sup>، والحسن بن السري<sup>(٤)</sup>، فهو معدود من الأجلاء.

[٣٧٦] شعو - وإلى أبي المعزى<sup>(٥)</sup>: حميد بن المثنى العجلي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عثمان بن عيسى، عن أبي المعزى حميد بن المثنى وهو عربي كوفي ثقة<sup>(٦)</sup>.

عثمان ثقة في (قمد)<sup>(٧)</sup>، ومن أصحاب الإجماع، فالسند صحيح. وحميد ثقة ثقة في النجاشي<sup>(٨)</sup>، ويروي عنه ابن أبي عمير<sup>(٩)</sup>، وصفوان<sup>(١٠)</sup>، والبنزطي<sup>(١١)</sup>، وفضالة<sup>(١٢)</sup>، والحسن بن محبوب<sup>(١٣)</sup>، والحسن بن علي بن فضّال<sup>(١٤)</sup>، ويونس بن عبد الرحمن<sup>(١٥)</sup>، وأبان بن عثمان<sup>(١٦)</sup>، وعثمان بن عيسى<sup>(١٧)</sup>.

---

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨١ / ٧٠٨.

(٢) الكافي ٦: ١٧ / ٢.

(٣) الكافي ٨: ٨٤ / ٤٤، من الروضة.

(٤) الكافي ٨: ١٦٨ / ١٩٠، من الروضة.

(٥) مر ضبطه في هذه الفائدة، ضمن الطريق: ٣٣٨ والهامش المتعلق به، فراجع.

(٦) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٧) تقدم برقم: ١٤٤.

(٨) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٠.

(٩) الاستبصار ٣: ١٢٩ / ٤٦٤.

(١٠) الكافي ٤: ٣٥٥ / ١٣.

(١١) الكافي ٥: ٣٩٥ / ٣.

(١٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٩ / ٧٤٣.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٤ / ١٥١٢.

(١٤) الاستبصار ٣: ١٢٩ / ٤٦٢.

(١٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٥٦ / ٦٤١.

(١٦) الاستبصار ٣: ١٢٦ / ٤٥١.

(١٧) الكافي ٤: ٣٣٥ / ١٦.

ومن أضرابهم من الأجلاء: الحسين بن سعيد<sup>(١)</sup>، وأحمد بن محمد بن عيسى<sup>(٢)</sup>، وعلي بن الحكم<sup>(٣)</sup>، وعبد الرحمن بن أبي نجران<sup>(٤)</sup>، وسيف بن عميرة<sup>(٥)</sup>، ويحيى الحلبي<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن جبلة<sup>(٧)</sup>، وغيرهم، وهو أيضا من أجلاء الطائفة.

[٣٧٧] شعز - وإلى أبي التميمير مولى الحرث بن المغيرة النضري: حمزة بن محمد العلوي رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه<sup>(٨)</sup>.

مر حمزة في (قمط)<sup>(٩)</sup>، والسند صحيح أو في حكمه لكون حمزة من مشايخ الإجازة. وأبو التميمير غير مذكور، قال الشارح: ويظهر من المصنّف ان كتابه معتمد، قال: فالخير قوي أو ضعيف بمحمد بن سنان<sup>(١٠)</sup>.

[٣٧٨] شعح - وإلى أبي الورد: أبوه، عن الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عنه<sup>(١١)</sup>.

السند في أعلى درجة الصحة، والخبر صحيح أو في حكمه لوجود ابن محبوب فلا يضرّ عدم مذكورية أبي الورد إلا في أصحاب الباقر عليه السلام مع

---

(١) الاستبصار ٢: ٢٥٧ / ٩٠٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٥٥ / ١٨٩.

(٣) الكافي ٨: ١٦٨ / ١٨٩، من الروضة.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٤٠ / ٥٩٥.

(٥) أصول الكافي ١: ٥٠ / ٢٠.

(٦) الفقيه ٣: ٢٥٦ / ١٢١٦.

(٧) الكافي ٧: ٢٩ / ٤.

(٨) الفقيه ٤: ٢١.

(٩) تقدم برقم: ١٤٩.

(١٠) روضة المتقين ١٤: ٢٤٤.

(١١) الفقيه ٤: ٨١، من المشيخة.

أنه يروي عنه ابن محبوب بلا واسطة في التهذيب في باب ضمان النفوس من كتاب الديات <sup>(١)</sup>، وهشام بن سالم <sup>(٢)</sup>، ومالك بن عطية <sup>(٣)</sup>، وأبو أيوب <sup>(٤)</sup>، ومحمد بن النعمان <sup>(٥)</sup>، وعلي بن رئاب <sup>(٦)</sup> كثيرا، وأبو بكر الحضرمي <sup>(٧)</sup>، وفي الكافي في الصحيح عن سلمة بن محرز، عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال لرجل يقال له أبو الورد: يا أبا الورد أما أنتم فترجعون - اي عن الحج - مغفورا لكم، وأما غيركم فيحفظون في أهاليهم وأموالهم <sup>(٨)</sup>.

وفي التعليقة: وربما أجمع الأصحاب على العمل بروايته كما في المسح على الخفين للضرورة <sup>(٩)</sup>، فالقول بوثاقة أبي الورد غير بعيد خصوصا بعد ملاحظة ما تقدم عن نكت الشهيد <sup>(١٠)</sup>، وصرح به بحر العلوم في ترجمة زيد النرسي <sup>(١١)</sup>.

[٣٧٩] شعط - وإلى أبي ولآد الحنّاط: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولآد الحنّاط واسمه حفص بن سالم مولى بني مخزوم <sup>(١٢)</sup>.  
استظهرنا وثاقة النهدي في (ند) <sup>(١٣)</sup> من رواية الأجلة عنه ومن حكم

- 
- (١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣١ / ٤٧.
  - (٢) الفقيه ٣: ٩٤ / ٣٥٢.
  - (٣) الاستبصار ٣: ٣٠٤ / ١٠٨٢.
  - (٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٥٢ / ٤٢٣.
  - (٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٢ / ١٠٩٢.
  - (٦) الفقيه ٤: ٨١، من المشيخة.
  - (٧) الاستبصار ٤: ٨٥ / ٣٢٥.
  - (٨) الكافي ٤: ٢٦٣ / ٤٦.
  - (٩) تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال: ٣٩٩.
  - (١٠) نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.
  - (١١) رجال السيد بحر العلوم. لم نعثر عليه فيه.
  - (١٢) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.
  - (١٣) تقدم برقم: ٥٤.

العلامة بصحة هذا الطريق<sup>(١)</sup>، فالسند صحيح.

والحناط: ثقة مرّ في الأسماء ذكره وطريق آخر الى كتابه أصحّ من هذا وكأته للتفنّن في الطريق ولاشتهاره بالكنية مع احتمال السهو كما في الشرح<sup>(٢)</sup>.

[٣٨٠] شف - وإلى أبي هاشم الجعفري: محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه<sup>(٣)</sup>.

السند صحيح بما مرّ في الفقيه مع ان طريق الفقيه إلى البرقي غير منحصر فيه، وفي النجاشي: داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب أبو هاشم الجعفري عليه السلام كان عظيم المنزلة عند الأئمة عليهم السلام شريف القدر ثقة، روى أبوه عن أبي عبد الله عليه السلام<sup>(٤)</sup>، ويقرب منه ما في غيره.

وفي الكشي: له منزلة عالية عند أبي جعفر وأبي الحسن وأبي محمّد عليهم السلام<sup>(٥)</sup>، وله في أبواب معاجزهم وفضائلهم مالا يحصى، في ربيع الشيعة: أنّه من السفراء والأبواب المعروفين<sup>(٦)</sup>. ويروي عنه البرقي<sup>(٧)</sup>، وعلي بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، وأبوه<sup>(٩)</sup>، وسهل بن

(١) رجال العلامة: ٢٧٩، من الفائدة الثامنة من الخاتمة.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٣١٩.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ١٥٦ / ٤١١.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٤١ / ١٠٨٠.

(٦) ربيع الشيعة للسيد ابن طاوس. لم نعثر عليه فيه.

(٧) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(٨) الكافي ٦: ٢٩٩ / ١٧.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٧ / ٨٩٠.

زياد (١)، واحمد بن إسحاق (٢)، واحمد بن محمد بن عيسى (٣)، ومحمد بن الوليد (٤)، وابن أبي عمير كما في التهذيب في فضل زيارة أبي الحسن وأبي محمد عليهما السلام (٥)، وغيرهم.

[٣٨١] شفا - وإلى ما كان فيه: جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألوه عن مسائل: علي بن احمد بن عبد الله البرقي رحمته الله، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن أبي الحسن علي بن الحسين البرقي، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام (٦).

قال الشارح: الظاهر أنّ علي واحمد كانا ثقتين عند المصنّف لاعتماده في كثير من الروايات عليهما سيّما الابن، لكن على قانون المتأخرين مجهولان، وكذا الباقي غير عبد الله ومعاوية، فالخبر قوي وصار أقوى بحكم الصدوق على صحّته، انتهى (٧).

قلت: ويؤيد قوّة الخبر أنّ الشيخ المفيد رواه في الاختصاص أيضا، وسنده هكذا: حدّثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدّثنا الحسين بن مهران، قال: حدّثني الحسين بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام. إلى

---

(١) الاستبصار ١: ٤٤١ / ١٦٩٨.

(٢) أصول الكافي ١: ٢٦٤ / ٢.

(٣) أصول الكافي ١: ٩٢ / ١٢.

(٤) أصول الكافي ١: ٩٦ / ١.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٩٣ / ١٧٦.

(٦) الفقيه ٤: ١٠، من المشيخة.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٧٤.

آخره <sup>(١)</sup>، إلا أنّ فيه: جاء رجل من اليهود، وأظنّ أنّ في السندين تحريفا، أمّا في الأوّل فقوله: عن جدّه الحسن والصحيح الحسين عليهما السلام، وأمّا في الثاني فقوله: حدّثني الحسين بن عبد الله والصحيح الحسن بن عبد الله، والله العالم.

[٣٨٢] شغب - وإلى حديث سليمان بن داود عليه السلام في معنى قول الله عزّ وجلّ: (فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ) <sup>(٢)</sup>: علي بن أحمد ابن موسى، عن محمّد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلي، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمّد عليه السلام <sup>(٣)</sup>.

الأوّل: هو الدّقاق من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنهم مترجمًا أو مترجمًا، والثاني: ثقة في (لو) <sup>(٤)</sup>، والثالث: مجهول، روى في الفقيه في باب الوصيّة من لدن آدم عن الكوفي، عنه، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن الحسين بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، إلى آخره <sup>(٥)</sup>. وفي باب نواذر الميراث بالسند المذكور هنا <sup>(٦)</sup>، والنوفلي ثقة في (لز) <sup>(٧)</sup>، وعلي ابن سالم ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام <sup>(٨)</sup>، ويروي عنه: يونس

---

(١) الاختصاص: ٣٣.

(٢) سورة ص ٣٨: ٣٣.

(٣) الفقيه ٤: ٢٩، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٣٦.

(٥) الفقيه ٤: ١٣٢ / ٤٥٧.

(٦) الفقيه ٤: ٢٥٣ / ٨١٧، وفيه مطابقة السند مع ما مذكور الى الحسين بن يزيد واختلافه معه فيما بعده.

(٧) تقدم برقم: ٣٧.

(٨) رجال الشيخ: ٢٤٤ / ٣٤٧.

ابن عبد الرحمن في الكافي في باب ميراث ولد الزنا<sup>(١)</sup>، وفي التهذيب في باب الاشهاد على الوصيّة<sup>(٢)</sup>، وفي باب الرجوع في الوصيّة<sup>(٣)</sup>، وفي باب الزيادات في كتاب الوصيّة<sup>(٤)</sup>، وفي باب ميراث ابن الملاعنة<sup>(٥)</sup>، وعثمان بن عيسى في الكافي في كتاب الكفر في باب الرياء<sup>(٦)</sup>، وعلي بن أسباط في التهذيب في باب التيمّم<sup>(٧)</sup>، فلا يبعد دعوى وثاقته وفي هذه المواضع روى عن الصادق أو الكاظم عليهما السلام بلا واسطة.

وسالم هو ابن عبد الرحمن الأشل كما نصّ عليه في الجامع<sup>(٨)</sup>، ووثقه في ابنه عبد الرحمن<sup>(٩)</sup>، وفي أصحاب الصادق عليه السلام: أسند عنه<sup>(١٠)</sup>، فهو بل ابنه عليّ من الأربعة الآلاف الموثقين. وأغرب الشارح<sup>(١١)</sup>، فقال: (عن علي بن سالم) علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه أبي حمزة البطائني غير مذكور، والذي يخطر بالبال، أنّه كان الحسن بن علي بن سالم<sup>(١٢)</sup> عن أبيه كما يقع كثيرا، ولم تعهد رواية علي عن أبيه،

---

(١) الكافي ٧: ١٦٣ / ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٧٨ / ٧١٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٠ / ٧٦٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٣ / ٩٤٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٤٣ / ١٢٣٢.

(٦) أصول الكافي ٢: ٢٢٣ / ٩.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٢ / ٥٨٧.

(٨) جامع الرواة ١: ٤٥٠.

(٩) جامع الرواة ١: ٣٤٧.

(١٠) رجال الشيخ: ٢٠٩ / ١١٤.

(١١) يقال: أغرب الرجل، إذا جاء بشيء غريب مجمع البحرين: غرب ٢: ١٣٢.

(١٢) في المصدر: الحسن بن سالم، وهو الصحيح، بقرينة قوله ما بعده: ولم تعهد رواية علي عن أبيه، فلاحظ.

وعلى أي حال فالخبر قوي أو ضعيف، انتهى<sup>(١)</sup>.

وفيه:

أولاً: إنّ السند المذكور غير منحصر في الموجود هنا بل موجود في التهذيب أيضاً في باب الرهون<sup>(٢)</sup>، وفي الفقيه في باب الرهون<sup>(٣)</sup>، وباب نواذر الميراث<sup>(٤)</sup>، وفي الاستبصار في باب ربح المؤمن على أخيه المؤمن<sup>(٥)</sup>، وفي الكافي في باب الرياء من كتاب الكفر<sup>(٦)</sup>، وفي قصص الأنبياء في قصة آدم عليه السلام بإسناده، عن الصدوق، عن ابن المتوكل، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: كان أبو جعفر عليه السلام. إلى آخره<sup>(٧)</sup>.

وفي باب الثلاثين من توحيد الصدوق: عن الحسين بن إبراهيم المؤدّب، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي، قال: حدثنا علي بن سالم، عن أبيه، قال: سألت الصادق (عليه)

---

(١) روضة المتقين ١٤: ٣٢١، وكلام المجلسي رحمته الله مبني على أساس الاتحاد بين علي بن سالم الكوفي، وبين علي بن أبي حمزة البطائني الكوفي أيضاً، لأن ابن أبي حمزة - كما في سائر كتب الرجال - هو: سالم، وهذا لا يكفي للحكم بالاتحاد، والظاهر أنّهما مختلفان لما سيأتي من توضيح المصنف « عليه السلام »، زيادة على كون الشيخ قد ذكر الاثنين في رجاله وبفاصل قليل بينهما في أصحاب أبي عبد الله الصادق عليه السلام، وأفرد أحدهما وهو البطائني في أصحاب الكاظم عليه السلام، ولم يذكر الآخر. انظر رجال الشيخ: ٢٤٢ / ٣١٢، ٢٤٤ / ٣٤٧، ٣٥٣ / ١٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٨ / ٤٢.

(٣) الفقيه ٣: ٢٠٠: ٢٥.

(٤) الفقيه ٤: ٢٥٣ / ١٣.

(٥) الاستبصار ٣: ٧٠ / ٢.

(٦) أصول الكافي ٢: ٢٢٣ / ٩، ٢: ٢٢٤ / ١٢، وليس فيهما: عن أبيه.

(٧) بحار الأنوار ١١: ٢٤١ / ٣٢.

السلام). الخبر (١).

وثانياً: إنّنا لم نقف على ما ادّعى كثرته في الأسانيد من رواية الحسن عن أبيه علي بن سالم يعني أبا حمزة، بل الموجود: الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه كما في الكافي في باب ما يجب الاقتداء بالأئمة عليهم السلام في طلب الرزق (٢)، وفي الفقيه في باب المعاش والمكاسب (٣)، وفي باب الوصية من لدن آدم (٤)، وفي التهذيب في باب الصيد والذكاة (٥)، وغير ذلك.

وثالثاً: إنّنا لم نقف على موضع ذكر [فيه] اسم والد عليّ مع كثرة رواياته بل المعهود في الأسانيد التعبير عنه بأبي حمزة، فراجع.

[٣٨٣] شفح - وإلى خير بلال، وثواب المؤذنين بطوله: احمد بن محمد بن زياد بن جعفر الهمداني رحمته الله، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن احمد بن العباس والعباس بن عمرو الفقيمي، قالاً: حدثنا هشام ابن الحكم، عن ثابت بن هرمز، عن الحسن بن أبي الحسن، عن احمد بن عبد الحميد، عن عبد الله بن علي، قال: حملت متاعي من البصرة إلى مصر، وذكر الحديث (٦).  
السند غير قابل للتصحيح لوجود جملة من المجاهيل والضعفاء فيه إلا أنّ للأصحاب إلى هشام طرقاً معتبرة، ورواية هشام هذا الخبر الطويل كاشفة عن اعتباره وصحته عنده بعد ملاحظة علمه ومقامه وإتقانه.

(١) توحيد الصدوق: ٢٢٤ / ٣.

(٢) الكافي ٥: ٧٥ / ١٠.

(٣) الفقيه ٣: ٩٨ / ٢٨.

(٤) الفقيه ٤: ١٣٢ / ٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٦ / ١٠٥.

(٦) الفقيه ٤: ٥٣، من المشيخة.

قال الشيخ المفيد - رحمته الله - في العيون والحاسن كما في فصول السيّد المرتضى: وهشام بن الحكم من أكبر أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام ، وكان فقيهاً، وروى حديثاً كثيراً، وصحب أبا عبد الله عليه السلام وبعده أبا الحسن موسى عليه السلام ، وكان يكتفى أبا محمد وأبا الحكم، وكان مولى بني شيبان، وكان مقيماً بالكوفة، وبلغ من مرتبته وعلوه عند أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام إنه دخل عليه بمنى وهو غلام أوّل ما اختط عارضاه وفي مجلسه شيوخ الشيعة: كحمران بن أعين، وقيس الماصر، ويونس بن يعقوب، وأبو جعفر الأحول، وغيرهم، فرفعه على جماعتهم وليس فيهم إلا من هو أكبر سنّاً منه، فلما رأى أبو عبد الله عليه السلام أنّ ذلك الفعل كبر على أصحابه، قال: هذا ناصرنا بقلبه، ولسانه، ويده.

وقال له أبو عبد الله عليه السلام وقد سأله عن أسماء الله عزّ وجلّ واشتقاقها، فأجابته، ثم قال له: أفهمت يا هشام فهما تدفع به أعدائنا الملحدّين مع الله عزّ وجلّ؟ قال هشام: نعم، قال أبو عبد الله عليه السلام: نفعك الله به وثبتك، قال هشام: فو الله ما قهرني أحد في التوحيد حتى قمت مقامي هذا، انتهى <sup>(١)</sup> ومثل هذا الجليل يبعد أن يروي مثل هذا الخبر مع عدم وثوقه بصحّته.

وأما بلال: فهو ممدوح عند أصحابنا ووردت في مدحه وانقطاعه الى أمير المؤمنين عليه السلام اخبار اخرجناها في كتابنا المسمّى بنفس الرحمن <sup>(٢)</sup>.

[ ٣٨٤ ] شفد - والى ما كان فيه متفرّقاً من قضايا أمير المؤمنين عليه السلام :

(١) الفصول المختارة من العيون والحاسن: ٢٨.

(٢) نفس الرحمن: ٤٧.

أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما [عن سعد بن عبد الله]، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام <sup>(١)</sup>.  
 قد تقدّم السند في (رصو) <sup>(٢)</sup> في الطريق الى محمد بن قيس وذكرنا إنّه البجلي الثقة صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين عليه السلام، وإنّ السند صحيح، ولا ادري ما السبب الى تكراره.  
 [٣٨٥] شقه - وإلى ما كان فيه من وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه محمد بن الحنفية: أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام.  
 ويغلط أكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حماد بن عيسى حماد ابن عثمان، وإبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان وإنما لقي حماد بن عيسى وروى عنه. انتهى كلام الصدوق <sup>(٣)</sup>.  
 السند صحيح الى حماد وهو من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو في حكمه.  
 وأما حكمه بعدم لقاء إبراهيم حماد بن عثمان فهو الأصل في هذا الكلام المتفرّد به وليس في كلام مشايخ الفنّ منه اثر، نعم تبعه العلامة في الخلاصة، فقال في الفائدة التاسعة: قد يغلط جماعة في الاسناد عن إبراهيم بن هاشم الى حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن عثمان، وهو غلط فإنّ إبراهيم بن هاشم لم

---

(١) الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة، وما أثبتناه بين معقوفين منه، وهو الصحيح لأن أبا الصدوق ومحمد بن الحسن لا يرويان عن إبراهيم بن هاشم إلا بالواسطة، كابنه علي أو سعد بن عبد الله ومن كان في طبقتهم.  
 (٢) تقدم برقم: ٢٩٦.  
 (٣) الفقيه ٤: ١٢٥، من المشيخة.

يلق حَمَّاد بن عثمان بل حَمَّاد بن عيسى (١).

وقال ابن داود في تنبيهات رجاله: إذا ورد عليك الإسناد من إبراهيم بن هاشم الى حَمَّاد فلا تتوهم أنه حَمَّاد بن عثمان، فإنَّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حَمَّاد ابن عثمان بل حَمَّاد بن عيسى (٢)، واشتهر هذا الكلام بعدها حتى قال الكاظمي في مشتركاته: وكرّر في الكافي إبراهيم بن هاشم عن حَمَّاد بن عثمان (٣) وهو سهو وصوابه ابن أبي عمير عن حَمَّاد كما هو الشائع المعهود (٤). وفي ترجمة ابن عيسى: وفي الكافي (٥) والتهذيب (٦): إبراهيم بن هاشم عن حَمَّاد بن عثمان وهو أيضا سهو لذكر أصحاب الرجال عدم تلاقيهما (٧).

وأنت خبير بأنَّ الأصل في هذا التغليب كلام المشيخة، وتلقاه الجماعة بالقبول من غير تفحص وتأمل في أصل المطلب، ولعمري نسبة سهو واحد الى الصدوق أهون من نسبة غفلات كثيرة الى مثل ثقة الإسلام وغيره من الاعلام، وكيف كان فهذا الكلام ساقط عندنا لوجوه. الأول: إنَّ الحكم بعدم اللقاء شهادة نفي، وشهادة الإثبات مقدّمة عليها مع معلومية تاريخ وفاة ابن عثمان فإنَّها في سنة مائة وتسعين كما في الكشي (٨)، فتكون بعد سبع سنين من امامة مولانا الرضا عليه السلام، وإبراهيم أيضا من أصحابه - كما يأتي - فيكونان في طبقة واحدة، ولا يضرّ

---

(١) رجال العلامة: ٢٨١، من الفائدة التاسعة من الخاتمة.

(٢) رجال ابن داود: ٣٠٧ / ٤.

(٣) الكافي ٣: ١٤٤ / ٥ و ٤: ٢٨٦ / ٦.

(٤) هداية المحدثين: ٥٠ وفيه: وكرّر في التهذيب والكافي.

(٥) الكافي: ١٤٤ / ٥ و ٤: ٢٨٦ / ٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٩٣ / ٣٠٦ و ١٦٢ / ٥٤٣.

(٧) هداية المحدثين: ٥٠ - بتصرف -.

(٨) رجال الكشي ٢: ٦٧٠ / ٦٩٤.

الجهل بولادة ابن هاشم فلا بدّ حينئذ من ذكر مستند يجوز التشبّث به لردّ شهادتهم باللقاء مع إمكانه والحكم بالإرسال أو السهو في تلك الأسانيد الكثيرة.

الثاني: كثرة وقوع هذا السند في الكافي وغيره، ففي الكافي في باب تحنيط الميت وتكفينه: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن زرارة ومحمّد بن مسلم، قالوا: قلنا لأبي جعفر عليه السلام. الخبر <sup>(١)</sup>.

وفي التهذيب في أواخر باب تعجيل الزكاة وتأخيرها: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام. الخبر <sup>(٢)</sup>.

وفي آخر باب صفة الإحرام: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال. الخبر <sup>(٣)</sup>.

وفي أواخر باب الخروج الى الصفا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان [عن الحلبي] قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام. الخبر <sup>(٤)</sup>.

ومثله في الاستبصار في باب من أحلّ من إحرام المتعة <sup>(٥)</sup>، وفي الكافي في باب الوصيّة من كتاب الحجّ: علي، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عمّن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إذا أصبحت فاصحب نحوك. الخبر <sup>(٦)</sup>.

---

(١) الكافي ٣: ١٤٤ / ٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٤٧ / ١٢٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٩٣ / ٣٠٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٢ / ٥٤٣، وما بين معقوفين منه، والحلي: هو لقب لمحمّد بن علي ابن أبي شعبة، ولأخويه عمران وعبد الأعلى، ولأبيه علي أيضا، ولكنه ينصرف عند الإطلاق إلى الأوّل كما في سائر كتب الرجال، وسيأتي التأكيد عليه - بعد قليل - من المصنف، فلاحظ.

(٥) الاستبصار ٢: ٢٤٤ / ٨٥٢.

(٦) الكافي ٤: ٢٨٦ / ٦.

بل في جملة من الأسانيد: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، ولا بدّ ان يكون المراد في بعضها ابن عثمان.

منها: ما في الكافي <sup>(١)</sup> والاستبصار في باب من اوصى بجزء من ماله: علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ابان بن تغلب، قال: قال أبو جعفر عليه السلام. الخبر <sup>(٢)</sup>.

قال المحقق صدر الدين: وابان مات سنة احدى وأربعين ومائة فعلى تاريخ الكشي أنّ حمّاد بن عثمان عاش نيفا وسبعين سنة، ينبغي أن يكون حمّاد هنا ابن عثمان، انتهى <sup>(٣)</sup>، وذلك لأنّ وفاة ابن عيسى في سنة تسع أو ثمان بعد المائتين.

ومنها ما وقع فيها: علي بن إبراهيم، عن حمّاد، عن الحلبي كما في الكافي في باب فضل المقام بالمدينة <sup>(٤)</sup>، وفي التهذيب في باب الغدوّ الى عرفات <sup>(٥)</sup>، وفي الاستبصار في باب أنّ ولد الملائنة يرث أخواله <sup>(٦)</sup> وغيرها، فإنّ الذي يروي عن الحلبي - والمراد منه محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي - هو ابن عثمان، ولم يذكر أحد رواية ابن عيسى، عنه.

الثالث: إنّ إبراهيم بن هاشم من أصحاب الرضا عليه السلام كما في النجاشي <sup>(٧)</sup> والفهرست <sup>(٨)</sup> والخلاصة <sup>(٩)</sup>، ويروي عن حمّاد بن عثمان علي بن مهزيار

---

(١) الكافي ٧: ٤٠ / ٣.

(٢) الاستبصار ٤: ١٣٢ / ٤٩٦.

(٣) لعل الكلام مأخوذ من كتاب مجال الرجال للمحقق صدر الدين العاملي وهو لا يوجد لدينا.

(٤) الكافي ٤: ٥٥٨ / ٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٨١ / ٦٠٧.

(٦) الاستبصار ٤: ١٨١ / ٨.

(٧) رجال النجاشي: ١٦ / ١٨.

(٨) فهرست الشيخ: ٤ / ٦.

(٩) رجال العلامة: ٤ / ٩.

كما في التهذيب في باب نزول المزدلفة<sup>(١)</sup>، وهو من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام<sup>(٢)</sup> والحسين بن سعيد فيه في باب حكم الجنابة<sup>(٣)</sup>، وفي باب أحكام الجماعة<sup>(٤)</sup>، وهو مثل عليّ من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام<sup>(٥)</sup> ومثلهما إسماعيل بن مهراّن وغيرهم. ومن هنا صرّح جماعة من المتبحرين بصحّة هذه الأسانيد وعدم [وجود] إرسال أو سهو فيها.

فقال الفاضل الأردبيلي في جامع الرواة بعد نقل كلام العلامة وابن داود، أقول: روى علي بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عثمان وابن عيسى كثيرا كما مرّ في ترجمتهما، ولا اعلم إنّ ابن داود رحمته الله تعالى من اين حكم بأنّ إبراهيم لم يلق حمّاد بن عثمان، انتهى<sup>(٦)</sup>، وقد عرفت أنّه أخذ ذلك من المشيخة.

وقال السيّد المحقّق القزويني في جامع الشرائع - بعد نقل كلام الفاضلين - وهذا المعنى غير ثابت على ما تّبّه به الفضلاء لكثرة وقوع روايته صريحا عن حمّاد بن عثمان، ثم ذكر بعض المواضع وقال: وبالجملة قد تكرّرت رواية إبراهيم عن ابن عثمان في اخبار كثيرة بحيث لا يحتمل السهو أو سقوط الوساطة في جميعها ولعلّ منشأ كلام الفاضلين كلام الصدوق، ثم ذكر كلامه وقال: وقد عرفت حقيقة الحال، ووافقنا على ذلك السيدان السندان السيد صدر الدين العاملي وصاحب مطالع الأنوار، والله العالم بحقيقة الحال<sup>(٧)</sup>.

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٩٣ / ١٨، وفيه: علي بن مهزيار، عن حدثه، عن حماد بن عثمان.

(٢) رجال الشيخ: ٣٨١ / ٢٢ و ٤٣ / ٨ و ٤١٧ / ٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٤٩ / ١٧٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٤٩ / ١٧٢.

(٥) رجال الشيخ: ٣٧٢ / ١٧ و ٣٩٩ / ١ و ٤١٢ / ٦.

(٦) جامع الرواة ٢: ٤٦٧، من الفائدة الرابعة.

(٧) جامع الشرائع: غير متوفر.

وحيث وفيينا بحمد الله تعالى بما وعدنا من شرح مشيخة الفقيه على الترتيب الذي نقله شيخنا في الوسائل فينبغي التنبيه على أمور:

الأول: إنّنا ذكرنا في هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة وبسطنا الكلام في طائفة كثرت رواياتهم واختلفت كلمة الأصحاب فيهم، وذكرنا من القرائن والامارات ما لم تجتمع في كتاب من كتب هذا الفن إلاّ أنّه لعدم ترتيب ذكرهم على ترتيب الكتب الرجالية يصعب على الباحث الناظر معرفة محلّ ذكر من أراد معرفة حاله بل معرفة أصل وجوده في هذا الشرح وعدمه فرأيت أن اذكر أسامي من ترجمت حاله نسقا مرتّبا مشيرا الى محلّه وموضع ذكره تكثيرا للفائدة وتسهيلا على الطالب، وبالله المستعان وعليه التكلان.

فنقول:

### حرف الألف

[٤] =	(د)	[١] - إبراهيم بن أبي زياد الكرخي
[٦] =	(و)	[٢] - إبراهيم بن [أبي] يحيى المدائني <sup>(١)</sup>
[٣٢٥] =	(شكه)	[٣] - إبراهيم بن خالد العطار
[٨] =	(ح)	[٤] - إبراهيم بن عبد الحميد
[٩] =	(ط)	[٥] - إبراهيم بن عمر اليماني
[١٠] =	(ي)	[٦] - إبراهيم بن محمّد الثقفى
[١١] =	(يا)	[٧] - إبراهيم بن محمّد الهمداني
[١٢] =	(يب)	[٨] - إبراهيم بن مهزيار
[١٤] =	(يد)	[٩] - إبراهيم بن هاشم

(١) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، ولعلّ سقوط [أبي] جاء من سهو الناسخ إذ ذكره المصنف في شرح الطريق صحيحا.

[٢٣٧] =	(رلز)	[١٠] - أحمد بن الحسن بن فضال
[١٦] =	(يو)	[١١] - أحمد بن الحسن الميثمي
[١٧] =	(بز)	[١٢] - أحمد بن عائذ
[١٠] =	(ي)	[١٣] - أحمد بن علوية
[١١] =	(يا)	[١٤] - أحمد بن زياد الهمداني
[١٥] =	(يه)	[١٥] - أحمد بن خالد البرقي
[١٩] =	(يط)	[١٦] - أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة
[١٦٩] =	(قسط)	[١٧] - أحمد بن محمد بن يحيى العطار
[٢١] =	(كا)	[١٨] - أحمد بن محمد بن مطهر
[٢٢] =	(كب)	[١٩] - أحمد بن هلال العبرتائي
[٢٣] =	(كج)	[٢٠] - إدريس بن زيد
[٢٧] =	(كز)	[٢١] - إسحاق بن عمّار
[٣٧] =	(لز)	[٢٢] - إسماعيل بن أبي زياد السكوبي
[١٦٥] =	(قسه)	[٢٣] - إسماعيل بن بشار
[٣٢] =	(لب)	[٢٤] - إسماعيل بن عبد الرحمن
[٣٤] =	(لد)	[٢٥] - إسماعيل بن عيسى
[٧١] =	(عا)	[٢٦] - إسماعيل بن سهل

### حرف الباء

[٤٥] =	(مه)	[٢٧] - بحر السقاء
[٤٦] =	(مو)	[٢٨] - بزيع المؤذن
[٤٨] =	(مح)	[٢٩] - بشير النبال
[٤٩] =	(مط)	[٣٠] - بكار بن كردم

[٥٠] = (ن) [٣١] - بكر بن صالح

[٥٢] = (نب) [٣٢] - بكير بن أعين

### حرف الثاء والجيم

[٥٤] = (ند) [٣٣] - ثوير بن أبي فاختة

[٥٧] = (نز) [٣٤] - جابر بن يزيد الجعفي

[٥٨] = (نح) [٣٥] - جرّاح المدايني

[٦٦] = (سو) [٣٦] - جهيم بن أبي جهم

### حرف الحاء والخاء

[٧٠] = (ع) [٣٧] - حذيفة بن منصور

[٧٢] = (عب) [٣٨] - الحسن بن الجهم

[٢٣٥] = (رله) [٣٩] - الحسين اللؤلؤي

[٧٣] = (عج) [٤٠] - الحسن بن راشد

[١٤٧] = (قمز) [٤١] - الحسن بن رباط

[٧٤] = (عد) [٤٢] - الحسن بن زياد الصبقل

[٧٦] = (عو) [٤٣] - الحسن بن علي بن أبي حمزة

[١٧] = (بز) [٤٤] - الحسن بن علي الوشاء

[٣٠] = (ل) [٤٥] - الحسين بن أحمد الأشعري

[٨٤] = (فد) [٤٦] - الحسين بن أبي العلاء

[١٣] = (يج) [٤٧] - الحسين بن الحسن بن ابان

[٨٥] = (فه) [٤٨] - الحسين بن حمّاد

[٨٦] = (فو) [٤٩] - الحسين بن زيد الشهيد

[١٤٨] =	(قمح)	[٥٠] - الحسين بن سيف بن عميرة
[١٢٨] =	(فكج)	[٥١] - الحسين بن علوان
[٣٥] =	(له)	[٥٢] - الحسين بن محمد بن عامر
[٨٩] =	(فظ)	[٥٣] - الحسين بن محمد القمي
[٩٠] =	(ص)	[٥٤] - الحسين بن المختار
[٣٧] =	(لز)	[٥٥] - الحسين بن يزيد النوفلي
[٩٣] =	(صح)	[٥٦] - حفص بن غياث
[١٦٥] =	(قسه)	[٥٧] - الحكم الخياط
[٤٢] =	(مب)	[٥٨] - الحكم بن مسكين
[١٠١] =	(قا)	[٥٩] - حمزة بن حمران
[١٤٩] =	(قمط)	[٦٠] - حمزة بن محمد
[١٠٢] =	(قب)	[٦١] - حنّان بن سدير
[١٦٤] =	(قسد)	[٦٢] - خالد بن إسماعيل

#### حرف الدال والراء والنزاء

[١٠٩] =	(قط)	[٦٣] - داود بن حصين
[١١٢] =	(قيب)	[٦٤] - داود الصرمي
[١١٠] =	(قي)	[٦٥] - داود بن كثير الرقي
[١١٣] =	(قيج)	[٦٦] - درست بن أبي منصور
[١١٦] =	(قيو)	[٦٧] - رفاعة بن موسى
[١٢١] =	(قكا)	[٦٨] - زرعة بن محمد الحضرمي
[١٢٣] =	(فكج)	[٦٩] - زكريّا بن مالك
[٣٠٢] =	(شب)	[٧٠] - زكريا المؤمن

[١٢٤] = (فكد) [٧١] - الزهري محمد بن مسلم

[١٢٦] = (فكو) [٧٢] - زياد بن مروان القندي

### حرف السين والصاد والطاء

[١٢٩] = (قلط) [٧٣] - سدير الصيرفي

[٤٠] = (م) [٧٤] - سعد بن طريف

[٨] = (ح) [٧٥] - سعدان بن مسلم

[١٣٨] = (قلح) [٧٦] - سعيد الأعرج

[١٣٥] = (قلة) [٧٧] - سعيد بن يسار

[١٣٦] = (قلو) [٧٨] - سلمة بن تمام

[٥٥] = (نه) [٧٩] - سلمة بن الخطاب

[١٣٩] = (قلط) [٨٠] - سليمان بن حفص المروزي

[١٤٠] = (قم) [٨١] - سليمان بن خالد

[٩٣] = (صح) [٨٢] - سليمان بن داود المنقري

[١٤٣] = (قمج) [٨٣] - سليمان بن عمرو

[١٤٤] = (قمد) [٨٤] - سماعة بن مهران

[٣٠٥] = (شه) [٨٥] - سهل بن زياد

[١٤٨] = (قمح) [٨٦] - سيف بن عميرة

[١٥١] = (قنا) [٨٧] - صالح بن الحكم

[١٥٢] = (قنب) [٨٨] - صالح بن عقبة

[١٥٣] = (قنج) [٨٩] - صباح بن سيابة

[١٥٦] = (قنو) [٩٠] - طلحة بن زيد

## حرف العين

[١٥٩] =	(قنط)	[٩١] - عامر بن نعيم
[١٥٨] =	(قنح)	[٩٢] - عامر بن جذاعة
[١٥٣] =	(قنح)	[٩٣] - عباس بن هلال
[١٠٤] =	(قد)	[٩٤] - عبد الأعلى مولى آل سام
[١٦٧] =	(قسز)	[٩٥] - عبد الرحمن بن أبي عبد الله البصري
[١٧١] =	(قعا)	[٩٦] - عبد الرحيم القصير
[١٧٣] =	(قعج)	[٩٧] - عبد العظيم بن عبد الله الحسيني
[١٧٤] =	(قعد)	[٩٨] - عبد الكريم الهاشمي
[١٧٥] =	(قعه)	[٩٩] - عبد الكريم الخثعمي
[١٧٧] =	(قعز)	[١٠٠] - عبد الله بن بكر
[١٨٢] =	(قعب)	[١٠١] - عبد الله بن حماد الأنصاري
[١٨٣] =	(قفح)	[١٠٢] - عبد الله بن سليمان
[١٨٨] =	(قفح)	[١٠٣] - عبد الله بن عبد الرحمن الأصم
[٨٢] =	(فد)	[١٠٤] - عبد الله بن القاسم الحضرمي
[١٩٠] =	(قص)	[١٠٥] - عبد الله بن مسكان
[٢٠٧] =	(رز)	[١٠٦] - عبد الله بن الصلت
[١٩٢] =	(قصب)	[١٠٧] - عبد الله بن ميمون
[١٩٥] =	(قصه)	[١٠٨] - عبد الملك بن أعين
[١٩٦] =	(قصو)	[١٠٩] - عبد الملك بن عتبة الهاشمي
[١٩٧] =	(قصز)	[١١٠] - عبد الملك بن عمرو
[١٩٨] =	(قصح)	[١١١] - عبد الواحد بن عبدوس

[١٩٩] =	(قصط)	[١١٢] - عبيد بن زرارة
[٢٠٣] =	(رج)	[١١٣] - عثمان بن زياد
[١٤٤] =	(قمد)	[١١٤] - عثمان بن عيسى
[٢٠٦] =	(رو)	[١١٥] - علاء بن سيابة
[٢٠٧] =	(رز)	[١١٦] - علي بن أبي حمزة البطائني
[٢٠٨] =	(رح)	[١١٧] - علي بن احمد بن أشيم
[٢١٠] =	(ري)	[١١٨] - علي بن أسباط
[٢٧] =	(كز)	[١١٩] - علي بن إسماعيل السندي
[٢١١] =	(رنا)	[١٢٠] - علي بن إسماعيل الميثمي
[٢١٨] =	(ريح)	[١٢١] - علي بن بلال
[٢١٤] =	(ريد)	[١٢٢] - علي بن جعفر <small>عليه السلام</small>
[١٧٠] =	(قع)	[١٢٣] - علي بن حسان
[٣٢٦] =	(شكو)	[١٢٤] - علي بن حديد
[٢٧٢] =	(رعب)	[١٢٥] - علي بن الحسن بن رباط
[١٦١] =	(قسا)	[١٢٦] - علي بن الحسن الكوفي
[١٥] =	(يه)	[١٢٧] - علي بن الحسين السعدآبادي
[٢١٦] =	(ريو)	[١٢٨] - علي بن الحكم
[٢١٩] =	(ريظ)	[١٢٩] - علي بن سويد
[٢٢٢] =	(ركب)	[١٣٠] - علي بن غراب
[٣٣] =	(لج)	[١٣١] - علي بن محمد بن أبي القاسم
[٢٠٣] =	(رج)	[١٣١] - علي بن محمد بن قتيبة
[٦٠] =	(س)	[١٣٢] - علي بن موسى الكميدياني
[٢٣٣] =	(لج)	[١٣٣] - عمار بن موسى الساباطي

[٢٣٤] =	(رلد)	[١٣٤] - عمرو بن أبي المقدم
[١٢٩] =	(فكط)	[١٣٥] - عمرو بن أبي نصر
[٢٣٥] =	(رله)	[١٣٦] - عمرو بن جميع
[١٢٣] =	(فكح)	[١٣٧] - عمرو بن خالد
[٥٧] =	(نز)	[١٣٨] - عمرو بن شمر
[٢٤٠] =	(رم)	[١٣٩] - عمر بن أبي شعبة
[٢٤٢] =	(زرب)	[١٤٠] - عمر بن حنظلة
[٢٤٤] =	(رمد)	[١٤١] - عمر بن يزيد السابري
[٢٤٦] =	(رمو)	[١٤٢] - عيسى بن شلقان
[٢٤٨] =	(رمح)	[١٤٣] - عيسى بن عبد الله الهاشمي

### حرف الغين والفاء والقاف والكاف

[٢٥١] =	(رنا)	[١٤٤] - غياث بن إبراهيم
[٢٥٣] =	(رنج)	[١٤٥] - الفضل بن أبي قرة
[٢٥٩] =	(رنظ)	[١٤٦] - القاسم بن سليمان
[٢٦٠] =	(رس)	[١٤٧] - القاسم بن عروة
[٩٣] =	(صج)	[١٤٨] - القاسم بن محمد الأصبهاني
[٣٠٨] =	(شح)	[١٤٩] - القاسم بن محمد الجوهري
[٧٣] =	(عج)	[١٥٠] - القاسم بن يحيى
[٢٦٢] =	(رสบ)	[١٥١] - كردويه
[٢٦٨] =	(رصح)	[١٥٢] - كليب الأسدي

## حرف الميم

[٢٦٤] =	(رسد)	[١٥٣] - مالك الجهني
[٢٦٥] =	(رسه)	[١٥٤] - مبارك العرقوبي
[٢٦٦] =	(رسو)	[١٥٥] - مثنى بن عبد السلام
[٢٦٧] =	(رسز)	[١٥٦] - محمد بن أبي عمير
[٢٦٨] =	(رصح)	[١٥٧] - محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري
[٢٤٧] =	(رمز)	[١٥٨] - محمد بن أحمد بن أبي الصلب
[١٩] =	(يط)	[١٥٩] - محمد بن إسحاق
[٢٦٩] =	(رسط)	[١٦٠] - محمد بن أسلم الجبلي
[٣٦] =	(لو)	[١٦١] - محمد بن جعفر الأسدي
[١٨١] =	(قفا)	[١٦٢] - محمد بن حسان الرازي
[٢٧٧] =	(رعز)	[١٦٣] - محمد بن حكيم
[٢٧٩] =	(رعط)	[١٦٤] - محمد بن حمران
[٣٢] =	(لب)	[١٦٥] - محمد بن خالد البرقي
[٢٨١] =	(رفا)	[١٦٦] - محمد بن خالد السري
[١٤٩] =	(قمط)	[١٦٧] - محمد بن زكريا
[٢٦] =	(كو)	[١٦٨] - محمد بن سنان
[١٢٧] =	(فكز)	[١٦٩] - محمد بن عبد الحميد
[٢٤٨] =	(رمح)	[١٧٠] - محمد بن عبد الله بن زرارَة
[٣٢] =	(لب)	[١٧١] - محمد بن علي ماجيلويه
[٣١] =	(لا)	[١٧٢] - محمد بن عيسى العبيدي
[٢٩٣] =	(رصح)	[١٧٣] - محمد بن الفيض

[٢٩٤] =	(رصد)	[١٧٤] -	محمد بن القاسم الأسترآبادي
[٣٠١] =	(شا)	[١٧٥] -	محمد بن الوليد الكرمانى
[٣٠٢] =	(شبا)	[١٧٦] -	محمد بن يحيى
[٣٠٦] =	(شو)	[١٧٧] -	مسعدة بن زياد
[٣٠٧] =	(شنز)	[١٧٨] -	مسعدة بن صدقة
[٣٠٨] =	(شبح)	[١٧٩] -	مسمع كردين
[٣٠٩] =	(شط)	[١٨٠] -	مصادف
[٢٩٧] =	(رصن)	[١٨١] -	مظفر بن جعفر بن مظفر
[٣١٠] =	(شيء)	[١٨٢] -	مصعب بن يزيد
[٢٦٦] =	(رسو)	[١٨٣] -	معاوية بن حكيم
[٣١٤] =	(شيد)	[١٨٤] -	معاوية بن ميسرة
[٣١٥] =	(شية)	[١٨٥] -	معاوية بن وهب
[٣١٦] =	(شيو)	[١٨٦] -	معروف بن خرّبوذ
[٣١٧] =	(شيز)	[١٨٧] -	معلّى بن حنيس
[٣١٨] =	(شيخ)	[١٨٨] -	معلّى بن محمد البصري
[٣٠] =	(ل)	[١٨٩] -	المفضل بن عمر
[٣٢٤] =	(شكد)	[١٩٠] -	منصور بن حازم
[٣٢٥] =	(شكه)	[١٩١] -	منصور بن الوليد
[٣٢٦] =	(شكو)	[١٩٢] -	منصور بن يونس
[٣٢٧] =	(شكر)	[١٩٣] -	منهال القصاب
[٨٤] =	(فد)	[١٩٤] -	موسى بن سعدان
[١٥٤] =	(قند)	[١٩٥] -	موسى بن عمر الصيقل

## حرف النون والهاء والياء

[١٠٤] =	(قد)	[١٩٦] - نضر بن شعيب
[٣٣٢] =	(شلب)	[١٩٧] - نعمان الرازي
[٣٣٥] =	(شله)	[١٩٨] - وهب بن وهب
[٣٣٨] =	(شلهج)	[١٩٩] - هارون بن خارجة
[٢٦٠] =	(رس)	[٢٠٠] - هارون بن مسلم
[٣٤٠] =	(شم)	[٢٠١] - هشام بن إبراهيم العباسي
[٥٤] =	(ند)	[٢٠٢] - هيثم بن أبي مسروق
[٣٤٣] =	(شمج)	[٢٠٣] - ياسر الخادم
[٣٤٤] =	(شمد)	[٢٠٤] - ياسين الضرير
[٣٤٦] =	(شمو)	[٢٠٥] - يحيى بن أبي عمران
[٣٤٧] =	(شمز)	[٢٠٦] - يحيى بن حسان الأزرق
[٣٤٩] =	(شمط)	[٢٠٧] - يحيى بن عبد الله العمري
[٣٣٧] =	(شلز)	[٢٠٨] - يزيد بن إسحاق شعر
[٣٥٠] =	(شن)	[٢٠٩] - يعقوب بن شعيب
[٣٥١] =	(شنا)	[٢١٠] - يعقوب بن عيثم <sup>(١)</sup>
[٣٥٣] =	(شنج)	[٢١١] - يوسف بن إبراهيم
[٣٥٦] =	(شنو)	[٢١٢] - يونس بن عمّار
[٣٥٧] =	(شنز)	[٢١٣] - يونس بن يعقوب

(١) تقدم ذكره في هذه الفائدة، بعنوان: يعقوب بن ميثم، انظر تعليقتنا عليه في الهامش.

## باب الكنى

[٣٦٠] =	(شس)	[٢١٤] - أبو بكر بن أبي سماك <sup>(١)</sup>
[٣٦٣] =	(شسج)	[٢١٥] - أبو الجارود زياد بن المنذر
[٣٦٢] =	(شسب)	[٢١٦] - أبو جرير زكريّا بن إدريس القمي
[١٢٧] =	(قكز)	[٢١٧] - أبو جميلة المفضل بن صالح
[٣٦٥] =	(شسه)	[٢١٨] - أبو حبيب ناجية
[١٩٤] =	(قصد)	[٢١٩] - أبو كهمس

وقد تركنا أسامي جماعة ذكرناهم في خلال الشرح مختصرا ولم نستطرف في ترجمتهم بشيء. الثاني: في ذكر مشايخ الصدوق الذين روى عنهم في المشيخة، وفي ما بأيدينا من كتبه، وصرّح ببعضهم المترجمون.

[١] - أ - إبراهيم بن هارون الهبيستي<sup>(٢)</sup>.

[٢] - ب - أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي حمزة بن عمارة الحافظ.

[٣] - ج - أبو الحسن أحمد بن ثابت الدواليبي<sup>(٤)</sup>.

[٤] - د - أحمد بن الحسن بن عبدربه القطان، في كمال الدين: حدثنا

(١) نسخة بدل: شمال « منه هَلَيْتِي »، وقد تقدم ذكره في هذه الفائدة، انظر تعليقتنا هناك في الهامش.

(٢) كذا في الأصل، وفي توحيد الصدوق: ٣ / ١٥٧ و ٤ / ١٥٨ ورد بعنوان الهبيتي، وفي معاني الأخبار ٧ / ١٥: الهبيسي، وفي معجم رجال الحديث ١: ٣١٥ (الهبيتي، أو الهيشمي). ولعل ما في التوحيد هو الصحيح نسبة الى هيت مدينة من مدن العراق.

(٣) ورد في الخصال ٢: ٤١٠ / ١١، ٢: ٤١٦ / ١٠ من غير (أبي)

(٤) كذا في الأصل، وفي معجم رجال الحديث ٢: ٥٩ الدواليبي بالباء الموحدة بعد الياء المثناة، ويؤيده ما في كمال الدين: ١٥٦.

أحمد بن الحسن القطان المعروف بأبي عليّ بن عبدربه الرازي وهو شيخ كبير من أصحاب (١) الحديث (٢)، وفي موضع آخر: أحمد بن محمد بن الحسين القطان وكان شيخا لأصحاب الحديث ببلد الريّ يعرف بابي علي بن عبدربه (٣).

[٥] - ه - أبو منصور أحمد بن إبراهيم بن بكير الخوزي (٤)، روى عنه بنيسابور.

[٦] - و - أحمد بن إبراهيم بن الوليد السلمي.

[٧] - ز - أحمد بن أبي جعفر البيهقي.

[٨] - ح - أبو علي أحمد بن الحسن بن علي بن عبدربه.

[٩] - ط - أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبيد الله (٥) بن محمد بن مهران الآبي العروضي،

قال ابن شهرآشوب في المعالم: له [كتاب] ترتيب الأدلّة فيما يلزم خصوص (٦) الإماميّة دفعه عن الغيبة والغائب، المفاداة (٧) في

---

(١) في المصدر: لأصحاب مكان (من أصحاب)

(٢) كمال الدين: ٦٧.

(٣) لم نجد هذا في موضع من (كمال الدين) بل وجدناه في أمالي الصدوق: ٤٥٤ / ٥، الباب الثالث والثمانين.

(٤) كذا في الأصل، وفي التوحيد: ٢٢ / ١٧ و ٣٧٦ / ٢٢ والعيون ٢: ٢٥ جاء بعنوان: بكر الخوزي، وفي الخصال: ٣٢٤ / ١١ و ٣٤٣ / ٩ ورد بعنوان: بكر الخوزي، والظاهر صحة ما احتمله الشيخ الغفاري في مقدمة معاني الاخبار من كون اللقب مصحف عن (الجوزي) نسبة إلى محلة بنيسابور. انظر: مقدمة معاني الاخبار للشيخ علي أكبر غفاري: ٣٨.

(٥) في معالم العلماء ٢٤ / ١١٣: احمد بن الحسين بن عبد الله، وفي تعليقه الوحيد: ٣٥، احمد ابن الحسين بن عبيلة هو أبو العباس احمد بن الحسين بن عبيد الله، وقد استنكر التستري ذلك منه في القاموس ١: ٤٤٧، وفي كمال الدين: ٢٤٢ و ٢٥٣ ورد مكان الحسين: الحسن، ومكان عبيد الله: عبد الله.

(٦) في المصدر: خصوم.

(٧) في المصدر: المكافاة.

المذهب، [كتاب] <sup>(١)</sup> في النقض على أبي خلف <sup>(٢)</sup>.

[١٠] - ي - احمد بن جعفر الهمداني وهو بعينه احمد بن زياد بن جعفر الهمداني.

[١١] - يا - أبو نصر أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد <sup>(٣)</sup> الضبيّ المرواني النيسابوري،

والظاهر أنه بعينه احمد بن الحسين المرواني، وفي بعض الأسانيد أبو نصير وفي بعضها بصير.

[١٢] - يب - أبو حامد احمد بن الحسين بن الحسن بن علي الحاكم.

[١٣] - يج - أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

[١٤] - يد - أبو حامد أحمد بن علي بن الحسين الثعالبي.

[١٥] - يه - أحمد بن قارون القائيني.

[١٦] - يو - أبو علي أحمد بن محمد بن يحيى العطار الأشعري القمي.

[١٧] - يز - أحمد بن محمد الأسدي.

[١٨] - يح - أحمد بن محمد إبراهيم العجلي.

[١٩] - يط - أبو الحسن احمد بن محمد بن الصقر الصائغ.

[٢٠] - ك - أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي وغير بعيد ان يكون هو العجلي المتقدم.

[٢١] - كا - أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري القاضي.

[٢٢] - كب - أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المنقري.

[٢٣] - كج - أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي المقرئ الحاكم ولعله

---

(١) ظاهر عبارة الأصل والمصدر ان كتاب المفاداة (المكافاة) هو في النقض على أبي خلف، وفي معجم رجال الحديث:

٩٦ / ٢، ما يشعر بكونهما كتابين، فلاحظ.

(٢) معالم العلماء: ٢٤ / ١١٣، وفيه بدل ابن مهران: المهراي.

(٣) في عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٢٧٥ و ٢٨٦ و ٣٨١ عبد مكان عبيد.

المنقري المتقدم.

- [٢٤] - كد - أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين البزاز.
- [٢٥] - كه - أحمد بن محمد بن عيسى بن أحمد بن علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup> وفي بعض أسانيده أحمد بن عيسى بن علي بن أبي طالب والظاهر اتحادهما.
- [٢٦] - كو - أحمد بن محمد الشيباني المكتب.
- [٢٧] - كز - أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسن بن الحكم<sup>(٢)</sup>.
- [٢٨] - كح - أحمد بن محمد بن زمرة، وفي بعض النسخ: رزقة القزويني<sup>(٣)</sup>.
- [٢٩] - كط - أحمد بن محمد بن إسحاق المغازي<sup>(٤)</sup>.
- [٣٠] - ل - أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الأناطلي.
- [٣١] - لا - أحمد بن هارون القاضي، وفي بعض أسانيده: أحمد بن

---

(١) في معاني الأخبار: ١٠ / ١: أبو الحسن أحمد بن محمد بن عيسى بن أحمد بن عيسى بن علي ابن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

وفي موضع آخر منه: ٦٤ / ١٧: أحمد بن محمد بن يحيى بن أحمد بن عيسى ابن علي بن الحسين. إلى آخر النسب، وروايته في كلا الموضوعين عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أسباط، والظاهر صحة (عيسى) كما في معجم رجال الحديث ٢: ٣٢٦، ولعل سقوط بعض الأسماء من النسب في الأصل من سهو الناسخ.

(٢) ورد في عيون الأخبار: ٩٦ / ١٣ بعنوان: أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين [الحسن] أبو العباس الحاكم. والظاهر صحة (الحسن) لوروده في كتب الرجال.

(٣) ورد في الأمالي: ١٩٩ و ٢٠١ و عيون الأخبار: ١٣٨، وكمال الدين: ١١٢ بعنوان رزمة، واختلف ضبطه في كتب الرجال المتيسرة لدينا بين (زمره، ورزقة، ورزمة)

(٤) كذا في الأصل: وفي كمال الدين: ١٨٣ ومعجم رجال الحديث: ٢: ٢٤٩: المعاذي بالذال المعجمة.

هارون الطائي<sup>(١)</sup>، والظاهر الأتحد.

[٣٢] - لب - أحمد بن يحيى المكتب.

[٣٣] - لج - إسحاق بن عيسى.

[٣٤] - لد - إسماعيل بن حكيم العسكري.

[٣٥] - له - إسماعيل بن علي بن رزين.

[٣٦] - لو - إسماعيل بن منصور بن أحمد القصار.

[٣٧] - لز - أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

[٣٨] - لح - أبو الفضل تميم بن عبد الله بن تميم القرشي الحيري.

[٣٩] - لط - جعفر بن محمد بن مسرور، في التعليقة: ويحتمل كونه ابن قولويه لان اسم

قولويه مسرور، وهو في طبقة الكشي إلى زمان الصدوق، انتهى<sup>(٢)</sup>، وفيه من البعد ما لا يخفى.

[٤٠] - م - أبو القاسم جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمي.

[٤١] - ما - جعفر بن علي بن الحسن.

[٤٢] - مب - جعفر بن علي بن الحسين بن علي بن عبيد الله بن المغيرة الكوفي<sup>(٣)</sup>.

[٤٣] - مج - جعفر بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

---

(١) وورد في بعض الأسانيد: الفامي بالفاء ثم الميم كما في العيون: ٨١ و١٣٨، وانظر الخصال باب الاثنين (معرفة

التوحيد بخصلتين) ح / ١، والعيون ب ١١ ح ٤٥، والأمالي: ١٢٠ و١٢٣ و١٧٣.

(٢) تعليقة الوحيد: ٨٧.

(٣) ورد في أسانيد الصدوق « قَلْبِيَّةٌ » مكان « الحسين »: الحسن، ومكان « عبيد الله »: عبد الله، انظر: الأمالي:

١٢ و٢٢ و٣٧، وكمال الدين: ٢٠٠، والعيون: ٣٦٤.

ومشيخة الفقيه ٤: ٢٠، في طريقه الى عبد الرحيم القصير، و٤: ١٠٣، في طريقه الى روح بن عبد الرحيم.

عليه السلام كذا في الأسانيد، وقد سقط بعض الأسامي بين جعفر وزيد فإنه لم يكن لزيد ابن اسمه جعفر ولو كان لاستحال روايته عنه.

[٤٤] - مد - أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان الحاكم.

[٤٥] - مه - أبو محمد جعفر بن أحمد بن عليّ الفقيه الإيلاقي الرازي صاحب كتاب

المسلسلات وغيره.

[٤٦] - مو - الحسن بن إبراهيم بن هاشم.

[٤٧] - مز - الحسن بن أبي علي احمد بن إدريس الأشعري القمي وهو أخو الحسين الآتي.

[٤٨] - مح - الحسن بن أحمد بن الخليل بن أحمد.

[٤٩] - مط - أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن الحسن بن عبد الله ابن أبي طالب<sup>(١)</sup>.

[٥٠] - ن - الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، وفي بعض الأسانيد أبو أحمد بن

الحسن. الى آخره، والظاهر زيادة لفظ الابن.

[٥١] - نا - أبو طالب الحسن بن عبد الله بن سنان الطائي.

[٥٢] - نب - الحسن بن علي بن أحمد الصانع<sup>(٢)</sup>.

[٥٣] - نج - الحسن بن علي السكوني.

[٥٤] - ند - أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني المذكور.

[٥٥] - نه - الحسن بن علي بن شعيب الجوهري.

---

(١) كذا في الأصل، والصحيح هو: أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله بن محمد بن الحسن ابن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام توفي سنة ٣٥٨ كما في رجال النجاشي: ٦٥ / ١٥٠، والعلامة: ٣٩ /

٨، وفي رجال الشيخ: ٤٦٥ / ٢٤ وابن داود: ٧٧ / ٤٥٧ زيادة (محمد) في أول النسب بين الحسن وبين حمزة.

(٢) كذا في الأصل، والصحيح هو الصانع كما في رجال الشيخ: ٤٦٩ / ٤٦، ويؤيده ما في علل الشرائع: ٥٢ غير انه

ورد في الأمالي: ٣٣٨ بعنوان: الحسين مصغرا.

- [٥٦] - نو - أبو علي الحسن بن علي بن محمد العطار.
- [٥٧] - نز - الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي الكوفي.
- [٥٨] - نح - أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوي الحائلي؟؟؟<sup>(١)</sup>.
- [٥٩] - نط - الحسن بن يحيى بن ضريس، في الرياض: هو من أجلّ مشايخ شيخنا الصدوق، يروي عن أبيه.
- [٦٠] - س - الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب<sup>(٢)</sup>.
- [٦١] - سا - الحسين بن إبراهيم بن ناتانة، مرّ عن المجلسي أنّه معرب ناتوان<sup>(٣)</sup>.
- [٦٢] - سب - الحسين بن إبراهيم بن بابويه.
- [٦٣] - سج - أبو الطيب الحسين بن أحمد بن قحط الرازي<sup>(٤)</sup>.
- [٦٤] - سد - الحسين بن أحمد بن إدريس الأشعري.
- [٦٥] - سه - الحسين بن أحمد البيهقي الحاكم.
- [٦٦] - سو - أبو عبد الله الحسين بن أحمد العلوي.
- [٦٧] - سز - أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الكندي.
- [٦٨] - سح - أبو أحمد الحسين بن عبد الله بن سعيد بن الحسن بن إسماعيل بن حكيم العسكري.
- [٦٩] - سط - أبو محمد الحسين بن عبد الله بن سعيد العسكري، ولعلّه السابق وان بعد تعدّد الكنية.

---

(١) كتب فوق هذا اللقب - في الأصل - لفظ: كذا، والصحيح هو الدنداني كما في المحدثي: ٢٠٢ وعمدة الطالب: ٣٣١، ترجم له النجاشي: ٦٤ / ١٤٩ وذكر ان وفاته سنة: ٣٥٨ هـ.

(٢) وفي لسان الميزان: ٢ / ٢٧١ لُقّبهُ: المؤدّب مكان المكتّب.

(٣) تقدم في هذه الفائدة في الرقم: ٢٦٥.

(٤) كذا في الأصل: وفي سند العيون: ٣٥٠: محمد مكان قحط.

- [٧٠] - ع - الحسين بن علي بن محمد القمي المعروف بابي عليّ البغدادي.
- [٧١] - عا - الحسين بن علي الصوفي.
- [٧٢] - عب - أبو عبد الله الحسين بن يحيى البجلي.
- [٧٣] - عج - الحسين<sup>(١)</sup> بن محمد بن سعيد الهاشمي، والظاهر انه بعينه الحسين بن محمد الهاشمي.
- [٧٤] - عد - حمزة<sup>(٢)</sup> بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد المحروق بن محمد<sup>(٣)</sup> بن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام.
- [٧٥] - عه - الخليل بن أحمد.
- [٧٦] - عو - خضر بن محمد بن مسروق<sup>(٤)</sup>.
- [٧٧] - عز - رافع بن عبد الله بن عبد الملك.
- [٧٨] - عح - سليمان بن أحمد اللّخمي.

---

(١) الحسين: ورد في أمالي الصدوق مجلس / ٦٣ ح ١١ ص ٢٤٤ وفي عيون اخبار الرضا عليه السلام ب ٢٦ ح ٢٢، ح ٧ ب ٢٩ بعنوان: الحسن.

(٢) « مر في شرح حال فقه الرضا عليه السلام هذا النسب وفيه بعض الفوائد فراجع » « منه فليحذر ».

أقول: تجد ذلك في الجزء الأول صحيفة: ٢٤٤.

(٣) في كتاب المجدي: ١٨٤ ما يخالف عمدة الطالب: ٣٠٠ حيث ورد في الأول ان جعفرًا هو أخو محمد بن محمد بن زيد الشهيد لا ابنه، والعقب من جعفر لا منه لان محمدًا مات ولم يعقب، ويقويه ما في مشيخة الفقيه ٤: ٣٣، وعيون الاخبار: ج ١ ب ٢٢ ح ٥، ومعاني الاخبار: ٣٠١، والأمالي: مجلس ٤٤ ح ٦.

اما ما في عمدة الطالب فهو موافق لما في الأصل، فلاحظ.

(٤) لم نظفر برواية للصدوق عنه، بل لم نجده في أغلب كتب الرجال. قال فقيدها الراحل الخويي رضوان الله عليه - بعد ان أشار لما في هذه الخاتمة -: ولعلّه تصحيف جعفر بن محمد بن مسرور. معجم رجال الحديث ٧: ٥٣.

- [٧٩] - عط - سعد بن عبد الله وهو غير الجليل المعروف.
- [٨٠] - ف - صالح بن عيسى العجلي.
- [٨١] - فا - عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الحسن<sup>(١)</sup> النيسابوري الحاكم.
- [٨٢] - فب - عبد الرحمن بن محمد بن خالد البرقي.
- [٨٣] - فح - أبو اسد عبد الصمد بن شهيد الأنصاري.
- [٨٤] - فد - أبو القاسم عبد الله بن أحمد.
- [٨٥] - فه - أبو محمد عبد الله<sup>(٢)</sup> بن حامد.
- [٨٦] - فو - عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الأصبهاني.
- [٨٧] - فز - أبو القاسم عبد الله بن محمد الصانع<sup>(٣)</sup>.
- [٨٨] - فح - أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب بن نصر الشجري ولا يبعد اتحاده مع السابق.
- [٨٩] - فط - عبد الله بن نضر بن سمعان التميمي.
- [٩٠] - ص - عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري والظاهر انه المراد بعبد الواحد بن محمد في بعض الأسانيد واحتمال التعدد غير بعيد.

(١) الحسن: ورد في معاني الاخبار: ٤٦، وفي موضع منه: ٣١٩ كما في التوحيد: ٢٩ / ٣٠ جاء بعنوان: الحسين.

(٢) لم نقف عليه في كتب الرجال، وورد في الخصال: ٢٨٢ و ٤٥٤ والعلل: ٤٣ / ٣ موافقا لما في الأصل.

(٣) كذا في الأصل، والصحيح هو الصائغ - بالغين المعجمة - كما في تعليقة الوحيد: ٢١١، وتنقيح المقال ٢: ٢١٣، ومعجم رجال الحديث ١٠ / ٣١٧، وورد كذلك في أسانيد الصدوق « قَلْبِي » انظر الأمالي: مجلس / ٥٠ ح ٩ وعيون اخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ب ٦ ح ١٥ - ١٦، والخصال أبواب الاثني عشر باب الخلفاء والأئمة وكمال الدين: ٥٩، وغيرها.

- [٩١] - صا - أبو محمّد عبدوس بن علي بن العباس الجرجاني.
- [٩٢] - صب - أبو القاسم عتاب بن محمّد الوراميني الحافظ.
- [٩٣] - صج - علي بن إبراهيم بن إسحاق، وقد يعبر عنه بعلي بن إبراهيم ويحتمل التعدّد.
- [٩٤] - صد - أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله الأصفهاني الأسواري.
- [٩٥] - صه - علي بن أحمد بن محمّد بن إسماعيل البرمكي الرازي.
- [٩٦] - صو - علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي.
- [٩٧] - صز - علي بن أحمد بن محمّد.
- [٩٨] - صح - علي بن أحمد بن متّيل.
- [٩٩] - صط - علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقاق ولعلّه المذكور سابقا.
- [١٠٠] - ق - علي بن أحمد بن مهزيار.
- [١٠١] - قا - علي بن أحمد بن محمّد بن عمران التّيباق<sup>(١)</sup>، كذا في نسخ صحيحة ولعلّه مصحّف الوراق.
- [١٠٢] - قب - علي بن أحمد بن موسى بن إبراهيم بن محمّد بن عبد الله ابن جعفر الصادق عليه السلام.
- [١٠٣] - قج - علي بن حاتم القزويني.
- [١٠٤] - قد - علي بن الحسن القزويني.

---

(١) لم نقف على مورد واحد له في كتب الصدوق وغيره بهذا العنوان، وفي معجم رجال الحديث ١١ / ٢٥٥: « ولا يبعد اتحاده مع علي بن أحمد بن محمّد بن عمران » المذكور في تعليقة الوحيد: ٢٢٦ بعنوان: الدقاق والذي أشار إليه المامقاني في التنقيح ٢: ٢٦٧ في ترجمة علي بن أحمد بن موسى الدقاق، فراجع.

- [١٠٥] - قه - علي بن الحسن بن الفرخ <sup>(١)</sup> المؤدّن.
- [١٠٦] - قو - علي بن الحسين البرقي.
- [١٠٧] - قز - علي بن الحسين بن سفيان بن يعقوب بن الحارث <sup>(٢)</sup> بن إبراهيم الهمداني.
- [١٠٨] - قح - علي بن الحسين بن شاذويه المكتب.
- [١٠٩] - قط - علي بن الحسين بن الصلت.
- [١١٠] - قي - أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي والده المعظم.
- [١١١] - قيا - علي بن سهل.
- [١١٢] - قيب - علي بن عبد الرزاق الدّرّاق <sup>(٣)</sup>.
- [١١٣] - قبيج - علي بن عبد الله الوراق.
- [١١٤] - قيد - علي بن محمد <sup>(٤)</sup> بن خرائحت <sup>(٥)</sup> الجزقي النسابة.

---

(١) الفرخ: بالخاء المهملة، كذا ورد في الأصل، والصحيح هو: الفرخ، بالجيم كما في كمال الدين: ٢٤١ و ٢٤٢ والخصال ٢ / ٥٨ مؤيدا بما في تعليقة الوحيد: ٢٣٨، وتنقيح المقال ٢: ٢٨٣، ومعجم رجال الحديث ١١: ٣٣٨.

(٢) في الأصل الحجري: نسخة بدل: الحارث.

(٣) الدرّاق: كذا في الأصل: ومثله في معجم رجال الحديث: ١٢ / ٧١ (نقلا عنه)، ولم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال، نعم وردت في الخصال ١ / انظر ١٧٤ / ٢٣٠ و ٣١٤ / ٩٤، رواية الصدوق عن علي بن عبد الوراق، وفي مقدمة معاني الأخبار: ٥٦ / ١٣٦ الرزاق ظاهرا. وفيه الوراق ولم نجد فيه ل (الدّرّاق) ذكرا.

(٤) جاء في الحجرية فوق كلمة محمد: (نسخة بدل: أحمد)

(٥) كذا في الأصل، وفي معجم رجال الحديث ١١: ٢٥٠ علي بن أحمد بن خرائحت الجيرفتي النسابة أبو الحسين. وقيل ان خرائحت معرب (خوش بخت) كما في مقدمة معاني الاخبار: ٥٣ ولقبه الجيرفتي نسبة الى جيرفت بكسر الجيم وسكون الياء وفتح الراء وسكون الفاء بعدها تاء بنقطتين، مدينة بكرمان منها محمد بن هارون الشيعي النسابة المشهور. معجم البلدان ١٩٨: ٢ - جيرفت -.

- [١١٥] - قيه - أبو الحسن علي بن محمد بن عمرو العطار.
- [١١٦] - قيو - علي بن محمد بن موسى الدقاق.
- [١١٧] - قيز - علي بن محمد بن عصام.
- [١١٨] - قيح - علي بن مهرويه القزويني<sup>(١)</sup>.
- [١١٩] - قيط - علي بن هبة الله الوراق.
- [١٢٠] - قك - علي بن عيسى المجاور.
- [١٢١] - قكا - أبو الحسن علي بن المفضل<sup>(٢)</sup> بن العباس البغدادي.
- [١٢٢] - قكب - عمّار بن الحسين الاشروسي<sup>(٣)</sup>.
- [١٢٣] - قكج - عمّار بن إسحاق الأشتر واتحادهما غير بعيد<sup>(٤)</sup>.
- [١٢٤] - قكد - أبو القاسم غياث<sup>(٥)</sup> بن محمد الحافظ.
- [١٢٥] - قكه - أبو العباس الفضل بن الفضل بن العباس الكندي<sup>(٦)</sup>.

(١) ورد في الأسانيد بعنوان: علي بن محمد بن مهرويه كما في عيون الاخبار ج ١ ب ٢٨ ح ٦٤، اما علي بن مهرويه القزويني المذكور في فهرست الشيخ: ٩٨ / ٤٢٩، ومنهج المقال: ٢٣٩، ونقد الرجال: ٢٤٤، ومجمع الرجال ٤: ٢٦٦، وتنقيح المقال ٢: ٢١٠ فهو غيره، ولا يمكن ان يكون شيخا للصدوق لرواية أبي نعيم كتابه كما في فهرست الشيخ: ٩٨ / ٤٢٩، ورواية صفوان عن أبي نعيم في جامع الرواة ٢: ٤٢٠، فلاحظ.

(٢) كذا في الأصل: والظاهر هو الفضل كما في معاني الأخبار ب ٦٣ ح ٢ باب معنى عصمة الأنبياء، ومعجم رجال الحديث ١٢: ١١٣، ولم نقف عليه في كتب الرجال.

(٣) قال في تنقيح المقال: في ترجمة عمار بن إسحاق الاسروسي ٢ / ٣١٧ ولا استبعد ان يكون الصحيح: الاستوريشي نسبة إلى استوريش حصن من اعمال الحجارة بالأندلس، وفي معجم رجال الحديث ١٢: ٢٥٠ كما في الأصل.

(٤) ظاهر ما في تنقيح المقال: ٢ / ٣١٧، انهما واحدا لما فيه من ترجمة عمار بن إسحاق الاسروسي - بتقدم السين على الشين - ولم يذكر الآخر.

(٥) ورد في عيون اخبار الرضا عليه السلام ج ١ ب ٦ ح ١١ بعنوان عتاب ومثله في معجم رجال الحديث ١١: ٩٩ ولم نقف عليه في غيرهما.

(٦) في الأصل الحجري: نسخة بدل: الكوفي.

الهمداني، أجاز له بهمدان سنة ٣٥٤.

[١٢٦] - قكو - أبو أحمد القاسم بن محمد السراج الهمداني.

[١٢٧] - قكز - محمد بن إبراهيم بن أحمد الليثي.

[١٢٨] - قكح - محمد بن إبراهيم بن أحمد المعاذي<sup>(١)</sup>.

[١٢٩] - قكط - محمد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب الطالقاني.

[١٣٠] - قل - محمد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسي، ولا يبعد اتحاده مع سابقه.

[١٣١] - قلا - أبو نصر<sup>(٢)</sup> محمد بن أحمد بن تميم السرخسي، وفي نسخة صحيحة: محمد

بن أكمل.

[١٣٢] - قلب - محمد بن أحمد بن محمد بن زياد<sup>(٣)</sup> بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن

علي بن الحسين عليه السلام.

---

(١) في الأصل الحجري: نسخة بدل: المغازي.

أقول: لعل ما في هذه النسخة مصحفا عن المعاذي حيث لقب به غير محمد بن إبراهيم أيضا وهو محمد بن أحمد

بن يحيى بن العطار أبو علي المعاذي كما في عيون الاخبار ج ٢ ب ٦٩ ح ٨.

(٢) أبو نصر: بالنون والضاد المعجمة، كذا في الأصل. ولعل الصحيح: أبو نصر بالنون والصاد المهملة، كما ورد في

الخصال: أبواب الأربعة ح ٦، والظاهر اتحاده مع محمد بن أحمد بن إبراهيم بن تميم السرخسي أبو نصر الوارد في

التوحيد: باب القضاء والعذر ٦٠ ح ٢٧.

أما قل الصدوق في التوحيد ب ٦٠ ح ٢٤: وحدثنا أبو نصر محمد بن أكمل بن تميم السرخسي فلا يبعد اتحاده

مع من سبق، وفي معجم رجال الحديث ١٤: ٣١١: والظاهر اتحاد الجميع فإن المروي عنه في جميع ذلك هو أبو ليبيد

محمد بن إدريس الشامي.

أقول: ولا يبعد أيضا تصحيف احد الاسمين (أحمد أو أكمل) إلى الآخر لقرئهما لفظا وتشابههما حرفا، ولم نقف

على قرينة تفيد التعيين، فلاحظ.

(٣) ظاهرا: (زيارة)، قال الصدوق « بَيِّنَات »: حدثنا شريف الدين الصدوق أبو علي محمد ابن أحمد بن محمد بن زائر

بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم. كمال الدين ١:

٦٠ / ٢٣٩.

- [١٣٣] - قلع - محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادي.
- [١٣٤] - قلد - محمد بن أحمد بن سنان المعروف بمحمد السناني.
- [١٣٥] - قلة - محمد بن أحمد الشيباني.
- [١٣٦] - قلو - محمد بن أحمد بن يونس المعاني<sup>(١)</sup>.
- [١٣٧] - قلز - محمد بن أحمد بن إبراهيم.
- [١٣٨] - قلع - محمد بن أحمد البغدادي الوراق.
- [١٣٩] - قلط - محمد بن أحمد القضاءي.
- [١٤٠] - قم - محمد بن أحمد العثاني<sup>(٢)</sup>.
- [١٤١] - قما - محمد بن أحمد بن يحيى العطار كذا في بعض الأسانيد ويحتمل كونه مقلوبا<sup>(٣)</sup>.
- [١٤٢] - قمب - محمد بن إسحاق بن أحمد المثني<sup>(٤)</sup>.

(١) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال إلا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ١٥: ٥١ باعتبارها احد مشايخ الصدوق « بَيْتُهُ ».

(٢) لم تذكره كتب الرجال المتيسرة، ولم نقف على رواية للصدوق عنه في كتبه، ولعلّ (العثاني) محرف عن (الشيباني) المتقدم الذي روى عنه ابن بابويه في التوحيد باب معنى التوحيد والعدل ح ٢، وفي معاني الأخبار باب معنى الكلمة الباقية ٦٢ ح ١.

(٣) احتمال المصنف « بَيْتُهُ » في محله، لان محمدًا هذا هو من مشايخ احمد بن إدريس، وسعد ابن عبد الله، ومحمد بن يحيى العطار وأضرابهم، وهؤلاء كلهم من مشايخ ثقة الإسلام الكليني، أما أحمد بن محمد بن يحيى العطار فهو من مشايخ الصدوق « بَيْتُهُ » وروى عنه كثيرا في سائر كتبه، ولعل ما ورد في الخصال باب رفع هذه الإمامة تسعة أشياء ح ٩ / كان مدعاة لما في هذه الفائدة، وهو من غلط نسخة الخصال، والصحيح: احمد بن محمد لا محمد بن أحمد، وقد نبه عليه في معجم رجال الحديث ١٥: ٤٩، فراجع.

(٤) لم نظفر برواية واحدة للصدوق « بَيْتُهُ » عنه في سائر كتبه، وما وقفنا عليه روايته عن محمد بن أحمد بن إسحاق وهو أبو واسع النيسابوري كما في عيون الاخبار ج ٢ ب ٣٦ ح ١ وروايته أيضا عن محمد بن أبي إسحاق بن أحمد الليثي كما في الأمالي مجلس ٨٠ ح ١ / والظاهر زيادة لفظ (أبي) في الاسم كما في معجم رجال الحديث ١٤: ١٤ مما يحتمل معه إرادة الأخير فصحف اللقب سهوا، واحتمال إرادة الأول فيه من البعد ما لا يخفى.

- [١٤٣] - قمح - محمد بن بكران النفاش.
- [١٤٤] - قمد - محمد بن بكر بن علي بن محمد بن المفضل الحنفي<sup>(١)</sup>.
- [١٤٥] - قمة - محمد بن جعفر البندار.
- [١٤٦] - قمو - محمد بن جعفر بن الحسن البغدادي.
- [١٤٧] - قمز - محمد بن جعفر بن محمد الخزاعي<sup>(٢)</sup>.
- [١٤٨] - قمح - محمد بن حسان<sup>(٣)</sup>.
- [١٤٩] - قمط - محمد بن الحسين<sup>(٤)</sup> بن أحمد بن الوليد القمي.
- [١٥٠] - قن - محمد بن الحسن بن علي بن فضال<sup>(٥)</sup>.

- (١) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ١٥: ١٣٧ باعتبارها احد مشايخ الصدوق « قَائِدٌ ».
- (٢) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ٥: ١٦٩ باعتبارها احد مشايخ الصدوق « قَائِدٌ ».
- (٣) محمد بن حسان مشترك بين جماعة، وليس فيهم من هو من طبقة مشايخ الصدوق، منهم الرازي كما في النجاشي: ٣٣٨ / ٩٠٣، والبكري الكوفي، والنهدي، وابن عزم كما في رجال الشيخ: ٢٨٦ / ٨٩ و ٩٠، ٤٩٩ / ٥٥، اما ما ذكره المصنف من كونه احد مشايخ الصدوق فهذا مما لم نجده في سائر كتبه، ولم نظفر بمن يحمل هذا الاسم وهو من طبقة مشايخه، فلاحظ.
- (٤) كذا في النسخة الحجرية، والصحيح هو الحسن، وهو من أجلاء مشايخ الصدوق، وقد أكثر من الرواية عنه في سائر كتبه.
- (٥) كذا في النسخة الحجرية، وهو غريب، إذ للحسن بن علي بن فضال ثلاثة أولاد: محمد، وأحمد، وعلي، اما أحمد فقد مات سنة / ٢٦٠ هـ كما في النجاشي: ٨٠ / ١٩٤، واما علي فقد روى عنه الصدوق بواسطتين كما في النجاشي أيضا: ٢٥٨ / ٦٧٦، واما محمد هذا فقد ذكر الكشي ١: ٣٤٥ / ٢٠٨ انه روى عن أبيه، وفي النجاشي: ٣٦ / ٧٢ ان أباه مات سنة / ٢٢٤ هـ، وهذا مما يمتنع معه ان يكون من مشايخ الصدوق « قَائِدٌ ».
- ولا يمكن تفسيره الا ان تكون النسخة المعتمدة من كتب الصدوق لدى المصنف قد سقطت منها - في موضع ما - واسطة الصدوق الى محمد بن الحسن بن علي بن فضال، أو كان الإسناد في ذلك الموضع تعليقا على سابقه، فأدرجه المصنف ضمن مشايخه ولم يلتفت اليه، أو كان هذا من خطأ الناسخ، والله العالم.

- [١٥١] - قنا - محمد بن الحسن بن مئيل.
- [١٥٢] - قنب - محمد بن الحسن بن أبان<sup>(١)</sup>.
- [١٥٣] - قنح - محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين بن إسحاق بن أبي طالب<sup>(٢)</sup>.
- [١٥٤] - قند - محمد بن الحسن بن سعيد الهاشمي الكوفي.
- [١٥٥] - قنة - محمد بن الحسن بن عمر<sup>(٣)</sup>.
- [١٥٦] - قنو - محمد بن الحسين بن الحسن الديلمي الجوهري.
- [١٥٧] - قنز - محمد بن الحسين، ولعله البرزاز كما في بعض الأسانيد.
- [١٥٨] - قنح - محمد بن خالد السناني<sup>(٤)</sup>.

(١) لم نقف عليه في سائر كتب الصدوق، وما ظفرنا به روايته عن محمد بن الحسن مطلقا كما في مشيخة التهذيب ١٠: ٨٢ في طريق الشيخ الى يونس بن عبد الرحمن، ولعله هو، وان كان الإطلاق ينصرف الى ابن الوليد ظاهرا.

(٢) ذكره الصدوق «<sup>بَيِّنَةٌ</sup>» في مقدمة كتاب الفقيه ١: ٢ وروى عنه في كمال الدين ٢: ٥٤٣ ذيل الحديث: ٩ مبينا نسبه في الموضوعين كالآتي: الشريف أبو عبد الله المعروف بنعمة، وهو: محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين بن الحسين بن إسحاق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب <sup>عليه السلام</sup> - الذي لأجله ألف كتاب الفقيه - وقد ورد الاختلاف في اسم الحسين والد إسحاق، ففي المجدي في أنساب الطالبين: ١١٩ اسماء: الحسين، وفي عمدة الطالب: ٢٣١ اسماء: الحسن، قائلا: واما الحسين بن إسحاق بن الكاظم <sup>عليه السلام</sup> فعقبه بن الحسن بن الحسين.

وفي نسخة كمال الدين سقط الاسم أصلا، ولعله من سهو الناسخ، والغريب ان ما في حاوي الأقوال: ورقة ١٧٢ / ب رقم ٧١٣ - مخطوط -، وما في تنقيح المقال ٣: ١٠٠ موافق لما في نسخة كمال الدين، واختار إمامنا الراحل الخويي <sup>عليه السلام</sup> الشريف في معجمه ٢٠٨: ١٥ اسم: الحسن، فلاحظ.

(٣) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ١٥: ٢٤٨ باعتباره احد مشايخ الصدوق «<sup>بَيِّنَةٌ</sup>».

(٤) قال الوحيد في التعليقة: ٢٩٥: يروي عنه الصدوق مترضيا، والظاهر كونه من مشايخه، وقريب منه ما في تنقيح المقال ٣: ١١٤، ومعجم رجال الحديث ١٦: ٧١، ولم نقف على رواية للصدوق عنه! فلاحظ.

- [١٥٩] - قنط - محمد بن سعيد بن عزيز السمرقندي الفقيه رواه <sup>(١)</sup> عنه بأرض بلخ.
- [١٦٠] - قس - محمد بن علي بن أسد الأسدي <sup>(٢)</sup>.
- [١٦١] - قسا - محمد بن علي بن بشّار القزويني.
- [١٦٢] - قسب - محمد بن علي بن أحمد بن محمد <sup>(٣)</sup>.
- [١٦٣] - قسج - محمد بن علي بن شيبان القزويني <sup>(٤)</sup>.
- [١٦٤] - قسد - أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن حاتم النوفلي الكرمانى.
- [١٦٥] - قسه - محمد بن علي بن هشام <sup>(٥)</sup>.
- [١٦٦] - قسو - محمد بن علي بن مهرويه.
- [١٦٧] - قسز - محمد بن علي ماجيلويه، ولعله المراد من محمد بن علي حيث يطلق.

- 
- (١) كذا في الأصل، والصحيح: حدّث، أو روى لأنه في مقام بيان مكان التحمل عنه عموماً وليس حصراً بحديث معين لروايته عنه في التوحيد ب ٥ ح ١ ومعاني الأخبار ب ٩ ح ٢، فلاحظ.
- (٢) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ١٦: ٣٠٨ باعتباره احد مشايخ الصدوق « قَائِمٌ » مع استظهار اتحاده مع محمد ابن أحمد الأسدي البردعي.
- (٣) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ١٦: ٣٠٤ باعتباره احد مشايخ الصدوق « قَائِمٌ ».
- (٤) لعله متحد مع ابن بشار المتقدم إذ لم نقف عليه في سائر مصادرنا الرجالية والحديثية معاً.
- (٥) في عيون اخبار الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ١: ٢٧٥ / ١٠: هاشم وفي هامشه: وفي نسخة: هشام، وقد أكد هذا الاختلاف في تنقيح المقال ٣: ١٦٣، ومعجم رجال الحديث ٤١: ١٧، فراجع.

- [١٦٨] - قسح - محمد بن علي القزويني ولعله ابن مهرويه المتقدم.
- [١٦٩] - قسط - محمد بن علي بن الشاه.
- [١٧٠] - قع - محمد بن علي المشاط (١).
- [١٧١] - قعا - محمد بن علي بن إسماعيل.
- [١٧٢] - قعب - محمد بن علي بن الأسود.
- [١٧٣] - قعج - محمد بن علي بن نصر البخاري.
- [١٧٤] - قعد - محمد بن عمر بن سلام بن البراء بن سيرة بن سيّار التميمي أبو بكر الجعابي (٢).

(١) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال إلا ما في معجم رجال الحديث ١٧: ٢٩ إذ ذكره بعنوان محمد بن علي بن مشاط مشيرا الى هذه الفائدة من خاتمة المستدرک، والظاهر اختلاف نسختنا الحجرية من المستدرک مع النسخة المشار إليها آنفا، أو زيادة (ابن) في معجم رجال الحديث سهوا.

(٢) اختلف العلماء في ضبطه كثيرا، ففي النجاشي: ٣٩٤ / ١٠٥٥: محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن البراء بن سيرة بن سيّار التميمي المعروف بالجعابي الحافظ القاضي.

وفي موضع من رجال الشيخ: ٥٠٥ / ٧٩ اثبت فيه (سلم) مكان (سالم)، و(يسار) مكان (سيار)، و(ابن الجعابي) مكان (الجعابي).

وفي موضع آخر منه: ٥١٣ / ١١٨ أسقط فيه (محمد) أبا عمر، ووافق الأول في (سلم) وخالفه بحذف (ابن) من (ابن الجعابي).

والذي في فهرست الشيخ - طبع جامعة مشهد - ٣٠٩ / ٦٦٩ موافق لقوله الأخير في الرجال الا انه اثبت فيه (سالما) مكان (سلم)، ومثله في طبعه النجف الأشرف: ١٥١ / ٦٥١ الا انه اثبت فيه (مسلم)، والظاهر انه اشتباه في الطبع.

أما العلامة في رجاله: ١٤٦ / ٤١ فقد وافق ما في النجاشي، واختلف معه في (سلم) مكان (سالم)، الا انه وافقه في إيضاح الاشتباه: ٢٦٧ / ٥٧٣ من غير اختلاف.

اما ابن داود: ١٨١ / ١٤٧٣ فقد وافق النجاشي في (سالم)، ورجال الشيخ في (يسار)، و(ابن الجعابي).

أما الصدوق « بني » فقد روى عنه تارة بعنوان: محمد بن عمر بن محمد بن سالم البراء الجعابي الحافظ البغدادي، واخرى بعنوان: محمد بن عمر الحافظ البغدادي، وثالثة بعنوان:

- [١٧٥] - قعه - محمد بن عمر الحافظ ولعله الجعابي.
- [١٧٦] - قعو - محمد بن عمرو البصري (١).
- [١٧٧] - قعز - محمد بن عمرو (٢) بن عثمان بن الفضل العمقيلي الفقيه.
- [١٧٨] - قعج - محمد بن عمرو بن علي البصري (٣).
- [١٧٩] - قعط - محمد بن عمير البغدادي الحافظ (٤).
- [١٨٠] - قف - محمد بن الفضيل (٥) بن زيدويه الجلاب الهمداني.
- [١٨١] - قفا - محمد بن القاسم الأسترآبادي، ويعبر عنه أيضا بالجرجاني، وفي بعض الأسانيد أبو القاسم (٦).
- [١٨٢] - ققب - محمد بن محمد الخزاعي.
- [١٨٣] - ققج - محمد بن محمد بن عصام الكليني.
- [١٨٤] - ققد - محمد بن محمد بن غالب الشافعي.
- [١٨٥] - ققه - محمد بن موسى بن المتوكل ولعله المراد من محمد بن

محمد بن عمر الجعابي الحافظ البغدادي، وأخيرا بعنوان: محمد بن عمر بن محمد بن سلم البراء الجعابي.

انظر: عيون اخبار الرضا عليه السلام ب ٣١ ح / ٢١٤ و ٢٤٥ و ٣١٥ و ٣١٦.

(١) الظاهر اتحاده مع محمد بن عمرو بن علي البصري الآتي.

(٢) ورد في كمال الدين ٢: ٥٢٨ ذيل الحديث / ١، ٢: ٥٢٨ / ٢ بعنوان: عمر، والظاهر وجوده في نسخة أخرى

بعنوان: عمرو، كما يبدو من الإشارة إليه في كتب الرجال، فلاحظ.

(٣) الظاهر اتحاده مع محمد بن عمرو البصري المتقدم.

(٤) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال ولعل (عمير) مصحف (عمر) فيكون المراد منه هو الجعابي المتقدم.

(٥) كذا في الأصل، وفي الخصال ٢: ٥١٥ / ١ (الفضل)، ومثله في تنقيح المقال ٣: ١٧١، ومعجم رجال الحديث

١٧: ١٣٧.

(٦) وفي اسناد آخر عبر عنه بالمفسر، قال في عيون الاخبار ١: ٢٨٢ / ٣٠: حدثنا محمد بن القاسم الأسترآبادي

المفسر رضي الله عنه.

موسى حيث يطلق.

- [١٨٦] - قفو - محمد بن المظفر بن نفيس المصري الفقيه.  
[١٨٧] - قفز - محمد بن يحيى بن عمران الأشعري<sup>(١)</sup>.  
[١٨٨] - قفح - أبو طالب مظفر بن جعفر بن مظفر العلوي السمرقندي البصري.  
[١٨٩] - قفط - محمد بن علي بن أحمد برزج<sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن منصور ابن يونس.  
[١٩٠] - قص - يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز.  
[١٩١] - قصا - يحيى بن أحمد بن إدريس<sup>(٣)</sup>.  
[١٩٢] - قصب - أبو علي شريف الدين الصدوق<sup>(٤)</sup>.  
[١٩٣] - قصح - أبو الحسن بن يونس<sup>(٥)</sup>.

(١) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال، ولعل المراد منه محمد بن يحيى الأشعري فزيد (عمران) سهواً، وهو محمد بن يحيى العطار أبو جعفر، روى عنه الصدوق في ثواب الاعمال، ثواب من صلى بين الجمعة خمسمائة ركعة: ٦٨ / ١ بقوله: حدثني محمد بن يحيى العطار، وهذا لا يتم لان العطار هذا هو من مشايخ ابن الوليد، وثقة الإسلام الكليني، فلا بد وان تكون الوسطة إليه قد سقطت في هذا الموضع. كما نبه عليه في معجم رجال الحديث ١٨: ٤٠، فراجع.

- (٢) برزج صاحب الصادق عليه السلام: كذا في أسفل السطر من النسخة الحجرية.  
والظاهر: بن برزج - بتقدم الزاي على الراء - قال الصدوق « عليه السلام »: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن احمد بن بزرج بن عبد الله بن منصور بن يونس بن برزج صاحب الصادق عليه السلام. كمال الدين ٢: ٥١٦ / ٤٥، وقد تقدم معنى (برزج) في هذه الفائدة، في الرقم: ٢٩٩. فراجع.  
(٣) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ٢٠: ٣٠ باعتبارها احد مشايخ الصدوق « عليه السلام ».  
(٤) تقدم في [١٣٢] - برمز (قلب)  
(٥) لم نقف على من اسم أبيه يونس وتكنى بهذه الكنية وهو من طبقة مشايخ الصدوق، نعم

- [١٩٤] - قصد - أبو محمد بن العباس الجرجاني<sup>(١)</sup>.
- [١٩٥] - قصه - أبو القاسم بن محمد بن أحمد بن عبدويه السراج الزاهد<sup>(٢)</sup>.
- [١٩٦] - قصو - أبو الحسن<sup>(٣)</sup> طاهر بن محمد بن يونس بن حيوة الفقيه.
- [١٩٧] - قصز - أبو أحمد بن هاني بن محمد بن محمود العبدي، وفي بعض المواضع: هاني بن محمود بن هاني، وفي بعض المواضع: أبو أحمد هاني.
- [١٩٨] - قصح - أبو أحمد بن الحسين بن أحمد بن حمويه بن عبد النيسابوري الوراق<sup>(٤)</sup>.
- [١٩٩] - قسط - أبو محمد الوجبائي<sup>(٥)</sup>.
- [٢٠٠] - ر - أبو جعفر المروزي<sup>(٦)</sup>.

وجدنا ذلك لكنه بعيد عن طبقة مشايخه. انظر: حاوي الأقوال: ورقة ١٦٨ / ب - مخطوط، تلخيص المقال: (الوسيط) ورقة ٢٧٧ / أ - مخطوط، نقد الرجال: ٣٨٦، منهج المقال: ٣٨٥، جامع الرواة ٢: ٢٧٧ وفيه مائة وخمسة من الرواة ممن تكنوا بهذه الكنية وليس فيهم من اسم أبيه يونس! وتفتيح المقال ٣ / ١٠.

وقد اعتبر في معجم رجال الحديث ٢١: ١١٤ من مشايخ الصدوق اعتمادا على ما ذكره المصنف في هذا الجدول المعد لذكر مشايخه، فلاحظ.

- (١) لم نقف عليه في سائر المصادر الرجالية والحديثية معا.
- (٢) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال.
- (٣) في علل الشرائع ١٢ / ٧، والتوحيد ١: ٣٩٨ / ١: حياة، وكناه في الأخير: بابي الحسين.
- (٤) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ٢١ / ٩ باعتباره احد مشايخ الصدوق « هَانِيٌّ ».
- (٥) لم نقف عليه في سائر كتب الحديث والرجال، ولعله يريد (الوجبائي) - بالهمزة بدل الباء - وهو الحسن بن محمد بن الوجناء أبو محمد النصيبي، ذكره النجاشي في ترجمة محمد بن أحمد ابن عبد الله بن مهران: ٣٤٦ / ٩٣٥، لكنه ليس من مشايخ الصدوق، لانه « هَانِيٌّ » روى عنه بثلاث وسائط في التوحيد ٢: ٤٤٣ / ١٧ بعنوان: (أبو محمد الحسن بن وجناء النصيبي)
- (٦) لم نجده في مصدر ما الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث ٢١ / ٩٥ باعتباره

[٢٠١] - را - أبو الحسن بن يونس<sup>(١)</sup>.

[٢٠٢] - رب - أبو عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup> كذا في بعض الأسانيد ولا يبعد زيادة كلمة أبو

فيكون هو الذي تقدم.

[٢٠٣] - رج - أبو محمد بن أبي عبد الله الشافعي الفرغاني.

[٢٠٤] - رد - أبو سعيد محمد بن الفضل بن إسحاق الذكر النيسابوري<sup>(٣)</sup>.

هذه جماعة وجدنا الشيخ الصدوق يروي عنهم في كتبه التي بأيدينا ولعل الناظر في أسانيد غيره

ممن يروي عنه بلا واسطة أو معها يجد أزيد من ذلك.

وفي روضات الفاضل المعاصر في ترجمته: وأما رواية صاحب الترجمة قراءة واجازة فهي كما

يستفاد من تتبّع مؤلفاته الموجودة بين ظهرانينا مضافا الى مشيخة كتاب الفقيه عن جماعة كثيرة

جدّا تزيد على سبعين رجلا من أفاضل رجال الفريقين، انتهى<sup>(٤)</sup>.

الثالث: قال العالم النحرير المولى مراد التفريشي في أول شرحه على الفقيه المسمّى بالتعليقة

السجادية: قال شيخنا رحمته الله تعالى: إنّ احاديث هذا الكتاب خمسة آلاف وتسعمائة وثلاثة وستون

حديثا منها الفان وخمسون حديثا مرسلا، انتهى<sup>(٥)</sup>.

---

احد مشايخ الصدوق « رحمته الله تعالى ».

(١) تقدم في [١٩٣] - برمز (فصح)

(٢) روى عنه الصدوق في الخصال ١: ١٣٥، وروى في العلل عن أبي محمد عبد الله بن حامد، وقد تقدم في [٨٥] -

برمز (فه)

(٣) كذا في الأصل، وفي عيون اخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٣٤ / ١: حدثنا أبو سعيد محمد بن الفضل بن محمد بن

إسحاق المذكر النيسابوري.

(٤) روضات الجنات ٦: ١٣٩.

(٥) التعليقة السجادية: غير موجود لدينا.

وبذلك صرّح شيخنا البهائي في شرحه على الفقيه في ذيل كلامه <sup>(١)</sup> الآتي:

وقال شيخنا المحدّث البحراني في اللؤلؤة: قال بعض مشايخنا: أمّا الفقيه فيشتمل مجموعه على اربع مجلّدات يشتمل على ستمائة وستة وستين بابا <sup>(٢)</sup>، الأول منها يشتمل على سبعة وثمانين بابا، والثاني على مائتين وثمانية وعشرين بابا، والثالث على ثمانية وسبعين بابا، والرابع على مائة وثلاثة وسبعين بابا. وجميع ما في المجلد الأوّل حصر بألف وستمائة وثمانية عشر حديثا، وجميع ما في الثاني حصر بألف وستمائة وسبعة وثلاثين حديثا، وجميع ما في الثالث حصر بألف وثلاثمائة <sup>(٣)</sup> وخمسة أحاديث، وجميع ما في الرابع حصرت بتسعمائة وثلاثة أحاديث.

وجميع مسانيد الأوّل سبعمائة وسبعة وسبعون حديثا، ومراسيله واحد وأربعون وثمانمائة حديث، ومسانيد الثاني ألف وأربعة وستون حديثا، ومراسيله ثلاث وسبعون وخمسمائة حديث، ومسانيد الثالث ألف ومائتان وخمسة وتسعون حديثا، ومراسيله خمسمائة وعشرة أحاديث، ومسانيد الرابع سبعة وسبعون وسبعمائة حديثا، ومراسيله مائة وستة وعشرون حديثا.

فجميع الأحاديث المسندة ثلاثة آلاف وتسعمائة وثلاثة عشر حديثا.

والمراسيل الفان وخمسون حديثا، انتهى <sup>(٤)</sup>.

(١) شرح الفقيه للبهائي: غير موجود لدينا.

(٢) كذا ورد في الأصل والمصدر، والظاهر وقوع الاشتباه إذ لا يتفق هذا العدد وحاصل جمع أبواب كل جزء - فيما سيأتي على بيانه المصنف - والذي يساوي (٥٦٦) خمسمائة وستة وستون بابا.

(٣) في المصدر: ثمانمائة، وهو الصحيح المطابق لحاصل جمع الأحاديث المسندة مع المرسلات التي سيذكرها المصنف بعد قليل.

(٤) لؤلؤة البحرين: ٣٩٥، انظر الجدول المعد لبيان عدد أبواب كتاب من لا يحضره الفقيه، وعدد أحاديثه على ضوء ما ورد في الأصل مقارنة بالنسخة المطبوعة من الفقيه.

جدول مفصل يحدد اجزاء الفقيه واوابه واحاديثه وسنانيده ومراسيله

الملاحظات	مجموع الاحاديث السنه والرسلة	مجموعها	الاحاديث الرسلة	مجموعها	الاحاديث السنه	مجموعها	عدد الاحاديث	مجموعها	عدد الابواب	الجزء	المصدر									
حاصل مجموع الابواب يختلف عما مذكور في المصدر بفارق (٩٤) اربعة وتسعون باباً.	٥٩٦٣	٢٠٥٠	٨٤١	٣٩١٣	٧٧٧	٥٩٦٣	١٦١٨	٥٦٦	٨٧	١	لزوجة البحرين									
			٥٧٣		١٠٦٤		١٦٣٧		٢٢٨	٢										
			٥١٠		١٢٩٥		١٨٠٥		٧٨	٣										
			١٢٦		٧٧٧		٩٠٣		١٧٣	٤										
			اعتمدنا الترتيب المذكور لاحاديث وابواب كل جزء من اجزاء الفقيه المطبوع، وبالظاهر ان اختلاف عدد الاحاديث مع ما مذكور في المصدرين اعلاه يرجع الى عدم ترتيب المصنفين في التباينات في الفقيه.										٥٩٠١	١٥٧٧	٦٧٠	٨٨	١	النسخة المطبوعة من الفقيه		
														١٦٢٧		٢٢٧	٢			
														١٧٨١		١٧٩	٣			
														٩١٦		١٧٦	٤			

ومرادهم من المرسل أعمّ ممّا لم يذكر فيه اسم الراوي بأن قال: روي، أو قال: قال عليّ أو ذكر الراوي وصاحب الكتاب ونسي أن يذكر طريقه إليه في المشيخة، وهم على ما صرّح به التقى المجلسي في شرحه الفارسي المسمّى باللوامع أزيد من مائة وعشرين رجلاً.

قال: واخبارهم تزيد على ثلاثمائة والكلّ محسوب من المراسيل عند الأصحاب لكنّا بيّنا أسانيدنا، أمّا من الكافي، أو من كتبه، أو من كتب الحسين بن سعيد بل ذكرنا أكثر أسانيد مراسيله وهي تقرب من خمسمائة بل ذكرنا لكلّ خبر مرسل اخباراً مسانيد تقويّه، انتهى<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذه فهرست أسامي الجماعة المذكورين على ما في الشرح: ابن أبي سعيد المكارى<sup>(٢)</sup>، ابن أبي ليلى<sup>(٣)</sup>، أبو إسحاق السبيعي<sup>(٤)</sup>، أبو سعيد المكارى<sup>(٥)</sup>،

- 
- (١) اللوامع في شرح الفقيه للتقى المجلسي: غير موجود لدينا.
- وكلام التقى ابتداء من (واخبارهم. إلى قول المصنف: انتهى) موجود برمته في روضة المتقين ١٤: ٣٥٠، فراجع.
- (٢) اسمه: الحسين بن أبي سعيد هاشم بن حيان المكارى أبو عبد الله. رجال النجاشي: ٣٨ / ٧٨.
- (٣) يعرف به اثنان من الرواة، أحدهما: محمّد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، والآخر: محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري القاضي الكوفي، وظاهر المراد هو الثاني. انظر معجم رجال الحديث ١٦: ٢١٦.
- (٤) روى الصدوق «عليّ» في الفقيه ٣: ١٧ / ٧٥٤ عن أبي إسحاق مطلقاً عن الحرث عن أمير المؤمنين عليّ عليّ، واسمه في جامع الرواة ٢: ٣٦٥، وتنقيح المقال ٣: ٢ فصل الكنى: عمرو بن عبد الله بن عليّ. وفي معجم رجال الحديث ٢١: ١٧ انه مشترك بين عمرو المتقدم وبين أبي إسحاق السبيعي بن كليب.
- وظاهر ما في النسخة المطبوعة من رجال الشيخ ان أبا كليب يختلف عن السبيعي المذكور إذ عدّ شخصاً آخر.
- رجال الشيخ: ٦٤ / ٣٤، ٧١ / ٢، ٣، ٢٤٦ / ٣٧٥.
- (٥) اسمه: هاشم بن حيان أبو سعيد المكارى الكوفي مولى بني عقيل. رجال النجاشي: ٤٣٦ / ١١٦٩، وفي رجال الشيخ: ٣٣٠ / ٢١: هشام مكان هاشم، وهما واحد كما في جامع

أبو الصباح الكناني<sup>(١)</sup>، أبو الصلت الهروي<sup>(٢)</sup>، أبو عبيدة الحذاء<sup>(٣)</sup>، أبو العلاء<sup>(٤)</sup>، أبو مالك المغربي<sup>(٥)</sup>، أبو هاشم البصري<sup>(٦)</sup>، أحمد ابن النضر، الأرقط<sup>(٧)</sup>، إسحاق بن جرير، إسماعيل بن سعد، الأعمش سليمان بن مهران، أيوب بن نوح<sup>(٨)</sup>، يزيد بن معاوية العجلي، جعفر بن رزق الله، جميل بن صالح، الحجال<sup>(٩)</sup>، حديد بن حكيم، حسان

الرواة ٢: ٣١٠ و ٣١٤.

- (١) اسمه: إبراهيم بن نعيم العبدي، كان أبو عبد الله عليه السلام يسميه الميزان، لثقتة، انظر. رجال النجاشي: ١٩ / ٢٤، فهرست الشيخ: ١٨٥ / ٨٣٦.
- (٢) اسمه: عبد السلام بن صالح ثقة عامي. رجال النجاشي: ٢٤٥ / ٦٤٣، ورجال الشيخ: ٣٨٠ / ١٤.
- (٣) اسمه: زياد بن عيسى، كوفي ثقة، رجال النجاشي: ١٧٠ / ٤٤٩.
- (٤) لم نقف على اسمه في سائر كتب الرجال، وفي معجم رجال الحديث ٢١: ٢٤٢: لا يبعد كونه هو أبو العلاء الخفاف.
- واسمه: زياد بن عيسى، كوفي ثقة، رجال النجاشي: ١٧٠ / ٤٤٩.
- (٥) في المصدر: الحضرمي مكان (المغربي) وهو الصحيح، قال النجاشي: ٢٠٥ / ٥٤٦: الضحاك أبو مالك الحضرمي، كوفي، عربي. ثقة ثقة في الحديث. وعده الشيخ في رجاله ٢٢١ / ٤ من أصحاب الصادق عليه السلام.
- (٦) لم نقف على اسمه في سائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق « عليه السلام » بهذا العنوان في الفقيه ٣: ١٠٢ / ٤١٢ ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.
- (٧) لم نقف على اسمه في سائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق « عليه السلام » بهذا العنوان في الفقيه ٣: ١٠٤ / ٤٢٦ ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.
- والظاهر: انه أبو إسماعيل وزوج أم سلمة أخت أبي عبد الله عليه السلام انظر الكافي ٣: ٤٨٧ / ٦.
- (٨) في المصدر: أيوب بن راشد، وهو الصحيح، إذ روى عنه في الفقيه ٢: ٦ / ١٢ ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل، اما أيوب بن نوح فقد ذكر طريقه إليه في مشيخة الفقيه ٤: ٦٠ والطريق صحيح وقد تقدم في هذه الفائدة برقم: ٤٤ ورمز: مد فراجع.
- (٩) اسمه: عبد الله بن محمد الأسدي، ذكره النجاشي: ٢٢٦ / ٥٩٥ بهذا العنوان، ثم قال: مولاهم، كوفي، الحجال، المزخرف، أبو محمد. ثقة ثقة، ثبت. وانظر رجال الشيخ:

الجمال<sup>(١)</sup>، الحسن التفليسي<sup>(٢)</sup>، الحسن بن عطية، الحسن بن موسى الخشاب، الحسين بن عثمان الأحمسي، الحسين بن بشار، الحسين بن عبد الله الأرجاني، الحسين بن زيد، الحسين بن كثير<sup>(٣)</sup>، حفص بن عمرو<sup>(٤)</sup>، الحكم ابن سليمان<sup>(٥)</sup>، حماد اللحام<sup>(٦)</sup>، حمزة بن محمد<sup>(٧)</sup>، خالد

٣٨١ / ١٨، وفهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٣٨.

(١) هو: حسان بن مهران الجمال مولى بني كاهل، من اسد، وقيل مولى لغني، أخو صفوان. النحاشي: ١٤٧ / ٣٨١، والظاهر انه يختلف عن حسان بن مهران الغنوي الكوفي المذكور في رجال الشيخ: ١٨١ / ٢٧٠ من أصحاب الصادق عليه السلام، حيث ذكر البرقي كلا الرجلين معا وعدهما من أصحاب الصادق ولم يفصل بينهما سوى حسان المعلم، رجال البرقي: ٢٧ ولزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ٤: ٢٦٧.

(٢) لم نعرف عن اسمه أكثر مما في الأصل، وكناه الشيخ في رجاله: ٣٧١ / ٦ بابي محمد من أصحاب الرضا عليه السلام.

(٣) الحسين بن كثير، اسم لثلاثة من الرواة، أحدهم: الخزاز، والثاني: الكلابي الجعفري الخزاز الكوفي، والثالث: القلانسي الكوفي، وكلهم من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ١٧٠ / ٩١ و٩٢ و٩٣.

أقول: لم نظفر برواية واحدة في الفقيه عن الحسين بن كثير حتى يمكن عدّها من الروايات المرسلّة حيث لم يذكر له طريقا في مشيخة الفقيه، فلاحظ.

(٤) لم نقف عليه في أسانيد الفقيه، ولعله حفص ابن عمر، لا (عمرو) الذي ورد في الفقيه ٢: ٢٣٧ / ١١٢٤ ولم يذكر له طريقا في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

(٥) كذا في الأصل، وفي المصدر: الحكم بن مسكين، وهو الصحيح لوروده في الفقيه ١: ٢٨٤ / ١٢٩٠، ٣: ١١٠ / ٤٦٢ ولم يذكر له طريقا في المشيخة مما عد ذلك من المرسل، ولم نقف على رواية واحدة للحكم بن سليمان لا في الفقيه ولا في غيره الا ما ذكره الشيخ « تَنْبِيْهُ » في رجاله: ٣٠٥ / ٤٠١ من روايته عن محمد بن الحداد الكوفي.

(٦) اللحام: لقب لرواين اسم كل منهما حماد، أحدهم: حماد بن بشر اللحام، والثاني: ابن واقد اللحام، والأول من أصحاب الباقر عليه السلام، والثاني من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ١١٨ / ٤٩، ١٧٣ / ١٤٤ واحتمل في معجم رجال الحديث ٦: ٢٤٤ الاتحاد بينهما، فراجع.

(٧) الظاهر كونه من أصحاب الإمام العسكري عليه السلام، روى عنه في الفقيه ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل، وليس المراد منه حمزة بن محمد العلوي، فهذا من

ابن الحجاج، زكريا بن عبد الله المؤمن<sup>(١)</sup>، زياد بن المنذر، سدير الصيرفي، السري<sup>(٢)</sup>، سعد بن إسماعيل، سعد بن الحسن، سعد بن سعد، سعيد بن المسيب، سلمة بن تمام، سليم الفراء، سليم بن قيس، سهل ابن زياد، شريف بن سابق التفليسي، شعيب بن يعقوب، صالح ابن ميثم، صباح المزني<sup>(٣)</sup>، ضريح الكناسي<sup>(٤)</sup>، الطالقاني شيخ

أشياخه وقد روى عنه في غير الفقيه، وقد تقدم في القوائم المعدة لبيان مشايخه في هذه الفائدة، تسلسل [٧٤] برمز (عد)

(١) كذا في الأصل والمصدر، والصحيح هو: زكريا بن محمد بن أبو عبد الله المؤمن كما في النجاشي: ١٧٢ / ٤٥٣، ورجال الشيخ في ترجمة أحمد بن الحسين بن مقلس: ٤٤١ / ٢٦، ورجال العلامة: ٢٢٤ / ١، وابن داود: ٢٤٦ / ١٨٩، روى عنه الصدوق «عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ» في الفقيه ٤: ١٣٣ / ٤٦١ ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

(٢) روى الصدوق «عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ» في الفقيه ١: ٢٧٣ / ١٢٥١ جواب السري عن الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

والظاهر ان المراد منه هو السري بن سلامة المذكور في رجال الشيخ: ٤١٦ / ٥ من أصحاب الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٣) هو صباح بن يحيى أبو محمد المزني، كوفي، ثقة كما في رجال النجاشي: ٢٠١ / ٥٣٧، روى مراسلا في الفقيه لرفعه الحديث الى أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ ٣: ٢٣ / ٦٤ ولم يذكر الطريق إليه في مشيخة الفقيه.

أقول: الرواية هي بشأن قضاء أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ في مسألة الارغفة المشهورة جدا على الرغم من إرسالها، وفي الكافي ٧: ٤٢٧ / ١٠: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سمعت ابن أبي ليلى يحدث أصحابه، فقال: قضى أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ في رجلين اصطحبا في سفر. الى آخره، وروى ذلك الشيخ المفيد في الإرشاد: ١١٧، كما وردت في التهذيب ٦: ٢٩٠ / ٨٠٥، والوسائل ١٨: ٢٠٩ / ٥.

(٤) كذا في الأصل، وفي المصدر: ضريس مكان (ضريح) وهو الصحيح الموافق لما في الفقيه ٥٢: ٤ / ١٨٥ وسائر كتب الرجال، ولم يذكر طريق إليه في مشيخة الفقيه مما عد ذلك من المرسل.

أقول: من لقب بالكناسي واسمه ضريس اثنان من الرواة، أحدهما: ضريس بن

الصدوق<sup>(١)</sup>، طريف بن سنان، طريف بن ناصح<sup>(٢)</sup>، عباد بن كثير البصري، عباس بن بكار، عبد الرحمن بن أبي هاشم، عبد الرحمن ابن أعين [وعبد الرحمن]<sup>(٣)</sup> بن سيابة، عبد السلام بن صالح الهروي [وعبد الصمد (على احتمال تقدم)]<sup>(٤)</sup>، عبد الله بن العباس<sup>(٥)</sup>، عبد الله بن عجلان السكوني، عبد الواحد بن المختار الأنصاري، عثمان بن عيسى، عقبة بن خالد، العلاء بن الفضل<sup>(٦)</sup>، علي بن

عبد الملك بن أعين الشيباني الكوفي أبو عمارة، من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ: ٦ / ٢٢١، وسمي بالكناسي لان تجارته بالكناسة. رجال الكشي ٢: ٦٠١ / ٥٦٦، والأخر: ضريس بن عبد الواحد بن المختار الكناسي الكوفي. رجال الشيخ: ٨ / ٢٢١، ولعل المراد منهما هو الأول لخبرته وفضله وثقته التي نص عليها الكشي في ترجمته.

(١) اسمه: محمد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب، أبو العباس الطالقاني، وقد تقدم ذكره في القوائم المعدة لبيان مشايخ الصدوق «عليه السلام» في هذه الفائدة تسلسل [١٢٩] برمز (قلط)

(٢) طريف، بالطاء المهملة: كذا ورد في الأصل، والصحيح هو: طريف، بالضاد المعجمة الموافق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق «عليه السلام» في الفقيه ٤: ١٢٤ / ١ ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

(٣) ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، وهو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال والأسانيد، ولعله سقط سهوا من الناسخ إذ لا يخفى الفرق بينه وبين ابن أعين على المتضلع بهذا الفن كالمصنف «عليه السلام» وقد روى في الفقيه عن الأول ٢: ٣٠٤ / ١٥١٠، وعن الثاني ٣: ٢٠٦ / ٩٤٥، ٤: ١١٢ / ٣٨٢، ولم يذكر طريقا لأي منهما مما عد ذلك من المرسل.

(٤) ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، والمراد منه هو عبد الصمد بن محمد الذي روى عنه في الفقيه ٤: ١٤٦ / ١ ولم يبين طريقه إليه مما عد ذلك من المرسل، وليس ابن بشير لذكر طريقه إليه في المشيخة ٤: ١٣١، فلاحظ.

(٥) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المتوفى سنة ٦٨ هـ كما في سائر كتب الرجال، روى عنه في الفقيه ٤: ٢٨٤ / ٨٥١ ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة من ما عد ذلك من المرسل.

(٦) في المصدر: الفضيل مكان (الفضل) وهو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: ٢٧٨ / ٨١٠، والشيخ: ٢٤٥ / ٣٥٤ والبرقي: ٢٥، وهو العلاء بن الفضيل بن يسار أبو القاسم النهدي من أصحاب الصادق عليه السلام، روى عنه في الفقيه ٢: ٢٩٢ / ١٤٤٦،

أحمد الدَّقَّاق، علي بن الحسن بن فضَّال<sup>(١)</sup>، علي بن راشد، علي بن سعيد<sup>(٢)</sup>، علي بن عبد الله  
الوزَّاق، علي بن ميمون الصانع<sup>(٣)</sup>، عمرو بن إبراهيم، عمرو بن عثمان<sup>(٤)</sup>، عمر بن يزيد صاحب  
السابري<sup>(٥)</sup>، عنيسة بن

٣: ٧٣ / ٢٥٦، ٤: ٣٨ / ١٢٢، ٤: ١٩٨ / ٦٧٤ ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عدَّ ذلك من المرسل.  
(١) تقدم في القوائم المعدة لبيان مشايخ الصدوق « عَلِيُّ بْنُ فَضَّالٍ » في هذه الفائدة، في تسلسل [١٥٠] برمز (فن) وذكرنا  
هناك انه ليس من أشياخه وقد روى عنه الصدوق في الفقيه ٤: ٣٠٠ / ٩١٠ ولم يذكر طريقه اليه مما عدَّ ذلك من  
المرسل.

(٢) علي بن سعيد، مشترك بين اثنين أحدهما البصري والآخر ابن امرأة ناجية ذكرهما الشيخ في رجاله: ٣٢١ / ٢٤٣،  
٢٦٨ / ٧٢٩ من أصحاب الصادق عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وروى الصدوق « عَلِيُّ بْنُ فَضَّالٍ » في الفقيه ١: ٢٨٩ / ١٣١٦ عن علي بن  
سعيد (مطلقاً) عن أبي عبد الله عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ولم يذكر طريقاً لأي منهما مما عدَّ ذلك من المرسل.

(٣) كذا في الأصل، وفي المصدر: الصائغ - بالغين المعجمة - وهو الصحيح الموافق لرجال النجاشي: ٧١٢ / ٢٧٢  
ورجال الشيخ: ١٢٩ / ٤٩، ٢٤٣ / ٣٢٧ والعلامة: ٩٦ / ٢٧ وابن داود: ١٤٢ / ١٠٩٤، والظاهر انه في بعض  
نسخ النجاشي كما في الأصل بالعين المهملة كما يظهر في النقل عنه في الكتب الرجالية المتأخرة.

(٤) في المصدر: وصفه بالهمداني ١: ١٦٢ / ٧٦٤، ولم يذكر الصدوق طريقاً إليه في المشيخة مما عدَّ ذلك من المرسل.

(٥) في المصدر: [وعمر صاحب السابري (وكأنه ابن يزيد) (وكذا عمر صاحب الكرابيس)].

أقول: المراد من السابري هو عمر بن محمد بن يزيد أبو الأسود بياح السابري، مولى ثقيف، الكوفي الثقة الجليل كما  
في النجاشي: ٢٨٣ / ٧٥١، لكنه ذكر في رجال الشيخ: ٢٥١ / ٤٥٠، ٣٥٣ / ٧ والكشي: ٢: ٦٢٣ / ٦٠٥،  
بعنوان: عمر بن يزيد بياح السابري وهو نفسه عمر بن محمد لما قاله البرقي في رجاله: ٣٦ عمر بن يزيد بياح السابري،  
وكنيته أبو الأسود، مولى ثقيف.

وقد روى عنه الصدوق « عَلِيُّ بْنُ فَضَّالٍ » في موضع واحد من الفقيه ٣: ١٧٦ / ٧٩٣ بعنوان: عمر بن يزيد بياح السابري  
وفي مواضع كثيرة أخرى بعنوان: عمر بن يزيد.

والظاهر انه السابري في الجميع، لانه من البعيد ان يدع الصدوق « عَلِيُّ بْنُ فَضَّالٍ » الرواية عن الثقة المشهور ويروي عن غيره  
ممن لم ينص احد على توثيقه، ومما يؤكد ذلك ان الصدوق قد ذكر في مشيخة الفقيه ثلاثة طرق الى بياح السابري وكلها  
صحيحة كما نص عليها في

مصعب، القاسم بن محمد الجوهري، كامل<sup>(١)</sup>، ليث المرادي<sup>(٢)</sup>، مثنى بن الوليد الحنات، محمد بن أبي حمزة، محمد بن أحمد السناني، محمد بن يحيى بن عمار<sup>(٣)</sup>، محمد بن بحر الشيباني، محمد بن الحكم<sup>(٤)</sup>،

معجم رجال الحديث ١٣: ٥٣، ولو كان المراد منه غيره لما احتاج الى هذه الطرق الثلاثة، مع انه لم يذكر طريقا واحدا الى عمر بن يزيد آخر غيره.

أقول:

لم أقف على علة اعتبار مرويات الصدوق عنه من المرسل في روضة المتقين، إلا إذا جعل مكانه عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، كما هو الحال في جامع الرواة ١: ٦٣٩ حيث أدرج في ذيل ترجمة الصيقل المذكور جملة من الموارد مع ان الإطلاق ينصرف في (عمر بن يزيد) الى بياع السابري الثقة المعروف لا الى الصيقل الذي لم تثبت وثاقته ولم ينص احد عليها، بل لم يذكر الصدوق طريقا إليه في المشيخة، فلاحظ.

(١) روى الصدوق « قَائِلُهُ » في الفقيه ١: ٣٤٤ / ١٥٢١ عن كامل مطلقا، عن أبي جعفر عَائِلُهُ، ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل، ولعل المراد منه هو كامل بن العلاء التمار الكوفي المذكور في رجال الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عَلَيْهِمَا السَّلَام: ١٣٤ / ٧، ٢٧٧ / ١ الذي روى عنه ثقة الإسلام في الكافي ١: ٤ ك ب ٩٥ / ٥، ٢: ١ ك ب ١٠٠ / ٢، إذ لم نقف على رواية واحدة في الكتب الأربعة لأي ممن اسمه كامل وهو في عداد أصحاب الباقر أو الصادق عَلَيْهِمَا السَّلَام في رجال الشيخ، فلاحظ.

(٢) في المصدر: [وان تقدم انه كثيرا ما يروي عن أبي بصير، ومراده ليث بن البختري وذكرنا (ذلك) في مواضعها].

(٣) لا وجود لهذا الاسم في كتب الرجال والأسانيد، والصحيح: محمد بن إسحاق بن عمار الموافق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، وقد روى عنه الصدوق « قَائِلُهُ » في الفقيه ١: ٢٨٧ / ١، ١٣٠٦ و ١٣٠٧، ٣: ١٨٣ / ٨٢٣، ٣: ٣٠٠ / ١٤٣٤ ولم يذكر طريقه اليه مما عدّ ذلك من المرسل.

(٤) كذا في الأصل والمصدر والفقيه ٣: ٥٢ / ١٧٤. أيضا، الا ان روايته في الفقيه وردت بعينها في التهذيب ٦: ٢٤ / ٥٩٣، والوافي ٢: ١٤٠، والوسائل ٢٧: ٢٥٩ / ٣٣٢٧، وفيها: محمد بن حكيم.

والظاهر هو الصحيح الموافق لما تقدم وهو الخنعمي المذكور في رجال النجاشي: ٣٥٧ / ٩٥٧، ورجال الشيخ: ٣٥٨ / ٢، ومشيخة الفقيه أيضا ٤: ٨٨، ولعل علة الإرسال تصدّر رواية الفقيه بعبارة: (وروي عن محمد بن الحكم ...) الا انها مسندة في

[محمد] <sup>(١)</sup> بن زياد <sup>(٢)</sup>، محمد الطيار، محمد بن سليمان الديلمي، محمد بن عبد الله بن هلال، محمد بن عطية، محمد بن علي الكوفي، محمد بن عمرو بن سعيد، محمد بن الفضل الهاشمي، محمد بن الفضيل <sup>(٣)</sup>، محمد بن مارد، محمد بن مرازم، محمد بن مروان <sup>(٤)</sup>،

التهديب، وهذا ما يقضي - بعد الحكم على انه ابن حكيم - بعدها من المسند.

(١) ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

(٢) قال في الفقيه: روي عن محمد بن زياد، عن الحسن بن زيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام . إلى آخره.

والرواية بعينها في الكافي ٥: ٣٦٤ / ٢، وفيها: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن موسى، عن

محمد بن زياد، عن الحسين بن زيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام . إلى آخره.

أقول:

لعل المراد من ابن زياد، هو ابن أبي عمير، بقرينة رواية العباس عن ابن أبي عمير في التهديب ١: ٥٨ / ١٦١، ٢:

٢٨٩ / ١١٥٧، والاستبصار ١: ٥٧ / ١٦٩، ورواية ابن أبي عمير - واسمه محمد بن زياد كما في سائر كتب الرجال

- عن الحسين بن زيد في الفقيه بطريق الصدوق إلى الحسين بن زيد ٤: ١٢٣، من المشيخة.

نعم، يمكن ان تكون الرواية مرسلة فيما لو قصد غيره ممن تسموا بهذا الاسم من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال

الشيخ، ولكن يبقى في النفس شيء من هذا الإرسال لعدم ذكر الصدوق طريقا لأي منهم ما خلا ابن أبي عمير، ولورود

الرواية بعينها مسندة في الكافي كما تقدم، ولم ينص على إرسالها في المرآة ٢٠: ٨٢ / ٢ بل عدها من الحسن، فلاحظ.

(٣) قال في نقد الرجال: ١٢٧ باتحاده مع محمد بن القاسم بن فضيل الثقة الذي بين الصدوق طريقه إليه في المشيخة

٤: ٩١، وظاهره اتحادهما من جهة الراوي عنهما في موارد قليلة، إذ روى علي بن مهزيار عنهما في الفقيه ٢: ٢٦٦ /

١٢٩٧، ٢: ٣٣٦ / ١٥٦٠، وروايتهما عن الإمام الرضا عليه السلام في الفقيه أيضا ٤: ١٢٢ / ٤٢٣، ٢: ١١٧ /

٥٠٣، وهذا لا يكفي للقول باتحادهما، إذ اختلفا في موارد كثيرة في الفقيه وغيره من جهة الراوي والمروي عنه، فلاحظ.

(٤) روى في الفقيه عن محمد بن مروان (مطلقا)، عن الإمام الصادق عليه السلام ٢: ٤٨ / ٢٠٩ و ٦٠ / ٢٦١، ٣: ٧٠ /

٢٤١ و ٤: ١٥٩ / ٥٥٥، وهو مشترك بين جماعة بهذا الاسم من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ: ٣٠١ /

٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣، ولم

محمد بن ميسرة<sup>(١)</sup>، محمد بن الوليد الخزاز، محمد بن يحيى الخزاز، موسى ابن بكر الواسطي، نشيط بن صالح، نصر الخادم، النضر بن شعيب، وهب بن عبدربه، هارون بن مسلم، هشام بن المثنى<sup>(٢)</sup>، هلقام بن [أبي]<sup>(٣)</sup> هلقام، اليسع بن عبد الله القمي، يونس الكناسي<sup>(٤)</sup>، يوسف ابن محمد بن إبراهيم، يونس بن ظبيان، يونس بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>،

نقف على تمييزه لعدم وجود مرويات لهم في الكتب الأربعة تساعد على التمييز من جهة الراوي والمروي عنه، ولم يذكر الصدوق طريقه إليه مما عد ذلك من المرسل.

(١) كذا في الأصل والمصدر، وفي الفقيه ٣: ١٣٩ / ٦١١: محمد بن ميسر - من غير تاء في آخره - والظاهر هو: محمد بن ميسر بن عبد العزيز النخعي، يباع الزطي، الكوفي، الثقة، لمعرفيته، ولم يذكر الصدوق « بُيِّنَ » طريقا إليه في المشيخة، الا أنه صرح في مقدمة الفقيه بان جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول وإليها المرجع، ولعله أخذ هذا المورد من كتابه الذي رواه جماعة كما في النجاشي: ٣٦٨ / ٩٩٧، وفهرست الشيخ: ١٥٥ / ٧٠٠، والرواية من الكتب جائزة بالاتفاق على ما لا يخفى.

(٢) ورد بهذا العنوان في الفقيه ٢: ٣٣٤ / ١٥٥٢، والمراد منه هو هشام بن المثنى الحنات الكوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام كما في رجال البرقي: ٣٥، والنجاشي في نسخة، والشيخ الطوسي ٣٣١ / ٣٢، وقد بين الصدوق طريقه الى هشام بن المثنى الحنات، الا انه لم نقف على رواية له عنه بهذا العنوان الا ما تقدم، ومن البعيد جدا ان لا يروي - ولو مرة واحدة - عمن بين طريقه إليه في المشيخة، وعليه فلا إرسال أصلا والرواية مسندة بالطريق، فلاحظ.

(٣) ما أثبتناه بين معقوفتين من أصول الكافي ٢: ٥٥١ / ١٢ والفقيه ١: ٢١٦ / ٩٦١، وهو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال.

(٤) كذا في الأصل، ومثله في الكافي ٤: ٥٧٢ / ١، الا انه ورد في المصدر، والفقيه ٢: ٣٦٠ / ١٦١٥، وكامل الزيارات: ١٨٦ / ٨ الباب / ٧٥، ومرآة العقول: ١٨: ٢٩١ / ١، والسواني ٢ / ٢٢٥، والوسائل ١٤: ٤٨٣ / ١٩٦٥٣، بعنوان: يوسف الكناسي، وهو ما استظهر صحته في معجم رجال الحديث ٢٠: ١٨٧.

والظاهر ان سبب عدها من المرسل هو لعدم ذكر الصدوق طريقا إليه في المشيخة، ولكن بلحاظ إسنادها في الكافي، وكامل الزيارات مع اختلاف في أول الطريق ينتف الإرسال أصلا.

(٥) أكثر الصدوق « بُيِّنَ » من الرواية عنه، ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة، مما عد ذلك من المرسل.

انتهى (١).

ومعرفة طرقه إليهم في غاية السهولة للممارس بما أشار إليه الشارح وغيره، أما الكلام في سائر مراسيله فان ظاهر المشهور اجراء حكم غيرها عليها، ولكن نص جماعة بامتيازها عن غيرها. قال الفاضل التفريشي في شرحه - بعد الكلام المتقدم - والاعتماد على مراسيله ينبغي ان لا يقصر عن الاعتماد على مسانيدته حيث حكم بصحة الكل، وقد قيل في ترجيح المرسل: ان قول العدل: قال رسول الله ﷺ، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدثني فلان. وأولوية مرسل العدل - العارف عمّا في مسنده ضعف - ظاهرة دون ما سنده ضعيف، إذ لا حجّية في إذعان العدل ولا إيراد ظنّ بصدور الخبر عن المعصوم بخلاف ما لو روى (٢). وقال: السيّد الأجلّ بحر العلوم - بعد نقل بعض الأمارات الدالة على تقدم ما في الفقيه على ما في الكافي، كما مرّ في أوّل الفائدة بهذا الاعتبار -: وقيل ان مراسيل الصدوق في الفقيه كمراسيل ابن أبي عمير في الحجّية والاعتبار، وان هذه المزيّة من خواصّ هذا الكتاب لا توجد في غيره من كتب

---

والظاهر ان موارد في الفقيه مأخوذة من كتبه الأكثر من ثلاثين كتابا كما في فهرست الشيخ: ١٨١ / ٨٠٩، ولا غبار على الرواية المأخوذة من كتاب معروف النسبة الى صاحبه إذا كان ثقة بين المحدثين.

(١) روضة المتقين ١٤: ٣٥٠.

(٢) شرح الفقيه للسيّد التفريشي: غير موجود لدينا.

هذا وقد اختلف علماء الإمامية بشأن حجّية الحديث المرسل على قولين: أحدهما الحجّية والقبول مطلقا إذا كان المرسل ثقة، ومثلوا له بمراسيل ابن أبي عمير.

والثاني عدم الحجّية مطلقا. انظر أدلة كلا القولين ومناقشاتهما في مقباس الهداية ١: ٣٣٨.

الأصحاب (١).

وقال الشيخ بهاء الملة والدين في شرح الفقيه - عند قول المصنّف:

وقال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: كلّ ماء طاهر حتى تعلم انه قدر (٢) - ما لفظه: هذا الحديث كتابه من مراسيل المؤلف عليه السلام، وهي كثيرة في هذا الكتاب تزيد على ثلث الأحاديث الموردة فيه، وينبغي ان لا يقصر الاعتماد عليها من الاعتماد على مسانيد من حيث تشريكه بين النوعين في كونه ممّا يفتي به ويحكم بصحّته ويعتقد انه حجّة بينه وبين ربّه سبحانه.

بل ذهب جماعة من الأصوليين إلى ترجيح مرسل العدل على مسانيد، محتجين بان قول العدل: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كذا، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدّثني فلان، عن فلان، انه قال صلى الله عليه وآله وسلم: كذا، وقد جعل أصحابنا قدّس الله أرواحهم مراسيل ابن أبي عمير كمسانيد في الاعتماد عليها، لما علموا من عادته أنّه لا يرسل الا عن ثقة فجعل مراسيل المؤلف طاب ثراه كمراسيل ابن أبي عمير ظاهراً (٣).

ثم ذكر عدد الأحاديث مطابقاً لما في شرح التفريشي، وربّما يؤيّد ما في الشرحين ما ذكره الشهيد في شرح الدراية، فإنه قال في فروع الوجدادة: وإذا نقل من نسخة موثوق بها في الصحّة بأن قابلها [هو] (٤) أو ثقه على وجه وثق بها المصنّف من العلماء، قال في نقله من تلك النسخة: قال فلان، يعني ذلك المصنّف، والأ يثق بالنسخة، قال: بلغني عن فلان انه ذكر كذا وكذا، ووجدت في نسخة من الكتاب الفلاني، وما أشبه ذلك.

(١) رجال السيّد بحر العلوم ٣: ٣٠٠.

(٢) الفقيه ١: ٦ / ١.

(٣) شرح الفقيه للبهائي: غير موجود لدينا.

(٤) ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

وقد تسامح أكثر الناس في هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرّز وتثبت<sup>(١)</sup>.  
الى آخر ما قال.

ويدخل المقام في عموم ما أسّسه بطريق اولى من جهات عديدة لا تخفى، فيكون قوله: قال  
عليه السلام، اخبارا جزميًا بصدور هذا الكلام منه، وسبب الجزم لا بدّ وان يكون وثاقة الوسائط وتثبتهم  
وضبطهم، أو هي مع تكرر الحديث في الأصول، وغير ذلك من القرائن الحسيّة التي عليها المدار،  
مثل موافقة الكتاب والعقل والسنة القطعيّة، فإنّها تورث الظن بالصدور فضلًا عن القطع به، وأنّما  
يجبر بها المضمون فقوله عليه السلام: قال (عليه السلام): كما هو اخبار جزمي عن صدور هذا الكلام عنه  
عليه السلام، اخبار عن وجود هذه القرائن المعتمدة، كما أشار إليه في أوّل كتابه المقتنع بقوله: وحذفت  
الأسانيد منه لثلا يثقل حمله ولا يصعب حفظه، ولا يملّه قاريه إذا كان ما أبينه فيه في الكتب  
الأصوليّة موجودا مبينًا عن المشايخ العلماء الفقهاء الثقات عليه السلام<sup>(٢)</sup>، انتهى.

وقال المحقق الداماد في الرواشح في ردّ من استدل على حجّية المرسل مطلقًا: بأنه لو لم يكن  
الوسط الساقط عدلا عند المرسل لما ساغ له اسناد الحديث الى المعصوم. الى آخره.

قال: وأنّما يتمّ ذلك إذا كان الإرسال بالإسقاط رأسًا والاسناد جزمًا، كما لو قال المرسل: قال  
النبيّ ﷺ، أو قال الامام عليه السلام ذلك، وذلك مثل قول الصدوق عروة الإسلام عليه السلام في الفقيه:  
قال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر<sup>(٣)</sup>، إذ مفاده الجزم أو الظن بصدور الحديث

(١) الدراية للشهيد الثاني: ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) المقتنع ١: ٢.

(٣) الفقيه ١: ٦ / ٢.

عن المعصوم، فيجب ان تكون الوسائط عدولا في ظنّه، والأّ كان الحكم المجازم بالإسناد هادما لجلالته وعدالته. إلى آخره<sup>(١)</sup>.

وقال المحقق الشيخ سليمان البحراني: في البلغة في جملة كلام له في اعتبار روايات الفقيه: بل رأيت جمعا من الأصحاب يصفون مراسيله بالصحة، ويقولون أنّها لا تقصر عن مراسيل ابن أبي عمير، منهم: العلامة في المختلف<sup>(٢)</sup>، والشهيد في شرح الإرشاد<sup>(٣)</sup>، والسيد المحقق الداماد<sup>(٤)</sup>، قدّس الله أرواحهم<sup>(٥)</sup>، انتهى.

وبما ذكرنا ظهر ضعف كلام الشارح التفريشي من انه لا حجّية في إذعان العدل. الى آخره، وظهر أيضا ان هذا القسم من مراسيل الفقيه يشارك مسانيدته فيما ذكره من الحكم بالصحة وكونه حجّة بينه وبين ربّه تعالى، ويختص بالحكم باحتفاهه بالقرائن الدالّة على صحّته بالمعنى الذي لا بدّ من العمل بالخبر بعد وجودها فيه بما أوضحناه للمصنف البصير، ولا ينبئك مثل خبير.

صورة خطّ المؤلف نور الله مضجعه وقد آن لنا ان نختم هذه الفائدة الشريفة بحمد من علّم الإنسان ما لم يعلم وبالصلاة على رسوله الأكرم وعلى آله حجج الله على طوائف الأمم، وقع الفراغ بيد مؤلّفه العبد المذنب المسيء حسين بن محمّد تقي النوري الطبرسي في ربيع الآخر من سنة ١٣١٨ ثمان عشرة بعد الالف وثلاثمائة في المشهد الشريف الغروي على مشرفه آلاف السلام والتحية.

---

(١) الرواشح السماوية: ١٧٤.

(٢) مختلف الشيعة: لم نعثر عليه فيه.

(٣) شرح الإرشاد: غير متوفر لدينا.

(٤) الرواشح السماوية: ١٧٤.

(٥) بلغة الرجال: غير متوفرة لدينا.